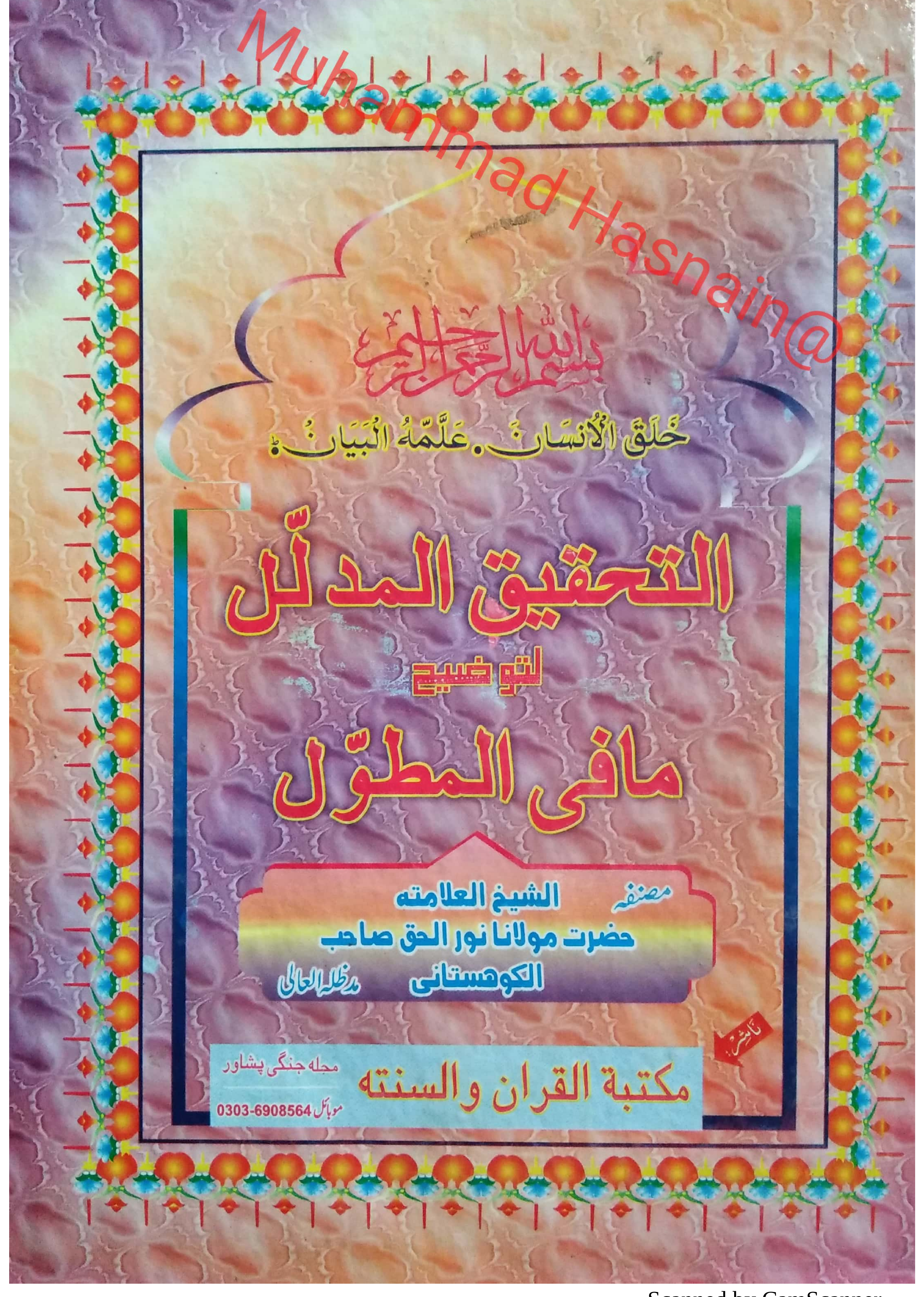
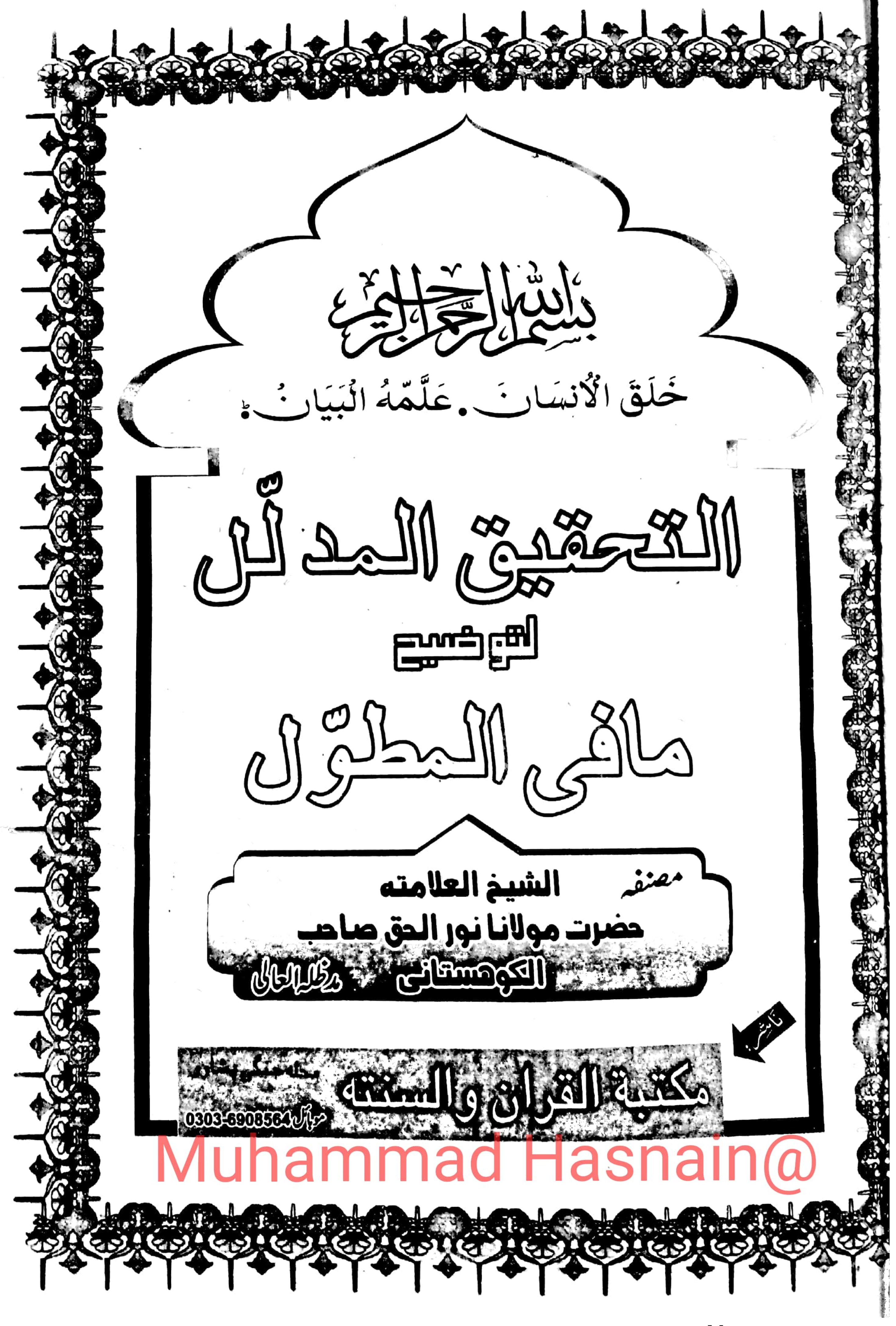


Muhammad Hasnain@
بسم اللہ الرحمن الرحیم
خَلَقَ الْاِنسَانَ. عَلَّمَهُ الْبَيَانَ
التحقیق المدلّل
لتوضیح
مافی المطوّل
مصنفہ
الشیخ العلامتہ
حضرت مولانا نور الحق صاحب
الکوھستانی
مدظلہ العالی
ناشر
مکتبۃ القران والسنتہ
محلہ جنگی پشاور
موبائل 0303-6908564



بسم اللہ الرحمٰن الرحیم

خَلَقَ الْاِنسَانَ. عَلَّمَہُ الْبَیَانَ

التحقیق المدلّل

لتوضیح

مافی المطوّل

مصنفہ

الشیخ العلامتہ

حضرت مولانا نور الحق صاحب

الکوہستانی مدظلہ العالی

ناشر

مکتبۃ القرآن والسنتہ

موبائل 0303-6908564

تقريظ

أستاذ العلماء في الآفاق كلّها حليم الطبع كريم الخلق هدف الأسلاف شيخ القرآن والحديث والتصوف صاحب يد الطولى في العلوم العقلية والنقلية وماهر في استنباط الجزئيات الفقهية المسمّى باسمه الشريف حضرت مولانا رحيم الله صاحب غفر الله له قبل الموت ورحمه عند موته ولا تعذبه بعد موته

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المتوحد بعلو ذاته المتفرد بجلال صفاته والصلاة والسلام على رسوله المبعوث بظاهر بينات وبعد فقد طالعت بعض مواضع هذا الكتاب فوجدته جامعا لغرر الفوائد حاويا على أصول النافعة لأولى البصائر اللهم اجعله مشهورا في الآفاق واجعل مؤلفه منصورا في الدارين

تقریظ

جامع المعقول والمنقول استاذ العلماء حضرت مولانا **عبد الحلیم** جاگوی صاحب دامت برکاتہم العالیۃ

بانی ومہتمم

دار العلوم إشاعة التوحيد والسنة پٹن ضلع کوہستان

وجامعۃ العلوم الاسلامیۃ ولی آباد سوات صوبہ سرحد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق العالم العلوي والسفلي والإنسان وعلمه البيان والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين من الإنس والجان الذي لولاه لما كشف ظلمة الكفر عن وجه الاسلام وعلى آله المنورين بنور الايمان

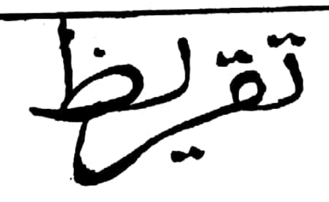
أما بعد

فقد نظرت في كثير مقامات من حاشية المطول الموسومة بالتحقيق المدلل لحل ما في المطول للحبر المحقق والنحرير المدقق الفاضل العلامة الشيخ نور الحق الكوهستاني فوجدتها يستغني لقارئه عن تعلم الشرح المشهور في الآفاق المسمى بالمطول وكافية لحل عويصاته وشافية للدقائق المرموزة إليها في الشروح المتطاولة وكانت هذه الحاشية النفيسة لحل المطول مثل الصبح البيضاء بعد ظلمة الليل

اللهم اجعلها منورة للعلماء والطلباء ومحققة للمسائل في قلوبهم ونافعة لهم آمين

اللهم اجعل هذه الحاشية ذريعة ووسيلة لنجاة المصنف في الدارين وأعطاه حسن الجزاء في الدنيا والآخرة واجعلها له نورا في الشدائد والأظلام

اللهم اجعل بيني وبين مصنفه ولاية على التقوى آمين يا رب العلمين



جامع المعقول والمنقول ثابت القدم في مضمار المناظرة مع أهل البدع والأهواء غير مخاف للوم اللائم قوي القلب سريع الذهن حاضر الجواب الشيخ العلامة حضرت مولانا **فضل حق** الكوهستاني صاحب مد ظله العالي

= مهتمم وباني =

الجامعة الدعوة إلى اشاعة التوحيد والسنة ببلدة منكورة من مضافات سوات صانها الله من الشرور والآفات

بسم الله الرحمن الرحيم

(الحمد لله والصلاة على رسول الله)

وبعد: لقد طالعت مواضع من حاشية المطول المسماة بالتحقيق المدلل لتوضيح ما في المطول فوجدتها شافية كافية لحل أغراض المطول وكاشفة لمشكلاته فبحمد الله وجدت المصنف تابعا للحق والصواب لا تابعا لما قيل ويقال كما يظهر من بيانه وجه تصدير الفاء في قوله: فإن أحق الفضائل بالتقديم الخ فجزاه الله أحسن الجزاء في دار الفناء والبقاء فقط والسلام على من اتبع الهدى

(حضرت مولانا) فضل حق صاحب ريسا سوات منكورة.

تقریظ

تقریظ عمیق مبارک لشیخ القرآن والحدیث شیخنا وشیخ المشائخ فی العرب والعجم

حضرت مولینا محمد أفضل خان دامت برکاتھم العالیة

بانی ومھتمم

دارالعلوم تعلیم القرآن شاہ پور علاقہ کانا ضلع سوات شانگلہ

وخادم

إشاعة التوحید والسنة (العالمی)

بسم اللہ الرحمن الرحیم

حامدا للہ رب العلمین ومصلیا علی سید المر سلین وأصحابه أجمعین،

وبعد: فقد طالعت بعض مواضع ھذا الشرح العمیق بنظر دقیق وجدتھا کافیة وشافیة کیف لا ومصنفھا عالم جید مدرس لعام الکتب مدة مدیدة وھو تلمیذی بارك اللہ تعالی فی عمرہ وعملہ ومالہ وأولادہ برکات کثیرة ظاھرة وباطنة آمین ثم آمین یارب العلمین ولا أرضی بآمین حتی أضم الیہ ألف ألف آمین

وانا غریب محمد افضل خان

خادم العلماء عامة وخاصة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذی نوّر قلوب المؤمنین ببیان المعانی علی وفق مقتضی الحال وألقی نکت البلاغة والفصاحة بالبال فشیّد لطائف القرآن بها فی الحال والمآل وشیع منها اعجاز القرآن فی قلوب الثقلین من الإنس والجان الذی عجز عنه مساقع البلغاء فأخرس دونه شقاشق الفصحاء مع حرصهم علی التحدی بجهد الکمال بل إنهم معترفون بعجز أنفسهم عن مثل القرآن فی کل مقام مقرین بأنه لیس قول البشر والصلاة والسلام علی سیّد النبیین والمرسلین محمد المبعوث إلی کافة الخلق من الثقلین وخاتم النبیین المظهر دینه علی الدین کله ولو کره الکافرون وعلی آله وأصحابه الذین هم معیار الدین ونجوم الهدی الهادین للناس فی الدجی مثل ضوء الشمس وقت الضحی أما بعد،

فطال ما یختلج بالبال أن اشرح شرحا للمطول الذی صنفه العلامة سعد الدین التفتازانی بجری منه نهور العظام لأصحاب التحصیل لکن العوائق تمنعنی عن حصول هذا المآرب عند القصد فی هذا الخطب الجسیم حین وفقنی الله تعالی لاعطاء المأمول ونجاح المسؤل فشرعت فیه حسب ما أرید خالیا عن نهایة الایجاز والاطناب عاریا عن القیل والقال فیا أیها الناظرون انظروا فیه بعین العنایة والاصابة لا بعین الحسد والعناد فإن الانسان یساوق السهو والنسیان فان وجدتم فیه خطاء فهو منی والتصحیح علیکم،

وأنا نور الحق بن حاجی زرداد خان بن صاحب جمال بن سیّد رسان بن اکبر شاه بن سبحان شاه بن شبیک بن سبان وهو مسلم صحیح

ولقد کتبت فی مدح شرحی رباعیة ترغیبا للطلاب لا فخرا وتزکیة لنفسی لئلا أدخل فی وعید الله عز وجل حیث قال: یحبون أن یحمدوا بما لم یفعلوا الآیة

لقد کتبت شرح بلا مثال ... بدم القلب فی اشتات حال

نکم من ناظر فیه ببال ... تباعد عنی من ألم الجدال

خطاء الناس معروف بقال ... کتاب الله محفوظ بحال

لقد جردته من قیل وقال ... بحمد الله مملوء اللآلی

وسميته بالتحقيق المدلل لتوضيح ما في المطوّل وأسأل الله عز وجل أن يجعله خالصا لوجهه الكبير وذريعة للنجاة لي ولمن عاون في مقاسات معضلات بذا الخطب الجسيم كتابة ومالا ولسعادة الدارين كفيلا يارب العالمين اللهم اغفرلي ولوالديّ ولكاتبه المسمّى بعبد الله "فيضي" البدخشاني ولوالديه وجعل وجوههم ناضرا عند لقاء الرحمن في يوم التناد يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم. وها أنا أشرع في المقصود مستعينا بواهب العلوم إذ لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

(بيان الباعث لتاليف هذه الحاشية)

وحين دخلت بلدة محروسة من الآفات ومحفوظ من طوارق الحادثات المسماة ببشام فتح الله تعالى عينيّ بالفرح والسرور لإقامتي فيها بعد جولان حالي من موضع إلى موضع ومن وطن الى وطن وذلك حين مضت سبع وأربعمأة بعد الألف على صاحبها ألف ألف تحية كل ذلك بجهد رفيقي القديم أعني أبي الجنيد مولانا **فضل ودود** صاحب بشامي وهو محبوب عندي كالابن بل أشد من ذلك حبّا حماه الله تعالى عن الشرور والآفات في الدنيا والآخرة وجعل وجهه ناضرا عند لقاء الرحمن يوم الفرقان.

وأنا لا أسع المفارقة عنه ساعة في يوم وليلة اللهم كما جمعت بيننا في الدنيا فاجمع بيننا في الجنة. يا أرحم الراحمين ويا غياث المستغيثين

(فقط: من المؤلف نفسه)

الفهرس

بسم الله الرحمن الرحيم

قول الشارح: ألحمد لله رح. إن قلت اشتغال المصنف رح بالتسمية والتحميد والصلاة إشتغال بما لا يعني لأن مقصود الشارح وضاحة مسائل الفنون الثلاثة أعني المعاني والبيان والبديع؟ قلنا: ذكر هذه الثلاثة لدليل عقلي ونقلي أما العقلي فلدفع وسوسة الشيطان من وجوه مختلفة أحدها: أن الطلباء يأتون إليك لتعليم هذا المتن وبعد تصنيف الشرح يحتسم احتياجهم بمطالعة هذا الشرح فلا يأتون إليك. وثانيها: أن بعد الشرح يحصل المساوات بينك وبين غيرك. وثالثها: بأن الناس يعترضون على شرحك. الوجه الثاني من الدليل العقلي: ان المصنف يصنف الكتاب للنفع إلى الغير فصدر بذكر الله تعالى لينفع الناس بمعونة الله سبحانه لأن الشيطان يطرد بذكره تبارك وتعالى. الوجه الثالث للدليل العقلي: أن المصنف وافق كتابه بنظام الموجودات لأن ذات الواجب قبل كل شيئ ثم صفاته متأخرة عنه بالتأخر الذاتي ثم وجود المحمدي صلى الله عليه وسلم. ثم سائر الممكنات. فذكر التسمية أولا للإشارة إلى ذات الواجب ثم الحمد للإشارة إلى صفاته ثم الصلاة إشارة إلى الوجود المحمدي ثم سائر الكتاب إشارة إلى سائر الممكنات. الوجه الرابع للدليل العقلي: لأن المصنف محتاج عند التصنيف إلى فيضان المسائل من مبدأ الفياض وله شرائط، الأول: معرفة المدعو، والثاني: العجز إلى المدعو، والثالث: تنزيه المدعو عن كل ما لا يليق بشأنه، والرابع: إتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فاشار إلى الأول بالتسمية والى الثاني بباء الاستعانة في بسم الله. والى الثالث بالحمد والى الرابع بالصلاة لأنه عليه الصلاة والسلام محسن وجزاء الإحسان احسان والإحسان مع النبي عليه الصلاة والسلام عبادة. وأما الدليل النقلي: فالحديث المشهور أي كل أمر ذي بال الخ في التسمية والتحميد، وأما في الصلاة فقوله تع: صلوا عليه الآية ثم الألف واللام في الحمد لله اما للاستغراق فتكون هذه القضية موجبة كلية واما للجنس فتكون القضية طبعية أو مهملة قدمائية. والفرق بين قضية الطبعية والمهملة القدمائية أن الموضوع الكلي ان أخذ من حيث العموم مثل الإنسان كلي فهي طبعية وان أخذ من حيث هي فهي مهملة قدمائية. واما للعهد والمعهود حمد الألوهية فتكون القضية شخصية. ثم للحمد أقسام أربعة وأركان خمسة أما الأقسام فأحدها: حمد القديم للقديم كحمد الله تعالى لنفسه مثل قوله تعالى: الحمد لله رب العالمين وثانيها: حمد القديم للحادث مثل قوله سبحانه: نعم العبد أيوب. وثالثها: حمد الحادث للقديم مثل قوله تع: وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين ورابعها: حمد الحادث للحادث مثل قوله سبحانه انه ربي أحسن مثواي على توجيه ارجاع الضمير الى عزيز المصر. وأما الأركان: فالأول: هو الحامد والثاني: الحمد، والثالث والرابع: المحمود به، والخامس المحمود عليه أما الحامد فهو قائل الحمد وأما الحمد فهو إظهار صفات الكمالية باللسان سواء كان في مقابلة النعمة أم لا وأما المحمود فهو من أثني عليه وأما المحمود به فهو وصف حسن مسند إلى المحمود مثل الله عالم وأما المحمود عليه ففيه مذهبان الأول: مذهب المحققين فعندهم عبارة عن المحكي عنه للوصف الحسن يعني ما يترتب عليه الحمد والمحمود به عبارة عن الحكاية مثلا الله عالم في مرتبة المحكي عنه محمود عليه وفي مرتبة الحكاية محمود به. وعند المشهورين عبارة عن الباعث على الحمد فالفرق بين المحمود عليه والمحمود به ذاتي مثلا

انتہ عالم محمود بہ والنعمۃ والانعام الباعث علی ہذا القول محمود علیہ قولہ : الذی ألہمنا غرض المصنف أولاً بیان المحمود علیہ وثانیاً اشارۃ إلی ذکر الحمد علی وجہ المحبۃ لأن الحمد مع الانعام محبوب. والإلہام فی اللغۃ : الإعلام وفی الإصطلاح : القاء الخیر فی قلب الغیر بلا استفاضۃ فکریۃ وکسب. وھہنا إیرادان ، الأول : أن ذکر الإلہام لا یصح ھہنا لأن الشارح قائل بحصول ہذا العلم بالکسب والمشقۃ کما أشار إلیہ المصنف بنفسہ فوقع التعارض بین کلامیہ والثانی : أن المراد من الحقائق ہی المسائل وھی کسبیۃ لأن مسائل العلوم الثلاثۃ نظریۃ ؟ والجواب : أن الإلہام ھہنا بمعنی اللغوی أی الإعلام فالتقدیر أعلمنا حقائق الخ فإن قلت : فلم لم یذکر أعلمنا مقام ألہمنا ؟ قلنا : فی ذکر الإلہام اشارۃ إلی أن ہذا الکسب والمشقۃ کلا مشقۃ لأن ہذہ النعمۃ نعمۃ عظیمۃ فہو کالحاصل بالإلہام وأشار أیضاً إلی عظمۃ ہذا العلم واہتمامہ. قولہ : حقائق المعانی : الحقائق جمع حقیقۃ ولہا معنیان ، الأول : بمعنی ماھیۃ الشیئ والثانی : بمعنی اثبات المسئلۃ بالدلیل یرد الإشکال علی المعنی الأول للحقیقۃ : ان ماہیۃ الشیئ وحقیقتہ فلا یصح جمعیۃ الحقائق (بصیغۃ الجمع) لأن للمعانی حقیقۃ واحدۃ لا الحقیقتین ولا الحقائق المتعددۃ لأنہ لو کان لشیئ واحد حقیقتان فاما أن یحصل ذالک الشیئ بکل واحد منہا أو بأحدہما فإذا حصل بأحدہما فاما أن یحصل بالآخر أیضاً فیلزم تحصیل الحاصل لأن ماہیۃ الشیئ مکمل الشیئ فإذا کمل بأحدہما فلا حاجۃ إلی الآخر وان لم یحصل بالآخر یلزم استغناء الذات عن الذاتی وإما أن یحصل بالمجموع ای مجموع الحقیقتین والمجموع من حیث المجموع واحد فیلزم الخلف لأنک فرضت حقیقتین ؟ والجواب : أن الحقیقۃ بمعنی الثابت والمراد من المعانی الأمور والاضافۃ من قبیل إضافۃ الصفۃ إلی الموصوف فالتقدیر ھکذا ألہمنا الأمور العارضۃ الثابتۃ . والثانی : أن علم المعانی عبارۃ عن المسائل ولکل مسئلۃ ماہیۃ فالجمعیۃ (ایراد الحقائق بصیغۃ الجمع) باعتبار ماہیات المسائل فعلی الجواب الأول یحصل ایہام براعۃ الاستہلال وہو : أن یکون اللفظ ذو معنیین فإذا لوحظ أحدہما وہو معنی القریب یجیئ براعۃ الاستہلال دون الثانی وہو معنی البعید لأن المراد من المعانی علم المعانی . قولہ : ودقائق البیان : الدقائق جمع دقیقۃ وھی اثبات الدلیل بالدلیل قیل : ھہنا أربع صور أحدہا : وضع الحقائق مع المعانی والبیان کلیہما والثانی وضع الدقائق معہما . والثالث : وضع الحقائق مع البیان ووضع الدقائق مع المعانی رابعہا : وضع الحقائق مع المعانی ووضع الدقائق مع البیان فلم اختار المصنف الصورۃ الرابعۃ ؟ قلنا : علم المعانی یبحث فیہ عن مطابقۃ اللفظ مع مقتضی الحال ، وعلم البیان ایراد معنی الواحد بتراکیب مختلفۃ بعد المطابقۃ مع مقتضی الحال فعلم المعانی کالمفرد وعلم البیان کالمرکب فالمناسب مع المعانی لفظ الحقائق ومع البیان لفظ الدقائق لأن فی الدقائق زیادۃ ما لیس فی الحقائق وفی ذکر کلیہما

يحصل براعة الاستهلال. إن قلت: لم لم يذكر البديع؟ قلنا: هو داخل في البيان عند البعض كما سيأتي في آخر المقدمة فكأنه مذكور ضمناً وثانياً أنه مذكور في قوله بدائع الأيادي فحينئذ ذكره صراحة. قوله: وخصصنا ببدائع الأيادي. صلة ثانية وباعث ثانٍ والأيادي جمع يدٍ وهي الجارحة المخصوصة والمراد منه ههنا النعمة على طريق مجاز المرسل أن اليد سببٌ والنعمة مسببٌ والبدائع جمع بديعة بمعنى العجيبة والاضافة من قبيل اضافة الصفة على الموصوف فالمعنى: خصصنا بالأيادي البديعة والباء داخلة على المقصور عليه يعني نحن مقصورون على الأيادي البديعة لا أن الأيادي البديعة مقصورة علينا بل يمكن أن تكون في غيرنا. قوله: أتقن بحكمته: أي احكم بعلمه الراسخ هذه العبارة صلة ثالثة وباعث ثالث ان قلت: لم لم يرد حرف العطف؟ قلنا: لدفع توهم التابعية يعني أنه محمود عليه بالاستقلال قوله: خير من. صفة مادحة قوله: من ضئضئ الكرم إشارة إلى أن آبائه وأجداده أيضاً من الأسخياء لكنه خير كلهم. قوله: وأشرف من. اشارة الى فصاحة آبائه وأجداده وخيرتيته منهم في الفصاحة. قوله: الذين بهم تلألأ اشار الى علة الصلاة على الآل والأصحاب. قوله: ولمع نور اليقين اى في قلوب المؤمنين قوله: وبعد أغراضه من هذا القول ستة الأول: بيان شرافة المتن والثاني: شرافة الفن والثالث: بيان الباعث على التصنيف والرابع: بيان ترغيب الطلبا لقراءة هذا الفن. والخامس: بيان الترغيب الى المعلمين. والسادس: إشارة الى أن لا تتركوا هذا الكتاب للطوالة لأنه نافع لا ينبغي أن تترك. قوله: فان أحق الفضائل بالتقديم. غرضه بيان أوصاف المادحة لهذا العلم يرد: أن الفاء اما تفصيلية فتقتضي سبق الاجمال ولا اجمال فيما قبل واما تفريعية فتقتضي سبق المتفرع عليه وليس هو بموجود واما عاطفة فتقتضي سبق المعطوف عليه وليس بموجود. ان قلت: المعطوف عليه موجود لأن الجمل السابقة معطوفة عليها؟ قلنا: هي جمل انشائية وهذه الجملة خبرية وعطف الخبر على الانشاء ليس بصحيح واما تعليلية فتقتضي سبق العلة ولا علة ههنا واما جزائية فتقتضي سبق الشرط ولا شرط فيما قبل والجواب: أنها جزائية وان قلت ما قلت قلت أن الفاء ههنا اما على توهم أما أو على تقدير أما ومعنى توهم أما أن المصنف لما كتب وبعد فتوهم أنه كتب أما فأورد الفاء ومعنى تقدير أما أن يقدرها المصنف في نظم الكلام قصداً لكن الفرق بينهما أن رجع توهم أما الى الخطاء كالقضية الكاذبة ورجع تقديرها الى الصدق كالقضية الصادقة وهذا الجواب على كلا التقديرين خطاء أما على تقدير توهم أما فلأنه يلزم سوء الأدب في حق المصنف لأن له تصنيفات أخر كشرح العقائد والتهذيب وغيرهما فلو بني الجواب على توهم والحال أن رجعه الى الخطاء فيلزم نسبة الخطاء وسوء الحفظ الى المصنف في سائر الكتب وما هذا إلا سوء الأدب في حقه وأما على تقدير تقدير أما لأن لتقدير أما شروطاً هي أن يكون ما بعد أما المقدرة أمراً أو نهياً ويكون مدخولها معمولاً لما بعدها مثل قوله تعالى: وربك فكبر تقديره. وأما ربك فكبر

وليس هذا الشرط موجودا فى قول المصنف. قوله: فالجواب الحق: هو أن بعد ظرف متضمن لمعنى الشرط والفاء واقعة فى جوابه كما فى قوله تعالى وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم، فإذ فى قوله تعالى ظرف متضمن لمعنى الشرط فلذا وقعت الفاء فى جوابه. قوله: وهو التحلى بحقائق العلوم والمعارف المراد من العلوم إما التصديقات ومن المعارف التصورات وإما من العلوم إدراك الكليات ومن المعارف إدراك الجزئيات وإما من العلوم إدراك المركبات ومن المعارف إدراك البسائط أو البسائط عطف تفسير للعلوم. قوله: بما فى الصناعات من النكت واللطائف. الصناعات جمع صنعة وهى الحرفة وفى الاصطلاح اسم للعلوم المدونة والنكت جمع نكتة وهى حفرة الأرض بإصبع أو خشب وفى الاصطلاح أمر دقيق يعلم بدقة النظر

قوله: لا سيما علم البيان لا سيما إما بمعنى اللغوى أى لا مثل علم البيان فى الأحقية والأسبقية أو بالمعنى الاصطلاحى أى خصوصا علم البيان فى الأحقية والأسبقية. قوله: مفتاح لدقائق التأويل التأويل صرف الكلام من الظاهر إلى خلاف الظاهر

قوله: تبيانا لدلائل الإعجاز ذكر التبيان لا البيان لأن زيادة الحروف تدل على زيادة المعنى أى البيان الكامل وترك العطف بين هذه الجمل إشارة إلى أن كل واحد منها دليل مستقل. قوله: به ظهر آثار تراكيبه وضعا أى كملا وتراكيب القرآن هى الجمل الإسمية والفعلية وآثارها هى مثل ذكر المسند إليه وحذفه وغيرهما ولبابها هى قواعد هذا العلم وتقديم الجار والمجرور للحصر والألف فى وضعا للإشباع قوله: شعر لا يدرك الواصف المطرى: دفع وهم يوهم أن أوصاف هذا العلم منحصرة فيما ذكرها الشارح؟ فأجاب بقول الشاعر بأنها لا يدرك المادح الذى يبالغ فى المدح

قوله: ثم إنه قد وقع فى أيدى جماعة. الغرض الأول: بيان تمهيد سبب القريب للتصنيف وما ذكر من الأوصاف كان سببا بعيدا له. والغرض الثانى: دفع توهم هو أن علم البيان لما كان موصوفا بالصفات المذكورة لكان مشهورا بين الناس فلا حاجة إلى التصنيف المطول؟ فأجاب بأنه كان فى أيدى جماعة الخ حاصل الجواب بأنهم كانوا من النقلاء الصرفة ولا يدرون بدقائقه ولطائفه وثم للعطف على قوله فإنه كشاف والعطف للاستبعاد يعنى أن هذا العلم لما كان موصوفا بالصفات المذكورة فوقوعه فى أيدى النقلاء الصرفة بعيد لكن هذا التوجيه خطأ لأن قوله أنه كشاف علة لما سبق والمعطوف لا يصلح لذلك بل هذا من قبيل عطف القصة على القصة ومعناه أن تكون الجملة المعطوفة عليها مسوقة لغرض والجملة المعطوفة مسوقة لغرض آخر وههنا كذلك لأن جمل السابقة أوصاف مادحة لهذا العلم وهذه الجملة لمعنى الاستبعاد. قوله: حتى تسرح فى رياض التحقيق متعلق بالمنفى ومعناه ظاهر وكذا قوله الآتى حتى ينطبع الخ قوله: وإنى بعد ما قضيت الغرض الأول من هذه العبارة بيان سبب القريب للتصنيف بعد التمهيد المذكور. والغرض الثانى: دفع وهم هو أن هذا العلم تذكر فيه طردا مسائل العلوم الأخر أيضا فيمكن أن تكون مهارتك فى هذا العلم لا فى العلوم الأخر فالمسئلة التى تتعلق بعلم الآخر لا تكون واضحة

فی کتابک فلا یکون کتابک کاملا. والغرض الثالث: دفع وہم یتوہم أن تعیینک وتعلیمک لهذا العلم بعد الفراغة من بعض العلوم والفنون یمکن أن توجد فیک مادة التکبر المانعة عن تحصیل العلم من العلماء کما ہو عادة علماء زماننا حاصل الدفع ظاہر بأنی ما کنت من العلماء المتکبرین بل أنا من المتواضعین. قوله: ومخیم أرباب الفضائل: أی دار الإقامة للعلماء والفضلاء. والغرض من ہذه العبارة دفع وہم ہو أنه یمکن ان کان سفرک لأیام قلیلة وما کنت مقیما ہناک للعلم؟ حاصل الدفع ظاہر بأنه کان مقیما ہناک لا فی السفر. قوله: فشمرت عن ساق الجد: الإستعارات فی ہذه العبارة والعبارة الآتی وافتراذ الأناسی الخ. قوله: وابحث الحذاق الذین الخ ظاہرة لا حاجة إلی ذکرها للطالب المطول. قوله: وکثیرا ما کان یخالج قلبی بشروع فی شرافة المتمم: دفع وہم ہو أن المتون کثیرة فما وجه اختیار ہذا المتن وکثیرا منصوب اما علی الظرفیة. ان قلت الظرف اما زمان أو مکان وہو لیس واحد منهما؟ قلنا: الظرفیة باعتبار الموصوف المحذوف أی حینا کثیرا، واما علی المفعول المطلق باعتبار الموصوف المحذوف أی یخالج مخالجة کثیرة ولفظ ما لتاکید معنی الکثرة. قوله: المنصوب إلی العلامة بیان تعیین المصنف واشارة الی عظمة شان التالیف باعتبار المولف. ان قلت: العلامة صفة للامام وفیه تانیث فلا یحصل المطابقة بین الصفة والموصوف فی التذکیر والتأنیث؟ قلنا: التاء للمبالغة لا للتانیث. ان قلت: فعلی ہذا ینبغی أن یطلق علی الله بأنه علامة؟ قلنا: فیه شبهة تانیث فلذا لا یطلق علیه سبحانه وتعالی. ان قلت: فلم یطلق علیه تعالی العلام مع أنه من صیغ المذکر والله تعالی کما أنه منزه عن التانیث فکذا منزه عن التذکیر. قلنا: للضرورة لأنا محتاجون إلی التعبیر والتعبیر بصیغة المذکر أولی من التعبیر بصیغة المؤنث. قوله: اذ فقد وجدته مختصرا غرضه توصیف المتن بأنه موصوف بالأوصاف الستة المذکورة. قوله: حتی لباب آراء المتقدمین: ذکر الحقائق مع المتقدمین والدقائق مع المتاخرین لأن المتقدمین أوردوا الدلائل علی المسائل والمتاخرین ذکروا الدلائل علی الدلائل أی دلائل المتقدمین. والتدقیق لیس إلا ذکر الدلیل علی الدلیل. قوله: مائلا عن غایة الاطناب: دفع وہم ہو ان ہذا المتن لما کان موصوفا بهذه الصفات لکان مطنبا؟ حاصل الدفع ظاہر. قوله: وکان یعوقنی: دفع وہم ہو أن ہذا المتن لما کان شانه کما ذکرت فلم تاخرت فی تصنیف شرحه؟ حاصل الدفع ظاہر. قوله: قد عطلت مشاہده المراد من المشاہد العلماء ومن المعاہد المدارس ومن المصادر والموارد الکتب. قوله: وعفت الطلاله: المراد شهرته. قوله: حتی أشفت شموس الفضل علی الأفول. المراد منه شیوخ العلماء ومن الأفاضل شباب العلماء. قوله: ہکذا یذہب الزمان تملی العبر: العبر ان کان بفتح العین فجمع عبرة بمعنی الدمع فعلی ہذا علی بمعنی مع فالتقدیر ہکذا یذہب الزمان مصحوبا مع العبرات أی مع الدموع وإن کان بکسر العین فجمع عبرة بمعنی الاعتبار والقیاس فالمعنی

هكذا بحسب الزمان على الاعتبار والقياس أى اليوم الى آخر قياس على ما مضى. قوله: لكن لما رايت توهم: دفع وہم ہو أن المعلمين والمتعلمين لما كان حالهم كذلك فلم صنفت ہذا الكتاب؟ حاصل الدفع ظاہر. قوله: رغبات المحصلين: أى للعلوم الأخر قوله: وتحصيله: باب التفعيل ههنا للمشقة فالمعنى يكون هكذا حصول علمه لهذا الكتاب بالمشقة. قوله: وأكثرهم قد حرموا دفع توہم ہو أن الشروح الأخر موجودة فما الحاجة الى شرحك؟ حاصل الدفع أنها غير كافية لكشف رموزه المطوية. قوله:

اذ لم يقع له شرح: يرد أن الزوزنى والخلخالى وغيرهما كتبوا شروحا؟ أجاب بقوله: يكشف عن وجوه فرائد الأستار حاصل الجواب ظاہر، وفى ہذه العبارة استعارات. شبه المصنف قواعد المتن ومسائله بالخرائد فهذه استعارة مكنية، واللازم مع المشبه به أى الخرائد ہى الوجوه فهذه استعارة تخييلية والمناسب لها الأستار فهذه استعارة ترشيحية. قوله: فأضلوا كثيرا وضلوا عن

سواء السبيل: يرد أن الضلالة النفسى مقدم على إضلال الغير فلم قدم الاضلال؟ والجواب أنه قال كذلك لموافقة بعض من قوله تعالى: ولا تتبعوا أہواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل وأيضا لرعاية السجع مع قوله من غير دليل قوله: فاختلست من أثناء التحصيل: دفع وہم ہو أنه لما كان الأمر كما ذكرت فيمكن أن كتبت ہذا الشرح بالتعجيل والمكتوب بالتعجيل غير نافع فهذا الشرح غير نافع؟ حاصل الدفع ظاہر بأن اختلست فرصا والفرصة قطعة من الزمان يقدر الانسان فيها على تحصيل المقصود قوله: مع ما أتجرع دفع وہم ہو أنك كتبت ہذا الشرح فى العيش والرفاہة وما شأنه كذلك فهو خال عن البركة فلا يكون نافعا؟ حاصل الدفع ظاہر: قوله: وبذلت جهدا: دفع وہم آخر ہو أنك أوردت فيه توجيهاتك فقط وما رجعت الى الفضلاء والكملاء فى ہذا الفن لأخذت الفرائد عنهم وأوردتها فيه؟ حاصل الدفع ظاہر قوله: ثم جمعت لشرح ہذا الكتاب: الغرض الأول: من ہذه العبارة بيان طريقة التصنيف لهذا الشرح. والغرض الثانى: ذكر الأوصاف الحميدة لهذا الشرح. والغرض الثالث: ترغيب المتعلمين والمعلمين لقراءة ہذا الشرح قوله: وتمسكت فى دفع اعتراضاته بذيل العدل والانصاف. دفع دخل ہو أن الماتن اعترض فى بعض المقامات على السكاكى كما فى بحث الاستعارة بالكناية وغيرها وأجبت عن جانب السكاكى وما ہذا الا ظلم على الماتن؟ حاصل الدفع ظاہر بأنى من المنصفين لا من المتعصبين الذين يغمضون عن الحق قوله: وأشرت الى حل أكثر غوامض المفتاح: غرضه دفع توہم ہو أن تخصيص ہذا الشرح بالتلخيص؟ حاصل الدفع ظاہر بأنى وان كنت شارحا للتلخيص لكن أشرت الى حل بعض الغوامض المشكلة فى المفتاح الذى ہو مأخذ التلخيص قوله: وأغمضت عما وقع لبعض دفع دخل ہو أن لبعض الشراح قد اعترضوا على الماتن فلم تركت الجواب من جانب الماتن؟ حاصل الدفع أن ذلك الشراح اعتراضهم كلا اعتراض لأن علمهم كان قليلا واعتراضهم كان حقيرا فلذا أغمضت عنهم. والاغماض بمعنى لا أصدقهم ولا أكذبهم لئلا يخرجون الى رتبة الشهرة. قوله: و

رفضت التأسى دفع توہم ہو أنك أغمضت عن الحق الذى ہو تحقيق الواجبات؟ حاصل الدفع ظاہر قوله: وما فوضت:

دفع دخل هو انك ما شرحت بعض المقامات؟ حاصل الدفع أن هذه المقامات كانت واضحة فلا حاجة إلى شرحها. قوله: وحين فرغت عن تسويد الصحائف دفع دخل هو أن المناسب أن يكون تبييض الصحائف متصلاً بتسويدها فلم فصلت بينهما في الكتابة؟ حاصل الدفع أني وقعت في مصائب التي لا مخلص منها إلى تبييض الصحائف والظرف متعلق بقوله رماني الدهر في الشعر. قوله: أمن دمنة لم تكلم من أم أوفى اقتباس من قصيدة زهير. قوله: حجاباً مستوراً أي ساتراً أو ذا ستر فسرناه بهذا التفسير لأن الحجاب يكون ساتراً للغير لا أنه مستور بالغير أو الحمل مبالغة. قوله: وإلى الله المشتكى إعلم أن الشكاية إلى الله جائزة كما في قوله تعالى: انما أشكوا بثي وحزني إلى الله. والشكاية من الله غير جائزة. قوله: ثم الجأني فرط الملال الغرض منه بيان سبب خروجه من هرات قوله: ولواء الشرع بالعز معقوداً. الظرف اما حال عن لواء الشرع أو متعلق بمعقوداً. قوله: سالك الطريقة المستقيمة دفع دخل هو أنه يمكن أن يكون ناصر الشريعة مع كونه غير عامل الشريعة؟ حاصل الدفع أنه كما كان ناصر الشريعة فكذا كان عاملاً بها. إعلم أن هذه الصفات المذكورة للملك إما واقعة فيه في نفس الأمر وإما تعريض له من العلامة بأن المناسب لك أن تكون موصوفاً بهذه الصفات. قوله: وإلى لواء الولاية في الآفاق. دفع وهم هو أنه يمكن أن تكون ولايته محدوداً في البلدة الصغيرة؟ حاصل الدفع ظاهر من قول المصنف" قوله: مالك سرير الخلافة بالاستحقاق. دفع وهم هو أنه يمكن أن لا يكون مستحقاً للخلافة بل حصل بالقهر والغلبة؟ أجاب أنه مستحق بها. قوله: في الشعر والحق كان مداه، الحق خبر مقدم لكان والمراد منه اما كلمة الحق فيكون المعنى كلمة الحق كان مطلوبه أينما جهة سلكا، وأما ذات الإله كما في الآية الكريمة: فالحق والحق أقول فيكون المعنى ورضاء الله كان مطلوبه أينما جهة سلكا قوله: يحول حول ذراه العالمون، يرد أن حولانهم حول ذرائه توهين للعلم؟ قلنا: إتيانهم إلى الملك ما كان لإظهار احتياجهم إلى الملك بل للتشاور مع الملك وتعليم المسائل الدينية إليه وما هذا إلا توقير العلم لا تحقيره قوله: وحيث ما فتحوا عيناً غدا ملكاً. المراد من العين إما الجارحة المخصوصة فيكون المعنى أن الممدوح كان ملكاً من نوع الإنسان فلما فتح الناس أعينهم وتفكروا في كمالاته العالية فحكموا أنه ملك من الملائكة لاتصافه بأوصاف الملائكة وأما عين لفظ الملك وهي اللام يعني لما فتحوا عين لفظ الملك بالكسر صار ملكاً بفتح العين قوله: وهو سلطان الغازي. غرضه بيان اسمه وكنيته ولقبه وأوصافه الحميدة قوله: في الشعر هي الأطواق والناس الحمام تشبيه الناس بالحمام إنما هو باعتبار اللزوم يعني أن الطوق كما أنه لازم للحمام إلى الموت فكذا أيادي الملك لازم مع الناس إلى وقت موتهم قوله: فقوات الحمد دائمة الذي لحصول نعمة الراحة قوله: وسوف بعميم لطفه مغبوطاً الغبط هو أن يتمنى الرجل مثل حال رجل آخر ذي نعمة بدون أن تزول عنه بخلاف الحسد قوله: واستنهضت الرجل والخيل. هذا كناية عن السرعة في تبييض الصحائف قوله: من جواهر الفوائد من قبيل إضافة المشبه به إلى المشبه أي من الفوائد كالجواهر قوله: بنفائس الفرائد من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف أي من الفرائد النفيسة قوله: فجعلته تحفة لحضرته العلية إعلم أن الغرض من اتحافه إلى الملك أولاً تشهير كتابه في الناس بسبب إعلان الملك فيهم وثانياً طباعة كتابه في مطبعة الدولية لأن العلامة ما كان في وسعه طباعته وثالثاً توقير العلم في نظر الملك ليفهم أن العلماء، والطلباء، والحذماء، والأحباء للعلم موجودة قوله: وهذا لعمري موصوف عزيز المرام العزيز اما بمعنى القلة

فالمعنى يكون هكذا الحق المبين أقسم بواهب عمري موصوفٌ قليل طالبه، وأمّا بمعنى الغلبة فيكون المعنى الحق المبين أقسم بواهب عمري موصوف غالب طالبه والمعنى الثاني ههنا أولى بقرينة قوله قليل الوجوه قوله: وَمَا توفيقي إلّا بالله: دفع توهم هو أنك استعملت صيغ المتكلم وفيه نوع من التكبّر؟ حاصل الدفع هذا كله بتوفيق الله تعالى. قوله: عليه توكّلتُ، اي في ابتداء الكتاب قوله: واليه أنيب أي في انتهاء الكتاب اعلم انه استعمل هذه الجمل بالحصر لتاكيد دفع توهم التكبّر لأنّه من أعظم الكبائر.

قوله: إفتتح كتابه بعد التيمّن بالتسمية، الأغراض من هذا القول إلى قوله: والله اسم الخ خمسٌ، الغرض الأول: اشارة إلى الإعتراضين وجوابيهما تفصيل الاعتراض الأوّل: هو أن مقصود الماتن بيان مسائل الفنون الثلاثة فاشتغاله بالتسمية، والتحميد اشتغال بما لايعني أشار إلى هذه الشبهة بقوله: إفتتح، تفصيل الجواب: هو أنه تعالى أنعم عليه بتاليف هذا الكتاب (التلخيص) وشكر المنعم واجبٌ أشار إلى هذا الجواب بقوله: أداءً لحق. وتفصيل الاعتراض الثاني: هو أنّ المقصود بالحمد هو التبرك وهو يحصل بالتسمية فلا حاجة الى ذكر الحمد أشار إلى هذا الاعتراض بقوله: بعد التيمّن بالتسمية. تفصيل الجواب هو أنّ في الحمد تبرّكاً من الشكر وفي التسمية تبرّكاً فقط أشار الى هذا الجواب بقوله: أداءً لحق أيضاً. والغرض الثاني: تصوّر الموضوع أي قوله: الحمد لئلا يلزم الحكم على المجهول المطلق. والغرض الثالث: تعريف الشكر يرد أنّ الشكر ليس في المتن فخالف الشرح مع المشروح؟ والجواب: أن الحمد ههنا في مقابلة النعمة وما هذا إلّا الشكر يرد فعلى هذا ينبغي أن يقول: الشكر لله لا الحمد لله؟ قلنا: ذكر الحمد لمطابقة الحديث المشهور أي كل أمر ذي بال لم يبدأ بالحمد لله الخ. والغرض الرابع: بيان النسبة بين الحمد والشكر لأنّ بين كل الشيئين نسبة من النسب الأربعة فيشير الى هذا بأن النسبة بينهما عموم وخصوص مطلق باعتبار الموردين والمتعلقين، وعموم وخصوص من وجه باعتبار المفهومين. والغرض الخامس: بيان المواد الثلاثة للنسبة بينهما باعتبار المفهومين. يرد أن قوله: افتتح يقتضي الابتداء بالحمد وقوله: بعد التيمّن بالتسمية يقتضي الابتداء بالتسمية وما هذا إلّا تعارض وتدافع؟ والجواب: أنّ قوله: افتتح مبني على الابتداء العرفي وقوله: بعد التيمّن مبني على الابتداء الحقيقي فلا تعارض قوله: أداءً، مفعول له لافتتح، وحذف اللام لأن فاعل الفعل المعلل به (افتتح) وفاعل أداءً واحد فقاعدة حذف اللام من مفعول له موجودة. قوله: لحق شيئ، اشار الى أن الحمد حقّ لا أن الحمد تبرّعيٌ قوله: إلى تاليف

هذا المختصر، دفع دخل هو أن الشكر يؤدّى في وسط الكتاب وآخره ايضاً فلم أورده المصنف في أول الكتاب؟ حاصل الدفع هو أن مبدأ فاض المسائل في ذهني أولاً فأدّيت الشكر ايضاً أولاً وايضاً دفع دخل آخر هو أنّ الشكر يؤدّى بالاعتقاد واللسان والجوارح فلم أدّيته بالكتابة؟ حاصل الدفع لتوفيقه اياي لتاليف هذا المختصر وكتابته فلذا أدّيته بالكتابة قوله: والحمد هو الثناء باللسان شروع في الغرض الثاني يرد: أن الثناء بمعنى ذكر الخير باللسان فذكر اللسان بعده مستدرك؟ والجواب: أولاً هذا تصريح بما علم ضمناً فلا استدراك، وثانياً ذكره للفرق بين الحمد والشكر باعتبار المورد صراحةً يرد: أنه لا حاجة إلى ذكر اللسان لأنه يخرج حمد الله على ذاته لأنه ليس له لسان لعدم كونه ذا جسم؟ قلنا: المعرّف حمد العباد فقط دون الأعم وان سلمنا العموم فالمراد باللسان هو المعبر لا الجارحة المخصوصة. قوله: على الجميل، أي على الوصف الجميل خرج به الاستهزاء والسخرية لأنه ليس فيهما التعظيم الباطني

يرد: أن تعريف الحمد غير مانع لدخول المدح لأنه أيضاً ثناء باللسان على الجميل؟ قلنا: تعريفه مبني على مذهب الكشاف والحمد والمدح شيء واحد عنده وإن سلّمنا الفرق كما هو مذهب غير الكشاف فالمراد بالجميل الجميل الاختياري فيخرج المدح لأن فيه عموماً يعني سواء فيه الاختيار وغيره كما في مدحت اللؤلؤ على صفائها. يرد: فعلى هذا يخرج حمدنا الله على صفاته لأنها ليست في اختياره وإلا يلزم حدوث الصفات وإمكان زوالها عنه لأن كل اختياري مسبوق بالإرادة وكل مسبوق بالإرادة مسبوق بالعدم وهو حادث؟ قلنا: المعنى للاختياري هو أن يكون المحمود فاعلاً مختاراً والله تعالى كذلك وإن لم يكن في صفاته مختاراً قوله: سواء تعلق بالفضائل أو بالفواضل، إشارة إلى الفرق بين متعلق الشكر والحمد. والفواضل هي المزايا المتعدية كالإنعام وغيره، والفضائل المزايا الغير المتعدية كالسمع والبصر مثلاً الله عليم وبصير وسميع والمراد منه سواء تعلق بالنعمة أو لا. قوله: والشكر فعل الخ، بيان الغرض الثالث والفعل بمعنى الأمر فلا يرد ما يرد فتدبّر قوله: سواء كان ذكراً بيان أقسام الثلاثة للشكر. قوله: أو اعتقاداً، يرد: أنه فعلى هذا يكون أهل الكتاب من الشاكرين لأنهم يعرفونه كما يعرفون أبناءهم والشاكر لا يكون كافراً؟ فأجاب بقوله: ومحبة بالجنان: والمحبة يكون على وجه التسليم فالمراد الاعتقاد على وجه التسليم وأهل الكتاب ليسوا كذلك. قوله: عملاً يرد أن العمل قد يكون في مقابلة الأجرة أيضاً ولا يقال له الشكر؟ أجاب بقوله: وخدمة بالأركان، يعني لا في مقابلة الأجرة. قوله: فمورد الحمد: بيان غرض الرابع وتفريع على ما قبل. قوله: فالحمد أعم، تفريع على التفريع قوله: ومن ههنا: إشارة إلى الغرض الخامس أي ومن أجل العموم والخصوص من وجه في المفهومين تحقق الخ فيذكر المواد الثلاثة مادة الاجتماع ومادتي الافتراق. قوله: بالعلم والشجاعة. في الباء احتمالان، الأول: أن تكون سببية فالمعنى يكون هكذا، على الوصف بإعطائه العلم إياي فيكون شكراً لا حمداً فلا تكون هذه المادة مادة افتراقية للحمد والثاني: أن تكون الباء صلة للوصف فيكون المعنى: الوصف بعلمه وشجاعته فيكون حمداً وتكون هذه المادة مادة افتراقية للحمد. قوله: والله اسم للذات الواجب: من ههنا إلى قوله وبهذا ليظهر أربعة أغراض، الأول: بيان تصور المحمول لئلا يلزم الحكم بالمجهول. والثاني: رد على بعض القائلين بأن اسم الله صفة مشتقة كالأسماء الغالبة مثل الرحمن أشار إلى الرد بقوله: اسم فتدبّر والثالث: إشارة إلى اعتراض هو أن المصنف لم قال: الحمد لله دون الحمد للخالق أو الرازق مع أنه عنوان جديد وكل جديد لذيذ، وأشار إلى الجوابين لهذا الاعتراض الجواب الأول قوله: مما يوهم، حاصله أن القانون هو أن الحكم بالمشتق يوجب علّيّة مبدأ هذا المشتق للحكم مثلاً الحمد للخالق يوجب علّيّة الخلق للحكم فيوهم استحقاق الحمد بوصف دون وصف والجواب الثاني قوله: بل إنما تعرض للانعام، حاصله أنه لو قال الحمد للخالق فيحصل التنبيه على استحقاقه الوصفي للحمد لا الذاتي فعلى هذا ذكر قوله: على ما أنعم تأكيداً لا تأسيساً لأن فيه أيضاً إشارة إلى استحقاقه الوصفي للحمد لا الذاتي، ولما قال: الحمد لله فحصل التنبيه على استحقاقه الذاتي ثم قال على ما أنعم فحصل التنبيه على استحقاقه الوصفي فيكون ذكر ما أنعم تأسيساً لا تأكيداً وحصل التنبيه على كلا الاستحقاقين؛ والرابع: دفع اعتراض آخر يرد: بالشقين، الشق الأول: هو أن المناسب للماتن أن يقول: لله الحمد لأن الذات مقدم على الوصف أشار إلى دفع هذا الشق بقوله: لاقتضاء المقام يعني في تقديم لفظ الله اقتضاء ذاتي وفي تقديم لفظ الحمد اقتضاء مقامي؛

والاقتضاء المقامي مقدم على الاقتضاء الذاتي لأن هذا علم البلاغة وهو عبارة عن مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمقام فلذا قال: الحمد لله ولم يقل لله الحمد. والشق الثاني للاعتراض هو أن هذا مقام التخصيص فينبغي أن يقول لله الحمد ليحصل التخصيص أي تخصيص الحمد به تعالى لأن تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر والاختصاص أشار الى الجواب بقوله: على أن صاحب الكشاف قوله: للذات الواجب الوجود أي ضروري الوجود بأن يكون وجوده لذاته قوله: المستحق لجميع المحامد، رد على الآلهة الباطلة قوله: يوهم، يرد أن كون المبدأ علة للحكم بالمشتق قطعي فلم قال يوهم؟ والجواب: أن علية المبدأ قطعي والانحصار غير قطعي فلذا قال يوهم. قوله: بل انما تعرض للانعام، بل ههنا للترقي في الجواب. قوله: لمزيد اهتمام دفع دخل هو أن الاقتضاء المقامي والذاتي اذا تعارضا فينبغي أن يتساقطا كما هو القانون في التعارض فلم رجح الاقتضاء المقامي على الذاتي؟ حاصل الدفع لزيادة قوله لمزيد اهتمام به لأن في هذا العلم يبحث عن البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمقام. قوله: وانه به حقيق، دفع دخل هو أن الباء في قوله: على اختصاص الحمد به داخلة على المقصور كما هو الشائع فيكون المعنى أن الحمد مقصور على الله وهذا المعنى صحيح إن قلت: حمد زيد لبكر ليس حمدا لله فلا يكون مقصورا عليه؟ قلنا: هو أيضا في الحقيقة راجع إلى حمد الله لأنه خالق لبكر وموجد أوصاف الحسنة فيه. قوله: وبهذا يظهر، أي بتصريح صاحب الكشاف يظهر الخ غرضه الرد على بعض المتوهمين توهم البعض بأن أخذ صاحب الكشاف اللام في الحمد للجنس بناء على عقيدته لأنه معتزلي، والمعتزلة يقولون ان العباد خالقون لأفعالهم الاختيارية فالمحامد بهذه الأفعال راجعة اليهم لا إلى الله فلو أخذ اللام للاستغراق فلا تثبت عقيدته لأنه على هذا يكون المعنى هكذا كل فرد من أفراد الحمد راجعة إلى الله لا الى الغير فلذا أخذ اللام للجنس لأنه على لأنه على هذا يكون المعنى جنس الحمد راجع إلى الله والجنس يوجد في بعض أفراد الحمد أيضا فيكون المعنى جنس الحمد في ضمن غير الأفعال الاختيارية للعباد ثابت لله فتثبت عقيدته؟ حاصل الرد وعلة الظهور هو أنه لما صرح باختصاص جنس الحمد به تعالى واختصاص الجنس مستلزم لاختصاص الاستغراق فلا تثبت عقيدته على أخذ اللام للجنس أيضا، وانما قلنا بالاستلزام لأن الاختصاص مأخوذ من الخاصة وهي يقال لما يوجد فيه ولا يوجد في غيره وهذه انما تجيء اذا لم يوجد فرد من أفراد الحمد في غيره تعالى، اذ لو وجد فرد في غيره تعالى يوجد الجنس في ضمن ذالك الفرد فيفوت اختصاص الجنس فيوجد كل الأفراد فيه تعالى وهذا معنى الاستغراق فثبت الاستلزام. قوله: بل على ان الحمد، دفع دخل هو انه لما لم يكن أخذ اللام للجنس لإثبات العقيدة فلأي وجه أخذ الجنس دون الاستغراق؟ حاصل الدفع ظاهر قوله: والعدول الى الرفع، دفع دخل هو أن الأصل في الحمد النصب فلم قال الماتن بالرفع؟ حاصل الدفع العدول الى الرفع للدلالة على الدوام والاستمرار، اعلم أنه علم من هذا القول أن الجملة الاسمية المعدولة من الفعلية تدل على الدوام والاستمرار لا كل جملة اسمية مثل زيد قائم قوله: وفيه نظر، حاصل النظر أن النائب هو المصدر المنكر فيمكن ههنا أن حمدا ناب مناب الفعل ثم ادخل عليه اللام للاستغراق فلا تكون للجنس، أقول في الجواب من النظر أن حمدا مصدرا منكرا ناب مناب الفعل واللام داخلة بعد النعوت الابتدائية لا للاستغراق فلا يرد النظر وأيضا النائب تجوز ان تكون معرفة فلا مشاحة. قوله: أنه متبادر الى الفهم

حاصل الدفع انه داخلة على المقصور عليه فيكون

لأنّ وقوع الجنس قطعي يوجد في القليل والكثير بخلاف الاستغراق فإن وقوعه غير يقيني بعدم وجوده في القليل بل مخصوص في الكثير فقط فلذا كان الجنس متبادرًا لا الاستغراق يرد أن الجنس متبادر في المقام الخطابي لأنّ بأخذ الجنس فيه يلزم الترجيح بلا مرجح بل المتبادر فيه هو الاستغراق لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح أجاب بقوله: الشائع في الاستعمال حاصله أن الجنس حقيقة مستعملة والاستغراق مجاز متعارف لوجه الخطابي كما يفهم من قوله الآتي: ان اللام لا يفيد سوى التعريف " والترجيح للحقيقة المستعملة. قوله: سيما في المصادر وعند خفاء القرائن، وجه آخر على سبيل الترقي لأخذ الجنس دون الاستغراق يرد أن القرينة للاستغراق موجودة وهو المقام الخطابي ؟ قلنا: المراد هي القرائن اليقينية لا الظنية وهو قرينة ظنية. قوله: أو على أنّ اللام لا يفيد، وجه آخر لأخذ اللام للجنس دون الاستغراق. قوله: فإذا لا يكون ثمة استغراق، يرد أن أخذ اللام للجنس مستلزم لأخذ اللام للاستغراق كما مرّ؟ والجواب: أن الاستلزام موجود وقت أخذ الجنس في مرتبة الشيئ المطلق لا مطلق الشيئ وههنا المراد كونه في مرتبة مطلق الشيئ. قوله: وما في على ما أنعم مصدرية: الأغراض من هذه العبارة ثلاثة. الأول: تعيين مصداق لفظ (ما) في ما أنعم بأنها مصدرية إعلم أن لفظ ما على قسمين: اسمية وحرفية؛ والاسمية على ستة أقسام والحرفية على أربعة أقسام فأقسام الإسمية هي موصولة، وموصوفة، واستفهامية، صفتية، وتامة، وشرطية. وأقسام الحرفية هي: نافية، وكافة، وزائدة، ومصدرية فتلك عشرة كاملة لمن كان له عقل سالمة. والغرض الثاني: دفع توهم هو أنها إما موصولة أو موصوفة للكثرة. والغرض الثالث: تمهيد الى الرد على بعض الزاعمين بأنها موصولة. ثم اعلم ان ههنا دعويين، الأولى سلبية بأنّ (ما) ليست موصولة ولا موصوفة لأن الموصولة كالموصوفة في أكثر الاحكام فلذا عطفت عليها. والثانية: ايجابية بأنّ (ما) مصدرية مصدرية فقوله: لفساده، دليل لدعوى السلبية قوله: مع تعذره في المعطوف عليه أي الذي عطف على ما أنعم فلا يرد ما يرد. والغرض من هذا القول دفع دخل هو أنّ تقدير العائد يجوز فلم لا يقدر؟ حاصل الدفع هو أنّ التقدير يجوز إذا لم يكن مانعا وههنا المانع موجود وهو أنّ المعطوف في حكم المعطوف عليه كما هو القانون وتقدير العائد ههنا في المعطوف متعذرٌ وإلا يلزم للمفاعل الثلاثة لعلّم وهو باطل وجه الملازمة أنّ مفعوله الأول ضمير المتكلم مع الغير ومفعوله الثاني قوله: ما لم نعلم فالتقدير وعلّمنا من البيان ما لم نعلم. فلو قدر العائد يلزم المفاعل الثلاثة وجه بطلان التالي أن علم يتعدى الى المفعولين لا إلى الثلاثة. قوله: وأما معنى فلان الحمد على الإنعام، حاصله أنّ ما لو كانت مصدرية فيكون الحمد على الإنعام وإن كانت موصولة فيكون الحمد على النعمة، والنعمة أثر الإنعام والحمد على الإنعام الذي هو من أوصاف المنعم أولى من الحمد على النعمة لأن الأوصاف دائم مع الذات بخلاف النعمة. وهذا هو وجه قوله أمكن، اعلم ان النعمة بالضم الفرح والسرور، وبالكسر بمعنى أثر الإنعام وبالفتح بمعنى التموّل وكثرة المال. ودليل الدعوى الايجابية ظاهر لأن سائر الأقسام (لما) لا تصلح ههنا مرادًا فتعينت المصدرية. أما عدم صحة النافية فلفساد المعنى، والصفتية لاستدعائها الموصوف وليس هو بموجود، والتامة لكونها

بمعنى أي شيئ وهذا المعنى لا يصح ههنا، والاستفهامية لا تصح لفساد المعنى ايضا، والزائدة، والكافة تكونان بعد إن وليس ثم
بموجود، والشرطية تستدعي الجزاء، وليس بموجود. قوله: ومن زعم أن التقدير وعلمه يرد فعلى هذا تكون المفاعيل
لعلم ثلاثة؟ أجاب بقوله: على أن مالم نعلم بدل من الضمير المحذوف. قوله: فقد تعسف، وجه التعسف
في الأول هو أن حذف المبدل منه غير جائز سوى صورة الاستثناء، لأن المبدل منه توطئة وواسطة للبدل والبدل مقصود أصلي
وحذف الواسطة والتوطئة غير جائز، ووجه التعسف في الثاني هو أنه يلزم على هذا حذف ركن الأعظم للكلام أعني المبتداء
بلا ضرورة داعية، ووجه التعسف في الثالث هو كثرة الحذف أي الفعل والفاعل بلا ضرورة داعية. قوله: ولم يتعرض للمنعم به
دفع دخل على الماتن هو أن ههنا ثلاثة أمور، المنعِم، والمنعم عليه، والمنعم به. فالمنعم هو الله سبحانه وتعالى، والمنعم عليهم،
المخلوق أما المنعم به فغير ظاهر فلم لم يتعرض المصنف؟ يرد أن المصنف تعرض له بقوله: أنعم، لأن إطلاق الانعام إنما يصح
اذا ظهر أثره وهو المنعم به؟ والجواب: مرادنا عدم التعرض لذكر المنعم به صراحة لا إجمالا وضمنا أو نقول: أن الشارح ذكر للمنعم
والمراد المنعم عليه كما في المختصر يرد أنه تعرض للمنعم به بقوله: وعلم من البيان مالم نعلم وكذا ببعثة النبي ص، وفصل الخطاب، و
وعلم الشرائع؟ والجواب: مرادنا بعدم التعرض هو في أول الوهلة وذكر هذه الأشيا في ثاني الوهلة. والجواب من أصل
الاعتراض هو أن ذكره إنما يكون بأحد طرق الثلاثة اما تفصيلا أو اجمالا أو تفصيل البعض فذكرها تفصيلا لا يمكن لقصور العبارة أشار
المصنف اليه بقوله: لقصور العبارة عن الإحاطة به، وذكرها بعضا ايضا لا يمكن أشار اليه بقوله: ولئلا يتوهم اختصا
صه بشيئ دون شيئ، ولئلا يلزم الترجيح بلا مرجح، وذكرها إجمالا فيذهب الذهن إلى الإجمال فقط لا الى جميع النعم وكل مذهب
ممكن قوله: ثم انه صرح ببعض النعم، دفع دخل على الماتن، وهو أن الماتن لم خصص النعم الأربعة، أي تعليم البيان
واعطاء الحكمة، وبعثة الرسول، وفصل الخطاب بالذكر؟ حاصل الدفع من تخصيص الأول قوله: موقوف على أن يعرف، وما
قبله تمهيد، ومن تخصيص الثاني قوله: ثم أن هذا الاجتماع انما ينتظم، ومن تخصيص الثالث قوله: فلا بد لها من
واضع الخ ومن تخصيص الرابع قوله: ثم الشارع ع لا بد قوله: أي في تعيشه، دفع دخل هو أن معنى مدني الطبع يكون هكذا
أن طبيعته تقتضي الأمصار لا البوادي أو تقتضي مدينة الرسول ص ولا يوجد هذا المعنى في الأعراب والكفار؟ قلنا: أن المدني منسوب
الى التمدن لا الى المدينة. قوله: وهو اجتماع، الواو استئنافية، واقع في جواب سؤال سائل يقول: ما تمدن؟ أجاب بهو اجتماع
قوله: ويتعاونون، بيان فائدة الاجتماع قوله: والاشارة دفع دخل هو أن الاشارة تكفي لتعريف ما في ضميره كما في الأخرس؟
حاصل الدفع ظاهر يرد أن للمعدوم والمعقول لا تكفي الكتابة؟ أجاب بقوله: وفي الكتابة مشقة يرد أن الجزئيات كافية
فلا حاجة الى القوانين الكلية؟ اجاب بقوله: ثم ان هذا الاجتماع حاصله ظاهر قوله: وهي المعجزات، يرد أن المعجزات
كثيرة فما وجه تخصيص القرآن المراد بفصل الخطاب؟ أجاب بقوله: وأعلى معجزات نبينا، حاصله أن القرآن أعلى المعجزات

موجوده الى يوم القيامة بخلاف سائر المعجزات. قوله: من عطف الخاص على العام، غرضه دفع الاعتراضين، الأول أن ذكر وعلم بعد ما أنعم مستدرك لأن علم مذكور فيه، والثاني هو أنه لما كان علّم مذكورا فيه فيلزم عطف الشيئ على نفسه؟ حاصل الدفع من الاعتراضين هو أن هذا من عطف الخاص على العام والقانون أن الخاص إذا ذكر في مقابلة العام فالمراد منه ما وراء الخاص فلا يلزم الاستدراك ولا عطف الشيئ على نفسه. يرد ما الغرض في هذا العطف؟ أجاب بقوله: رعاية لبراعة الاستهلال. البراعة في اللغة التفوق يقال برع الرجل على أقرانه إذا تفوق. والاستهلال رفع صوت الصبي عند الولادة، والمعنى مجموع قوله: وبراعة الاستهلال في الاصطلاح: إيراد الألفاظ في الخطب بحيث تكون مشعرة بما في الكتاب من المقصود. قوله: تنبيها على جلالة نعمة البيان كما هو القانون في ذكره بعد العام مثل قوله تعالى: من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال الآية فذكر جبريل وميكال بعد ذكر الملائكة لعظمة شأنهما. قوله: كما أشير إليه بقوله خلق الانسان علمه البيان، دليل على جلالة علم البيان حيث ذكر في الآية تعليم البيان متصلا بذكر إعطاء الوجود، و نصب رعاية وتنبيها على المفعول له وحذف اللام منهما للقانون المشهور كما مر تفكر. والفرق بينهما أن الأول أي رعاية من قبيل ضربته تاديبا أي كما أن التاديب يحصل بعد الضرب فكذا براعة الاستهلال يحصل بعد العطف المذكور. والثاني: أي تنبيها من قبيل قعدت عن الحرب جبنا يعني كما أن الجبن حاصل قبل القعود كذا جلالة نعمة البيان حاصل قبل العطف المذكور. قوله: قدّم عليه اشار الى الإيراد حاصله أن البيان يكون متأخرا عن المبيّن فلم قدم ههنا؟ أجاب بقوله: رعاية للسجع أي مع قوله ما أنعم يرد أن رعاية السجع يحصل بتاخير البيان أيضا بأن يقول: ما لم نعلم من البيان علّم؟ والجواب: أولا أن مرادنا صحة قول لا حصول السجع بأي طريق كان وثانيا على هذا يلزم تقديم المعمول على العامل فما وجه الحسن فيه. قوله: المتقن، اشار إلى علة الدعا للشارع. قوله: اشارة الى القوانين، غرضه أولا بيان وجه تخصيص الحكمة به عليه السلام، وثانيا دفع وهم يتوهم أن المراد من الحكمة هو العلم الفلاسفة أي العلم بأحوال أعيان الموجودات الخارجية على ما هي عليه في نفس الأمر؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: لأن الحكمة هي علم الشرائع غرضه بيان وجه الاشارة. قوله: ما فسر في الكشاف، تائيد لأخذ هذا المعنى من الحكمة يرد أنه لم لم يقل وأفضل من عنده الحكمة؟ أجاب بقوله: ولفظ أوتي تنبيه، حاصله ظاهر يرد لم قال أوتي بصيغة المجهول مع أن صيغة المعلوم أصل؟ أجاب بقوله: وترك الفاعل، يعني حذف الفاعل للشهرة. قوله: إشارة الى المعجزة، غرضه وجه تخصيص فصل الخطاب يعني خص فصل الخطاب لأنه معجزته عليه السلام يرد ما وجه اطلاق الفصل الخطاب على المعجزة؟ أجاب بقوله: لأن الفصل التمييز، والمعجزة أيضا مميز الرسول عن غير الرسول. قوله: ويقال للكلام البيّن، غرضه ذكر الاستشهاد قوله: بمعنى مفصول، دفع دخل هو أن حمل الفصل على الكلام غير جائز للزوم حمل المبدأ على الذات؟ حاصل الدفع أن الفصل بمعنى المفصول أو بمعنى الفاصل كما سيأتي لأن القانون هو أن المصدر إذا تعذر في معناه فيحمل على المبني للفاعل أو المبني للمفعول قوله: فصل الخطاب الكلام البيّن من الكلام الملخص: الغرض منه دفع الاعتراضين، الأول: ان اضافة الفصل

للخطاب تكون لامية فيكون المعنى المفصول للخطاب وهو خطا، والثاني: أن الخطاب بمعنى توجيه الكلام فيكون المعنى مفصول توجيه الكلام وهذا المعنى ايضا خطا؟ حاصل الدفع من الأول قوله: البيّن من الكلام يعني الاضافة بيانية بمعنى مِن، ومن الثاني قوله: الكلام الملخص يعني الخطاب بمعنى الكلام الموجّه لا بمعنى التوجيه فيكون المعنى على هذا المفصول من الكلام الموجّه وهذا المعنى صحيح يرد أن الكلام الموجه يصدق على كل كتاب والمقصود قرآن كريم؟ أجاب بقوله: الّذي يتبيّنه من يخاطب به، من يخاطب مرطب اما بصيغة المعلوم فالمراد منه المتكلم، وامّا بصيغة المجهول فالمراد منه المخاطب. قوله: ولا يلتبس عليه، عطف تفسير لقوله: الّذي يتبيّنه من يخاطب به. قوله: أو بمعنى فاصل عطف على قوله: بمعنى مفصول وجواب ثانٍ لاعتراض حمل المبدأ على الذات قوله: أي الفاصل من الخطاب، أشار إلى أن الاضافة بيانية والخطاب بمعنى الكلام الموجّه فلا يرد ما يرد. قوله: بين الحق والباطل، الحق هو مطابقة الحكاية مع المحكي عنه أو بالعكس على اختلاف المذهبين، والباطل عدم المطابقة كذالك. قوله: والصواب والخطاء، الصواب هو الايصال إلى الحق، والخطاء عدم الايصال إلى الحق يرد أن الدعاء للرسول لوجه كونه متقننا للقوانين فما وجه الدعاء لآله عليه السلام؟ أجاب بقوله: ثم دعى لمن عاون، يعني انهم معاونون له عليه السلام في تنفيذ الأحكام فلذا دعى الماتن للآل. قوله: أصله اهل، يعني الآل منقلب من اهل. قوله: بدليل أهيل، لان التصغير يرد الاشياء إلى الأصل لئلا يلزم اجتماع الفرعيتين لأن التصغير فرع المكبّر والآل فرع لأهل يرد لِم لم يذكر الأصل المنقلب عنه؟ أجاب بقوله: خص استعماله في الأشراف أي من العقلاء بخلاف الأهل لأنه عام يشمل العقلاء وغيره والشرافة عام من الدنيوي والأخروي فلا يرد الاعتراض بآل فرعون، وانما قيدت الأشراف بالعقلاء لعدم جواز القول بنحو آل الاسلام وآل الايمان. قوله: ومن له خطر، أي العظمة فلا يقال آل الحائك وآل الحجّام. قوله: ومن الكسائي سمعت، يعني أنهما كلمتان برأسهما غير منقلبة احدهما من الأخرى والجواب: أن هذه الحوالة حوالة المجهول وهي لا تقبل. قوله: طاهر، دفع دخل هو أن الأطهار يكون مصدرا فلا يصح صفتية للآل لعدم المطابقة وعدم صحة الحمل؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: كصاحب وأصحاب، غرضه بيان استشهاد ورفع استبعاد لأن فاعل الصفة لا يجمع على أفعال. قوله: جمع خيّر بالتشديد، اغراضه دفع أمور ثلاثة، الأول: أن أخيار جمع خير بالتخفيف وهو اسم تفضيل يستدعي المفضل عليه فالمفضل عليه إن كانت الصحابة فيلزم خيرية الشيء على نفسه وإن كان غير الصحابة فيلزم نفس الشركة مع الغير في الخيرية وهذا كما ترى، والثاني: أن الخير بالتخفيف يستعمل في الجمال الظاهري وهو ليس بصفة الكمال، والثالث: أن اسم التفضيل لا يجمع بالتكسير؟ حاصل الدفع أن الأخيار جمع خيّر بالتشديد لا بالتخفيف. قوله: أصله مهما يكن من شيئ، غرض الشارح من ههنا إلى قوله: علم البلاغة، بيان امور الثمانية، الأول: بيان أصل أمّا لدفع الإعتراض وهو أن أمّا حرف شرط ويقتضي فعل الشرط وليس فعل الشرط موجود وأيضا أن الفاء جزائية تقتضي الشرط وليس بموجود؟ حاصل الدفع أنه محذوف، والثاني: بيان تعيين حالة بعد من حالاته الثلاثة أي ذكر المضاف اليه أو حذف المضاف اليه نسيا منسيا، أو حذفه مع

بقائه في النية ففي الحالتين الأوليين متعين في المعرب واما في الحالة الثالثة فمبني، والثالث: بيان وجه زيادة بعد بعد اما، والرابع وجه دخول اما على بعد، والخامس: بيان تعيين المصداق للفاء وبأنها جزائية، والسادس: التحقيق في كلمة لما، والسابع: بيان خلاف الجمهور وسيبويه في كلمة لما، والثامن: الرد على بعض المتوهمين الذين توهموا من كلام سيبويه فمهما مبتدأ، يكن فعل تام خبره وفاعله ضمير المستتر الراجع الى المبتدا، ومن شيئ بيان له قوله: بعد الحمد والثناء، اشارة الى الغرض الثاني. قوله:

موقع اسم غرضه الرد على بعض القائلين بان اما منقلبة عن مهما بابدال الهاء همزة وتقديم الهمزة وادغام الميم في الميم حاصل الرد انها واقعة موقع مهما لا انها منقلبة عن مهما لأن مهما اسم وأما حرف والقانون الصرفي لا يخرج الشيئ بالإعلال عن الحقيقة الأصلية كالاخراج من الاسمية الى الحرفية. قوله: فلتضمنها، اشارة الى الغرض الثالث، والرابع، والخامس. قوله: غالبا، قيد للشرط وأما في أما فلازم دائما. قوله: اللازم للمبتدا صفة الاسم يرد: ان الاسم عين الابتداء، لأنه اسم مجرد لا انه لازم له؟

والجواب: هو أن المراد باللازم اللازم المساوي وهو عين المبتدا، أو اللازم صفة للصوق فلا يرد الإعتراض. قوله: قضاء علة لقوله لزمتها الفاء، وقوله لزمها لصوق الاسم. قوله: الحق، هو ايراد الفاء، والاسم. قوله: ما كان، هو الشرط والمبتدا وكان تامة بمعنى وجد يرد: أن قضاء الحق يكون اذا كان النائب والمنوب من جنس واحد وههنا النائب الحرف والمنوب هو الاسم فلا اتحاد بينهما وايضا حق الشرط هي الفاء، فيلزم ايراد الفاء مكان الشرط لا الجزاء، وههنا أورد في جانب الجزاء؟ أجاب بقوله:

وابقاء له بقدر الامكان. وأشار الى الغرض السادس والسابع بقوله: ولما ظرف غرضه دفع دخل هو أن لما يجيئ بمعنى الا مثل قوله تعالى: ان كل نفس لما عليها حافظ، وهذا المعنى يصح اذا كان ما قبله نفي ولا يصح ههنا معنى النفي لعدم النفي ويجيئ بمعنى لم جازمة مثل قوله تعالى: كلا لما يقض ما أمره، وعدم صحة هذا القسم ايضا ظاهر لعدم وجود المضارع فلا يصح ايراد لما في هذا المقام؟ أجاب الشارح أن لما ظرف يرد أن لما ليست معدودة من الظروف؟ أجاب بقوله بمعنى إذ يرد ما القرينة بهذا المعنى؟ أجاب بقوله: يليه فعل ماض لفظا أو معنى مثال معنى كالمضارع المجزوم بلم وهذا قول الجمهور. قوله: قال سيبويه بيان مذهب سيبويه، وأشار الى أن مذهبه من الجمهور بقوله: وانما يكون مثل لو، أي لا بمعنى اذ، وأشار الى توهم البعض من كلام سيبويه بقوله: فتوهم منه بعضهم انه حرف شرط كلو، يرد ما الفرق بين لو ولما؟ أجاب بقوله:

الا أن لو لانتفاء الثاني. وأشار الى الغرض الثامن بقوله الرد على بعض المتوهمين وسيبويه بقوله: والوجه ما تقدم أي أن لما ظرف بمعنى اذ كما قال الجمهور لأنها لو كانت مثل لو كما قال سيبويه أو حرف الشرط كما قال بعض المتوهمين فتكون من أدوات الشرط وليست هي معدودة فيها وايضا في معنى الشرط التعليق وليست في معناها التعليق بل التوقيت فتثبت أنها بمعنى اذ لا بمعنى لو. قوله: هو علم المعاني والبيان، غرضه بيان الأمرين، الأول: بيان تعيين مصداق علم البلاغة، والثاني: دفع دخل هو أنه يكون المراد من البلاغة بلاغة الكلام أي مطابقة الكلام لمقتضى الحال؟ حاصل الدفع أن المراد من البلاغة المعاني والبيان.

قوله: وعلم توابعها زاد الشارح لفظ العلم اشارة الى عطف توابعها على البلاغة وما قبل المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف كما هو القانون
قوله: هو البديع، غرض الشارح بيان الأمرين ايضا، الأول: بيان تعيين مصداق علم البديع، والثاني: دفع دخل هو أن يكون المراد
من التوابع توابع النحو أي كل ثان باعراب سابقه؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: لاحاجة إلى التخصيص، ههنا أمور أربعة. الأول:
قد اعترض المعترض على الماتن بأن اللام في قوله: من أجل العلوم، للاستغراق فيكون المعنى أنه أجل من جميع العلوم والحال أن تحت جميع العلوم
علم التفسير والحديث، والفقه، وليس علم البلاغة أجل منها؟ الثاني: أجاب البعض من هذا الاعتراض بأن اللام للعهد والمعهود العلوم الغير الشرعية
لا الشرعية، والثالث: رد الشارح عليه بقوله: لاحاجة الخ، الرابع: أجاب الشارح بنفسه جوابين عن هذا الاعتراض أشار الى الأول
بقوله: بل جعل طائفة من العلوم، وأشار الى الجواب الثاني بقوله: مع أن هذا ادعاء منه، والغرض من الادعاء
هو الترغيب للطلباء، والواو في قوله: وكل حزب بما لديهم فرحون بمعنى إذ. قوله: أي بعلم البلاغة، الغرض الأول:
بيان مرجع الضمير، والثاني: دفع دخل تقديره أن الضمير راجعا اما الى البلاغة فيلزم قصور الدليل لأنه يكون إذًا دليل للبلاغة فقط
لا للتوابع، واما الى التوابع فيلزم عدم المطابقة بين الضمير ومرجعه في الإفراد والجمع، وايضا يكون الدليل حينئذ قاصرا، واما الى البلاغة و
والتوابع كليهما فيلزم عدم المطابقة مع المرجع في الإفراد والتثنية؟ أجاب بشق الرابع بأنه راجع إلى العلم. يرد: على هذا لا يحصل المطابقة
بين الراجع والمرجع لان المرجع علم البلاغة، وعلم التوابع وهما اثنان؟ والجواب: أن المضاف اليه قيد خارج فالمرجع هو العلم فقط.
يرد أن الجار والمجرور يقتضي المتعلق فما هو؟ قلت: هو قوله: يعرف. يرد: أن المتعلق عامل في المتعلق والعامل يكون مقدما فلم
أخره ههنا؟ أشار الى الجواب بقوله: لا بغيره. يعني أن تقديمه للحصر لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص. يرد: أن الحصر
لا يصح لأن العرب يعرف ذلك بحسب السليقة؟ أجاب بقوله: لا بغيره من العلوم، يعني أن الحصر اضافي بالنسبة الى العلوم لا حقيقي
بالنسبة الى جميع ما عداه. قوله: فيكون من أدق العلوم سرا، أشار المصنف الى النتيجة وكبرى الدليل محذوفة. أما الصغرى:
اذ به يعرف دقائق العربية وأسرارها، وأما الكبرى: وكل ما هذا شأنه يكون من أدق العلوم سرا، وايضا اشارة الى أن هذا دليل للمدعى الثاني أي
أدقها سرا من قبيل لف نشر غير مرتب، وفائدة هذا اللف: قرب الدليل مع المدعى. قوله: وبه يكشف زاد الشارح لفظ به إشارة إلى
أن يكشف عطف على يعرف وما قبل المعطوف عليه يكون معادا في المعطوف كما هو القانون. قوله: فيكون من أجل العلوم قدرا، هذه
نتيجة الدليل وكبرى الدليل ظاهرة كما سبق وهذا دليل للدعوى الأولى: أي من أجل العلوم قدرا. قوله: لأن المراد، دليل يكشف يعني
دليل للصغرى. قوله: معرفة أنه معجز. اعلم أن في بيان وجه إعجاز القرآن مذاهب كثيرة والمشهور منها أربعة، الأول: أنه
معجز لأن فيه الاخبار عما كان وما يكون وكل ما هذا شأنه فهو معجز فالقرآن معجز، والثاني: أن القرآن محفوظ عن الاختلاف والتناقض والتدافع
لقوله تعالى: ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وكل ما هذا شأنه فهو معجز فالقرآن معجز، والثالث: أن حافظه هو الله
لقوله تعالى: وإنا له لحافظون وكل ما هذا شأنه فهو معجز فالقرآن معجز، والرابع: مذهب الشارح في اعجاز القرآن وهو أنه معجز لكونه في أعلى

مراتب البلاغة. وكل ما هذا شأنه فهو معجز، وأما دليل الصغرى فقوله: لاشتماله على الدقائق والأسرار. يرد كيف الأجلية؟
أجاب بقوله: هذا وسيلة ،، حاصله أن معرفة علم البلاغة سبب لمعرفة الإعجاز وهو سبب لتصديق النبي ﷺ وهو سبب لسعادة
الدارين فكان معلومه من أجل المعلومات وغايته من أشرف الغايات وجلالة العلم بجلالة المعلوم وغايته فثبت الأجلية. **قوله: فإن قيل:**
الاعتراض على سبيل الاستفسار يستفسر المعترض بأن ههنا تدافعات ثلاثة فما وجه دفعها؟ التدافع الأول في كلام السكاكي
لأنه قال في صدر الكلام أن مدرك الإعجاز هو الذوق وقال في العجز: ونفس وجه الإعجاز مما لا يمكن كشف القناع عنها فعلم من الصدر
إمكان إدراك الإعجاز ومن العجز عدم إمكان الإدراك، والتدافع الثاني: بين كلامي السكاكي والماتن قال السكاكي: لا يمكن كشف
القناع عنها، وقال الماتن: وبه يكشف عن وجوه الإعجاز ،، وما هذا إلا تدافع، والتدافع الثالث: أيضاً بين كلام السكاكي
والماتن، قال السكاكي: أن مدرك الإعجاز هو الذوق، وقال الماتن: أن المدرك هو علم البلاغة. **قوله: قلنا معنى كلامه:**
حاصل الجواب من التدافع الأول هو أن معنى كلامه الصدري أن الإعجاز يدرك بالذوق على سبيل الإجمال يعني كنهه الإجمالي وكذا كشفه الإجمالي للإعجاز
ومعنى كلامه العجزي هو أنه لا يمكن وصفه التفصيلي أي الكنه التفصيلي للإعجاز، وكشفه التفصيلي يرد أنه مستبعد عن الذهن؟ أجاب بقوله: كما
الملاحة. لأنه يمكن وصفه الإجمالي بأنه مذوق مليح ولا يمكن وصفه التفصيلي وكشفه أيضاً بأنه كيف مليح. يرد أنه يمكن أن يكون هذا التوجيه توجيهاً
بما لا يرضى قائله أي السكاكي؟ أجاب بقوله: وقد صرح بهذا، يعني هذا توجيه بما يرضى السكاكي كما سيأتي كلامه فانتظره. **قوله: وما ذكره**
ههنا لا يدل ،، دفع التدافع الثاني حاصل الدفع أن ما قال السكاكي بأنه لا يمكن كشف القناع عنها معناه أنه لا يمكن وصفه التفصيلي وكنهه
التفصيلي، وما قال الماتن: أنه يكشف معناه أي كشف الإجمالي وكنهه هكذا فلا تدافع. **قوله: ولو بالذوق المكتسب منه**
دفع التدافع الثالث حاصل الدفع أن حصر السكاكي المدرك في الذوق بأن المدرك للإعجاز هو الذوق فقوله محمول على عدم الواسطة بمعنى أن
الذوق مدرك بالذات لا بالواسطة، وحصر الماتن بأن مدركه هذا العلم فبالواسطة بأن يمارس الرجل هذا العلم فيكتسب منه الذوق ثم يدرك
إعجاز الكلام بالذوق المكتسب منه فلا تدافع. **قوله: لا بغيره من العلوم** فائدة هذا القيد قد مر فتذكر والواو في قوله: وليس
الحصر حقيقياً بمعنى الفاء التفريعية، وحتى في قوله: حتى يرد الاعتراض متعلقة بالمنفي. **قوله: بحسب السليقة**
هي قوة تدرك بها لطائف الكلام. **قوله: وقد أشير**، هذا بيان التفصيل للإجمال المذكور بقوله: وقد صرح بهذا
قوله: كقوله في علم الاستدلال، أي المنطق لأن مفتاح السكاكي كان مشتملاً على تسعة علوم ومنها المنطق. **قوله: لا**
علم بعد علم الأصول أكشف للقناع ،، يرد أنه يعلم من هذا أن علم الأصول أيضاً أكشف لكن قبل أكشفية هذا العلم فلا أجلية له
والجواب: أن العبارة بحذف المضاف وحذف متعلق الظرف فالتقدير يكون هكذا لا علم كائناً بعد تحصيل علم الأصول أكشف للقناع ،، يرد
أن أكشف اسم تفضيل يقتضي المفضل والمفضل عليه فالمفضل هذا العلم والمفضل عليه علم الأصول فعلم نفس الأكشفية لعلم الأصول أيضاً فلا يصح
الحصر بالنسبة إلى العلوم لأن علم الأصول أيضاً علم من العلوم؟ والجواب: أن اسم التفضيل ههنا بمعنى نفس الفعل أي الكاشف

قوله: نعم، دفع دخل هو أنه لم لايمكن الكشف التفصيلي وإذا امكن فيلزم التدافعات المذكورة؟ حاصل الدفع أنه لايمكن إدراكه
بحقيقة التفصيلي وكشفه التفصيلي لامتناع الإحاطة بهذا العلم لغير علام الغيوب لأن الكنه التفصيلي موقوف على علم سائر القوانين
الكلية وجزئياتها وما يعلمها الا علام الغيوب. قوله: فلا بد خل كنه بلاغة القرآن، تفريع. قوله: وتشبيه
وجوه الاعجاز، الغرض منه أولاً تشريح المتن ببيان الاستعارات في المتن، وثانيا دفع دخل هو أن الوجوه جمع وجه وهو
العضو المخصوص للأجسام فلا يصح اضافة الوجوه للاعجاز لأنه ليس بجسم؟ حاصل الدفع أن الكلام مبنيّ على الاستعارات دون الحقائق
فلا اعتراض عليه. قوله: استعارة بالكناية أما المشبه والمشبه به فمذكور في قول الشارح، والجامع هو ميلان النفس إليهما. قوله:
واثبات الأستار لها استعارة تخييلية، لأن الأستار لازمة للاشياء المحتجبة تحتها، فلا يرد أنها استعارة ترشيحية
قوله: وذكر الوجوه إيهام، الايهام كون اللفظ ذو معنيين قريب وبعيد فيفهم المخاطب منه المعنى القريب ولكن المتكلم
أراد منه المعنى البعيد فمعنى القريب للوجه هو العضو المخصوص والمعنى البعيد منه هو الطريق أراد الماتن منه معنى البعيد (الطريق) ويفهم الغير المعنى
القريب (العضو المخصوص) قوله: أو تشبيه الاعجاز غرضه ذكر طريق آخر لبيان الاستعارات في المتن (اعلم أن هذه الطريقة
أولى من الطريقة الأولى لكن قدم الأولى لقلة الاستعارات لأن فيها استعارتين فهي بمنزلة المفرد من الطريقة الثانية لأن فيها استعا
رات ثلاثة فهي بمنزلة المركب والمفرد يكون مقدما على المركب فما هو بمنزلة المفرد مقدم على ما هو بمنزلة المركب. قوله: وجرينا
في هذا على اصطلاح المصنف أي لا باصطلاح السكاكي لئلا يلزم التوجيه بما لا يرضى قائله لأن الاستعارة بالكناية
عند الماتن هو تشبيه الشيء بالشيء في النفس ثم ذكر المشبه فقط دون اركانه وعند السكاكي هي ذكر المشبه وارادة المشبه به بجعل المشبه
فردا ادعائيا للمشبه به كما في قول الشاعر: وإذا المنية انشبت أظفارها، ففي ذكر المنية استعارة بالكناية وهي فرد ادعائي
للمشبه به أي السبع، وكذا الاختلاف بينهما في الاستعارة التخييلية كما سيأتي وليس هذا مكانه ومقامه للتفصيل والبحث. قوله: والقرآن
فعلان، غرضه أولاً تشريح لفظ القرآن، وثانيا دفع دخل هو أن القرآن مصدر بمعنى القراءة فالمعنى نظم القرآن أي نظم القراءة و
هذا خطاء؟ حاصل الدفع، قوله: بمعنى مفعول، يرد أن المقروء سائر الكتب أيضا فما وجه اختصاصها بالقرآن؟ أجاب بقوله:
جعل اسما للكلام حاصله أنه نقل من الوصفية إلى الاسمية وجعل اسما للكلام المنزل على النبي ﷺ. قوله: ونظمه تأليف
الغرض منه أولا تعريف النظم، وثانيا اشارة إلى تعدد معان النظم لأنه يجئ بمعنى تأليف كلماته الخ ونظم الحروف في النطق، وإدخال
اللؤلؤ في السلك، وثالثا تعيين المراد من النظم ههنا، ورابعا دفع الاعتراض بأن النظم بمعنى ادخال اللؤلؤ في السلك
وهو انما في الأجسام والقرآن ليس بجسم فلا يصح اضافة النظم إلى القرآن؟ حاصل الدفع أن النظم ههنا بمعنى تأليف كلماته الخ
لا بمعنى إدخال اللؤلؤ في السلك، وخامسا بيان الفرق بين نظم الكلمات ونظم الحروف بأن الخلل في الأول يوجب الخلل في
الفصاحة دون الثاني أي نظم الحروف. قوله: مترتبة المعاني أي الأغراض المصوغة لها الكلام يقال لها

مُقتضیات الأحوال لا بمعنی ما یُقصد من اللفظ مثلا ایراد التاکیدات للمنکر وعدم ایرادها لغیر المنکر. **قولہ: مُتناسقة الدلالات** المتناسقة ان کان بمعنی مُستویة الدلالات فی الوضوح والخفاء فهو غلط، لیس فیه الفصاحة وان کانت بمعنی متناسبة الدلالات علی أحوال المخاطب فهو صحیح ههنا وموجبٌ للفصاحة. **قولہ: علی حسب ما یقتضیه العقل**، أی علی قدر اقتضاء العقل ایاه.

قولہ: لما ادّی الی الفساد، أی مُخلٌّ للفصاحة وإن بدّل المعنی لأنّ معنی ربض غیر معنی ضرب. **قولہ: ولیس الاعجاز** غرضه دفع دخلٍ أنه لِمَ لَم یُقل لفظ القرآن مکان نظم القرآن؟ حاصل الدفع أولاً قوله: ولیس الاعجاز بمجرد الألفاظ، وقوله: والا لما کان لِلَطائف العلماء دلیلٌ له، وحاصل الدلیل ظاهر، وثانیا قوله: **ولأنّ فیه استعارة لطیفة** أی استعارة مصرحةٌ ذکر لفظ المشبه به أی النظم وارادَ المشبّه أی اللفظ ولا تحصل هذه الاستعارة بذکر اللفظ، وثالثاً

قوله: **واشارة الی أنّ کلماته کالدُرر** ولا یحصل هذا التشبیه بذکر اللفظ. **قولُ الماتن: وکانَ القسم الثالث** غرضه أولاً بیان الباعث علی نفس التصنیف، وثانیاً علی تصنیف تلخیص المفتاح. **قولُه: السکاکی**: أی منسوبٌ الی السکاکة هی قریةٌ بنیشابور، وقیل بالعراق، وقیل أنه نسبة الی جدّه کان یصنع سکّة الذهب والفضة **قول الشارح: تغمّده الله بغفرانه**، **یرد** أن ذکر الغفران بعد التغمد مستدرک لأنّ کلیهما بمعنی ستر الذنوب، وایضاً یلزم سببیة الشيء لنفسه؟ والجواب: أولاً أنّ فی التغمد تجریداً أی خلوه عن بعض الموضوع له أی معنی الموضوع له، فهو بمعنی الستر مطلقاً لا ستر الذنوب فلا یلزم الاستدراک ولا سببیة الشيء لنفسه بل سببیة الخاص للعام، وثانیاً أنّ التغمّد بمعنی ستر الذنوب سواء کان بالتوبة أو بفضل محض من الله، والغفران هو ستر الذنوب بالتوبة فلا یرد ما یرد، والشارح شبّه السکاکی بالسیف القاطع فی حدة القریحة وذکر المشبّه فهذه استعارة بالکنایة واللازم مع المشبّه به الغمد أی الغلاف فثبوته للمشبّه استعارة تخییلیة والمناسب معه الستر فهذه استعارة ترشیحیة. **قولہ: خبر کان**، غرضه تعیین شخص الإعراب وتعیین نوعه وبیان عامله. **قولُه: أی فی علو البلاغة**، غرضه أولاً بیان المرجع للضمیر، وثانیاً دفع دخلٍ هو أنّ الضمیر اما راجع الی البلاغة وهو غلط، لأنّه کما صنّف فی البلاغة فکذا فی التوابع ایضاً وان کان راجعاً الی التوابع فهو ایضاً خطاء لعدم المطابقة بین الراجع والمرجع فی الإفراد والجمعیة. وایضاً أنه کما صنّف فی التوابع فکذا صنّف فی البلاغة ایضاً؟ حاصل الدفع أنه راجع الی العلم المضاف الی البلاغة والتوابع **قولہ: بیاناً لما** غرضه تعیین مصداق مِن بأنه بیانیة **یرد** ما الفائدة فی البیان؟ والجواب: هی المبالغة بأنّ القسم الثالث لما کان أعظم نفعاً من الکتب المشهورة فمن الغیر المشهورة أنفع بطریق الأولی. **قولُه: تمییز**، غرضه بیان وجه نصب نفعاً **یرد** أنّ أنّ للتمییز یکون الممیز لازماً؟ أجاب بقوله: من أعظم، حاصل الجواب ظاهر **قولُه: لکونه احسنها ترتیباً** غرضه منه بیان دلیل الأوّل من الدلائل الثلاثة علی أعظمیة نفع القسم الثالث، والمذکور فی المتن صغری الدلیل، والکبری ظاهرة أی وکل ما هذا شأنه فهو أعظم نفعاً، والنتیجة، فالقسم الثالث أعظم نفعاً، دلیل الصغری قول الشارح:

وكل مسئلة الخ ودليل الكبرى ظاهر قول الشارح: اى يكون القسم الثالث، غرضه تعيين مرجع ضمير لكونه قوله: احسن الكتب المشهورة غرضه تعيين مرجع ضمير احسنها. قوله: من جهة الترتيب أشار الى أن نصب ترتيبا على التميز لأن لفظ الجهة يجيئ في معنى التميز. قوله: وهو وضع كل شيئ في مرتبته غرضه تعريف الترتيب يرد الإعتراض على هذا التعريف بأن الضمير في قوله: في مرتبته اما راجع إلى كل (المضاف) فيكون المعنى وضع كل شيئ في مرتبة كل شيئ وهذا المعنى خطاء لأن كل شيئ موضوع في مرتبة نفسه لا في مرتبة كل شيئ، واما راجع الى شيئ (المضاف اليه) فيكون المعنى وضع كل شيئ في مرتبة شيئ ما وهذا المعنى ايضا خطاء لأن كل شيئ موضوع في مرتبة نفسه لا في مرتبة شيئ ما المنكر؟ والجواب، أولاً باختيار الشق الأول من السؤال وأما الايراد المذكور في هذا الشق فمدفوع بالقانون المشهور لأن كل شيئ معناه الجمعية والقانون أن الجمع إذا يقابل الجمع فيلزم تقسيم الآحاد على الآحاد فيكون المعنى وضع كل شيئ في مرتبة نفسه، وثانيا باختيار الشق الثاني وان قلت ما قلت قلت أن إرجاع الضمير الى شيئ (المضاف اليه) معتبر قبل اعتبار معنى كل فيكون المعنى وضع شيئ في مرتبة شيئ اى مرتبة نفسه ثم يعتبر كل للعموم اى أن هذا المعنى يعنى وضع شيئ في مرتبة نفسه جار في كل شيئ قوله: فلكل مسألة غرضه أولاً ذكر دليل الصغرى في المتن والفاء تعليلية حاصله ظاهر مثلا حال المخاطب يقتضى التاكيدات الثلاثة فايراد الثلاثة أليق مثل والله إن زيدا لقائم، وايراد الاثنين لائق، وثانيا دفع دخل هو أن في الكتب المشهورة ترتيبا أم لا فإن لم يكن فايراد صيغة التفضيل لا يصح ههنا لأنها تقتضى نفس الترتيب فيها، وإن كان فسائر الكتب مشتركة في الترتيب فلا وجه لترجيح القسم الثالث وايضا الترتيب معنى مصدرى لا يقبل الزيادة والنقصان؟ حاصل الدفع باختيار الشق الثاني بأن الترتيب في سائر الكتب موجودة لكن الشركة في نفس الترتيب واعلمية القسم الثالث في الاليقية، ويقبل الترتيب الزيادة والنقصان باعتبار وضع المسألة وان لم يقبل باعتبار نفس الذات قوله: تراها كأنها عقد، يرد فعلى هذا لا يحصل نفس الترتيب فيها فلا يصح اسم التفضيل لأنه يقتضى نفس الترتيب فيها؟ و الجواب بأن اسم التفضيل بمعنى نفس الفعل أى حسن أو ذكر مبالغة. قال الماتن: وأتمها تحريرا غرضه بيان دليل الثاني من الأدلة الثلاثة. قال الشارح: ولكونه أتمها تحريرا، وفي زيادة الشارح قوله: لكونه اشارة الى قاعدة العطف كما هو الظاهر، والمذكور في المتن صغرى الدليل، والكبرى من الخارج اى وكل ما هذا شانه فهو أعظم نفعا، والنتيجة، فالقسم الثالث أعظم نفعا ودليل الصغرى والكبرى ظاهر قوله: وهو تهذيب الكلام غرضه أولاً بيان تعريف الاصطلاحي للتحرير وثانيا دفع دخل هو أن التحرير بمعنى الترقيم كما في القسم الثالث وكذا في سائر الكتب المشهورة ايضا فما وجه أرجحية القسم الثالث؟ حاصل الدفع أن التحرير ههنا بمعنى تهذيب الكلام عن الحشو والتطويل لا بالمعنى اللغوى. قول الماتن: وأكثرها للأصول جمعا، غرضه بيان دليل الثالث من الأدلة الثلاثة وتقرير العبارة سوالا وجوابا مثل قوله: وأتمها تحريرا فتذكر. قال الشارح: والقواعد عطف تفسير للأصول، والغرض من التفسير دفع دخل هو أن الأصول جمع أصل، والأصل في اللغة: ما يبتنى عليه غيره

وفي الاصطلاح بمعنى الدليل، والقاعدة، واستصحاب الحال فأي من هذه المعاني مراد ههنا؟ حاصل الدفع أن المراد هي القاعدة لا غيرها

قوله: هو متعلق بمحذوف، غرضه منه دفع دخل بأن للأصول يكون متعلقا بأكثر، ولا يجيء اللام في صلته؟ حاصل الدفع أنه متعلق بمحذوف يرد ما القرينة على المحذوف؟ أجاب بقوله: يفسره قوله جمعا حاصله ظاهر قوله: لأن معمول المصدر غرضه أولا بيان الدليل وثانيا دفع دخل هو أنه لم لم يتعلق بجمعا المذكور، والحال أن المتعلق المذكور أولى من المحذوف؟ حاصل الدفع أنه مصدر وعامل المصدر لا يتقدم عليه قوله: أن المصدر عند العمل، غرضه التدقيق أي بيان الدليل للدليل. قوله: بأن مع

الفعل، يعني أن المصدر في وقت العمل مؤول بأن مع الفعل أما تأويله بالفعل لأن المصدر عامل والأصل في العمل القوة والقوة في الفعل وأما زيادة أن فللمناسبة بين المأول، والمأول منه لأن المصدر مفرد والفعل المضارع ايضا يصير مفردا بدخول أن المصدرية. قوله:

وهو موصول، غرضه تتمة الدليل، يرد أنه غير معدودة في الموصولات؟ والجواب: أن المراد هو الموصول الحرفي وما قلت فهي الموصولات الاسمية يرد ما مناسبته مع الموصول الاسمي؟ والجواب: في أن الموصول الاسمي كما يجعل الجملة مفردا فكذا الموصول الحرفي يجعل الجملة مفردة قوله:

كتقدم جزء أي المعمول. قوله: من الشيء، أي الموصول والصلة وحاصل هذا الدليل ظاهر والدليل الآخر ما ذكره ملا جلال أن المعمول يقع حيث يقع العامل فلو تقدم المعمول أي للأصول جمعا على العامل أي جمع لصح وقوع جمع ايضا قبل الموصول أي أن وهو كما ترى لأن جمع صلته والصلة لا تتقدم على الموصول فمعمول الصلة أيضا لا يتقدم على الموصول بالطريق الأولى للقانون المذكور في ملا جلال أن تقدم المعمول لا يجوز على شيء لا يجوز عليه تقدم العامل فتدبر قوله: هذا، أي خذ هذا أو واحفظ هذا أو هذا ما ذكروه، قوله: والأظهر أنه جائز، غرضه بيان دليل أهل التحقيق بعد بيان دليل المشهورين يرد أهو الجائز مطلقا؟ أجاب

بقوله: لا بل إذا كان ظرفا أو شبهه أي الجار والمجرور والمشابهة في احتياج المتعلق قوله: قال الله تعالى فلما

بلغ معه السعي، فمعه ظرف ومعمول للمصدر أي السعي ومتقدم على المصدر يرد لم لم يتعلق معه ببلغ؟ قلنا: لفساد المعنى لأن بلوغ اسمعيل لم يكن معيتا مع ابراهيم عليهما السلام لأن ابراهيم عليه السلام كان في الشام واسمعيل عليه السلام في مكة

وقوله تعالى وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ، فبهما ظرف ومتعلق ومعمول للمصدر أي رأفة ومقدم على المصدر ولا يتعلق بتأخذكم لفساد المعنى. قوله: والتقدير تكلف، دفع دخل بأنا نقدر العامل ونجعل السعي والرأفة المذكورين تفسيرا له؟ حاصل الدفع أنه تكلف بلا ضرورة قوله: وليس كل ما أول، غرضه الجواب عن دليل المشهورين حاصله أن المأول والمأول به ليسا بمتحدين في جميع الأحكام لأن المأول (المصدر) مثلا يقع معرفة ونكرة ويصح دخول اللام عليه والمأول به (أن مع الفعل) لا يقع معرفة

ولا نكرة ولا يصح دخول لام التعريف عليه لأنها من خواص الاسم قوله: مع أن الظرف مما يكفيه رائحة من الفعل جواب سؤال مقدر هو أن المصدر ضعيف العمل فلا يعمل فيما تقدم؟ حاصل الدفع أن المصدر جزء من الفعل وفي الجزء رائحة الكل موجودة وهي كافية للعمل. قوله: لوقوعه فيه أي لوقوع الشيء في الظرف يرد أن المراد من الوقوع القيام فلا يصح

هذا المعنى في الجواهر لأنها ليست قائمة بالغير بل هي قائمة بنفسها ؟ أجاب بقوله: وعدم الانفكاك عنه حاصل الجواب أن ليس بمعنى القيام بالغير بل بمعنى عدم الانفكاك والجواهر والأعراض كلها ليس بمنفكة عن الظرف أي الزمان والمكان **قوله: ولكن غير مصون عن الحشو والتطويل** غرضه أولاً دفع توهم هو أن القسم الثالث لما كان موصوفاً بالصفات المذكورة فلم صنفت التلخيص ؟ وثانياً دفع توهم آخر هو أن القسم الثالث لما كان موصوفاً بالصفات المذكورة لكان خالياً عن الحشو والتطويل ؟ حاصل الدفع أنه كان في نفسه غير مصون عن الحشو والتطويل فلذا صنفت التلخيص **قوله: القسم الثالث** غرضه بيان تعيين المرجع. **قوله: أي المحفوظ**، غرضه تفسير غير المشهور بالمشهور. **قوله: وهو الزائد** أي على أصل المراد **قوله: المستغنى عنه** أي في الدلالة على أصل المراد سواء أثبتت فيه فائدة أخرى أم لا، والواو في وهو الزائد استينافية واقعة في جواب سؤال السائل ما الحشو ؟ أجاب وهو الزائد المستغنى عنه. **قوله: وهو الزائد على أصل المراد بلا فائدة** الواو ههنا أيضاً استينافية سأل السائل ما التطويل ؟ أجاب وهو الزائد الخ. فبين مفهومي الحشو والتطويل عموم وخصوص مطلق بأن التطويل أخص مطلق والحشو أعم مطلق فكل تطويل حشو ولا عكس يرد أن هذا الفرق يكفي ؟ أجاب بقوله: **وسيجيء الفرق** الخ يرد أن المذكور أيضاً فرق ؟ والجواب أن المراد الفرق المعتد به والمذكور فرق غير معتد به لأن الفرق الآتي يبين بينهما نسبة التباين باعتبار المصداق بأن الزائد متعين في الحشو دون التطويل والفرق بالنسبة التباين معتد به بالنسبة إلى الفرق بالنسبة العموم والخصوص المطلق لأن الفرق بنسبة التباين فرق تام لعدم الاجتماع في حين من الأحيان والفرق بنسبة العموم والخصوص المطلق غير تام لجواز الاجتماع في بعض الأحيان أي من جانب الأخص، **قوله: وهو كون الكلام مغلقاً** غرضه منه أولاً تعريف التعقيد وثانياً دفع دخل هو أن التعقيد مصدر ويكون صفة للمتكلم والقسم الثالث صفة للفظ فلا فائدة في القيد لأنه يكون المعنى وكان القسم الثالث غير مصون عن تعقيد المتكلم فكما أنه غير مصون عن تعقيد المتكلم فكذا المختصر غير مصون عن تعقيد المتكلم فلا يعلم أرجحية المختصر بهذا القيد عن القسم الثالث ؟ حاصل الدفع أن التعقيد بمعنى كون الكلام مغلقاً وهو صفة اللفظ فلا يرد **قوله: يتوعر على الذهن تحصيل معناه** تفسير لمغلقاً. **قوله: خبره**، بيان وجه نصب قابلاً بأنه منصوب على الخبرية يرد أن الخبر يكون مرفوعاً لا منصوباً، وأيضاً النصب أثر يقتضي المؤثر فما هو ؟ أجاب بقوله: أي كان قابلاً يعني أنه خبر فعل الناقص لا خبر للمبتداء، وخبره يكون منصوباً، وأيضاً العامل والمؤثر يكون كان **قوله: لما فيه من التطويل** غرضه أولاً بيان المتعلق للاختصار، وثانياً دفع توهم هو أنه يكون متعلقاً بقوله: عن الحشو لأن الحشو أول في اللف فيمكن أن يبين متعلقه في النشر أيضاً أول ؟ حاصل الدفع، ظاهر **قوله: أي كان محتاجاً** يعني أن المفتقر بمعنى المحتاج لا بمعنى الفقير والمسكين يرد لم غير النشر من اللف ؟ والجواب: في تغيير النشر من اللف إشارة إلى أقلية نقصان التطويل بالنسبة إلى الحشو والتعقيد فإن النقصان فيهما أزيد من التطويل. **قوله: جواب لما** غرضه بيان تركيب النحوي يرد أن إيراد لما يكون فيما إذا كان المتقدم سبباً للمتأخر فالسببية موجودة ههنا أم لا ؟ أجاب بقوله: **أي كان ما تقدم سبباً لتأليف مختصر** حاصله ظاهر **قوله: أي في القسم الثالث**، غرضه أولاً

تعیین المرجع، وثانیاً دفع توهم هو أن الضمیر یکون راجعاً إلی المختصر فیلزم تضمین الشيء لنفسه؟ حاصل الدفع أنه راجع إلی القسم الثالث لا إلی المختصر یرد أن في القسم الثالث حشواً؟ أجاب بقوله: من القواعد، یعني متضمن لقواعد القسم الثالث لا لکل ما في القسم الثالث من الحشو وغیره. قوله: جمع قاعدة، غرضه تحقیق الصیغ، یرد أن القاعدة تجيء بمعنی المرأة القاعدة عن الحیض کما في قوله تعالی: والقواعد من النساء الآیة، وأیضاً بمعنی الأساس کما في قوله تعالی: وإذ یرفع إبراهیم القواعد من البیت الآیة ولا یصح إرادة هذین المعنیین ههنا؟ أجاب بقوله: وهي حکم، أي قضیة قوله: کلي، أما بمعنی موجبة کلیة وأما بمعنی أن موضوعه کلي. قوله: ینطبق، أي یصدق علی جزئیاته. والانطباق صفة بحاله للکلي علی المعنی الأول یعني أن القاعدة هي قضیة کلیة تنطبق علی جمیع جزئیاته، وأما علی المعنی الثاني فهو صفة بحال متعلقه بأن القاعدة هي قضیة یکون موضوعها کلیاً منطبقاً علی جمیع جزئیاته ففي هذه الصورة انطباق الموضوع علی الأفراد بالذات وانطباق القضیة باعتبار الموضوع قوله: لیستفاد، اللام أجلیة لبیان الفائدة ویکون علة لما قبل أو اللام للعاقبة من قبیل: لدوا للموت وابنوا للخراب أي عاقبة الولادة الموت وعاقبة البنیان الخراب وقوله تعالی: فالتقطه آل فرعون لیکون لهم عدواً وحزناً. وعاقبته حکم الکلي استفادة الجزئیات منه. قوله: کقولنا کل حکم القیته إلی المنکر یجب توکیده، غرضه التوضیح بالمثال بأن نجعل هذه القاعدة الکلیة کبری للصغری السهلة الحصول توضیحه: بأن بأن نجعل موضوع المدعی موضوعاً في الصغری السهلة الحصول للدلیل وموضوع الحکم الکلي محمولاً في هذه الصغری والحکم الکلي مجموعاً کبری الدلیل فتحصل النتیجة مثلاً کل فاعل مرفوع حکم کلي، وزید مرفوع جزئي من جزئیاته وهذا الجزئي هو المدعی فنجعل زید موضوعاً في صغری الدلیل وموضوع الحکم الکلي (کل فاعل) محمولاً في هذه الصغری فنقول: لأن زیداً فاعل ونجعل الحکم الکلي کبری الدلیل فنقول: وکل فاعل مرفوع فتحصل النتیجة أي فزید مرفوع. قوله: فإنه ینطبق، غرضه تطبیق المثال بالممثل له حاصله ظاهر بالقیاس إلی المثال المشهور الذي ذکرته آنفاً في التوضیح قوله: لا علی ما یستغنی عنه لیکون حشواً، غرضه دفع دخل هو أن القسم الثالث أیضاً مشتمل علی ما یحتاج إلیه؟ حاصل الدفع أن هذا المختصر مشتمل علی ما یحتاج إلیه فقط بخلاف القسم الثالث لأنه مشتمل علی ما یحتاج إلیه وعلی الحشو. قوله: وهي الجزئیات التي ذکرت لإیضاح القواعد، غرضه دفع دخل هو أن ذکر الشواهد بعد ذکر الأمثلة مستدرک للاتحاد بینهما؟ حاصل الدفع أن بینهما عموم وخصوص مطلق لأن الشواهد أخص مطلقاً والأمثلة أعم مطلقاً فلا استدراک. قوله: الموثوق بعربیته، یعني لا کل مدعي العربیة کما في هذا الزمان. قوله: فهي أخص من الأمثلة، غرضه بیان النسبة بین الشواهد والأمثلة قول الماتن: ولم آل، مضارع معتل اللام وأصله أألو فقلبت الهمزة الثانیة ألفاً وحذفت الواو للجازم فصار لم آل. وقول الشارح: من الألو، غرضه تعیین المبدأ لأن لکل مشتق مبدأ قوله: وهو التقصیر، بیان معناه مثل قوله تعالی: لا یألونکم خبالاً، وأیضاً إشارة إلی أنه لیس بمعنی القرابة مثل قوله تعالی: لا یرقبون في مؤمن إلاً ولا ذمة. قوله: بالضم والفتح الاجتهاد، غرضه التحقیق في جهداً باعتبار الحرکات، وبیان الاختلاف بین الجمهور والفراء قوله: وقد استعمل، الغرض الأول منه الأغراض حاصله أن لم آل یقتضي

المفعولين أحدهما مذكور أي جهدًا فما الثاني؟ أجاب بقوله: لا أمنعك جهدًا حاصل الجواب أن المفعول الأول ضمير المخاطب وهو محذوف والغرض من الحذف التعميم. والثاني: بيان المعنى المراد منه بأن المتعدي إلى المفعولين يكون بمعنى المنع، والثالث: رد على البعض القائلين أنه بمعنى التقصير وقيل أن جهدًا حال بمعنى مجتهدًا، وقيل أنه بمعنى الترك وجهدًا مفعوله، وقيل أنه بمعنى لم أزل فعل الناقص الغير المشهور وجهدًا خبره وجه الرد لشهرته بمعنى المنع وعدم الشهرة بهذه المعاني المذكورة في مذاهب القيل وعدم صحة مذهب البعض لعدم الإبهام في نسبة التقصير إلى الفاعل وعدم صحة كون جهدًا فاعلًا لأن التميز المحول عن الفاعل يكون فاعلًا. قوله: وحذف ههنا غرضه منه دفع دخل هو أنه لم حذف المفعول الأول؟ حاصل الدفع أنه غير مقصود لأن المقصود بالبيان ههنا الممنوع أي الإجتهاد لا الممنوع عنه أي المخاطب. قوله: اي المختصر غرضه تعيين المرجع. قوله: في تحقيق ما ذكر فيه دفع دخل هو أن التحقيق اثبات المدعى بالدليل فلا يصح إضافته إلى المختصر لأنه ليس المدعى؟ والجواب أن الاضافة مجازية بعلاقة ذكر المحل وارادة الحال. قوله: تنقيح تفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: اي المختصر بيان تعيين المرجع قوله: أي أخذ بيان معنى المراد. قوله: فهو في الأصل مد اليد إلى الشيء ليأخذه غرضه أولًا بيان معنى اللغوي للتناول وثانيًا بيان المناسبة بين المعنيين بأن هذا التفسير باللازم لأن لأخذ لازم مع مد اليد إلى الشيء ليؤخذه أو ذكر الكل وإرادة الجزء. قوله: أي ترتيب السكاكي أو القسم الثالث، غرضه أولًا تعيين المرجع وثانيًا بيان الاحتمالين في إضافة المصدر، وثالثًا دفع توهم يتوهم أن الضمير إن كان راجعًا إلى السكاكي والاضافة يكون من قبيل إضافة المصدر إلى المفعول فيكون السكاكي على هذا مرتبًا بالفتح، أو الضمير راجعًا إلى القسم الثالث والاضافة من قبيل إضافة المصدر إلى الفاعل فيكون القسم الثالث مرتبًا بالكسر؟ دفع التوهم ظاهر. قوله: إضافة المصدر إلى الفاعل أو المفعول الجواب على ترتيب اللف والنشر المرتب، قوله: مفعول له، غرضه بيان نصب تقريبًا بأنه مفعول له يرد أنه اما مفعول له للنفي ولم، أو للمنفي أبالغ، ولا يصحان في هذا المقام أما عدم صحتها للم لأن المفعول له كان علة ولا يصح العلية للم لأنه حرف والحرف لا يقع معلولًا لعدم كونه مقصودًا لأن الحرف من المعاني الغير المقصودة وغير المستقلة وكل ما هذا شأنه يكون غير مقصود فهو المعلول يكون مقصودًا وأما عدم صحته لأبالغ لأنه على هذا يكون المعنى فاسدًا لأن المعنى يكون هكذا أن المبالغة في الاختصار لم يكن للتقريب والتسهيل بل لأمر آخر؟ أجاب الشارح باختيار الشق الثالث وقال: لما تضمنه معنى لم أبالغ أي معنى المجموعة النفي والمنفي وعبر عما تضمنه بقوله: كأنه قال تركت المبالغة في الاختصار تقريبًا، يعني ما تضمنه هو تركت فعل المثبت قوله: اي تناوله تفسير غير المشهور بالمشهور قول الماتن: وطلبا عطف على تقريبًا سؤالًا وجوابًا قوله: ولو لم يتأول الفعل المنفي بالمثبت، غرضه أولًا بيان الباعث على التأويل حاصله ظاهر، وثانيًا بيان القاعدة المشهورة الكلية بقوله: وهذا مبني على أصل، حاصلها بأن النفي اذا توجه إلى الكلام المقيد بقيد يتوجه إلى القيد، ووضحها بالمثال ايضًا بقوله: لم يأتك القوم أجمعون كان نفيًا للاجتماع الذي هو القيد لا للمقيد أي

القوم فالمعنى أى القوم لم يأتوا اجتماعًا وأما انفرادًا فجاءوا. قوله: ولعمري لقد أفرط المصنف رح غرضه أولًا بيان الاعتراض على الماتن بأنه أفرط وتجاوز عن حد الاعتدال في وصف القسم الثالث بالأوصاف الذميمة ولايليق بشأن الماتن بهذا الافراط؟ أقول: الافراط الذي لايليق بشأن الماتن هو الافراط لالغرض صحيح وهذا الافراط لغرض صحيح وهو الترغيب للطلاب بتعليم التلخيص، وثانيًا اعتراض بطريق آخر هو أن في كلام الماتن تدافع لأنه قال أولًا أن القسم الثالث أتمها تحريرًا فعلم منه أنه مصون عن الحشو والزوائد، وقال ثانيًا، ولكن كان غير مصون عن الحشو فيعلم منه أنه غير مصون عن الحشو وما هذا إلا تدافع؟ أقول: قوله: وأتمها تحريرًا بالنسبة إلى الكتب المشهورة وقوله: وكان غير مصون بالنسبة إلى نفسه فلا تدافع وثالثًا: بيان الواقع لا الاعتراض يرد أن قول الشارح: ولعمري لايصح لحديث المشهور من حلف بغير الله فقد أشرك وهذا حلف بغير الله؟ والجواب: أن العبارة بحذف المضاف تقديره ولواهب عمري ولمبقي عمري، وعمري بفتح العين لكثرة الاستعمال وإن كان مستعملًا بضم العين أيضًا قوله: تصريحًا أولًا بقوله: ولكن كان غير مصون عن الحشو قوله: وتلويحًا ثانيًا وأشار إليه بقوله: ويشتمل على ما يحتاج إليه أى لا على ما يستغنى ليكون حشوًا يرد أن التلويح كناية بوسائط كثيرة وليست ههنا الوسائط؟ والجواب: أن التلويح ههنا بالمعنى اللغوى أى الاشارة. قوله: تعريضًا ثالثًا حيث وصفه التعريض كناية مسوقة لموصوف غير مذكور كما في الحديث: من سلم المسلمون من لسانه ويده، فهذا الحديث تعريض على المؤذي بنفي الاسلام عنه وهو غير مذكور ههنا فههنا أيضًا توصيف المختصر بأنه مختصر منقح سهل المأخذ تعريض على القسم الثالث وهو غير مذكور ههنا وإن ذكر فيما قبل أى قبل ألفت مختصرًا. قوله: أى لا تطويل فيه ولا حشو ولا تعقيد. بطريق اللف والنشر المرتب. قول الماتن: ذالك، يرد أن المشار إليه هي القواعد والأمثلة والشواهد وهي كثيرة فلا تطابق بين الاشارة والمشار إليه لأن ذلك يشار به إلى الواحد المذكر؟ أجاب الشارح بقوله: المذكور أن المشار إليه هذه الأشياء، ولكن إرجاع الضمير (اسم الاشارة باعتبار المذكور يرد أن المذكور سائر الكتب فلم يتعين المشار إليه؟ أجاب بقوله: من القواعد وغيرها. قول الماتن: وفوائد، جمع فائدة من الفيد وهو ما يؤخذ ويعطى من العلم والمال. قول الشارح: أى اطلعت، تفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: أى على الفوائد: تعيين المرجع قوله: أى لم أظفر، تفسير غير المشهور بالمشهور قوله: من القوم، تعيين أحد قوله: أى بالزوائد. تعيين المرجع قوله بأن يكون كلامهم غرضه دفع دخل هو أن التقابل بين التصريح والاشارة لايصح لأن التصريح عبارة النص والاشارة إشارة النص وكلاهما يدلان على المراد وإثبات المدعى. والفرق بينهما اعتبارى بأن في التصريح السوق بخلاف الاشارة ولا اعتبار للفرق الاعتبارى في التقابل؟ حاصل الدفع أن المراد بالتصريح هو القصد وبالاشارة عدم القصد يعني التبعية. فالتصريح والاشارة ههنا بمعنى اللغوى لا الاصطلاحي. قوله: التبعية هو أن يكون الكلام مسوقًا للغير ويفهم منه المراد الغير

المسوق له الكلام. قوله: لانفيا ولا اثباتا، دفع دخل ہو أنہ یمکن أن لا یشیر الیہا اثباتا ویشیر الیہا نفیا؟ حاصل الدفع ظاہر. قوله: ولقد أعجب في جعل، غرضہ بیان الاحتمالین في عبارۃ الماتن، الاحتمال الأول: تواضع الماتن وکسر نفسہ في عد کلامہ الزوائد یعني بالنسبۃ الی کلام القوم زوائد لاحاجۃ الیہا وکلام القوم فوائد التي لہا حاجۃ شدیدۃ، و الاحتمال الثاني: أن الماتن مدح نفسہ بعد کلامہ الزوائد یعني أن کلامہ زوائد في النفع من کلام القوم وکلام القوم نفس الفوائد لا الزوائد الفائدۃ ککلام المصنف وأشار الشارح إلی أن في کلامہ ایضا احتمالین، الأول: أن أعجب من التعجب بمعنی العجیب فیکون حاصل المعنی أن تواضع الماتن عجیب حیث جعل ملتقطات القوم زوائد الفائدۃ من کلام نفسہ والثاني: أن اعجب من العجب بمعنی التکبر فیکون حاصل المعنی أن الماتن عجب وتکبر في مدح نفسہ وعد کلامہ زوائد الفائدۃ من کلام القوم کما أشرت في الاحتمال الثاني في عبارۃ الماتن، والفرق بین العجب والتکبر أن المتکبر لایسلم غیرہ والمتعجب یقول أنا سواء کان غیري موجودا بہذہ الصفات أم لا فأنا موجود وموصوف. قال الماتن: وسمیتہ، غرضہ بیان تسمیۃ المختصر قوله: تلخیص المفتاح لیطابق اسمہ مع المسمی یرد أنہ لیس تلخیص کل المفتاح بل القسم الثالث فقط فلا یصح اضافتہ إلی المفتاح؟ والجواب أولا بأن في العبارۃ حذفا أي تلخیص القسم الثالث من المفتاح وثانیا: أن الاضافۃ إلی المفتاح مجازي للمبالغۃ لأن القسم الثالث في اعظمیۃ النفع صار کسائر المفتاح فکأنہ قام مقام الکل یرد أن المصنف استعمل صیغ المتکلم أي ألفت، ورتبت، وأضفت، وسمیت وفیہا نوع من العلو؟ أجاب بقوله: وأنا أسئل اللہ، حاصل الدفع ظاہر بأنہ أضاف بمعونۃ اللہ تعالی. قوله: لا یعرف لتقدیم، إعتراض علی الماتن حاصلہ أن تقدیم المسند الیہ اما للتخصیص وہو لا یصح لعدم مقتضی التخصیص والحصر لأنہ إما حصر افراد بأن یعتقد المخاطب أن السائل غیر الماتن ایضا فقال الماتن: أنا أسأل اللہ وحدي بقصر الافراد وہو لا یصح ہہنا لسوء الظن علی غیرہ من المسلمین، وایضا الشرکۃ في السوال أولی من الوحدۃ، أو حصر قلب بأن یعتقد المخاطب أن السائل غیر الماتن لا الماتن فقال الماتن: أنا أسأل اللہ لا غیري بقصر القلب وہو ایضا لا یصح لسوء الظن علی غیرہ من المسلمین، وإما للتقویۃ مثل زید قام فہنا قدم المسند الیہ لتقوی الحکم بتکرار الاسناد لأن قام (الفعل) نسب أولا الی الضمیر الراجع الی زید ثم مجموع قام أي الفعل مع الضمیر الفاعل نسب الی زید فتقوی الحکم بتکرار الإسناد وہو ایضا لا یصح ہہنا لأن التقوی یکون في مقام إنکار المخاطب أو شکہ ولیس المخاطب المنکر موجودا ہہنا. قوله: فکأنہ قصد جعل الواو للحال، جواب للاعتراض المذکور، وایراد کأن إما للتحقیق أو للظن، یقول الشارح: لا علم لي بقلب الماتن لکن أظنہ أن ہذا مرادہ حاصل الجواب أن الواو في وأنا أسأل اللہ للحال فلذا قدم المسند الیہ وجعل الجملۃ اسمیۃ لیصح ایراد الواو الحالیۃ لأن الماتن لو أورد الجملۃ الفعلیۃ وقال: وأسأل اللہ بغیر الواو لکان نصا في الاستیناف وہو لا یصح ہہنا لعدم المقارنۃ

مع ماقبله ولو قال: وأسأل الله بالواو ففيه احتمال العطف فلا تجيء المقارنة ايضاً ولو أورد الجملة الاسمية بغير الواو وقال: أنا أسأل الله لكان نصًّا في الاستيناف وهو ايضاً لا يصح لعدم المقارنة مع ماقبله فتعيّن كون الواو للحال وقدّم المسند اليه لتكون الجملة اسمية لانها وقت الحالية تكون مرتبطة مع ذي الحال بالواو بخلاف الفعلية، هذا جواب الشارح أقول وبدقة النظر يعلم من هذا الجواب وجه ايراد الواو مع الجملة الاسمية لا الجواب عن الاعتراض المذكور والجواب عنه أوّلاً هو أن التقديم للتخصيص وإن قلت ماقلتَ؛ قلتُ: أن الحصر ههنا اضافيّ بالنسبة إلى الحاسدين بأنهم لايسألون الله لنفع هذا الكتاب لاحقيقي بالنسبة الى جميع ماعداه فصحّ الحصر وثانياً: هو أنا أقول بدعائي آمين ولايقولون بدعائهم آمين، وثالثاً: أن التقديم للتقوي، والجواب عمّا قلتَ في الاعتراض أن الشك توهّمي لاواقعي بأن يتوهم المتوهم من استعمال صيغ المتكلم أن الماتن لايسأل الله في هذه الامور؟ فأجاب الماتن وأنا أسأل الله، وايضاً اقول أن كل التقوي لايستدعي الشك والانكار بل قد يكون للحكم المرغوب اليه ايضاً نظيره قوله تعالى: قالوا إنا معكم، الآية يعني قال المنافقون لرؤسائهم إنا معكم والرؤساء كانوا غير منكرين من المعيّة ولاشاكين فيه بل كان لغير الرؤساء هذا الحكم (حكم المعيّة) مرغوب إليه فذكروه بالتاكيد والتقوي. **قوله: ومايقال انه لقصد الاستمرار** وجه آخر لتقديم المسند اليه، قال البعض: أن التقديم لقصد الاستمرار لأن الجملة الاسمية تدل على الاستمرار فرد عليه الشارح بقوله: **ففيه نظر،** حاصله أن الاستمرار يحصل من أسأل (المضارع) نفسه ايضاً فلاحاجة إلى تقديم المسند اليه للاستمرار. **قوله: كما سيجيء في قوله تعالى: لو يطيعكم،** دليل على ان المضارع يدل على الاستمرار لأن المراد من لو يطيعكم استمرار الاطاعة بأنه سبب العنت والمشقة لانفس الاطاعة لانها ليس بسبب العنت والمشقة لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان كثير المشورة مع الصحابة فيما لم ينزل الوحي فيه ويتّبع أحياناً رأي الصحابة، اقول للشارح: أن مايقال صحيح والجواب عما قلتَ أن المضارع يدل على الاستمرار التجددي والجملة الاسمية على الاستمرار الثبوتي ومراد مايقال هو الاستمرار الثبوتي الذي يحصل من الجملة الاسمية. **قوله: حال من أن ينفع به** غرضه بيان التركيب النحوي بأن من فضله حال من قوله: أن ينفع به وهو بتأويل المصدر مفعول ثان لأسأل والعامل هو أسأل **قوله: هو المفتاح** تعيين اصل المختصر وهو اصل مجازي **قوله: والقسم الثالث منه** وهو اصل حقيقة، اعلم أنه علم من عبارة الماتن دعويان، الدعوى الأولى: نفس السؤال من الله، والدعوى الثانية عدم السؤال من غير الله، دليل الأول قول الماتن: انه ولي ذلك، قال الشارح: أي الله، غرضه تعيين المرجع، أي النفع، تعيين المشار اليه ودليل الدعوى الثانية قول الماتن: وهو حسبي يرد أن حمل حسبي على هو غير جائز لحمل المصدر أو الوصف على الذات أجاب الشارح بقوله: أي محسبي، يعني حسبي بمعنى محسبي فلزم حمل الذات مع الوصف على الذات وهو جائز يرد أن المحسب بمعنى الحاسب للدراهم والدنانير ولايصح هذا المعنى ههنا؟ اجاب بقوله: **وكافي** يعني المحسب ههنا بمعنى الكافي لاحاسب للدراهم والدنانير. **قوله: لا أسئل غيره** اشارة الى الدعوى الثانية لهذا الدليل. **قوله: فعلى هذا**

كان الأنسب أن يقول والله أسأل، اعتراض على الماتن بأنه يعلم من وأنا أسأل الله الدعوى للأولى لا الثانية فالأنسب له أن يقول: والله أسئل بتقديم المفعول ليعلم الدعوى الثانية من تقديم المفعول لأن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص؟ والجواب: أن هو حسبي ليس بمتعين العطف على أنه ولي ذلك ليكون دليلا للدعوى الثانية كما أنه ولي ذلك دليل للدعوى الأولى بل يحتمل العطف على قوله: أنا أسئل الله، أو الواو استينافية لا العاطفة. فلا حاجة إلى تقديم المفعول قوله عطف إما على جملة هو حسبي، غرضه إما بيان الواقع، أو اعتراض على الماتن، حاصله أن نعم الوكيل معطوف والمعطوف عليه إما جملة هو حسبي، أو حسبي فقط، أو حسبي بمعنى يحسبني ولا يصح كل واحد منها في هذا المقام لأنه يلزم على الأول عطف الجملة الفعلية الانشائية على الجملة الاسمية الخبرية وهو غير جائز عندهم، وعلى الثاني يلزم عطف الجملة على المفرد وهو أيضا غير جائز وعلى الثالث يلزم عطف الانشاء على الاخبار وهو كما ترى. يرد أن الشارح نفسه قائل بهذا العطف في كتابه شرح العقائد، فالاعتراض المذكور اعتراض على نفسه؟ والجواب: أن هذا الاعتراض مجاب والاعتراض المجاب كلا اعتراض. قوله: والمخصوص بالمدح محذوف، دفع دخل هو أن نعم فعل مدح يقتضي المخصوص بالمدح فما هو؟ حاصل الدفع أنه محذوف قوله: كما في نعم الوكيل، غرضه بيان الشاهد على حذف المخصوص بالمدح قوله: فيكون، بيان نقصان العطف في الصورة الأولى. قوله: كما صرح به صاحب المفتاح وغيره، غرضه بيان الشاهد على كون المخصوص بالمدح متقدما قوله: في قوله زيد نعم الرجل، فزيد مخصوص بالمدح ومقدم على نعم قوله: كما في قوله تعالى فالق الإصباح وجعل الليل سكنا دليل على عطف الجملة على المفرد باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل قوله: على رأي، هو أن جعل الليل عطف على فالق المفرد لتضمنه معنى الفعل أي فلق، واحترز به على رأيين الأخيرين أحدهما أن جعل الليل حال بتقدير قد وهذا الرأي ضعيف لأن التقدير خلاف الأصل، وثانيهما: أن وجعل الليل عطف على فالق الإصباح وهي جملة اسمية بتقدير هو المبتدأ، وهذا الرأي أيضا ضعيف لأنه يلزم على هذا عطف الجملة الفعلية على الجملة الاسمية وهو غير حسن. قوله: لكنه في الحقيقة عطف الانشاء على الإخبار، دفع توهم ناشئ مما قبل هو أن هذا العطف صحيح ههنا؟ حاصل الدفع أنه غير صحيح للزوم عطف الانشاء على الاخبار، اعترض الشارح وترك الجواب، فالجواب أولا بشق الأول من الاعتراض: أن هو حسبي إنشاء معنى وإن كان خبرا صورة لأن مقصود الماتن إيجاد كفاية الله لا اخبار كفاية الله، لأن الإخبار إما لفائدة الخبر، وهي إفادة الحكم للمخاطبين مثل زيد قائم، وإما للازم فائدة الخبر، وهو اخبار المخاطبين بأني عالم بهذا الحكم ولا يصح كل واحد منهما، أما عدم صحة الأولى: لأن كل المخاطبين عالمون بكفاية الله، وأما عدم صحة الثانية: لأن فيها إظهار العلم للمخاطبين والكل عالمون بأن الماتن عالم بكفاية الله فلا حاجة إلى إظهار علمه إليهم فعلم أن هو حسبي انشاء معنى فلزم عطف الانشاء لفظا ومعنى على الانشاء معنى فقط وهذا جائز، وثانيا: أن هذا العطف من قبيل عطف القصة

على القصة وهو أن تكون الجملة المعطوفة مسوقة لغرض والجملة المعطوفة عليها لغرض آخر مع قطع النظر عن الإنشائية والإخبارية وههنا أيضًا كذلك لأن الجملة المعطوفة مسوقة لبيان مدح وكالة الله والمعطوف عليها مسوقة لبيان كفايته وثالثًا: أن ونعم الوكيل خبر مبتدأ محذوف تقدير العبارة: وهو نعم الوكيل عطف الجملة الاسمية الإخبارية على الجملة الاسمية الإخبارية ولا تخرج بإنشائية الخبر (نعم الوكيل) عن الخبرية. ورابعًا: أنهما مؤولة بالتأويل المشهور تقديره المقول في حقه ونعم الوكيل فيكون العطف من قبيل عطف الجملة الاسمية الإخبارية على الجملة الاسمية الإخبارية وهو جائز. أو الجواب بالشق الثاني: هو أن نعم الوكيل عطف على حسبي فقط، وما قلت من لزوم عطف الجملة على المفرد وعدم جوازها غير مسلم لأن عطف الجملة على المفرد جائز إذا كان للجملة محل من الإعراب وههنا أيضًا كذلك لأن نعم الوكيل خبر هو فهو قائم مقام الخبر والأصل في الخبر الإفراد وما قام مقام غيره فله حكم الغير وهذا العطف جائز لأنه على هذا يكون نعم الوكيل مفردًا حكمًا لوقوعه موقع الخبر فلزم عطف المفرد حكمًا على المفرد الحقيقي فلا محذور فيه. أو الجواب بالشق الثالث: وهو أن نعم الوكيل عطف على حسبي بمعنى يحسبني، ويحسبني إنشاء معنًى وإخبار لفظًا لأن المقصود إيجاد كفاية الله، لا إخبارها كما مرّ، أو هذا من قبيل عطف القصة على القصة، أو نؤول في نعم الوكيل المقول في حقه ونعم الوكيل. قوله: وهذا أوان الشروع في المقصود، غرضه إلى قول الماتن: مقدمة بيان أجزاء المختصر وتعدادها أولًا، وبيان الامتياز بينها بالمقصودية وعدمها ثانيًا، وبيان دليل الحصر في الأجزاء ثالثًا، وإيراد المنع أي طلب الدليل على دليل الحصر رابعًا، ودفع المنع خامسًا، واعتراض القيل سادسًا، والرد على القيل سابعًا، وبيان وجه تنكير المقدمة في المتن وتعريف الفنون الثلاثة فيه ثامنًا.

قوله: رتّب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون، إشارة إلى الغرض الأول. قوله: لأن المذكور فيه إما أن يكون من قبيل المقاصد، إشارة إلى الغرض الثاني والثالث يرد أن المقدمة والخطبة أيضًا من المقاصد (مقاصد الكتاب) فلا يصح خروجها عن المقاصد؟ أجاب بقوله: في هذا الفن. حاصله أن المقدمة والخطبة مقصودتان في الكتاب لا في هذا الفن أي فن البلاغة فصح خروجهما عن مقاصد الفن. قوله: في تأدية المعنى المراد، المراد بالمعنى الغرض المصوغ له الكلام لا معنى ما يقصد من اللفظ

قوله: فهو الفن الثالث، أي فن البديع قوله: فهو الفن الأول أي فن علم المعاني قوله: فهو الفن الثاني أي فن علم البيان. قوله: وعليه منع ظاهر، إشارة إلى الغرض الرابع حاصل المنع أن قولك الثاني مقدمة، وقولك وإلا فهو ما يعرف به وجوه الخ لا يصح لأنه يمكن أن يكون شيئًا آخر سوى المقدمة و الفن الثالث. قوله: ويدفع بالاستقراء إشارة إلى الغرض الخامس وحاصل الدفع ظاهر. قوله: وقيل ر

تنبيه إشارة إلى الغرض السادس. قوله: والحق، إشارة إلى الغرض السابع. قوله: كما نبيّن هناك إن شاء الله تعالى، حيث بيّن أن الخاتمة من الفن الثالث استدلالًا بأن المصنف ذكر في الإيضاح: أن ما جعل الخاتمة

فيه من السرقات الشعرية وما يتصل بها من الأشياء التي يذكر في علم البديع بعض المصنفين فعلم من هذه العبارة أن الخاتمة من الفن الثالث. قوله: فلما انجر كلامه، اشارة إلى الغرض الثامن، ودفع الاعتراض هو أن ههنا صور أربع الأول أن تكون المقدمة والفنون الثلاثة كلها معرفة، والثاني: أن تذكر كلها نكرة، والثالث: أن تذكر المقدمة معرفة والفنون الثلاثة نكرة، والرابع: أن تذكر بعكس الثالث فاختيار الصورة الرابعة وترك الآخر ترجيح بلا مرجح؟ حاصل الدفع هو أن الفنون الثلاثة مذكورة في قول الماتن في آخر المقدمة فكان كل واحد منها معهودا فلذا أوردها معرفا باللام بخلاف المقدمة فانه لم يقع من الماتن ذكرها فلم تكن معهودة فلذا نكرها.

بحث المقدمة

قوله: هذه مقدمة، غرضه منه إلى قوله: واعلم أن للناس الخ دفع اعتراض ببيان التركيب النحوي أولا، وبيان ما في المقدمة ثانيا وبيان فائدة ايراد المقدمة ثالثا، وبيان معنى اللغوي للمقدمة رابعا، ودفع دخل باعتبار الصيغة خامسا، وتقسيم المقدمة إلى قسمين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب سادسا، والرد على بعض القائلين بعدم الفرق بين المقدمتين المستلزم لورود الإشكالين سابعا، ودفع الاشكالين بالفرق بين المقدمتين وبيان فائدة الفرق ثامنا فقوله: هذه مقدمة اشارة إلى الغرض الأول بأنه دفع اعتراض يرد أن المقدمة لفظ مفرد واستعمال المفردات شنيع في كلام العرب؟ حاصل الدفع أنها خبر مبتدأ محذوف وهو لفظ هذه. قوله: في بيان معنى الفصاحة اشارة إلى الغرض الثاني. قوله: وما يتصل بذلك مما ينساق إليه الكلام، عطف على معنى الفصاحة، وما يتصل عبارة عن بيان النسبة بين الفصاحة والبلاغة وكونها صفة للفظ وبيان النسبة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب وبيان مرجع البلاغة. قوله: ومحصولها اشارة إلى الغرض الثالث ودفع دخل هو أن المراد ههنا هي المقدمة الكتاب ويكون فيها ارتباط مع المقصود والنفع في المقصود فكيف النفع والارتباط ههنا؟ حاصل الدفع أن معرفة غاية العلوم الثلاثة على التحقيق والتفصيل هي النفع في المقصود والاحتياج إليها هو الارتباط مع المقصود. قوله: والمقدمة مأخوذة أي منقولة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها اشارة إلى الغرض الرابع اعلم أنهم يقسمون جيوشهم إلى خمسة أقسام، الأول: مقدمة الجيش كما ذكره العلامة، والثاني: ساقة الجيش ومؤخرة الجيش للجماعة المتأخرة عن الكل، والثالث: ميمنة الجيش للجماعة الواقعة في جانب يمين الجيش، والرابع: ميسرة الجيش للجماعة الواقعة في جانب يسار الجيش، والخامس: قلب الجيش وهي الجماعة العظمى وفيها أمير الجيش. قوله: من قدم بمعنى تقدم اشارة إلى الغرض الخامس بأنه دفع اعتراض يرد أن المقدمة اما بالصيغة اسم الفاعل من باب التفعيل وهو متعدي فيكون معناها أنها تقدم الغير وهذا المعنى

لا يصح ههنا لأن المقدمة لا تقدم الغير على نفسها أو صيغة اسم مفعول من هذا الباب فيكون المعنى أنها مقدمة بجعل الجاعل فيعلم منه تقدم الجعلي لا الرتبي؟ حاصل الدفع أولا: أنها بمعنى تقدم يعني أن صيغة اسم الفاعل من باب التفعيل المتعدي منقول الى صيغة اسم الفاعل من باب التفعل اللازمي أي المتقدمة فيكون المعنى أنها مقدمة على نفسها لا أنها تقدم الغير، وثانيا أن المقدمة صيغة اسم الفاعل من باب التفعيل المتعدي وهي تقدم العالم بمسائل العلوم على الجاهل بها في إدراك مسائل الكتاب أو الطالب عنها على الجاهل عنها في إدراك مسائل الكتاب، وثالثا: أنها صيغة اسم المفعول من باب التفعيل المتعدي ولكن التقدم الجعلي مستلزم لتقدم الرتبي لأن الماتن من الفضلاء والعلماء، وهذا بعيد من شأنه جدا أن يجعل الشيئ مقدما في الذكر والحال أنه مؤخر في الرتبة. قوله: يقال، أي يطلق مقدمة العلم لما يتوقف الخ اشارة الى الغرض السادس والتوقف بمعنى لولاه لامتنع وهو التوقف الحقيقي. قوله: كمعرفة حده أي تصور حده. قوله:

وغايته وموضوعه عطف على حده والمعرفة ههنا بمعنى التصديق فالمعنى وتصديق غايته وموضوعه. قوله: قدمت امام المقصود يرد أن ذكر الامام بعد قدمت مستدرك لأنهما بمعنى واحد؟ والجواب: أن في قدمت صنعة تجريد وهو خلو اللفظ عن بعض معناه الموضوع، فقدمت ههنا بمعنى ذكرت فقط ولا يلزم الاستدراك. قوله: سواء توقف عليها أم لا. إشارة إلى الغرض الثامن أي رفع الاشكالين الآتيين بالفرق بين المقدمتين. قوله: ولعدم فرق البعض اشارة الى الغرض السابع، اعلم أن ههنا امورا أربعة. الأول: ايراد الاشكالين، والثاني: التفصي والجواب عنهما، والثالث: بيان التكلف في الجوابين، والرابع: بأن كل ذالك واردة على عدم الفرق بين المقدمتين. فقوله: أحدهما، بيان الاعتراض الأول حاصله أن المقدمة هي بمعنى ما يتوقف عليه الشروع في العلم فتكون موقوفة عليها والموقوفة عليها تكون مقدمة على الموقوف، والحال أن صاحب المفتاح ذكرها في آخر المعاني والبيان وقدم المسائل عليها فبهذا لا تكون المقدمة موقوفة عليها وإلا لما أخرها السكاكي، والواو في قوله: وقد ذكرها السكاكي اما حالية أو تعليلية بمعنى إذ والمعلول محذوف تقديره العبارة ولا يصح التوقف إذ قد ذكره الخ وقد أجاب البعض عنه أن المقدمة موقوفة عليها بمعنى إن وجد فوجد لا بمعنى لولاه لامتنع والاعتراض يرد على المعنى الثاني لا على المعنى الأول، وأما التكلف فيه أنه يلزم حمل لفظ التوقف على المعنى الغير المتبادر وعلى غير فرد الكامل لأن المتبادر والفرد الكامل للتوقف هو بمعنى لولاه لامتنع لا إن وجد فوجد. قوله:

والثاني ما وقع في بعض الكتب كالشمسية وبداية النحو وغيرهما حاصل الاعتراض الثاني هو أنه يلزم ظرفية الشيئ لنفسه في قول هذا البعض لأن المقدمة عين هذه الأمور الثلاثة؟ وقد أجابوا عن هذا. أن معنى قولهم: أن المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه أن المراد من المقدمة ألفاظ المقدمة والمراد من الظرف أي حد العلم وغرضه وموضوعه معاني هذه الأمور الثلاثة أو بالعكس فلا يلزم ظرفية الشيئ لنفسه بل ظرفية الألفاظ للمعاني أو بالعكس وهذا جائز

وأمّا التكلّف فيه أنّه يلزم على هذا الاحتياج إلى التقدير وهو خلاف الأصل فعلم الأمر الرابع أيضًا وهو أنّ الاشكالين وجوابيهما والتكلّف في الجوابين كلّها لزمت على عدم الفرق بين المقدّمتين ولمّا فرقنا بينهما دفع الاشكالين أمّا دفع الاشكال الأوّل فهو أنّ هذه مقدّمة الكتاب لا مقدّمة العلم واعتراضك يرد على مقدّمة العلم لا على مقدّمة الكتاب لأنّ التوقّف ليس بشرط فيها وأمّا دفع الاشكال الثاني أنّ المراد من قولهم المقدّمة هي مقدّمة العلم، والمراد من قولهم: في بيان حدّ العلم مقدّمة الكتاب فلزم ظرفيّة العامّ للخاصّ وهو جائز لأنّه كما أنّ الظرف مشتمل على المظروف فكذا العامّ مشتمل على الخاصّ. قوله:

واعلم أنّ للناس غرضه منه دفع دخل عن نفسه لا عن الماتن يرد أنّ في تفسير الفصاحة والبلاغة أقوالا آخر لأنّ الفصاحة تجيء بمعنى انطلاق اللسان يقال فصح الأعجمي إذا انطلق لسانه. وبمعنى الظهور يقال فصح به أي ظهر وبمعنى نزع اللبان من اللبن يقال فصح اللبان من اللبن اذا نزعه، وبمعنى الجودة يقال فصح الأعجمي إذا جاد في الكلام وكذا البلاغة يجيء بمعنى الوصول والانتهاء فلم لم تذكرهما واكتفيت بما قال الماتن في تفسيرهما؟ حاصل الجواب: أنها لا فائدة في ايرادها فلذا اكتفيت بما ذكره الماتن في تفسيرهما. قوله: لا فائدة في ايرادها الاطناب يرد أنّ استثناء الاطناب من لا فائدة في ايرادها لا يصحّ لأنّ الاطناب ذو الفائدة لأنّه الزائد على أصل المراد لفائدة فيلزم التدافع واستثناء الشيئ عن نفسه، اجيب أنّ الاطناب بمعنى التطويل يرد فعلى هذا العلم أنّ في التطويل فائدة لان الاستثناء من النفي اثبات وهو خطاء، لأنّ التطويل هو الزائد على أصل المراد لا لفائدة فلا يصحّ الاستثناء الخ؟ والجواب: أنّ هذا من قبيل تعليق الشيئ بالمحال مثل حتّى يلج الجمل في سمّ الخياط، وحتّى تبيضّ القارة يعني لو كانت في ايرادها فائدة لكان التطويل فائدته، لكن فائدة التطويل محال فالفائدة في ايرادها أيضًا محال. قوله: وهي في الأصل تنبئ. بيان معنى اللغوي للفصاحة يرد لم لم يقل: وهي في الأصل عبارة عن الإبانة مكان تنبئ؟ والجواب أنّ العبارة يقال في محل يكون اللفظ لسائر المعاني حقيقة أو مشترك لفظي أو مجاز قطعا فعدم ذكر الشارح العبارة اشارة إلى عدم علمه بواحد منها قطعًا لكن كلّها تنبئ. قوله: الظهور عطف تفسير والفائدة فيه أنّ الفصاحة كما تجيء متعديا فكذا تجيء لازميا أشار إلى الأوّل بقوله: الإبانة والى الثاني بقوله: الظهور بعطف التفسير يرد أنّ القانون في عطف التفسير أن يكون مصداق المفسر والتفسير واحدا وههنا لم يكن كذلك لأنّ المفسر متعدي والتفسير لازمي؟ والجواب: أنّ الظهور عطف التفسير للفصاحة بمعنى البينونة المعلومة من الإبانة لا عطف التفسير للابانة باعتباره الصريح بل بمعنى البينونة قوله: يقال استشهاد بأنه يستعمل متعديا ولازميا قوله: فصح الأعجمي اشارة إلى استعماله اللازمي. وأفصح إلى استعماله المتعدي. قوله: من اللكنة وهي حبس اللسان في النطق. قوله: يقال كلمة فصيحة، مثال واستشهاد على توصيف المفرد بالفصاحة. قوله: يقال كلام فصيح مثال واستشهاد على توصيف الكلام بها يرد لم لم يقل قصيدة

فصيحة؟ أجاب بقوله: في النثر والقصيدة تكون في النظم لا في النثر. قوله: وقصيدة فصيحة يرد أن القصيدة أيضاً كلام فما الفرق بين المثالين؟ أجاب بقوله: في النظم. قوله: كاتب فصيح مثال واستشهاد توصيف المتكلم به اعلم أن للكاتب معنيين، الأول: هو ذات من له الكتابة وإرادة هذا المعنى خطأ ههنا لعدم مطابقة المثال مع الممثل، والثاني: هو من يؤلف الكلام وهذا المعنى صحيح ههنا. قوله: أي المتكلم والكلام. تعيين مصداق الأخيرين. قوله: دون المفرد بيان معنى قوله: فقط. اعلم أن في هذا المقام دعويين، الأولى ايجابية بأن الكلام والمتكلم يوصفان بالبلاغة. والثانية: سلبية بأن المفرد لا يوصف بها فقوله: كلام بليغ ورجل بليغ دليل للدعوى الايجابية. وقوله: ولم يسمع كلمة بليغة دليل الدعوى السلبية. قوله: فقط تحقيق كلمة فقط بأنها اسم أو فعل أو حرف؟ أجاب بقوله: من أسماء الأفعال. يرد أنها تكون اما بمعنى الماضي كهيهات بمعنى بعد، واما بمعنى الأمر كحيهل بمعنى إئت ففقط من أيهما؟ أجاب بقوله: بمعنى انته يعني بمعنى الأمر يرد فعلى هذا يكون فعلاً لأن معناه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة؟ والجواب: أن الفعل يقال لما يكون معناه مقترناً بأحد الأزمنة الثلاثة ومعنا فقط هو لفظ انته. ولفظ انته ليس مقترناً بأحد الأزمنة الثلاثة بل معنى انته مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة يرد أن الفاء الواردة في كلمة فقط ليس بصحيح لأنها إما عاطفة أو جزائية أو تفريعية أو تعليلية أو تفصيلية ولا يصح كل واحد منها لعدم سبق المعطوف عليه والشرط والمتفرع عليه والمعلول والإجمال فلا يصح ايراد الفاء ههنا؟ أجاب عن هذا الاعتراض جوابين الأول قوله: وكثيراً ما يصدر بالفاء تزييناً للفظ يعني انها أوردت لتزيين اللفظ لا للمعاني المذكورة. والثاني قوله: لشرط محذوف حاصله أن الشرط عام من أن يكون مذكوراً أو محذوفاً وههنا محذوف تقدير العبارة مذكور في قوله: أي إذا وصفت الخ. قوله: واعلم. الغرض منه إلى قوله: ثم لما كانت معرفة البلاغة الخ أولاً بيان التعريف الحقيقي للفصاحة، وثانياً التصريح بأن تعريف المتن مجازي، وثالثاً ذكر منشاء التعريف المتني المجازي، ورابعاً ذكر العلاقة بين التعريف الحقيقي والمجازي، وخامساً ذكر الحكمة والسر في اختيار الماتن التعريف المجازي دون الحقيقي، وسادساً دفع دخل هو أن الماتن ابتدأ بالتقسيم قبل التعريف والحال أن التقسيم فرع التعريف فينبغي أن يبتدئ بالتعريف أولاً ثم بالتقسيم ثانياً؟ حاصل الدفع هو أن الابتداء بالتعريف قبل التقسيم يكون إذا كانت الأقسام مشتركة للفظ باشتراك المعنوي أي بوجود المفهوم المشترك بينهما وههنا ليست كذلك بل هذه الأقسام مشتركة باشتراك اللفظي لعدم وجود مفهوم المشترك بينها فلذا ابتدأ بالتقسيم كما صنع ابن الحاجب في بحث الاستثناء، وسابعاً دفع آخر هو أن الفصاحة معنى مصدري انتزاعي بسيط ليس فيه التركيب أصلاً فكيف يصح تقسيمه إلى الثلاثة أقسام لاستدعائه التركيب؟ حاصل الدفع أن التقسيم انما هو باعتبار الموصوف لا باعتبار الذات فلا يرد، وثامناً أنه لما فسر الماتن

الفصاحة بالتفسير المذكور ثم قال في الايضاح : أن تفسير الفصاحة بهذا الوجه مما لم أجده في كلام الناس اعترض عليه خطيب المصر فبهذا الوجه يكون هذا التفسير اختراعيا وتفسيرا بالرأي وهو غير جائز؟ أجاب الماتن : بأن المراد بالناس الناس المعهود كالمجتهدين والماهرين في هذا الفن لا كل الناس ، ولم يرض به الشارح وقال : بأن الجواب الأليق أن هذا التفسير وإن لم يعلم من كلام الناس صراحة بل يعلم من عباراتهم واطلاقاتهم فهذا التفسير تفسير باللازم لتفسير القوم فلا يكون تفسيرا اختراعيا فلا يتوجه الاعتراض

ولا حاجة الى جواب الماتن . قوله : يقال لكون اللفظ ، اشارة إلى الغرض الأول قوله : جاريا على القوانين المتنبطة الصرفية والنحوية فلا يكون مخالفا للقياس . قوله كثير الاستعمال على ألسنة العرب فلا يكون فيه تنافر الحروف والغرابة . قوله : وقد علموا بالاستقراء اشارة إلى الغرض الثاني . قوله : وقد تسامح اشارة الى الغرض الثالث اعلم أن الفرق بين التسامح والمجاز أن المجاز استعمال اللفظ في غير الموضوع له مع قرينة وهو بخلافه قوله : لكونه لازما ، اشارة إلى الغرض الرابع بأن الفصاحة بالمعنى الحقيقي ملزوم والخلوص لازم معه . قوله : تسهيلا للأمر ، اشارة الى الغرض الخامس ، حاصله أن في تعريف الحقيقي تعسير للأمر بالاستقراء (استقراء الكتب) وفي هذا التعريف تسهيل للأمر بعدم الحاجة إلى استقراء الكتب يرد أن الفصاحة وجودي والخلوص عدمي فيلزم تفسير الوجودي بالعدمي وهو كما ترى ؟ والجواب ، أن تفسير الوجودي بالعدمي غير جائز إذا كان العدمي منافيا للوجودي وههنا ليس منافيا للوجودي بل ملائم ، واعلم في ما قيل ذكر دعويين ، الدعوى الأولى : قد تسامح ، والثانية : تفسير الفصاحة بالخلوص فقوله : لكونه لازما ، دليل للدعوى الثانية ، وقوله : تسهيلا للأمر دليل للدعوى الأولى على ترتيب اللف والنشر الغير المرتب قوله : ثم لما كانت المخالفة راجعة ، اشارة

الى الغرض السادس بذكر الوجهين ، الوجه الأول : قوله : ثم لما كانت المخالفة راجعة في المفرد إلى اللغة

أي العرف وفي الكلام إلى النحو ، والوجه الثاني : قوله : وكانت البلاغة مختصة بالمفرد . قوله : يقع

صفة للمتكلم بمعنى آخر كما سيجئ في المتن فانتظره قوله : باعتبار ما يقعان وصفا له اشارة الى الغرض السابع قوله : كالحيوان المشترك بين الانسان والفرس وغيرهما متعلق بالمنفي أي يوجد قدر مشترك قوله : ولا يخفى تتمة الدليل قوله : فصح أن تفسير البلاغة والفصاحة اشارة إلى الغرض الثامن . قوله :

ثم لما كانت معرفة البلاغة دفع دخل يرد أن المناسب تقديم البلاغة على الفصاحة لأن كل بليغ فصيح ولا عكس فالبلاغة أشرف بالنسبة إلى الفصاحة فلم قدم الماتن الفصاحة على البلاغة ؟ حاصل الدفع أن معرفة البلاغة موقوفة على معرفة الفصاحة لكونها مأخوذة في تعريف البلاغة . أما توقفه على معرفة فصاحة الكلام فبالذات ، وأما على معرفة فصاحة المفرد فبواسطة معرفة فصاحة الكلام لأن فصاحة المفرد مأخوذة في فصاحة الكلام والموقوف عليه يجب تقديمه فلذا قدم الفصاحة على البلاغة . قوله : ولهذا يعينه دفع دخل آخر بهو أنه ينبغي في أقسام الفصاحة إيراد

فصاحۃ المتکلم أولاً لأنہ اذا لم یوجد فصاحۃ المتکلم فکیف یوجد فصاحۃ الکلام والمفرد وایضاً المتکلم ذات والذات یکون مقدما ثم فصاحۃ الکلام ثانیا لأن فیہ افادۃ واستفادۃ بخلاف فصاحۃ المفرد؟ حاصل الدفع ہو أن فصاحۃ المفرد موقوف علیہ لفصاحۃ الکلام وفصاحۃ الکلام موقوف علیہ لفصاحۃ المتکلم لأن فصاحۃ المفرد مؤخوذ فی تعریف فصاحۃ الکلام وفصاحۃ الکلام مؤخوذ فی تعریف فصاحۃ المتکلم کما سیجیئ والمؤخوذ فی تعریف الشیئ یکون موقوفا علیہ والموقوف علیہ یجب تقدیمہ فلذا قدم فصاحۃ المفرد علی فصاحۃ الکلام وفصاحۃ الکلام علی فصاحۃ المتکلم. قول الماتن: فالفصاحۃ، الفا فصیحیۃ جزاء للشرط المحذوف تقدیرہ: إذا کانت أقسام الفصاحۃ ثلاثۃ باعتبار الموصوف فالفصاحۃ الخ قول الشارح: ألکائنۃ وجہ ایراد لفظ الکائنۃ للاشارۃ الی أن فی المفرد ظرف مستقر متعلق بمحذوف وہو الکائنۃ لا لغو متعلق بالمذکور یرد لم لا یکون لغوا متعلقا بالفصاحۃ لأنہ مصدر یصح تعلق الظرف بہ لوجود معنی الوصفیۃ فیہ؟ والجواب: أن الفصاحۃ ہہنا نقل من الوصفیۃ الی الاسمیۃ فلا یصح تعلق الظرف بہ لعدم معنی الوصفیۃ فیہ بعد النقل، ووجہ تعریف الکائنۃ باللام للإشارۃ إلی أن فی المفرد صفۃ الفصاحۃ باعتبار المتعلق المحذوف فلذا أورد المعرفۃ لیطابق الصفۃ مع الموصوف یرد أن الألف واللام موصولیۃ فی اسم الفاعل والمفعول فعلی ہذا یلزم حذف الموصول (الالف واللام) مع بعض أجزاء الصلۃ (الکائنۃ) وذکر بعضہا (فی المفرد) ولا نظیر لہ فی کلام العرب؟ والجواب: أن الألف واللام ہہنا حرفی لا موصولی لأن الموصولی اذا کان اسم الفاعل بمعنی الحدوث وہہنا بمعنی الثبوت لأن کینونۃ الفصاحۃ فی المفرد وصف ثبوتی لا حدوثی فہو من قبیل المالک والخالق فیکون حرفیا لا موصولیا. قولہ: خلوصہ من تنافر الخ المراد بالخلوص لازمہ وہو عدم الاتصال ولیس أنہ کان متصفا بہا أولا ثم خلص ووجہ الحصر فی الثلاثۃ بأن للفظ مادۃ، وہیئۃ، ودلالۃ علی المعنی فإن وقع الخلل فی المادۃ یسمی بتنافر الحروف، وان وقع الخلل فی الہیئۃ یسمی بمخالفۃ القیاس، وان وقع الخلل فی دلالۃ الہیئۃ علی المعنی یسمی بالغرابۃ. قولہ: اللغوی، دفع توہم یتوہم ان المراد من القیاس أن یکون منطقیا أی قول مؤلف الخ أو أصولیا أی أخذ حکم الفرع من الأصل لعلۃ جامعۃ؟ حاصل الدفع أن المراد من القیاس اللغوی. قولہ: المستنبط من استقراء اللغۃ الغرض أولا بیان المناسبۃ بین المنسوب (القیاس) والمنسوب الیہ (اللغۃ) بأن اللغۃ مستنبط منہ والقیاس مستنبط، وثانیا دفع دخل ہو أن القیاس یکون للقائس لا للغۃ فلا یصح النسبۃ الی اللغۃ؟ حاصل الدفع أن النسبۃ الی اللغۃ لأدنی ملابسۃ وہو أن القیاس مستنبط من تتبع استقراء اللغۃ والعرف. قولہ: لو وجد، دفع توہم ہو أن الخلوص بمعنی السلب والسلب علی قسمین سلب کلی، وسلب جزئی یقال لہ رفع الإیجاب الکلی ایضا فیکون المراد ہہنا سلبا جزئیا ورفع الایجاب الکلی فعلی ہذا یکون المعنی: أن الفصاحۃ ما لیست فیہ أمور ثلاثۃ فلو کان واحد منہا لا یکون مخلا وہذا کما تری؟ حاصل الدفع أن المراد ہہنا السلب الکلی فلو وجد واحد منہا لکان مخلا للفصاحۃ قولہ:

وصف لم يذكر الماتن تعريف التنافر إمّا للاختصار أو اكتفاءً بالمثال فذكر الشارح ما ترك الماتن من المسائل كما هو
دأب الشارحين. قوله: وَعُسرِ النطق، عطف تفسير والفائدة فيه دفع توهم يتوهم أنّ الثقل يكون في الأجسام والكلمة ليست
بجسم؟ حاصل الدفع أن الثقل ههنا حكمي لا حقيقي وهو عسر النطق بها. قوله: فمنه ما يُوجِبُ التنافرَ، الغرض منه أولاً
تقسيم التنافر إلى قسمين، الأول: بأن يكون متناهيا في الثقل، والثاني: ما دون القسم الأول، وثانيا دفعُ توهم هو أنّ
التنافر على قسمين ففي المتن المذكور أيّ قسم منهما؟ حاصل الدفع أنّ في المتن هو القسم الثاني أي ما دون القسم الأول، وثالثا
اعتراض على الماتن بأنه لِمَ لم يذكر المثال للقسم الأول؟ قلنا: لم يذكر المثال للقسم الأول لزيادة ندرته. قوله: مستشزرات، دفع
دخل هو أنّ المضاف إليه للنحو يكون مقصودا بالمثال وههنا المضاف إليه مجموع الشعر وهو لا يصح للمقصودية بالمثال لأنّ جميع
أجزاء الشعر ليس بمتنافر؟ حاصل الدفع أنّ المقصود بالمثال الذي هو مضاف إليه للنحو محذوفٌ وهو مستشزرات لا كل الشعر.
يرد أنه لما كان مستشزرات مضاف إليه فالشعر (غدائره الخ) أي شيء وقع في التركيب؟ أجاب بقوله: في قولٍ،
يعني أنّ الشعر مقولة القول في التركيب. قوله: امرء القيس. تعيين القائل. قوله: أي ذوائبه اشارة إلى الترادف
وتفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: جمع غديرة تحقيق الصيغ. قوله: والضمير عائد، دفع توهم هو أنّ الضمير راجعٌ
إلى المحبوبة فلا تجيء المطابقة بين الراجع والمرجع في التذكير والتأنيث؟ حاصل الدفع أنه راجع إلى قوله: فرع يرد أنّ الفرع
ليس بمذكور في هذا البيت؟ أجاب بقوله: في البيت السابق، أي وفرع يزين المتن أسود فاحم. قوله: أي
مرتفعات تفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: إن رُوِيَ بالكسر غرضه بيان الاحتمالين فيه. قوله: استشزره
الغرض منه الإشارة إلى أنّ الاحتمالين السابقين مبنيةٌ على الاحتمالين الأخريين بأنّ المرتفعات مأخوذة من استشزر
اللازمي، والمرفوعات مأخوذة من استشزره المتعدي. قوله: أي تغيب، دفع توهم يتوهم أنّ تضل مأخوذ من الضلال ولا يصح
هذا المعنى ههنا؟ حاصل الدفع أنه ههنا بمعنى الغيبوبة مثل قوله تعالى: قال فعلتُها وأنا إذًا من الضالين، أي الغائبين
قوله: والعقاص جمع عقيصة تحقيق الصيغ. قوله: يعني إن ذوائبه الغرض منه أولاً دفع توهم يتوهم أنه يعلم
من هذا الشعر أنّ شعر المحبوبة على أربعة أقسام، الأول: الغدائر، والثاني: العقاص، والثالث: المثنى، والرابع: المرسل
والحال أنّ الشعر ينقسم في اصطلاحهم إلى ثلاثة أقسام؟ حاصل الدفع أنّ الغدائر والعقاص شيء واحد، وثانيا دفع دخل
هو أنّ الشعرات من الأجسام وفيها ثقل لا يرتفع إلى العلى فكيف يصح قوله مستشزرات إلى العلى؟ حاصل الدفع أنها مشدودة
على الرأس بخيوط فلذا مرتفعات إلى العلى، وثالثا دفع دخل آخر يرد أنّ المقصود من الشعر إما مدح أو ذمّ فأيّ شيء منهما
مراد ههنا؟ حاصل الدفع أنّ المراد منه مدح المحبوبة بكثرة الشعر لا ذمها. قوله: وزعم بعضهم، غرض البعض بيان
منشأ الثقل في مستشزرات، وغرض الشارح من نقل كلام البعض الرد عليهم، تفصيل قول البعض: أنّ سبب الثقل

والتنافر فی مستشزرات ہو جمع الحروف البعیدۃ المخرج، فرد الشارح بقولہ: وھو سھو أی بالوجھین، الوجہ الأوّل: قولہ: لأن الراء المھملۃ، والوجہ الثانی: قولہ: بل منشاء الثقل ھو اجتماع ھذہ الحروف المخصوصۃ، ای بدون الملاحظۃ الی بعدیۃ المخارج وتضادھا صفۃً کما قال ھذا البعض (اعلم أن ہذین الوجہین للرد کان باعتبار العقل) وقولہ: قال ابن الاثیر ردّ علیہم باعتبار النقل قولہ: وأن الانتقال من أحدھما الی الآخر کالطفرۃ عطف تفسیر لقولہ: بسبب بعد المخارج کذا قولہ الآتی: وان الانتقال من احدھما الخ عطف تفسیر لقولہ: سبب قربھما.

ففی کلام ابن الاثیر دعویان، الدعوی الأولی: أن التنافر لیس بسبب بعد المخارج، والدعوی الثانیۃ: أن التنافر لیس بسبب قرب المخارج فقولہ: لما نجد غیر المتنافر من القریب المخرج دلیل للدعوی الثانیۃ علی طریق اللف والنشر الغیر المرتب وفائدتہ قرب الدلیل مع المدعی حاصل الدلیل ظاہر بأن فی الجیش والشجی اجتمعت الحروف القریب المخرج ولیستا بمتنافرتین یرد أن اضافۃ البعید الی الضمیر لا یصح لأنہ معرف باللام والمعرف باللام لا یضاف لأن شرط الاضافۃ تجرید المضاف عن التعریف؟ والجواب: أن الاضافۃ ھھنا لفظیۃ وتجرید المضاف عن التعریف شرط فی الاضافۃ المعنویۃ لا فی اللفظیۃ اعلم أن فی مرجع ضمیر بخلافہ احتمالین، الأوّل: أن یکون راجعا الی غیر متنافر فیکون المعنی ومن البعید المخرج ما ھو بخلاف غیر المتنافر وھو المتنافر کملع فکلمۃ ملع متنافر مع عدم قرب المخارج الذی ھو سبب التنافر فعلی ھذا یکون ہذا القول دلیل ثان للدعوی الثانیۃ لا للدعوی الأولی حاصلہ علی نمط القیاس الاستثنائی الرفعی ھو أنہ لو کان قرب المخارج سببا للتنافر لکان بعد المخارج سببا لعدم التنافر لکن التالی باطل فالمقدم مثلہ أما وجہ بطلان التالی قولہ: کملع، وأما وجہ الملازمۃ فھو أن الشیئ اذا اعتبر فی أحد المتقابلین نفیا فیعتبر فی مقابل الآخر اثباتا کما ھو القانون فلما أعتبر قرب المخارج سببا للتنافر فیعتبر المقابل أی بعد المخارج سببا لعدم التنافر فبقی الدعوی الأولی بلا دلیل فبین دلیلہ بقولہ: بخلاف علم حاصلہ أن بعد المخارج لو کان سببا للتنافر لکانت کلمۃ علم متنافرۃ مع أنھا لیست بمتنافرۃ. والاحتمال الثانی: ھو أن ضمیر بخلافہ راجع الی المتنافر الذی ھو مضاف الیہ لغیر فیکون المعنی ومن البعید المخرج ما ھو بخلاف المتنافر وھو المتنافر فتنقلب المثال ونقول: کعلم بخلاف ملع فیکون ومن البعید المخرج الخ فعلی ہذا التقدیر دلیل علی الدعوی الأولی حاصلہ لو کان بعد المخارج سببا للتنافر لکانت کلمۃ علم متنافرۃ مع أنھا لیست بمتنافرۃ قولہ: بخلاف ملع تکون وحدھا دلیل ثان للدعوی الثانیۃ حاصلہ ظاہر کما مر قولہ: ولیس ذلک أی تنافر ملع مع عدم تنافر علم. قولہ: بسبب ان الاخراج من الحلق غرضہ الرد علی البعض الذین ذکروا سبب تنافر ملع وعدم تنافر علم وحاصل قول البعض ظاہر وحاصل الرد أن سبب التنافر وعدم التنافر لیس ما ذکرہ البعض والا لکانت کلمۃ بلغ وملع متنافرتین وکلمۃ غلب وحلم غیر متنافرین لکن التالی باطل فالمقدم مثلہ وجہ بطلان التالی قولہ:

لما نجد من حسن غلب وبلغ وحلم وملح وجه الملازمة بناء على ما قال البعض يرد إذا لم يكن سبب التنافر قرب المخارج ولا بعدها فما سببه؟ أجاب بقوله: بل هذا امر ذوقى يرد أنه يمكن أن يكون هذا توجيها بما لا يرضى الماتن؟ أجاب بقوله: ولهذا اكتفى المصنف بالتمثيل ولم يتعرض لتحقيقه الخ قوله: وقد سبق الى البعض الأوهام عن المصنف اما ببيان سبب الثقل بأن قرب المخارج سبب للثقل وان لم يكن ههنا اى فى مستشزرات، واما ببيان أن اجتماع الحروف القريبة المخرج سبب للثقل ههنا لأن الشين والتاء مشتركان فى صفة الهمس لكن التوجيه الثانى ضعيف لأن الشين والتاء، وان كانتا مشتركتين فى صفة الهمس لكن الزاء ليست من المهموسة ولم يرض الشارح من كلامهم فرد عليهم بقوله: وهذا غلط فاحش يرد على البعض فعلى هذا ينبغي أن تكون كلمة ألم أعهد أيم غير فصيحة فتخرج جميع سورة يس عن الفصاحة لأن انتفاء فصاحة الكلمة الذى هو الجزء مستلزم لانتفاء فصاحة السورة الذى هو الكل؟ أجاب بقوله: وانه لا يخرج الكلام المشتمل الخ والدليل عليه القياس أشار اليه بقوله: كما لا يخرج الكلام المشتمل الخ فالكلام المشتمل على الكلمة الغير الفصيحة مقيس والكلام المشتمل على الكلمة الغير العربية مقيس عليه والجامع هو الاشتمال على خلاف جنسه، والحكم عدم الاخراج. قوله: وأيده بعضهم، أى مولانا ركن الدين. قوله: بأن انتفاء وصف أى الفصاحة للجزء أى الكلمة لا يوجب انتفاء الكل بل انتفاء ذات الجزء مستلزم لانتفاء الكل أى ذات الكل، ففى كلام البعض ثلاثة أمور، الأول: نفس الدعوى بأن الكلام المشتمل على كلمة غير فصيحة لا يخرج عن الفصاحة والثانى: قياسه على الكلام المشتمل على كلمة غير عربية. والثالث كلام المؤيد، فرد الشارح أولا الامر الأول (نفس الدعوى) بقوله: وهذا غلط فاحش لأن فصاحة الكلمات مأخوذة فى تعريف فصاحة الكلام والمأخوذ فى تعريف الشيء يكون موقوفا عليه للشيء، وبانتفاء الموقوف عليه (فصاحة الكلمة) ينتفى الموقوف (فصاحة الكلام) ثم رد على كلام المؤيد بقوله: و فصاحة الكلمات جزء من مفهوم فصاحة الكلام لا وصف لجزئها (اعلم أن الضمير فى لجزئها راجع إلى الكلام لا إلى فصاحة الكلام وإلا فلا يحصل الرد على المؤيد لأنه إذا رجع إلى فصاحة الكلام فيكون المعنى لا وصف لجزء فصاحة الكلام ولم يقل به المؤيد لأنه قال ان فصاحة الكلمة وصف لجزء ذات الكلام ولجزء فصاحة الكلام. فإن قلت: فعلى هذا لا يحصل المطابقة بين الراجع والمرجع فى التذكير والتانيث؟ قلنا: الكلام مأول بتاويل الجملة ثم اشار الى الرد على قياسهم بوجوه أربعة، الأول: بقوله: والقياس على وقوع مفرد غير عربى فاسد لأنه ممنوع، والمنع طلب الدليل يرد أن الدليل موجود لوجود القسطاس والمشكوة والسجيل وغيرها من اللغات الغير العربية فى القرآن الذى هو كلام عربى؟ والجواب: أنها من اللغات المشتركة، والوجه الثانى بقوله: ولو سلم، أن المفردات الغير العربية موجودة فى الكلام العربى الذى هو القرآن وليست من اللغات المشتركة يرد فلم يقال له عربيا؟ أجاب بقوله: فالمعنى أنه عربى النظم

والأسلوب لاعربي الألفاظ. والوجه الثالث بقوله: لو سُلّم أنه عربي الألفاظ يرد فلم يقال له عربيًا لأن بعض الألفاظ
ليست من العربي؟ أجاب بقوله: فباعتبار الأعم الأغلب، إن قلت: الشرط في الكلام العربي أن يكون كل كلمة منه
عربيًا؟ أجاب بقوله: ولم يشترط الخ. والوجه الرابع بقوله: وعلى تقدير التسليم حاصله أن اشتمال القرآن بكلام
غير فصيح أو كلمة غير فصيحة لا يخلو إما لايراد الله تعالى الغير الفصيح فيه لعدم علمه تعالى بالفصيح فيلزم جهل الله تعالى نعوذ
بالله منه وتعالى الله عن ذلك، أو يكون عالمًا بالفصيح لكنه لا يقدر بإيراده فيه فيلزم عجز الله تعالى الله عن ذالك، قوله: على
الكلام غير فصيح، إن اعتبر المسند إليه مع المسند. قوله: بل كلمة غير فصيحة إن لم اعتبر المسند إليه مع المسند.
قوله: والغرابة ترك الماتن تعريفه اختصارًا أو اكتفاءً بالمثال فذكر الشارح تعريفه لوجوب تتمة المتن عليه
فقال: كون الكلمة وحشية الخ يرد أن اطلاق الوحشية إنما يكون على الحيوان المتنفر لا على الكلمة لأنها ليست
بحيوان فلا يصح حمل الوحشية على الكلمة؟ أجاب بقوله: غير ظاهرة الدلالة على المعنى، يعني أن المراد من الوحشية
بذا لا ذاك يرد أن التعريف ليس بمانع عن دخول متشابه القرآن ومجمله ومشكله لأنها أيضًا غير ظاهرة الدلالة على المعنى فيلزم
على هذا كون القرآن مشتملا على الغريب الذي هو غير فصيح وهذا كما ترى؟ والجواب أن المراد من المعنى المعنى الموضوع له
لا المعنى المراد وهي ظاهرة الدلالة على المعنى الموضوع له لكن غير ظاهرة الدلالة على المعنى المراد وهو لا يوجب الغرابة. يرد
أنه يخرج غريب القرآن والحديث من الفصاحة مثل هلوعًا فإنه غريب القرآن فلذا فسره الله بقوله: إذا مسه الشر
جزوعًا وإذا مسه الخير منوعا؟ أجاب بقوله: ولا مأنوسة الاستعمال وغريب القرآن والحديث مأنوسة
الاستعمال فلا يخرجا عن الفصاحة. قوله: فمنه غرضه أولا تقسيم الغرابة إلى قسمين الأول: أن لا يكون
معناه معلومًا قبل تفحص الكتب المتداولة وبعده يعلم معناه كتكأكأتم والثاني هو أن لا يكون معناه
معلومًا لا قبل التفحص ولا بعده كمسرجًا، وثانيًا دفع توهم يتوهم أن الغريب لما كان على قسمين فالمذكور في المتن
من أي قسم؟ حاصل الدفع المذكور في المتن من القسم الثاني، وثالثًا دفع دخل يرد على الماتن هو أن الغريب لما كان
على قسمين فلم اختص ذكر المثال للثاني دون الأول؟ حاصل الدفع أن المثال للأول كان طويلا فلذا تركه الماتن
قوله: في قول عيسى بن عمر النحوي غرضه أولا تعيين القائل بهذا القول في الأصل وثانيًا بيان الخلاف
في شأن ورود هذا القول بين الجوهري وجار الله الزمخشري، وثالثًا ذكر الدليل على كون تكأكأتم غريبًا لقولهم: دعوه
فإن شيطانه يتكلم بالهندية فلو لم يكن غريبًا لما قالوا هذا القول. قوله: ومنه ما يحتاج شروع في القسم
الثاني من الغرابة. قوله: نحو مسرج في قول العجاج الأغراض منه مثلها في نحو مستشزرات فتذكر. قوله:
ومقلة وحاجبًا مزججًا بيان مصرع الأول من هذا البيت المذكور في المتن. قوله: أي شعرًا أسود كالفحم

غرضه دفع دخل يرد أن الفاحم من الفحم ولا وجه لإيرادة هذا المعنى ههنا؟ حاصل الدفع أن الكلام مبنى على التشبيه لا على الحقيقة.

قوله: اى أنفا دفع دخل يرد أن المرسن يقال لأنف البعير وهذا ذم لا مدح؟ حاصل الدفع ان الكلام مبنى على المجاز المرسل اى استعمال المقيد فى المطلق. قوله: مُسَرَّجًا هو اسم المفعول وكل اسم المفعول يدلّ على مصدره وهو التسريج من باب التفعيل ولم يوجد هذا فى الكتب المتداولة فعلم كونه غريبا لأنه اما تنسب إلى العجاج نسبة الخطاء وهو ليس بصحيح لأنه من فصحاء العرب العرباء، واما نطلب المحمل الصحيح لقوله فلما طلبنا حق الطلب وجدنا أن باب التفعيل قد يكون للنسبة مثل فسّقته أى نسبته إلى الفسق فقلنا أن مسرجا ايضا للنسبة التشبيهية وفى المشبه به خلاف لأنه وُجِدَ من هذه المادة السريجيّ والسراج فقيل المشبه به هو السيف السريجى أشار إليه بقوله: كالسيف السُّرَيجي فى الدقة والاستواء فالأنف المحبوبة مشبه والسيف السريجى مشبه به والكاف آلة التشبيه والدقة والاستواء وجه الشبه يرد أن السريج اى شيئ؟ أجاب بقوله: والسُّرَيج اسم قين أى حداد، وقيل المشبه به هو السراج أشار إليه بقوله: او كالسراج فى البريق واللمعان فالأنف مشبه والسراج مشبه به والكاف آلة التشبيه، والبريق واللمعان وجه الشبه. قوله: وهذا قريب من قولهم الخ دفع دخل يرد أنه لما كان فى النسبة التشبيهية احتمالين فأيهما أحسن وأقرب؟ حاصل الدفع هو أن الأحسن والأقرب هو الثانى لأنه قريب من قولهم: سرج وجهه بالكسر اى حسن هذا فى المجرد. قوله: وسرّج الله وجهه اى بهّجه وحسّنه وهذا فى المزيد لأن كون البريق واللمعان موجبا للحسن مطرد. قوله: وانما لم يجعل، غرضه منه اعتراض حاصل الإعتراض هو أنه لما كان سرج بمعنى حسن مجردا ومزيدا مستعملا فى كلامهم فلم لم يجعل مسرجا بمعنى محسنا مشتقا منه فلا يكون غريبا؟ أجاب الشارح بجوابات ثلاثة، الأول بقوله: لاحتمال انهم لم يعثروا على هذا الإستعمال مفهوم الجواب ظاهر والثانى بقوله: وان يكون هذا مولدا ومستحدثا من السراج، يعنى يكون من كلام المولدين والمستحدثين ولا يصح اشتقاق السابق من اللاحق لأن هذا البيت وهو من فصحاء المتقدمين، والثالث بقوله: على أنه لا يبعد الخ حاصله أن مسرجا على تقدير كونه بمعنى محسنا مشتقا من سرج بمعنى حسن ايضا لا يخرج من الغرابة غايته ما فى الباب يخرج من قسم الثانى للغرابة، ويدخل فى القسم الأول للغرابة ويكون كتكأكأتم لأنه على هذا يكون معناه غير معلوم قبل الفحص ومعلوم بعد التفحص قوله: واما صاحب مجمل اللغة عطف على قوله: وانما لم يجعل وغرض الشارح من نقله اما دفع توهم يتوهم أن كون مسرجا من الغرابة هل هو اتفاقى ام اختلافى؟ حاصل الدفع أنه اختلافى لأن صاحب مجمل اللغة قال أنه ليس بغريب، واما دفع إيراد يرد على الجواب الثانى بأنّا لا نسلّم كونه مولدا او مستحدثا لأن صاحب مجمل اللغة قال بهذا المعنى فكيف يكون مولدا مستحدثا؟

حاصل الدفع هو أنه لا اعتداد بقوله لأن في قوله نوع مصادرة على المطلوب وكل ما هذا شأنه فهو غير معتد به دليل الصغرى هو أنه قال: سترج الله وجهه أي حسنه وبهجه وجعل المصرع المذكور دليلا على هذا المعنى والحال أن المصرع هو المدعى وما هذا إلا مصادرة على المطلوب ودليل الكبرى ظاهر قوله: لا يقال، غرضه اعتراض على تفسير الغرابة بكلمة وحشية بأنه لا يصح من وجوه ثلاثة، الأول: هو أن الغرابة عام لأنه يشتمل الكلمة العذوبة وغير العذوبة والوحشية خاص لأنها منحصرة في الكلمة الغير العذوبة وتفسير العام بالخاص لا يجوز لعدم الجامعية أشار إليه بقوله: فالغريبة يجوز أن يكون عذوبة والوحشية غير عذوبة فقط، والثاني أن مفهوم الغرابة مباين من مفهوم الوحشية لأن تفسير الغرابة كون الكلمة غير مشهور الاستعمال، وتفسير الوحشية كون الكلمة مشتملة على تركيب يتنفر الطبع عنه فلو صح تفسير الغرابة بالكلمة الوحشية يلزم التفسير بالمبائن والتفسير بالمبائن لا يجوز أشار إليه بقوله: كون الكلمة، وقوله: والوحشية هي المشتملة، والثالث: هو أن الغرابة يختلف بحسب قوم دون قوم بأن تكون الكلمة غير مشهورة الاستعمال عند قوم فتكون غريبة ومشهورة الاستعمال عند قوم آخر فتكون غير غريبة والوحشية لا يختلف بحسب قوم دون قوم بل الكل متفق فيه وما يختلف بالنسبة مبائن لما لا يختلف بالنسبة فتفسير لما يختلف بالنسبة بما لا يختلف بالنسبة تفسير بالمبائن وهو لا يجوز أشار إليه بقوله: وهي بحسب قوم دون قوم وقوله: فلا يحسن تفسيره بالوحشية تفريع وتصريح بالاعتراض المذكور بوجوه ثلاثة قوله: بل الوحشية قيد زائد لفصاحة المفرد غرضه إما عدم صحة دخول الوحشية في تفسير الغرابة فعلى هذا يكون بل بمعنى الفاء، وإما يكون بل للترقي في الاعتراض بأن مخلات الفصاحة على هذا تكون أربعة الثلاثة المذكورة في المتن ورابعها الوحشية فينبغي أن يقول الماتن: وعن الوحشية ليحصل الاعتراض عنها إن قلت: الاحتراز حاصل من الوحشية بالغرابة لأنك قلت الغرابة عام والوحشية خاص والاحتراز من العام مستلزم للاحتراز من الخاص؟ قلنا: أن هذا دلالة التزامية والدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات للخفاء، وبناء التعريف على الإيضاح يرد على المعترض بأنا نفسر الوحشية بغير ظاهرة الدلالة على المعنى لا على ما فسرت به؟ فأجاب المعترض بقوله: وإن أريد بالوحشية غير ما ذكرنا، وما ذكرنا قوله هو الوحشية أي يعني هي المشتملة على تركيب يتنفر الطبع عنه، وغير ما ذكرنا هو غير ظاهر الدلالة على المعنى فيكون المعنى وان أريد الوحشية بمعنى غير ظاهرة الدلالة على المعنى. فلا نسلم أن الغرابة بذلك المعنى: تخل الفصاحة يعني فعلى هذا لا تكون مخلا للفصاحة، والمقصود ههنا الغرابة التي تكون مخلة للفصاحة، وجه عدم التسليم ما ذكره الناكت بقوله: وإلا لكان غريب القرآن والحديث غير فصيح. لأنا نقول جواب باختيار الشق الثاني حاصله أنا نريد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وهو غير ظاهرة الدلالة على المعنى. قوله: وهذا أي الوحشية بمعنى غير ظاهرة الدلالة. اصطلاح كما أن ما ذكره المعترض اصطلاح يرد

ما الدليل عليه؟ أجاب بقوله: حيث قالوا الوحشي منسوب إلى الوحش. وقوله: ثم استعير للألفاظ التي لم يؤنس استعمالها موضع الاستشهاد والوحشي بهذا المعنى ليس بمبائن للغرابة وإلا أخص منه وأيضاً يختلف بحسب قوم دون قوم كا لغرابة. إن قال المعترض بهذا المعنى ليس مخلا للفصاحة؟ أجاب الشارح بقوله الآتي: فمنع كونه مخلا بالفصاحة المتداولة فيما بينهم ظاهر الفساد حاصله كما ذكرنا أن المشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه مخل فكذا هذا أي غير ظاهر الدلالة على المعنى أيضا مخل ومنعك في مقابلة المبرهن وما هذا إلا مكابرة. قوله: وإن أردت حاصله ظاهرها أنا نريد بالوحشية غير ظاهرة الدلالة وإن أردت معنى آخر للفصاحة وتريد أنه مخل لها فلا مناقشة في الاصطلاح. قوله: والوحشي عطف على المقولة الأولى لقالوا أي الوحش منسوب. غرضه أولاً أنه كان في الجواب دعويين، الأول: أن المراد من الوحشي غير ما ذكرنا، والثاني: أن إطلاق الغرابة يكون على غير ما ذكرنا. أثبت الأول بقوله: بحيث قالوا، ودليل الثاني قوله: والوحشي فعلم منه أن غرضه دليل للدعوى الثاني، وثانيا تقسيم الوحشي إلى قسمين، الأول: غريب حسن والثاني: غريب قبيح، وثالثا إعتراض إلى قوله: وقولنا غير ظاهرة وهذا القول جوابه حاصل الإعتراض أن الوحشي على قسمين والمخل للفصاحة قسم واحد منهما وهو غريب قبيح وجعلت في تفسير الغرابة المخل للفصاحة مطلق الوحشي فيلزم على تفسيرك كون غريب القرآن والحديث غير فصيح لكون مطلق الوحشية موجودا فيهما؟ حاصل الجواب هو أن المراد بالوحشي في تفسير الغرابة هو الوحشي بالمعنى الغرابة القبيحة لا مطلق الوحشي وغريب القرآن والحديث ليسا بغريبين بالغرابة القبيحة بل بالغرابة الحسنة الغير المخلة للفصاحة فلا يخرجان عن الفصاحة، ورابعا ذكر المعنى الثالث للوحشي بأنه ما يعاب استعماله مطلقا عند العرب وغير العرب فللوحشي ثلاثة معان، الأول: ما ذكر المعترض أي المشتملة الخ والثاني: ما ذكر المجيب أي غير ظاهرة الخ والثالث: ما ذكر الشارح أي ما يعاب الخ يرد أن المقام مقام الضمير لذكر الوحشي فيما قبل فلم وضع الظاهر (الوحشي) مقام الضمير؟ والجواب: أنه وضع الظاهر مقام الضمير لئلا يرد الاعتراض لأنه لو ذكر الضمير فيرجع إلى الوحشي المذكور فيما قبل فيرد الاعتراض بأن المراد منه هو الوحشي بمعنى الغرابة القبيحة فيلزم على هذا تقسيم الشيء إلى نفسه وهو الغريب القبيح وإلى غيره وهو الغريب الحسن فذكر اسم الظاهر أي الوحشي مقام الضمير لأن المقسم ههنا مطلق الوحشي فلا يرد الإعتراض لا الوحشي بمعنى الغريب القبيح حتى يرد الاعتراض. قوله: ويسمى المتوعر أي المتثقل. قوله: المخالفة ترك الماتن تعريفه إختصارا او اكتفاءً بالمثال فذكر الشارح تعريفه بقوله: ان تكون الكلمة. يرد أن التعريف المذكور صادق على ضعف التاليف فلم ذكر المخالفة في مخلات فصاحة المفرد وضعف التاليف في مخلات فصاحة الكلام؟ أجاب بقوله: أعلى مفردات الفاظها الموضوعة وضعف التاليف يكون في الكلام لا في المفردات يرد فعلى هذا يلزم أن يكون مسلموي فصيحا والتالي باطل لأن الفصيح مسلمي دون مسلموي، وجه الملازمة لأن مسلموي ليس بخلاف القانون

المستنبط من مفردات ألفاظهم لأن مسلمّوى ليس بمفرد بل مركب؟ أجاب بقوله: أو ما هو في حكمها حاصل الجواب أن المراد من
ما لا يكون كلامًا فعام من أن يكون مفردًا حقيقة أو حكمًا والمسلمّوى مفرد حكمًا قوله: كوجوب الإعلال في نحو قام الخ بيان
القانون المستنبط لأنه لما تتبعنا لغة العرب وجدنا الواو المتحرك المفتوح ما قبله مبدلًا بالألف فقلنا كل واو متحرك مفتوح
ما قبله يبدل بالألف قوله: وأما أبي يأبي اعتراض بأنه على هذا يلزم أن تكون هذه الأمثلة غير فصيحة لمخالفة القانون
المستنبط الخ والتالي باطل لأنه لا يقال لها غير فصيحة في كلام العرب ولوجود بعض منها في القرآن أيضًا أما في المخالفة في أبى
يأبى من القانون لأن القانون في باب فتح كون العين أو اللام من حروف الحلق وليس العين أو اللام في أبى يأبى من حروف
الحلق مع أنه من باب فتح يفتح، والمخالفة في عور لأن القانون في الواو المتحرك المفتوح ما قبله ابدال الواو بالألف وهو ههنا معدوم
وكذا في استحوذ، وأما المخالفة في قطط لأن القانون في المتجانسين المجتمعين وأولهما ساكن أدغم أحدهما في الآخر وهو ههنا
معدوم، والمخالفة في آل وما ابدالها همزة وليس هذا القانون في كلام العرب؟ قوله: فليست من المخالفة في
شيء جواب لهذا الاعتراض وقوله: بل المخالفة جواب ثان عنه لأنها تكون على وفق ما ثبتت عن الواضع قوله: الأ
جلل دفع دخل هو أن المضاف إليه للنحو يكون مقصودًا بالمثال والحال أن كل الشعر ليس مقصودًا به؟ حاصل الدفع أن المضاف إليه
هو الأجلل لا كل الشعر قوله: بفك الإدغام دفع توهم يتوهم أن الأجل بالإدغام؟ حاصل الدفع ظاهر. والبيت السابق
الواحد الفرد القديم الأول. قوله: قيل: غرض القيل هو الاعتراض على الماتن وغرض الماتن من نقل قوله اعتراض عليه
بقوله: وفيه نظر، والاعتراض على الاعتراض جواب عنه، حاصل الاعتراض أن مخلات الفصاحة أربعة الثلاثة المذكورة
في كلام الماتن ورابعها الكراهة في السمع فينبغي للماتن أن يقول: ومن الكراهة في السمع ولم يقله الماتن. قوله: مما
ذكر غرضه الاشارة إلى أن الواو في قوله: ومن الكراهة عاطفة والمعطوف عليه ما ذكر. يرد فلم ذكر فصاحة المفرد خلوصه؟
والجواب: أن في ذكرها اشارة إلى قاعدة العطف بأن ما قبل المعطوف عليه معادًا في المعطوف. قوله: بأن يتبرأ
السمع من سماعه تصوير الكراهة في السمع قوله: فان اللفظ من قبيل الأصوات بيان صحة التشبيه
بأنه كما أن الأصوات على قسمين ما تستلذ وما تستكره فكذا اللفظ على قسمين يرد أن الصوت هو ما يعتمد على المخارج
مطلقًا لفظًا كان أو غير لفظ عام من اللفظ بمعنى ما يتلفظ به الإنسان وتقسيم العام ليس مستلزم لتقسيم الخاص؟
والجواب: أن غرضه بيان أن مقتضى العام يكون في الخاص ولا يكون مخالفًا للخاص لأن تقسيم العام مستلزم لتقسيم
الخاص قوله: نحو الجرشى الاعتراض ههنا مثلها في نحو مستشزرات فتذكر ولا تكن من الغافلين. قوله: مدح
سيف الدولة بيان غرض الشاعر قوله: فالاسم دليل على كون اسمه مباركًا وهو على الشهرة لقبه. قوله: لموا
فقة اسمه يرد لم ذكر ذلك هو موضع الضمير ومقامه لذكر الاسم فيما قبل صراحة؟ والجواب: ذكر الظاهر لئلا

يلزم خلاف المقصود بتبادر إرجاعه الى القريب (مبارك) قوله: الأغرّ غرضه تفسير الأغر لغة وعرفا قوله: وفيه نظر لم يذكر الماتن تفسير النظر فذكره الشارح لوجوب تتمة المتن عليه فقال: لأنها داخلة تحت الغرابة المفسّرة بالوحشية حاصله ظاهر قوله: وقد ذكرههنا وجوه أخر غرضه أولاً نقل وجوه الأخر في تفسير النظر وثانيا أنهم ذكروا وجوه الأخر غير وجهك المذكور؟ حاصل الدفع أن الوجوه التي ذكرها الشراح ضعيفة بتمامها فلذا خالفت عنهم في تفسير النظر قوله: الأول، اى الوجه الأول حاصل هذا الوجه ظاهر لكن ترد عليها مؤاخذة لفظية: بأن قوله: أنها إن أدت إلى الثقل لا يصح لأن الكراهة في السمع ليس بمؤد الى الثقل بل الثقل مؤد الى الكراهة في السمع؟ والجواب أن الى بمعنى الباء فتكون العبارة أن أدت بالثقل الخ والحروف الجارة تجيء بعضها موقع بعض فيصح المعنى لأن الكراهة في السمع يؤدي بسبب الثقل فيكون على هذا الثقل علة ومؤدى الى الكراهة في السمع قوله: الثاني حاصل هذا الوجه ايضا ظاهر قوله: وضعف هذين الوجهين ظاهر غرضه الرد على هذين الوجهين أما ضعف وجه الأول أنا لا نسلم الملازمة الثانية أي وإلا فلا تخل بالفصاحة لأن عدم الثقل ليس مستلزم لعدم الاخلال بالفصاحة لأنه يمكن أن يكون الإخلال بالفصاحة لوجه آخر، وأما وجه ضعف الثاني فلأنه قد أورد النظر على قول قيل في المتن وليس في المتن أن اللفظ من قبيل الأصوات بل هو في الشرح وغرض الماتن من فيه نظر رد على القيل لا على الشارح ولو سلم أن هذا قول القيل أيضا بل قوله ونقله الشارح منه فنقول: أنه قال من قبيل الأصوات وهو صحيح لأن اللفظ عارض والصوت معروض ولم يقل أنه عين الصوت حتى يرد ما قلت قوله: الثالث، حاصل هذا الوجه أن الكراهة في السمع ليس بمخل للفصاحة وإلا فيلزم كون الفصيح غير فصيح وكون غير الفصيح فصيحا وهو كما ترى، وجه الملازمة قوله: أن الكراهة في السمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح. قوله: وليس بشيء غرضه الرد عليه حاصله ظاهر قوله: دون نخرت وعلم يعني أنه فصيح سواء أدّى بصوت حسن أو غيره قوله: الرابع حاصله أن الكراهة في السمع ليس بمخل للفصاحة وإلا يلزم كون القرآن غير فصيح لكن التالي باطل بالبداهة أما وجه الملازمة فبينة بقوله: أن مثل ذلك واقع في التنزيل كلفظ ضيزى و دسر ونحو ذلك لأن ضيزى ودسر من الألفاظ الكريهة في السمع قوله: وفيه أيضا بحث، رد عليه حاصله أن لفظ ضيزى ودسر غير فصيح لكن قد يعرض لأسباب الإخلال بالفصاحة عارض يمنع السببية للإخلال عن سببيته له، وههنا كذلك لأنه عرض للفظ ضيزى ودسر عارض وهو توافق فواصل الآيات لأن الدسر وقع في سورة فواصلها حرف الراء، وضيزى في سورة فواصلها الالف المقصورة فخرج عن عدم الفصاحة إلى الفصاحة وهذا كما في قوله تعالى: ألم تروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده، فإن الفصيح بدأ بلفظ الماضي لأن المعنى أنه بدأ الله الخلق ويبدئ غير فصيح لكن عارض التناسب مع يعيده في المضارع خرج يبدئ عن عدم الفصاحة إلى الفصاحة قوله:

ثم لما فرغ من تعريف فصاحة المفرد شرح في تعريف فصاحة الكلام فقال: وفي الكلام ذا الشارح

قوله: الفصاحة اشارة الى قاعدة العطف بأن المذكور في المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف. قوله: حال غرضه

أولاً بيان تركيب النحوي الصحيح من عند نفسه أشار اليه بقوله: بحال من الضمير، وثانيا فائدة قيد فصاحتها أشار اليه

بقوله: واحترز، وثالثا بيان تركيب الخطاء من البعض، ورابعا الرد على تركيب هذا البعض أشار اليهما بقوله: ولا يجوز

وخامسا بيان وجه الرد أشار اليه بقوله: لأنه يستلزم يرد ما عامل ذو الحال؟ أجاب بقوله: من الضمير في

خلوصه يعني أن الضمير ذو الحال والخلوص عامله تقدير العبارة قوله: أي خلوصه مما ذكر مع فصاحة كلماته.

قوله: واحترز دفع دخل يرد أن قيد الفصاحة اتفاقي أم احترازي؟ حاصل الدفع أنه احترازي نحو زيد أجلل فهذا

التركيب ليس فيه ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد لكن قيد مع فصاحتها منتف لأن كلمة أجلل مخالفة للقياس

ليست بفصيح، وهكذا شعره مستشزرات وأنفه مسرج قوله: ولا يجوز أن يكون حالاً من الكلمات

شروع في غرض الثالث والرابع قال بعض الناس: أن مع فصاحتها حال من الكلمات في تنافر الكلمات، فالكلمات

ذو الحال والتنافر عامله ومع فصاحتها حال وجه الرد قوله: لأنه يستلزم حاصله أنه لو كان مع فصاحتها

حالاً من الكلمات في تنافر الكلمات يستلزم أن يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة فصيحا لكن التالي

باطل فالمقدم مثله وجه بطلان التالي ظاهر لأن فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام ولما انتفى الشرط

انتفى المشروط فكيف يكون الكلام فصيحا وجه الملازمة قوله: لأنه صادق عليه أنه خالص من تنافر

الكلمات حال كونها فصيحة. قوله: فانهم، الغرض منه أولاً الاشارة إلى اثبات دليل أنه صادق

بأن القانون أن النفي اذا دخل على كلام مقيد بقيد يتوجه الى القيد فالنفي هو الخلوص والكلام المقيد هو تنافر الكلمات

والقيد مع فصاحتها فالخلوص راجع الى فصاحة الكلمات فيكون المعنى فصاحة الكلام خلوصه من تنافر الكلمات

الفصيحة وان لم تكن الكلمات فصيحة بل غير فصيحة سواء كانت متنافرة أو غير متنافرة فلا يضر لفصاحة الكلام لأن الخلوص

ليس بشرط منهما على هذا التقدير، وثانيا إشارة الى اعتراض من البعض حاصل الاعتراض هو أن ما يرد على تركيبنا يرد على

تركيبكم أيضا فما هو جوابكم فهو جوابنا؟ فالجواب: أن في كلامنا نفي مقيد بالتوصيف وفي كلامكم نفي المقيد

بالاضافة والقانون المذكور أي النفي اذا دخل على كلام مقيد بالقيد يتوجه النفي الى القيد في نفي المقيد لا في نفي مقيد

فلا يرد علينا ما يرد عليكم، وثالثا اشارة الى النفي الداخل في الكلام المقيد على ثلاثة أقسام، الأول: أن يتوجه

النفي الى القيد وهذا متبادر مثل ما جاءني القوم أجمعون فالنفي راجع إلى قيد (أجمعون) هذا هو القيد في هذا الكلام

يعني ما جاءني القوم على الطريق الجمع وأما على طريق الانفراد فجاؤوا. والثاني: أن يتوجه النفي الى المقيد،

مثل قوله تعالى: وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ فالنفي راجع الى الأفراد الذي هو المقيد دون العلم الذي هو القيد،
والثالث: ان يتوجه النفي الى القيد والمقيد كليهما مثل قوله تعالى: مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ، فالنفي راجع الى شفيع و
يطاع كليهما يرد أن الاعتراض يرد على البعض إذا حمل النفي على نفي القيد ويمكن للبعض حمله على نفي المقيد فلا يرد الاعتراض حينئذ على
البعض؟ الجواب: انا حملنا النفي على نفي القيد لتبادره ونفي المقيد غير متبادر، ورابعًا: اشارة الى اعتراض البعض بأنه يستلزم ان
يكون الكلام الذي لأنه يعلم بطريق أولى لأنه لما كان كون الكلام مشتملا على تنافر الكلمات الفصيحة مخلا فيكون الكلام المشتمل على
الكلمات الغير الفصيحة مخلا بطريق الأولى؟ والجواب: انما دلالة التضامنية والدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات
وهذا مقام التعريف قوله: فالضعف ترك الماتن تعريفه اختصارا أو اكتفاء بالمثال فذكره الشارح وقال: أن يكون
يرد فعلى هذا يكون فاسدا لا ضعيفا لأن الضعف يدل على الجواز؟ أجاب بقوله: المشتهر يعني ان المراد من الضعف المخالف للقانون
النحوي الجمهوري فقط دون المخالف عن الجمهوري وغير الجمهوري كليهما فلا يكون فاسدا والا لما جوزه غير الجمهور. قوله: لفظا أو معنى
أو حكما كذا ذكره في المختصر وتركه ههنا اما سهوا أو اختصارا يتعلق لفظا أو معنى بالذكر أو بقبل قوله: أو نحو ضرب غلامه
زيدا، المراد منه كل تركيب يتصل فيه بالفاعل المتقدم الضمير الراجع الى المفعول المتأخر يرد هل هو فصيح أم غير فصيح؟ أجاب بقوله:
فانه غير فصيح يرد أنه غير فصيح عند الجمهور فما يقول فيه غير الجمهور؟ أجاب بقوله: وان كان مثل هذه الصورة مما أجازه
الاخفش وتبعه ابن جني حاصله أنه فصيح عندهم يرد أنه جائز وفصيح عندهما سائر النحاة لا عند الجمهور فقط ألا
ترى الى صورة التنازع إذا طلب الأول الفاعل والثاني المفعول وأعملت الثاني نحو ضربني وضربت زيدا فإن في ضربني ضمير راجع
الى زيد متأخر لفظا ورتبة؟ أجاب بقوله: أعني حاصله ان المراد هو الضمير المتصل بالفاعل الراجع الى المفعول المتأخر
وفي صورة التنازع ليس الضمير متصلا بالفاعل بل في ضربني ضمير راجع الى المتأخر. قوله: لشدة اقتضاء الفعل أي المتعدي
للمفعول كالفاعل، غرضه بيان دليل العقلي للأخفش وابن جني، حاصله أن الفاعل والمفعول للفعل المتعدي متساويان
في الرتبة لشدة اقتضاء الفعل المتعدي للمفعول كالفاعل فرتبته زيدا المفعول قبل الضمير المتصل بالغلام الراجع الى زيدا المتأخر
لفظا فلا يلزم الاضمار قبل الذكر رتبة فلا فساد ولا ضعف؟ والجواب منه أن بين المضاف والمضاف اليه شدة الاتصال
ورتبة المضاف (غلام) مقدم من رتبة المضاف اليه (زيد) فتكون رتبة المضاف اليه الضمير اليضم مقدم من زيد
والا يفوت الاتصال بين المضاف والمضاف اليه قوله: واستشهد بقوله غرضه منه بيان دليل النقلي للأخفش
وابن جني. الأول بقوله: جزى ربه عني عدي بن حاتم، جزى فعل وربه فاعله والضمير المتصل له
بالفاعل راجع الى عدي بن حاتم المفعول المتأخر فهذا موضع الاستشهاد قوله: جزاء الكلاب العاويات
وقد فعل ذكر وقد فعل تفاؤلا يعني كأنه فعل الله ذالك وأجاب دعائي. والثاني بقوله: لما عصوا

أصحابه مصعبًا لم يسمّ قائله، عطى فعل وأصحابه فاعله والضمير المتصل بالفاعل راجع إلى مصعب الذي هو المفعول المتأخر فهذا موضع الاستشهاد، وشأن ورود هذا الشعر وقصته وحل لغاته مذكور في الحاشية وان شئت التفصيل فارح قلبك بعقود الدرر في حل أبيات المطول والمختصر. قوله: وَرُدّ بأنّ الضمير للمصدر: جواب الدليل النقلي بأن الضمير راجع إلى المصدر لا إلى المفعول المتأخر يرد: ليس المصدر مذكورًا فيما قبل؟ أجاب بقوله: المدلول عليه بالفعل. قوله: أي وربّ الجزاء، في الأول وأصحاب العصيان في الثاني. قوله: كقوله تعالى - تأييد ونظير للجواب إعدلوا هو أقرب للتقوى اي العدل، المذكور ضمنًا في اعدلوا. والثالث: بقول السليط بن سعد: جزى بنوه أبا الغيلان عن كبرٍ جزى فعل وبنوه فاعله والضمير المتصل بالفاعل راجع إلى أبا الغيلان الذي هو مفعول متأخر فهذا موضع الاستشهاد عن كبر أي بعد كبر، وحسن فعل كما يجزى سنمار قصته بالتفصيل مذكورة في الحاشية لمولينا عبد الحكيم السيالكوتي والرابع: بقوله: الا ليت شعري اي الا ليت علمي حاصل لهم لجواب هذا السؤال هل يلومن قومه هذا موضع الاستشهاد بأن يلومن فعل وقومه فاعله والضمير المتصل بالفاعل راجع إلى زهير الذي هو مفعول متأخر. قوله: على ما جرّ أي جنى عليّ من كل جانب أي قوّدني من كل جانب يعني فكل أشعاره مصنوعة في ذمي فإن لم يلومن قومه أذمه وأذم قومه في كل شعر. قوله: فشاذ لا يقاس عليه جواب لهذين الدليلين النقليين وأورد هذين الدليلين بأمّا لأنّ جوابهما مغائر عن جواب الدليلين السابقين من النقلي. يرد: لم لم يرجع الضمير في هذين الشعرين الأخيرين إلى الجزاء في أولهما واللوم في الثاني المدلول عليهما فعل اللوم (يلومن) والجزاء (جزاى) كما فعل في الشعرين الأولين؟ والجواب: أنّ هذا التاويل لا يجري ههنا للزوم خلاف المقصود لأنّ المقصود في الأول بيان قباحة بنو أبي الغيلان وهو يحصل بإرجاع الضمير إلى أبي الغيلان دون الجزاء، والمقصود في الثاني تحريض قوم زهير على منعه عن الجناية وهو يحصل بإرجاع الضمير إلى زهير دون اللوم. قوله: والتنافر: ترك الماتن تعريفه اختصارًا أو اكتفاءً بالمثال فذكره الشارح وقال: أن تكون قوله: فمنه. غرضه أولًا دفع إيراد يرد ان التوضيح يحصل بمثال واحد فلم أورد الماتن المثالين؟ حاصل الدفع أنّ الممثّل اليه متعدد، الأول: متناه في الثقل، والثاني: ما دون ذلك فلذا أورد المثالين، والجواب الآخر لهذا الإيراد قوله الآتي: وبين المثالين فرق واضح آخر، وثانيًا تقسيم التنافر إلى قسمين. قوله: كقوله وليس قرب قبر حرب قبر. يرد أنّ ليس فعل ناقص وقبر اسمه المؤخر وهو نكرة، وقرب قبر حرب خبره المقدم حال كونه معرفة بسبب إضافته إلى حرب العلم بواسطة قبر فيلزم تعريف الخبر مع تنكير الاسم وهو لا يجوز لعدم وجود مثاله بل نظيره في كلام العرب؟ والجواب: أولًا أنّ القرب بمعنى القارب (اسم الفاعل) وإضافة اسم الفاعل لفظية لا تفيد التعريف، وثانيًا أنّ الخبر محذوف وقرب قبر حرب متعلق له، تقدير العبارة: وليس كائنًا قرب قبر حرب قبر

فلا یلزم تعریف المخبر بیرد ماصدر البیت؟ أجاب بقوله: وصدره قبر حرب بمکان قفر۔ قوله: ای خال عن الماء والکلاء تفسیر غیر المشهور بالمشهور، وواقعۃ ہذا الشعر أن الحرب بن أمیۃ والمرداس الأسلمی ذہبا الی سوق عکاظ فلما انصرفا منہ ووصلا الی موضع ذی أشجار کثیرۃ صالح للزراعۃ فحرقاہ لیبزرعا فیہ وکان ہذا مسکن الجنات فنفر بعض الجن من ہذا الموضع فی صورۃ الحیات وعرق بعضہا فی النار فمالبث الحرب والمرداس الاسلمی الا ماتا من صوت کریہ الجن ثم کان أولیائہما مضطربین فی تفحصہما فقال واحد من الجن قبر حرب الخ۔ قولہ: ومنہ مادون۔ بیان القسم الثانی۔ ای قول ابی تمام تعیین الشاعر من قصیدۃ یعتذر فیہا الی ممدوحہ وہو ابو المغیث موسٰی بن ابراہیم لعد بیان ہجوہ من الواشی لہ قولہ: کریم متی أمدحہ أمدحہ والوری معی، یرد ان الشرط والجزا فی ہذا الشعر واحد ولیس الجزاء متضمن لفائدۃ جدیدۃ؟ أجاب بقولہ: الوری مبتداء وخبرہ معی والواو للحال حاصلہ أن الشرط مطلق والجزاء مقید فحصلت الفائدۃ الجدیدۃ فی الجزاء بقید الحال یرد ماالقرینۃ علی الحالیۃ؟ والجواب: القرینۃ ہی وحدی فی المصرع الثانی لأن وحدی فیہ حال بالتعیین بتأویل متفردا فمعی فی ہذا المصرع ایضا حال للمناسبۃ۔ قولہ: واذا ما لمتہ لمتہ وحدی ههنا سوال وجواب بمثل مامر، یرد یعلم منہ ذمہ وہو خلاف المقصود؟ أجاب بقولہ: ای لا یشارکنی حاصلہ ہو أن المدح حصل کنایۃ والکنایۃ أبلغ من الصریح۔ قولہ: وفی استعمال غرضہ الرد علی رد الزوزنی علی الشاعر لأنہ رد علی الشاعر بأن ایراد اذا والماضی فی کلام الشاعر خطاء لأنہما یدلان علی تحقق اللوم منہ والقول بتحقق اللوم منہ غیر مناسب ههنا لأن الممدوح لم یستحق اللوم فالمناسب ایراد ان الدالۃ علی الشک؟ فرد الشارح علیہ حاصل الرد بأن فی ایراد اذ والماضی اعتبار لطیف لیس فی ایراد ان الدالۃ علی الشک۔ قولہ: وہو ایہام ثبوت الدعوی بأنہ مستحق للمدح لأن اللوم کأنہ متحقق عنہ یقینا ولم یشارکہ أحد فی اللوم یقینا فہو مستحق للمدح یقینا۔ قولہ: لکن مقابلۃ الخ اعتراض علی الشاعر حاصلہ ظاہر۔ قولہ: عابہ الصاحب، وہو اسمعیل ابن عباد صاحب ابن العمید وکان وزیرا فجاء اسمعیل عرض لہ القصیدۃ التی فیہا ہذا البیت فقال ابن العمید لہ ہل تعرف فیہ شیئی من الہجنۃ؟ قال اسمعیل نعم، مقابلۃ المدح باللوم دون الہجاء والذم، فقال ابن العمید: غیر ہذا أرید، فقال: لا أری غیر ہذا، فقال: ابن العمید ہو جمع الحاء والہاء فی أمدحہ مع تکرارہ۔ والجواب عن قول اسمعیل، أن استعمال اللوم فی مقابل الذم ههنا لنکتۃ أن الممدوح لا یتصور فیہ الذم حتی أن غایتہ ما یتصور فیہ ہو اللوم لا غیر حتی اذا لمتہ لا یشارکنی فیہ أحد۔ قولہ: قال المصنف: غرض المصنف من ہذا القول تطبیق المثال مع الممثل لہ وغرض الشارح من نقلہ دفع ایراد یرد علی قول المصنف، ہو أن جمع الحاء والہاء لا یفید التنافر کما قلت سابقا والیضا ہو واقع فی التنزیل ای قولہ تعالی: فسبحہ ولا یجترئ عاقل باشتمال القرآن علی کلام متنافر؟ فدفع الشارح

هذا الاعتراض بقوله: ولعله اراد. قوله: صرّح بذلك ابن العميد تائيد لقول المصنف كما مرّ في قصته مع
اسمٰعيل. قوله: نافر كل التنافر اي متنافر كل متنافر يرد يُعلم منه أنّه مثال للمتناهي في التنافر والحال
أنه مثال لدون ذلك لا للمتناهي في التنافر؟ والجواب أولاً هو أنّ معناه متنافر كل التنافر في حدّ ذاته وامّا بالنسبة
إلى الأول فدونه وثانياً أنّ نافر ههنا بالمعنى اللغوي أي النفرة فيكون المعنى نافر ابن العميد كل التنافر. قوله: ولو
قال فانّ في تكرار امدحه ثقلا لكان اولى غرضه منه اعتراض على الماتن حاصله ظاهر؟ والجواب
أنّ مراد الماتن ذلك لأنّ مراده بقوله: فانّ في أمدحه ثقلاً هو أمدحه للشاعر لا كل أمدحه وأمدحه للشاعر مكرّر. قوله: وزعم
بعضهم، أي الخلخالي غرض الشارح من نقل كلامه رد عليه قوله: كجمع سيطل يقال له في الفارسية،
سُنْدان مع القنديل هو ما يوضع فيه السراج. قوله: وهو وهم رد عليه، دليله: لأنّه لا يوجب
الثقل على اللسان والتنافر يكون موجباً للثقل على اللسان يرد فعلى هذا يكون كلام الخلخالي هدرًا ؟
أجاب بقوله: فهو إنما يخل بالبلاغة دون الفصاحة يعني ليس كلامه هدرا بل يمكن أن يقال في توجيه كلامه
أنه مخل بالبلاغة دون الفصاحة لأنّ قائل هذا القول لم يستعمل الألفاظ المناسبة مع مقتضى حال المخاطب. قوله:
والتعقيد يرد على الماتن أنّ ذكر تعريف التعقيد دون مخلات الآخر ترجيح بلا مرجح؟ والجواب: أولاً أنّ
تعريفه كان غير ظاهر وما بيّنه في مقام آخر بخلاف مخلات الآخر وثانياً عرّفه للتمهيد الى التقسيم الى اللفظي و
المعنوي قوله: معقّدًا غرضه منه دفع إيراد يرد بطريقين، الأول: هو أنّ التعقيد مصدرٌ من باب التفعيل وهو صفة
للمتكلم فكيف يكون مخلًّا لفصاحة الكلام والحال ان مخلّ الشيئ ما يوجد فيه والتعقيد لا يكون موجودًا في الكلام بل في المتكلم
والثاني: أنّ التعقيد صفة المتكلم بمعنى الصعوبة. وقوله: أن لا يكون صفة الكلام فلزم تفسير صفة المتكلم
بصفة الكلام وما هذا إلا تفسيرًا بالمباين؟ حاصل الدفع أنّ الاعتراض يرد لو كان التعقيد مصدرًا مبنيًا للفاعل
وههنا مبنيّ للمفعول بمعنى معقدًا وهو صفة الكلام أي الكلام المعقّد يرد أنّ عدم كون الكلام وصف أي حاصل
بالمصدر والمعقد ذات مع الوصف فلا يصح حمل ان لا يكون الكلام الخ على التعقيد بمعنى المعقد ايضًا للزوم حمل الوصف
على الذات مع الوصف؟ أجاب بقوله: أي كون الكلام حاصله أنّ المراد من المعقّد المعقدية بالياء والتاء
المصدرية التي يُعبّر عنها بالكون ويكون الملحق بها خبر الكون فكان التقدير كونُ الكلام معقدًا قوله:
على أنّ المصدر غرضه بيان الباعث على هذا التفسير يرد كونُ الكلام معقدًا وجودي وقوله: أن لا يكون الكلامُ
عدمي فعلى هذا يلزم حمل العدمي على الوجودي؟ والجواب: أنّ قوله: أن لا يكون الكلام الخ عدم ثابت وحمله جائز على الثبوتي
والوجودي مثل الجماد لا حيّ غاية ما يقال أنّ القضية تصير موجبة معدولة ولا بأس، والاعتراض إنما يرد

على حمل عدم البسيط على الوجودي وليس هذا منه قوله: اى الكلام، تعيين المرجع، قوله: ظاهرة الدلالة على المعنى، يرد فما الفرق بين التعقيد والغرابة لأن الغرابة أيضا غير ظاهرة الدلالة على المعنى؟ أجاب بقوله: المراد منه والغرابة غير ظاهرة الدلالة على المعنى اللغوي فقط. قوله: الخلل غرضه منه أولا الاشارة إلى تقسيم التعقيد إلى اللفظي والمعنوي، وثانيا دفع دخل انه يدخل على هذا التعريف مجمل القرآن ومتشابه ومشكله في التعقيد لصدق التعريف عليها؟ حاصل الدفع أن عدم ظهور الدلالة على المعنى المراد في التعقيد لخلل واقع إما في النظم (في التعقيد اللفظي) واما في الانتقال (في التعقيد المعنوي) وفي مجمل القرآن ومشكله ومتشابهه ليس الخلل في النظم والانتقال بل لخفاء من المتكلم أو لاخفاء من المتكلم على ما يبين في علم الأصول. قوله: واقع غرضه منه اشارة إلى أن اما في النظم صفة لخلل باعتبار المتعلق. قوله: بأن لا يكون غرضه منه أولا تصوير الخلل الواقع في النظم، وثانيا دفع دخل بأنه على هذا يكون الكلام فاسدا لا معقدا؟ حاصل الدفع أن المراد بالتعقيد أن لا يكون ترتيب الألفاظ على وفق ترتيب المعاني لا عدم دلالة الالفاظ على المعاني حتى يكون الكلام فاسدا. قوله: بسبب تقديم أو تأخير، يرد أن تقديم الشيء مستلزم لتأخر شيء آخر فذكر التأخير بعد التقديم مستدرك؟ والجواب أن المراد من التقديم تقديم اللفظ عن محله الأصلي وتأخيره عن محله الأصلي وليس الاستلزام بينهما لأن تقديم الشيء عن محله الأصلي لا يوجب تأخير شيء آخر عن محله الاصلي. قوله: وان كان ثابتا غرضه التمهيد لدفع الاعتراض الذي ذكره العلامة الخلخالي حاصل اعتراضه أن ذكر التعقيد بعد بيان ضعف التأليف مستدرك لإغناء أحدهما بالآخر لأن كليهما بمعنى واحد؟ فيذكر الشارح الفرق بين التعقيد وضعف التأليف ويدفع به اعتراضه حاصل الفرق بينهما أن في ضعف التأليف مخالفة القوانين النحوية ضروري بخلاف التعقيد لأن سببه يجوز أن يكون اجتماع أمور كلها شائع الاستعمال في كلام العرب فبينهما عموم وخصوص من وجه فيوجد الضعف بدون التعقيد في نحو جائني أحمدٌ بالتنوين ويوجد التعقيد بدون الضعف في صورة اجتماع أمور كل منها شائع الاستعمال لكن صعب فهم المراد للاجتماع، ومادة الاجتماع قول الفرزدق فلا يكون أحدهما مغنيا عن الآخر

قوله: كما توهمه بعضهم اى الخلخالي متعلق بأمعني. قوله: في مدح بيان غرض الشاعر قوله: ابن عبد الملك تعيينه باعتبار الأب قوله: وهو ابراهيم اى خال هشام هو ابراهيم قوله: اى ليس إشارة إلى أن ما نافي وما مثله بمعنى ليس وايضا إشارة الى بيان كلام الخال عن التعقيد. قوله: أي أحد دفع توهم توهم أن لا مثل له في الأحياء دون الأموات بأن في الأموات يوجد له مثال؟ حاصل الدفع ظاهر قوله: يشبهه بيان معنى يقاربه وغرضه به دفع دخل هو أن الاتحاد في الشيئين إن كان في الجنس يسمى مجانسة وان كان في النوع يسمى مماثلة وفي الخاصة مشاكلة وفي الكيف مشابهة وفي الكم مساواة وفي الأطراف مطابقة وفي الإضافة مناسبة

وفي وضع الأجزاء موازاة فينبغي أن يقال أن يشبهه أو يشابهه لأن المراد نفي المماثلة في الكيفيات فذكر يقاربه مقام يشابهه استعمال اللفظ في غير محله؟ حاصل الدفع أن يقاربه ههنا بمعنى يشابهه بعلاقة ذكر العام وإرادة الخاص فلا اعتراض عليه. قوله: إلا مملك. يرد لم لم يقل ملك؟ أجاب بقوله: أعطى الملك والمال حاصله أن في المملك مبالغة دون الملك. قوله: أبو أمه بيان النسبة مع الخال قوله: أي أبو ذلك الملك تعيين المرجع. قوله: أي لا يماثله أحد الغرض بيان حاصل الشعر. قوله: ففيه فصل غرضه بيان تطبيق المثال مع الممثل بأن ههنا سبب التعقيد أمور أربعة، الأول الفصل بين المبتدأ (أبو أمه) والخبر (أبوه) بالأجنبي (حي) والثاني: الفصل بين الموصوف (حي) والصفة (يقاربه) بالأجنبي (أبوه) والثالث: تقديم المستثنى (مملكا) على المستثنى منه (حي) والرابع: الفصل الواقع بين البدل والمبدل منه قوله: ولهذا نصبه بيان القرينة على أن مملكا مستثنى قوله: وإلا فالمختار البدل لكونه في كلام غير الموجب. قوله: فهذا التقديم غرضه الرد على اعتراض الزوزني حيث قال لا خلل في تقديم المستثنى إذ جوزه النحاة؟ حاصل الدفع والرد عليه أن النحاة وإن جوزوا تقديم المستثنى لكنه يوجب الزيادة في التعقيد لأن التعقيد يقبل الزيادة والنقصان. قوله: قيل مثله مبتدأ غرض هذا القيل وكذا قيل الآتي بيان التركيب النحوي للشعر وغرض الشارح من نقل قوليهما الرد عليهما. قوله: هي خبره يرد أن قوله: حي مرفوع وخبر ما يكون منصوبا؟ أجاب بقوله: وما غير عاملة على اللغة التميمية حاصله ظاهر، وبالعكس أي بأن يكون مثله خبرا مقدما وحي مبتداء مؤخر وهذا على مذهب أهل الحجاز وحرف ما عندهم عاملة لكن قوله: وبطلان العمل لتقديم الخبر لأن ما ضعيفة العمل تعمل في معموله المرتب فقط لا في غير المرتب. قوله: وكلا الوجهين يوجب قلقا غرضه الرد على صاحب القيل قوله: في قولنا ليس مماثله هذا على تقدير قيل الأول. قوله: أو ليس حي وهذا المعنى على تقدير قيل الثاني بيان القلق: أن المقاربة بمعنى المماثلة فيكون المعنى ليس مماثله في الناس حي يماثله على مذهب قيل الأول، وليس حي يماثله مماثلا له ففيه قلق واضطراب من وجهين الأول: لزوم المنافاة بين عقد الوضع وعقد الحمل لأن عقد الوضع في معنى قيل الأول يقتضي عدم المماثل وعقد الحمل يقتضي وجوده، وبالعكس في معنى قيل الثاني، والثاني: لزوم سلب الشيء عن نفسه يرد على الوجه الثاني أن ثبوت الشيء لنفسه ضروري وسلب الشيء عن نفسه باطل فلم قاله قلقا لأنه يدل على الجواز؟ والجواب: هو أن سلب الشيء عن نفسه على قسمين، الأول: عن موضوع موجود، والثاني: عن موضوع معدوم والأول: ممتنع فاسد والثاني جائز مثل العنقاء ليس بعنقاء، فههنا سلب الشيء عن موضوع معدوم وهو جائز لكن لا يخلوا

عن القلق لأنّ فيه سلب الشيئ عن نفسه عنوانا قَوْلُهُ: فالصحيح: غرضه بيان تركيب الصحيح من عند نفسه فيكون كل التركيب هكذا أنّ ما بمعنى ليس ومثله مبدل منه وحيّ موصوف يقاربه صفة له والموصوف مع صفة مستثنى منه ومملكا موصوف أبو أمه مبتدأ وأبوه خبره المبتدأ مع الخبر صفة للموصوف وه والموصوف مع صفته مستثنى للمستثنى منه (حي يقاربه) و المستثنى منه مع المستثنى بدل من المبدل منه (مثله) ومثله مع بدله اسم ما وفي الناس باعتبار المتعلق خبر ما.

قَوْلُهُ: أن لا يكون غرضه منه إشارة إلى قاعدة العطف بأنّ المذكور في المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف، وأيضا اشارة إلى تعيين المعطوف عليه بأنّه هو قوله: أمّا في النظم. قَوْلُهُ: إنتقال الذهن، اشارة إلى أنّ الألف واللام في الانتقال عهدي والمعهود بها الذهن أو الألف واللام عوض عن المضاف إليه (الذهن) قوله: من المعنى الأوّل، اشارة الى أنّ الانتقال يقتضي ثلاثة أمور الأول: المنتقل وهو معلوم بأنّه الذهن، والثاني: المنتقل عنه، والثالث المنتقل إليه والأخيرين غير معلومين فبيّن الشارح بأنّ المنتقل عنه المعنى الأوّل المفهوم بحسب اللغة والمنتقل إليه المعنى الثاني المقصود في الكلام. قَوْلُهُ: وذلك الخلل، غرضه منه بيان دليل التعقيد. قَوْلُهُ: بأنّه يكون لإيراد اللوازم جمع لغوي. قَوْلُهُ: البعيدة المفتقرة إلى الوسائط هذا ايضا جمع لغوي يرد يمكن أن تكون القرائن موجودة فلا يلزم التعقيد؟ أجاب بقوله: مع خفاء القرائن. قوله: كقول الآخر يرد لم لم يقل كقوله مع أنّ بناء المتون على الاختصار؟ والجواب: للزوم خلاف المقصود لأنّ المتبادر إرجاعه الى الفرزدق وهذا الشعر ليس منه. قوله: وهو عباس بن الأحنف، تعيين الآخر يرد سائل لم لم يقل كقول عباس بن الأحنف؟ قلنا اختصارًا لأنّ مبنى المتون على الاختصار قَوْلُهُ: سأطلب بعد الدار، أي داري. قوله أي نصب بالرفع الغرض أولا تعريف غير المشهور بالمشهور، وثانيا بيان الاحتمالين أي الرفع والنصب في اعراب تسكب وثالثا ترجيح أحد الاحتمالين أي الرفع على النصب قَوْلُهُ: الرواية الصحيحة بدليلين، الأوّل نقلي اشار إليه بقوله: المبني عليه كلام الشيخ والثاني: عقلي أشار إليه بقوله: والنصب توهم فالرفع صحيح لأنّ توهم النصب مستلزم لصحة الرفع ودليل توهم النصب بطريقين، الأوّل: أن يعطف تسكب على بعد الدار، والثاني: أن يعطف على لتقربوا وكلاهما خطاء، أما خطاء الأوّل لزوم دخول تسكب تحت قوله سأطلب، فنستفسر منهم أنّ سكب الدموع كان حاصلا له أم لا فإن كان حاصلا فيلزم تحصيل الحاصل وإلّا فيلزم كذبه في العشق لأنّ العاشق لا يكون الا وسكب الدموع حاصلا له وأمّا الخطاء على الثاني: أنّ حكم المعطوف والمعطوف عليه يكون واحدا وليس وحدة الحكم ههنا لأنّ لتقربوا علة لما قبل وتسكب لا يصح علة له. قَوْلُهُ: جعل سكب الدموع غرضه دفع ايراد أنّه ههنا كنايتين، الأولى: في تسكب لأنّ معناه اللغوي سكب الدموع

والمرادمنه السرور والفرح فالتعقيد يكون في محلّين فلم اختص الماتن التعقيد في التجمّد دون تسكب؟ حاصل الدفع أن الشاعر في كناية تسكب عن الأحزان والكآبة مصيبٌ و في كناية لتجمدا عن السرور والفرح مخطئ فلذا ذكر الماتن صورة الخطاء فقط. يرد أن سكب الدموع قد يكون من السرور فلا لزوم لسكب الدموع من الكآبة والأحزان؟ أجاب بقوله: وهو البكاء، حاصله أن المراد سكب الدموع في حالة البكاء وهو يلزم الكآبة والحزن يقال: أبكاني و أضحكني أي ساءني وسرني الغرض استشهاد بمقولة العرب يرد يمكن أن تكون هذه المقولة مصنوعية من عند نفسه؟ أجاب بقول الشاعر: أبكاني الدهر ويا أي يا قومي ربما أضحكني الدهر بما يرضي. قوله: لكنه أخطاء، يعني أخطاء في الكناية بجمود العين عما يوجبه دوام التلاقي والوصال من الفرح والسرور فدوام التلاقي والوصال موجب والفرح والسرور موجبٌ و جمود العين معناه خلو العين من الدموع. و خلوّ العين من الدموع يكون إذا حصل التلاقي والوصال مع الأحباء فلا يحصل الحزن بل يحصل الفرح والسرور. قوله: فإن الإنتقال حاصله أنه إذا أريد بجمود العين بخلها للدموع حالة البكاء فلا يلزم الوسائط ولا يحصل التعقيد قوله: الحاصل اشارة إلى المناسبة بين المعنى المراد الذي هو الفرح والسرور، والمعنى اللغوي الذي هو الخلو عن الدموع محصّله أن العين لا تدمع لعدم الحزن لحصول الملاقات مع الأحباء، الموجب للفرح والسرور. قوله: ولهذا أي لأجل أن الجمود ليس بمعنى مطلق الخلو عن الدموع بل عن الخلو حالة البكاء وغرضه منه ذكر الاستشهادات على هذا. الاستشهاد الأول: قوله. ولا يصح أن يقال في الدعاء لازالت عينك جامدة، لأنه دعاء عليه بأن المعنى يكون هكذا لازالت عينك خالية عن الدموع حالة البكاء، والاستشهاد الثاني قوله: سنة جماد. يرد أنه لا يصح لأن البخل يكون من ذوي الروح والعقل، والسنة والناقة ليستا من ذوي الروح والعقل؟ أجاب بقوله: كأنهما تبخلان بالمطر واللبن حاصله أن البخل ههنا حكمي. قوله: قال الحماسي استشهاد ثالث: معنى الشعر مع شأن وروده مذكور في الحاشية لا أرى الفائدة في نقله منه. قوله: فإن قيل: أي من جانب الشاعر على الماتن حاصله أنه استعمل الجمود المقيد بحالة البكاء في مطلق خلو العين من الدمع مجازًا مرسلًا من استعمال المقيد في المطلق ثم كنى به عن المسرة لكونهما ملزومًا له في العادة؟ قلنا: جواب هذا الإيراد أن هذا التأويل إنما يكفي لصحة قول الشاعر و لا يخرجه عن التعقيد المعنوي لأن هذا المعنى لم يحصل بسهولة بل بالواسطة. قوله: فالكلام الخالي، غرضه أولًا إما بيان كلام الخالي عن التعقيد أو الفاء في قوله: فالكلام للتعليل فيكون المعنى أن الذهن لا ينتقل إلى هذا المعنى أي المسرة بسهولة لأن الكلام الخالي. قوله: حتى يخيل. بيان المعنى ظاهر. يرد على هذا يلزم أن يكون الكلام الذي ليس له معنى ثان معقدًا؟ أجاب بقوله: فأما الكلام الذي حاصله ظاهر، والمراد

من المعنى الثاني الأغراض المصوغ لها الكلام قوله: كما ستعرف في بحث بلاغة الكلام بقوله: وأسفل وهو ما إذا غيّر إلى ما دونه التحق عند البلغاء بأصوات الحيوانات. قوله: و معنى البيت، غرضه منه بيان معان الثلاثة للبيت وبيان مرجوحية المعنيين الأوليين ورا جحية المعنى الثالث، المعنى الأول: قوله: ان عادة الزمان ذكر به بطريق التمهيد وبيّن المعنى بقوله: فبعد هذا أشار إلى أن السين في سأطلب للإستقبال. قوله: أطلب البعد والفراق معنى سأطلب قوله: ليحصل القرب والوصال معنى لتقربوا. قوله: وأطلب الحزن والكآبة معنى لتسكب قوله: ليحصل الفرح والسرور معنى لتجمدا. والمعنى الثاني، قوله: وإن رفعه كما هو الصواب فالمعنى أبكى وأتحزن الآن، معنى تسكب قوله: ليحصل في المستقبل الفرح والسرور بالقرب والوصال معنى لتجمدا. قوله: وحينئذ اعتراض بأنه على هذا لا يكون سكب الدموع مطلوبا لعدم دخوله تحت سأطلب، ولما لم يكن مطلوبا لا يحصل الفرح والسرور المرتب عليه؟ أجاب بقوله: لكنه أكبّ عليه حاصله أنه مطلوب حكما فيحصل الفرح والسرور المرتب عليه. قوله: ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف غرضه الرد على هذين المعنيين بأن فيهما تكلفات متعددة، الأول: أنه يرد على الشاعر بأن البعد والفراق إن كانا حاصلين حال الاخبار يلزم تحصيل الحاصل وإلّا فالوصال حاصل فلا وجه لطلب البعد لحصوله؟ والجواب عنه أن البعد حاصل قبل الاخبار وطلبه الشاعر للإستمرار ليستمر الوصال فلا يلزم تحصيل الحاصل، والتكلف الثاني: هو أن عادة الزمان الاتيان بنقيض المطلوب في الواقع لا بنقيض ما يظهر المرء؟ والجواب أن الشعراء يظهرون طلب أمر يكون مرادهم خلافه بالتخييل. والتكلف الثالث: أن سين الاستقبالية معتبر في تسكب فإرادة الحال منه خلاف القانون؟ والجواب أن ارادة الحال منه إنما هو على تقدير الرفع كما صرح به الشارح وحينئذ يجوز أن يعطف على مجموع سأطلب ويراد الحال من تسكب باعتبار حال الشاعر. والتكلف الرابع: هو أن ارادة الاستقبال من لتجمدا مع عدم علامة الاستقبال خلاف القانون؟ والجواب عنه هو أن ارادة الاستقبال من لتجمدا إنما هو باعتبار حال الشاعر لأن حاله شاهد بأن سكب دموعه حال مفضي إلى الفرح والسرور في الاستقبال. قوله: والصحيح، غرضه منه بيان معنى الثالث الراجح. قوله: الى اليوم أشار إلى أن السين في سأطلب زائد لا للاستقبال قوله: بالبعد والفراق هذا معنى سأطلب بعد الدار قوله: يفيض الدموع من عين معنى تسكب قوله: لأتسبب بذلك إلى وصل يدوم هذا معنى لتقربوا. قوله: ومسرة لا تزول، هذا معنى لتجمدا قوله: هذا هو المفهوم من دلائل الإعجاز، دفع التوهم

ہو أن الشارح منفرد في ہذا المعنى ؟ أجاب بقوله: على ما ذكره صاحب الكشاف تأييد لقوله: بأن السين في ساطب لمجرد التاكيد. **قوله: قيل** غرض القيل اعتراض على الماتن حاصله أن حصر مخلات الفصاحة للكلام في أقسام الثلاثة غير صحيح لأن كثرة التكرار وتتابع الإضافات ايضا من مخلات فصاحة الكلام فالمخلات لفصاحة الكلام خمسة لا ثلاثة ؟ وغرض الماتن من نقل قوله: الرد عليه بقوله: وفيه نظر زاد الشارح قوله: **فصاحة** الكلام لدفع دخل يرد أن القيل يقتضي المقولة وهي ليست بموجودة. ولا يصح كون ومن كثرة التكرار مقولة لوجود الواو فيه ولا يدخل الواو بين القول والمقولة ؟ حاصل الدفع أن المقولة محذوفة أي فصاحة الكلام. زاد الشارح قوله: خلوصه لدفع دخل آخر يرد أن من كثرة التكرار جار ومجرور فيقتضي المتعلق فما هو ؟ حاصل الدفع المتعلق محذوف هو خلوصه. زاد الشارح قوله: مما ذكر لدفع دخل آخر يرد أن الواو عاطفة تقتضي المعطوف عليه فما هو ؟ حاصل الدفع هو محذوف أي مما ذكر. **قوله: وهو ذكر الشيئ مرة بعد الأخرى** غرضه أولا تعريف التكرار وثانيا دفع دخل يرد أن التكرار عبارة عن مجموع المذكرين فلا يتعدد بذكر الشيئ ثلاث مرات لأن تعدد الذكرين يحصل بذكره أربع مرات وكثرته ليست مرات فلا يحصل التطابق بين المثال والممثل لأن الممثل كثرة التكرار الذي يحصل بذكر الشيئ ست مرات وفي المثال ذكر الشيئ ثلاث مرات فليس فيه التعدد فضلا عن الكثرة ؟ حاصل الدفع أن التكرار ذكر الشيئ بعد الآخر لا مجموع الذكرين يرد فعلى هذا يحصل التكرار بذكر الشيئ ثانيا والتعدد بذكر الشيئ ثالثا والكثرة بذكره رابعا لأن الكثرة بمعنى الجمع فلم يحصل التطابق ايضا بين المثال والممثل لأن في المثال ذكر الشيئ ثلاث مرات والكثرة تقتضي ذكره أربع مرات ؟ أجاب بقوله: **وكثرته ان يكون فوق الواحد** حاصله أن المراد من الكثرة والجمع هي اللغوي لا الاصطلاحي فيحصل التكرار بذكر الشيئ ثانيا وكثرته اللغوي بذكره ثالثا فطابق المثال الممثل. **قوله: فكثرة التكرار** أشار به إلى أن في ذكر المثالين لف ونشر المرتب يعني المثال الأول للممثل الأول والمثال الثاني للممثل الثاني **قوله: أي الجي الطيب** تعيين المرجع وايضا تعيين القائل **قوله: وتسعدني** غرضه بيان المصرع الأول **قوله: في الغمرة** غرضه بيان معنى اللغوي للغمرة بأنه عبارة عما يغمرك من الماء يرد أن هذا ليس بمدح بل هو ذم ؟ أجاب بقوله: والمراد الشدة بذكر الملزوم وارادة اللازم **قوله: سبوح** يرد أهذا جمع أم مفرد ؟ أجاب بقوله: فعول يعني مفرد لأنه مصدر يرد فعول يجيء بمعنى فاعل ومفعول كليهما فأيهما مراد ههنا ؟ أجاب بقوله: بمعنى فاعل يرد فعلى هذا صار مشتقا والمشتق يقتضي المشتق منه فما هو ؟ أجاب بقوله: من

السابح يرد ما السبح؟ أجاب بقوله: وهو شدة عدو الفرس يرد فينبغي ان يذكر سبوحة لأن الفرس مؤنث كما أشار إليه بذكر فعل المؤنث (تسعدن)؟ أجاب بقوله: يستوي فيه المذكر والمؤنث يرد أن فرس الشديد العدو ليس بممدوح لأنه لا يجري بجريان حسن؟ أجاب بقوله: وأراد به فرسا حسن الجري يعني المعنى اللغوي ليس بمراد بل المراد فرس حسنة الجري يرد ما المناسبة بين المعنى اللغوي والمعنى المراد؟ أجاب بقوله: كأنها تجري في الماء. قوله: صفة سبوح من ههنا ذكر التركيب النحوي في البيت قوله: أعني لها غرضه منه تعيين الظرف لأن الظروف ثلاثة يرد أن الظرف ضعيف العمل لا يعمل بدون الإعتماد فكيف عمل في شواهد الفاعل وشواهد مرفوع لأجله؟ أجاب لاعتماده على الموصوف (سبوح) قوله: يعني أن لها من نفسها غرضه منه دفع إيراد يرد أن الشواهد عليها يمكن أن يكون من أولادها فلا يحصل مدح الفرس بل مدح أولاده؟ وهو غير مقصود، حاصل الدفع أن لها من نفسها علامات شاهدة يرد أن المعنى يكون بأن الشواهد من نفسها تكون على ذاتها وهذا ليس بمدح لأن لكل شيئ علامات شاهدة على ذاتها سواء كانت لائقة للمدح أو الذم؟ أجاب بقوله: على نجابتها حاصله أن الشواهد ليست على ذاتها بل على نجابتها وليس لكل شيئ علامة وشواهد على نجابته قوله: أي قول ابن بابك تعيين المرجع والقائل. قوله: ففيه إضافة تطبيق المثال بالمثل. قوله: وهي أرض ذات رمل بيان معنى اللغوي. قوله: تانيث الأجرع يرد أن تانيث الأجرع جرعاء بالمد لا أجرع بالقصر؟ أجاب بقوله: قصرها للضرورة. قوله: وهي معظم الشيئ بيان معنى اللغوي. قوله: وهي أرض ذات حجارة بيان معنى اللغوي. قوله: هدير الحمام ونحوه بيان معنى اللغوي قوله: وتمامه، الغرض أولا ذكر المصرع الثاني للشعر وثانيا بيان ترجمة الشعر وثالثا اشارة إلى الرد على الزوزني. قوله: فأنت بمرأى من سعاد ومسمع ذكر مصرع الثاني للشعر قوله: أي بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك بيان ترجمة الشعر بأن الفاعل للرؤية والسمع هي سعاد والمفعول لهما هي الحمامة. قوله: يقال، اشار إلى الرد على الزوزني بأنه قال: أن الحمامة فاعل للرؤية والسمع وسعاد مفعولهما والمعنى بحيث ترين أيها الحمامة سعاد وتسمعي صوتها؟ حاصل الرد عليه أن قول الزوزني مخالف للنقل والعقل أما مخالفته للنقل لأنه يقال: فلان بمرأى مني ومسمع أي بحيث أراه وأسمع قوله بأن مدخول من يكون فاعلا في أمثال هذا المقام. قوله: كذا في الصحاح، تائيد هذا القول بأنه قانون أن مدخول من يكون فاعلا للرؤية وباقي المعمول يكون مفعوله فليتدبر، وأما مخالفته للعقل بأنه لو صح قول الزوزني فالمناسب للشاعر أن يقول أسكتي مكان أسجعي لأنه لما كانت الحمامة

تسمع صوت سعاد كان الواجب عليها السكوت لا السجع فلما قال اسجعی علم منه أن السعاد فاعل الرؤية والسمع وقال الشاعر هذا ليكون شريكا مع سعاد في صفة رؤية الحمامة وسماع صوتها. قوله: وفيه نظر رد على القيل لكن الماتن ترك وجه النظر فذكره الشارح بقوله: لأن كلا من كثرة التكرار حاصل النظر ظاهر يرد على الشارح بأنك ضعفت هذا الوجه في ص٤٥ بقولك: وضعف هذين الوجهين ظاهر فلم أوردته ههنا دليلا فبهذا العلم تقويته لا ضعفه؟ أجاب بقوله: كيف وقد قال النبي عليه السلام حاصل الجواب أن سند تقوية هذا الوجه موجود ههنا بخلاف هناك فعدم السند للتقوية دليل على ضعفه في ما قبل ووجود الدليل مع السند علامة تقوية ههنا. قوله: أن الكريم الكريم موصوف ابن صفة مضاف الكريم مضاف اليه موصوف ابن صفة مضاف الكريم مضاف اليه موصوف ابن صفة مضاف الكريم مضاف اليه والموصوف مع الصفة مبدل منه يوسف بدل عنه نفي هذا القول تتابع الاضافات وكثرة التكرار وليس بمخل للفصاحة قوله: قال الشيخ غرضه من قول الشيخ تائيد للشقين الأولين في وجه النظر يعني ان نقل فصل الاحتراز عنه بالتنافر وإلا فلا يخل بالفصاحة. وثانيا تمهيد لدفع الاعتراضات الثلاثة الواردة على هذا البيان للنظر ودفعها الماتن في الايضاح قوله: قال الصاحب: أي اسمعيل الملقب بالصاحب وهو استاذ للشيخ عبد القاهر شروع في تائيد للشق الأول في وجه النظر بأن تتابع الاضافات داخلة في التنافر. قوله: إياك والاضافات المتداخلة، أي اتق نفسك من الاضافات المتداخلة واتق الاضافات المتداخلة من نفسك دليله قوله: فانها لا تحسن باعتبار البلاغة. قوله: وذكر أنها تستعمل في الهجاء والهجاء لغو وحرام قوله: كقوله دليل استعماله في الهجا، يا علي بن حمزة بن عمارة فيا حرف النداء وعلي موصوف وابن صفة مضاف وحمزة مضاف اليه موصوف وابن صفة مضاف عمارة مضاف اليه والموصوف مع صفته منادى ففيه تتابع الاضافات المستعملة في الهجاء. قوله: أنت وادله ثلجة في خيارة مقصود بالنداء اعلم أن ههنا نسختين، الأول: في خيارة بالياء والثاني: في خبارة بالباء الموحدة يرد على النسخة الأولى أن الثلجة لا توضع في الخيارة بل الخيارة توضع في الثلجة لتضاعف البرودة في الخيارة؟ والجواب أولا أن المعنى على القلب أي أنت خيارة في ثلجة وثانيا أن في بمعنى مع أي أنت ثلجة مع خيارة، والخيارة ثمرة يقال لها بالفارسية (بادرنگ) والمقصود من الشعر صفته بالبرودة والكاهلية، ولا يرد هذا الاعتراض على النسخة الثانية لأن الخبارة بمعنى أرض ذات الرخوة فالمعنى أنت ثلجة في أرض الرخوة فالمقصود حينئذ وصفه بالضعف في سرعة الانحلال قوله: ثم قال الشيخ شروع في تائيد شق الثاني لوجه النظر أي وإلا فلا يخل بالفصاحة لأنه إذا سلم من

من الاستكراه أي استكراه ذوق السليم مَلُح ولطُف. قوله: كقوله: بيان السالم بالتمثيل. قوله: وظلت
تديرُ الكأسَ أيدي جآذرٍ الجآذر جمع جوذر ولد البقرة الوحشية والمراد ههنا صبيان حسن الوجه
قوله: ومنه أي من مَلُح ولطُف ألاطراد، وهو ذكر اسم الممدوح مضافا إلى آبائه وأجداده على ترتيب
وجودهم وولادتهم. قوله: بعتبة بن الحارث بن شهاب، عتبة موصوف ابن مضاف صفة الحارث
مضاف إليه موصوف ابن صفة مضاف شهاب مضاف إليه ففيه المراد لكنه ليس بمستكره ومخل بالفصاحة، وأول البيت
ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم، أي هدمت عروشهم، كان قوم عتبة قد قتلوا ابنا
للشاعر فقتل الشاعر عتبة مكان ولده وخاطب لولده بهذا الشعر. قوله: وما أورده المصنف شروع في دفع
الاعتراضات الثلاثة بعد التمهيد وقد دفعها الماتن في الايضاح، الاعتراض الأول: أن مراد القيل من تتابع الإضافات
الاضافات المترتبة فالرد عليه بالحديث لا يصح لأن الحديث ليس بمشتمل على الاضافات المترتبة؟ أشار إلى دفعه بقوله: شعر
بأنه جعل تتابع الاضافات أعم من أن يكون مترتبة كما في الشعر أو غيرها كما في الحديث. والاعتراض الثاني:
أن الحديث إما أن يكون مثالا لكثرة التكرار فقط فيبقى تتابع الاضافات بلا مثال وإما لتتابع الاضافات فقط فتبقى كثرة التكرار
بلا مثال؟ أشار إلى الجواب بقوله: وأنه أورد الحديث مثالا لهما والاعتراض الثالث: أن تتابع الاضافات
جمع يطلق على الثلاثة وما فوقها فلا يصح الرد على القيل بالبيت (يا علي بن حمزة) لأن فيه تتابع الاضافتين لا الاضافات كما
عرفت؟ أشار إلى الجواب بقوله: وأنه أراد بتتابع الاضافات ما فوق الواحد فصح الرد على القيل
بالبيت المذكور. قوله: لا يقال اعتراض من جانب القيل والمعترض هو العلامة خلخالي، حاصل الاعتراض أن من اشترط في فصاحة
الكلام خلوصه من كثرة التكرار وتتابع الاضافات أراد كثرته بالنسبة إلى أمر واحد وإضافات المترتبة والحديث سالم عنهما لأن
الحديث ليست فيه تتابع الاضافات المترتبة كما هو ظاهر، وأما كثرة التكرار بالنسبة إلى أمر واحد فهو أيضا ليس بموجود
في الحديث لأن مصداق كريم الأول هو يوسف عليه السلام ومن الثاني يعقوب عليه السلام الخ فلا يصح الرد بالحديث على
صاحب القيل؟ قوله: لأنا نقول: جواب هذا الاعتراض حاصل الجواب بالاستفسار بأنك إن أردت بتتابع الإضافات
مطلقا سواء كانت مترتبة أولا، وكثرة التكرار مطلقا سواء كانت بالنسبة إلى أمر واحد أولا مخل لفصاحة الكلام
فالرد عليك بالحديث صحيح لأن فيه تتابع الاضافات الغير المرتبة موجودة وكذا كثرة التكرار بالنسبة إلى غير أمر واحد
موجودة، وإن أردت بتتابع الاضافات المترتبة منها وكثرة التكرار بالنسبة إلى أمر واحد مخل
لفصاحة الكلام فالرد عليك بالقرآن. قوله: هما أي تتابع الاضافات المترتبة وكثرة
التكرار بالنسبة إلى أمر واحد، أيضا أي كما أن تتابع الاضافات وكثرة التكرار مطلقا

قوله: أن أوجب مثال تتابع الإضافات المترتبة. قوله: كقوله تعالى مثل دأب قوم نوح، يرد
أن المثال بمنزلة الشاهد فيجب أن يكون اثنين؟ أجاب بقوله: وقوله تعالى ذكر رحمة ربك عبده زكريا
ومثال كثرة التكرار بالنسبة إلى أمر واحد قوله تعالى: ونفس وما سواها. قول الماتن: وفي المتكلم ملكة
عطف على وفي الكلام قرابة وعلى في المفرد أصالة. زاد الشارح قوله: الفصاحة إشارة إلى قاعدة العطف بأن المذكور
في المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف. قوله: هي قسم من مقولة الكيف غرضه منه أولاً تعيين مقسم الملكة باعتبار المقولة
بأنه كيف لأن الملكة واقعة في تعريف فصاحة المتكلم وتوضيح المعرف إنما يكون بتوضيح كل جزء من أجزاء التعريف
وثانيا بيان تعريف الكيف الذي هو مقسم الملكة، وثالثا ذكر فوائد القيود في تعريف الكيف، ورابعا بيان الاختلاف
في تعريف الكيف بين المتقدمين والمتأخرين، وخامسا ترجيح مذهب المتأخرين على المتقدمين، وسادسا دفع الاعتراض
بقوله: ثم الكيفية وإشارة إلى الغرض الأول

(اعلم أن جميع الأشياء لا يخلو عن الحالتين)

الحالة الأولى
الموجود لا في موضوع وهو الجوهر

الحالة الثانية
الموجود في موضوع وهو العرض

والجوهر خمسة أشياء

١ الهيولى، ٢ والصورة، ٣ والعقول، ٤ والنفوس، ٥ والجسم الطبعي

الأعراض النسبية — والأعراض غير النسبية

فعل، انفعال، إضافة، وضع، ملك، زمان

الكم: متصل، منفصل

قار الذات — غير قار الذات

قوله: ورسمه القدماء، وهذا إشارة إلى الغرض الثاني، وقال رسم ولم يقل حدًا أو عرّف لأن الكيف من الأجناس العالية والأجناس العالية بسائط فلو قال الحد أو عرّف والحد يكون بالجنس والفصل للزم كون تركيب الكيف من الجنس والفصل وهو كما ترى قوله: بأنها هيئة ارجاع ضمير المؤنث إلى الكيف باعتبار المقولة. قوله: والهيئة والعرض، دفع دخل يرد أن الكيف من أقسام العرض والمقسم يكون معتبرا في تعريف الأقسام فالمناسب أن يقول في تعريف الكيف أنها عرض لأنها هيئة؟ حاصل الدفع أن العرض والهيئة بمعنى واحد يرد لما كانا بمعنى واحد فلم قال هيئة دون العرض وما هو إلا ترجيح بلا مرجح؟ فأجاب بقوله: إلا أن العرض حاصله أن للفظ الهيئة شرافة ما ليس في لفظ العرض لأن العرض يقال باعتبار عروضه لغيره والهيئة باعتبار حصوله بنفسه فلا يلزم الترجيح بلا مرجح. وأيضًا يرد أنه يعلم من لفظ متقاربا تغيير اعتباري لأنه لو لم يكن تغيير اعتباري فالمناسب له أن يقول متحد المفهوم فما هو؟ أجاب بقوله: لأن العرض حاصله ظاهر يرد أن في إلا استثناء الشيء عن نفسه لأن المستثنى منه متقاربا المفهوم وفي المستثنى أيضًا ذكر تقارب مفهومهما؟ والجواب أولا ما ذكره الناكت بقوله: أي متحدًا يعني أن متقاربا في المستثنى منه بمعنى متحدًا فلا يلزم استثناء الشيء عن نفسه، وثانيا أن المستثنى منه محذوف تقديره: فلا فرق بينهما إلا الخ. قوله: والمراد غرضه منه أولا دفع دخل يرد أن القارة في تعريف الكيف تكون بمعنى القائم بذاته وما هو إلا الجوهر فيلزم تعريف الكيف الذي هو العرض بالجوهر وما هو إلا تعريف أحد المتباينين بالآخر؟ حاصل الدفع أن المراد بالقارة الثابت في المحل لا القائم بذاته وثانيا دفع دخل آخر يرد أن القارة في تعريف الكيف تكون بمعنى اجتماع الأجزاء في الوجود وهو قسم من الكم فيلزم تعريف الكيف بصفة الكم وما هو إلا تعريف أحد المتباينين بصفة مباين آخر؟ حاصل الدفع أن المراد بالقارة الثابتة في المحل لا اجتماع الأجزاء في الوجود. قوله: فخرج اشارة إلى الغرض الثالث قوله: بالقيد الأول، أي قارة. قوله: الحركة والزمان والفعل والانفعال لأنها غير قار الذات. قوله: وبالثاني، أي وبالقيد الثاني وهو لا تقتضي القسمة. قوله: الكم لأنه يقتضي القسمة. قوله: وبالثالث أي وبالقيد الثالث وهو لا نسبة. قوله: وقولهم لذاته، وفصل بيان فائدة هذا القيد بهذا القول وقولهم الخ لأنه قيد مدخل وما قبله قيود مخرجة ودفع بهذا القيد اعتراضا يرد أن العلم على مذهب المنصور من مقولة الكيف ويقبل القسمة باعتبار المعلوم المركب وقلت في التعريف أن الكيف لا يقبل القسمة فتعريفك ليس بجامع لأفراده لأنه خرج منه العلم؟ حاصل الدفع أن في التعريف قيد آخر وهو قيد لذاته وهذا التعريف صادق على العلم لأن العلم أيضًا لا يقبل القسمة لذاته بل بواسطة المعلوم وهو لا يضره في المقصود لكونه كيفا فالتعريف جامع قوله: والأحسن إشارة إلى الغرض الرابع والخامس. ووجوه الأحسنية ثلاثة

الأول: أن المتقدمين ذكروا الهيئة مكان العرض فورد عليهم ما ورد وإن كان مجاباً لكن خرج تعريفهم من الأحسنية، والمتأخرون ذكروا العرض فلم يرد عليهم ما يرد على المتقدمين. والثاني: ذكر المتقدمون لفظ القارة فورد عليهم ما ورد وإن كان مجاباً لكن خرج تعريفهم من الأحسنية ولم يذكر المتأخرون لفظ القارة فلم يرد عليهم ما ورد على المتقدمين. والثالث: أن تعريف المتقدمين ليس بمانع عن دخول الغير لأنه تدخل النقطة في الكيف على تعريفهم لصدق ذلك التعريف على النقطة والحال أنها ليست بكيف وتعريف المتأخرين مانع عن دخول الغير لأنه لا تدخل النقطة في تعريفهم لأنهم ذكروا لفظ واللاقسمة فبها خرجت النقطة عن تعريف الكيف لأنها تقتضي اللاقسمة. قوله: ولا يتوقف تصوره قيد مخرج للأعراض النسبية. قوله: ولا يقتضي النسبة قيد مخرج للكم. قوله: واللاقسمة قيد مخرج للنقطة وفوائد باقي القيود كما مر، لكن يرد على هذا التعريف إيراد إرتفاع النقيضين (ارتفاع القسمة واللاقسمة)؟ والجواب أن هذا ارتفاع المرتبة من النقيضين لا ارتفاع النقيضين ومعنى ارتفاع المرتبة من النقيضين هو أن النقيضين ليسا عين ذات الشيئ ولا داخلان في ذاته مثلا نقول: أن الانسان ليس في حد ذاته كاتباً ولا لا كاتباً بمعنى أنه ليس الكاتب واللا كاتب عين ذات الانسان ولا داخلان في ذاته لأن الإنسان حيوان ناطق والكاتب واللا كاتب ليسا عينه ولا داخلان فيه. قوله: ثم الكيفية شروع في الغرض السادس أي دفع الاعتراض ولكن هذا تمهيد لدفع الاعتراض، ثم اعلم أن الكيفية تنقسم إلى كيفيات النفسانية أي كيفيات المختصة بذوات الأنفس وهي إن لم تكن راسخة تسمى حالا مثل الكتابة قبل الرسوخ وإن كانت راسخة تسمى ملكة وإلى كيفيات محسوسة مثل الألوان وإلى الاستعدادية كالصلابة واللين وإلى كيفيات مختصة بالكميات كالفردية والزوجية والمثلثية. قوله: فقوله ملكة شروع في دفع الإعتراض يرد أن الماتن لم لم يقل صفة أو هيئة مكان ملكة؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: يقتدر غرضه اعتراض حاصله أن الماتن لم لم يقل يعتبر مكان يقتدر مع أنه أخصر من يقتدر لأنه على هذا التقدير لا حاجة إلى ايراد على التعبير؟ قوله: اشعار جواب هذا الاعتراض يرد أن المراد من حالة النطق زمان الحالي ومن حالة عدم النطق زمان الماضي والاستقبال فيشمل لفظ يقتدر على الأزمنة الثلاثة ولو قال يعبر فيعلم منه أنه فصيح في زمان الحال يعني حالة النطق فقط والحال أنه ليس الفرق بين يقتدر ويعبر لأن كليهما فعلان للمضارع والأفعال الواقعة في التعريفات تكون منسلخة عن الزمان وبالتعبير الآخر يرد أنه يعلم من يقتدر بأنه يسمى فصيحا حالة النطق والسكوت ويعلم من يعبر أنه يسمى فصيحا حالة النطق فقط دون السكوت والحال أن كليهما فعلان للمضارع فما وجه الفرق؟ أجاب بقوله: أي سواء كان حاصله أن الفرق بين يقتدر ويعبر موجود لأنه يعلم من يقتدر أن تكون له ملكة سواء ينطق بمقصوده بلفظ فصيح في زمان من الأزمنة الثلاثة أو لا ينطق به قط لكن له ملكة إلخ ويعلم من يعبر باعتبار المادة بأن يعبر في المقصود بلفظ فصيح في زمان من الأزمنة الثلاثة

ولو لم يُعتبر به في زمانٍ من الأزمنة الثلاثة لا يُسمّى فصيحاً وإن كانت له ملكة. قوله: هكذا يجب غرضه منه الرد على مولانا بهاء الدين الحلوائي لأنه قال في بيان وجه إيراد يقتدر دون يُعبّر بأنه يعلم من يُعبّر أن التعبير باللسان شرط وهو كما ترى ولا يعلم هذا من يقتدر؟ حاصل رد الشارح عليه أن هذا المرام علم من لفظ ملكة فلا حاجة إلى أداء هذا المقصد ثانياً بيقتدر فالوجه ما تقدم. قوله: وقوله بلفظ فصيح غرضه منه إشارة إلى الاعتراض حاصله أن الماتن لِمَ لم يقل بكلام فصيح مكان لفظ فصيح؟ أشار إلى الجواب بقوله: ليعم المفرد والمركب يعني أن في إيراد اللفظ تعميم ما ليس في إيراد الكلام والتعميم مقصود ههنا يرد لا نسلّم العموم لأن اللام في المقصود للعهد والمراد المقصود المقيد المفيد للمخاطب؟ أجاب بقوله: لأن اللام في المقصود للعهد الخ قوله: أي كل ما وقع يعني المراد من الاستغراق الاستغراق العرفي وهو قد يكون بمفرد وقد يكون بكلام والقرينة بكون اللام للاستغراق دون العهد والجنس عدم قرينة العهد فلو أخذ للعهد لزم الترجيح بلا مرجح وعدم صحة الحكم على الجنس قوله: فلو قيل تتمة الجواب حاصله بطلان القياس الاستثنائي أن قوله: فلو قيل بكلام فصيح مقدم القياس وقوله: لوجب في فصاحة المتكلم الخ تالي القياس قوله: وهذا محال مقدمة استثنائية وجه الملازمة ظاهر وأما وجه بطلان التالي فبيّنه بقوله: لأن من المقاصد. قوله: كما إذا أردت لغرض من الأغراض فإنه لا يمكن حينئذٍ إلا التعبير بالمفرد إذ لو قيل مثلاً الأول دار والثاني غلام لم يكن الملقى نفس الأجناس فقط وهو خلاف المقصود. قوله: لترفع إما على صيغة الخطاب فالمعنى لترفع أيها الملقي علم عدد الأجناس على الحاسب أو على صيغة الغائب فالمعنى يرفع الحاسب عدد الأجناس على صاحب المال مثلاً أو على الملقي. قوله: وقول بعضهم أي الخلخالي غرض البعض من هذا الكلام بيان وجه اختيار لفظ فصيح وبيّن بهذا النمط بلفظ فصيح دون كلام فصيح ولفظ بليغ حاصله أنه لو قال بكلام فصيح لوجب في فصاحة المتكلم الخ ولو قال بلفظ بليغ للزم أن المتكلم لو كان قادراً على تعبير المقصود بلفظ فصيح دون بليغ لا يُسمّى فصيحاً وهذا كما ترى وغرض الشارح من نقل كلامه رد عليه بقوله: سهو ظاهر حاصل الرد أن مثل هذا الكلام أي دون الخ يقال في مقام ترجيح بعض القيود على البعض والترجيح يقتضي نفس صحة إيراد كلام فصيح مكان لفظ فصيح وهذا كما ترى ونفس صحة إيراد لفظ بليغ وهذا أيضاً كما ترى لأن البلاغة ليست بمعتبرة في الفصاحة ولأن الفصاحة ليست بموقوفة على البلاغة فلذا يُقال كل بليغ فصيح دون العكس فلا يصح نفس صحة لفظ بليغ أيضاً. قوله: فإن قيل غرضه الاعتراض حاصله أن الباء في بها للسببية فالإدراك والحيواة ونحوهما من عدم الجنون والسكر والنوم أيضاً أسباب للاقتدار المذكور فالتعريف غير مانع لدخولها فيه. قوله: قلنا: جواب لهذا الاعتراض

حاصله أن الباء في بهما للسببية والادراك والحيواة ونحوهما ليست بأسباب بل شروط. قوله: ولو مسلم جواب آخر على وجه التسليم بأن هذه الاشياء أيضا أسباب لكن المراد بالسبب السبب القريب وهذه الاشياء اسباب بعيدة فلا تدخلن في التعريف يرد ما القرينة على أن المراد من السبب السبب القريب؟ أجاب بقوله: لأنه السبب الحقيقي يرد ما القرينة بأن السبب القريب هو السبب الحقيقي؟ أجاب بقوله: المتبادر الى الفهم لأن التبادر علامة الحقيقة والفرق بين سبب القريب والبعيد أن الأول يقال لما لا تكون الواسطة بين السبب والمسبب كالملكة لفصاحة المتكلم والثاني ما تكون الواسطة بين السبب والمسبب كالادراك والحيواة لأنهما اسبابا لفصاحة المتكلم لكن بواسطة الملكة لأنه لو كان حاصلين لشخص ولم يكونا راسخين فلا يسمى فصيحا. لما فرغ الماتن من بحث الفصاحة مع بيان أقسامه الثلاثة شرع في البلاغة فقال: والبلاغة قال الشارح: المراد اغراض الشارح الى المتن الآتي أولا توضيح أجزاء الثلاثة للتعريف أي المقتضى والمطابقة تعريفا وتمثيلا وثانيا دفع الاعتراضات الثلاثة، الأول: أن الحال يجيئ بمعنى الحال العرفي أي زمان الحال، وبمعنى حال النحوي أي ما يبين هيئة الفاعل الخ وبمعنى حال المعاني أي الأمر العارض الخ ولا يصح كل واحد منهما أما عدم صحة الأولين فظاهر وعدم صحة الثالث فلأنه عين المقتضى؟ حاصل الدفع باختيار شق الرابع بأن الحال في اصطلاح علم المعاني بمعنى الأمر الداعي، والثاني أن يكون المراد من المقتضى الأمر العارض للفظ الثالث: أن المطابقة تطلق على التطابق (التوافق) يقال طابق النعل بالنعل أي وافق الخ وعلى دلالة المطابقية ولا يصح كل واحد منهما في هذا المقام؟ حاصل الدفع باختيار شق الثالث، أن المراد من المطابقة الاشتمال لا المعنيين المذكورين وقدم توضيح الحال الذي هو مضاف اليه لأنه في المعنى علة والعلة تكون مقدما على المعلول. قوله: الداعي أي الباعث في جانب المخاطب مثل الانكار وغيره. قوله: الى التكلم على وجه مخصوص مثلا التكلم بالكلام المؤكد. قوله: أي يعتبر مع الكلام غرضه منه دفع الاعتراضين، الأول: أن الكلام الاتفاقي المطابق لمقتضى الحال يصدق عليه تعريف البلاغة ولا يقال له بليغ فالتعريف ليس بمانع؟ حاصل الدفع أن المراد في التعريف من اعتبار المطابقة لمقتضى الحال قصدا وليس قصد المطابقة مع مقتضى الحال في كلام الاتفاقي فكان التعريف مانعا أشار الى هذا الجواب بقوله: أن يعتبر الثاني: أن المراد من التكلم على وجه المخصوص بأن يكون مستقلا في التلفظ بأن يقول مثلا أن (ان) فقط بدون اقترانها بزيد قائم يؤكد في الكلام؟ حاصل الدفع أن المراد به أن يكون مع الكلام الذي يؤدي به أصل المعنى أي زيد قائم مثلا لا أن يكون مستقلا اشار الى هذا الجواب بقوله: مع الكلام، ثم شرع في تعيين المراد

من المقتضي ودفع الاعتراض المذكور سابقاً هو أي خصوصيت ما وتذكير الضمير باعتبار الخبر (مقتضى الحال)

قوله: مثلاً، غرضه منه توضيح الحال والمقتضى باعتبار المثال. قوله: ومعنى مطابقة الخ هذا شروع

في تعيين المراد من المطابقة ودفع اعتراض المذكور سابقاً. قوله: مع فصاحته حال من الضمير في مطابقته. قوله:

أي فصاحة الكلام تعيين المرجع ودفع توهم ارجاعه إلى مقتضى أو حال. قوله: وهو غرضه منه

بيان التمهيد لتفاوت مراتب البلاغة. قوله: أي مقتضى الحال تعيين المرجع ودفع توهم ارجاعه إلى الكلام

كما في الفصاحة. قوله: فإن مقامات الكلام متفاوتة دليل لقوله: وهو مختلف

يرد أن التقريب أي سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب ليس بتام لأن اختلاف الشيء يكون لاختلاف

علته وعلته مقتضى الحال هو الحال لا المقام فلم قال في الدليل فإن مقامات الكلام الخ؟ أجاب بقوله: أن الحال

والمقام الخ حاصل الدفع أن الحال والمقام متقاربا المفهوم فتم التقريب وكأن الدليل بالمقام هو

دليل بالحال. يرد لم قال متقاربا المفهوم دون متحدا؟ أجاب بقوله: والتغاير بينهما اعتباري حاصله

أن بينهما تغايراً اعتبارياً وهذا يعلم من متقاربا دون متحدا لأنه لو قال متحدا لعلم منه الاتحاد ذاتاً واعتباراً

وهو مفقود بينهما فلذا قال متقاربا ليعلم تغاير الاعتباري واتحاد الذاتي. قوله: فإن الأمر الداعي

مقام مثلاً الإنكار. قوله: على خصوصية ما مثلاً التأكيد وانما قال باعتبار التوهم في الموضعين

لأن الأمر الداعي في الواقع ليس زماناً ولا مكاناً للتكلم. والثاني قوله: أن الاعتبار اللائق مثلاً التأكيد.

قوله: بهذا المقام: مثلاً الإنكار. قوله: غير الاعتبار اللائق مثلاً الإطلاق. بهذا المقام

مثلاً الإنكار أن الاعتبار اللائق مثلاً التأكيد قوله: بذلك مثلاً خلو الذهن. قوله: واختلا

فهما أي اختلاف مقتضيات المقام. قوله: عين اختلاف مقتضيات الأحوال

لأنه لما كان الحال والمقام متقاربا المفهوم فمقتضياتهما أيضاً كذلك. قوله: ثم شرع في تفصيل

الغرض منه أولاً بيان ربط قول المصنف: فمقام كل الخ مع قوله: فإن مقامات الكلام متفاوتة

بأن كلامه القبلي اجمال وهذا تفصيل. وثانياً تعيين مصداق الفاء في قوله: فمقام بأنها تفصيلية

لا غير، وثالثاً دفع دخل يرد على الماتن بأن المدعى، أي وهو مختلف والدليل أي فإن مقامات الخ

قد تمّا فالشروع في فإن مقامات الخ شروع فيما لا يعني؟ حاصل الدفع أن قوله فمقام الخ تفصيل

لما قبل والشروع في تفصيل الشيء شروع فيما يعني لا فيما لا يعني وأشار إلى كل واحد من هذه الاعتراضات

الثلاثة بقوله: في تفصيل. قوله: مع اشارة، الغرض منه دفع دخل يرد أن هذا

التفصيل أى فمقام إن كان بطريق ذكر الامثلة فيكفى ذكر الأمثلة الثلاثة لأنّ المقامات جمع أقلها الثلاثة فلم ذكر الماتن الامثلة أكثر من الثلاثة، وإن كان بطريق الحصر فلا يصح الحصر لأنّ المذكور لا يفى كل الأقسام؟ حاصل الدفع أنه بطريق الحصر لكن الحصر على قسمين الأوّل حصر اجمالى، والثانى حصر تفصيلى وههنا المراد حصر الاجمالى ولا يلزم ايفاء كل الاقسام ذكرا لا الحصر التفصيلى حتى يرد مايرد، والحصر الاجمالى ههنا هكذا بأنّ المقامات إما أن تكون مختصة بأجزاء الجملة أشار اليه بقوله: فمقام كل من التنكير أو بالجملتين أشار اليه بقوله: ومقام الفصل يباين الخ أو غير مختصة بشيئ من ذلك أشار اليه بقوله: ومقام الايجاز يباين الخ. قوله: وبيان ذلك الغرض منه أولاً ذكر طريقة الاشارة وثانياً دفع دخل يرد أنّ اضافة المقتضى إلى الحال لا يصح والالا يوجد فى الدنيا كلام غير البليغ فرورة أنّ الحال يكون على هذا مقتضى فيكون هو موجباً بالكسر والمقتضى موجباً بالفتح وعند وجود الموجب يلزم وجود الموجب فيكون المعنى كما كان الحال موجوداً كان المقتضى موجوداً وكلما كان المقتضى موجوداً كان الكلام البليغ موجوداً فلا يوجد كلام غير البليغ فى الدنيا؟ حاصل الدفع أنّ هذه الاضافة ليست من قبيل اضافة الموجب إلى الموجب حتى يمتنع الاختلاف بل لأدنى ملابسة وهى أنّ المناسب مع حال المخاطب مقتضى الحال فيمكن التخلف فان أورد كلاماً غير مناسب مع حال المخاطب فيكون غير بليغ فوجد كلام غير البليغ ايضاً. قوله: كما سيجيئ فى قوله الآتى القريب: مقام التنكير اى المقام الذى يناسبه الخ. قوله: فصاعداً حال عامله مع ذى الحال محذوف تقدير العبارة فذهب العدد صاعداً. قوله: أما الأول أى المختص بأجزاء الجملة. قوله أما إلى نفس الاسناد هذا اشارة إلى الباب الأوّل. قوله: إستحساناً فى الشك او وجوباً فى الانكار قوله: اوالى المسند إليه هذا اشارة إلى الباب الثانى. قوله: مقصوراً على المسند اليه أى الذى أسند الى المسند اليه وهو المسند فلا يرد أنّ قصر المسند اليه على المسند اليه قصر الشيئ على نفسه. قوله: اوالى المسند هذا اشارة إلى الباب الثالث. قوله: مقيداً بمتعلق هذا اشارة الى الباب الرابع أى أحوال متعلقات الفعل. قوله: وأما الثانى اى المختص بأجزاء الجملتين. قوله: فكوصل الجملتين هذا إشارة الى الباب الخامس. قوله: واما الثالث أى الغير المختص بشيئ من ذلك. قوله: فكالمساوات هذا اشارة الى الباب السادس والباب السابع هو الانشاء والثامن هو القصر فتمت الأبواب الثمانية حصراً

قوله: مقام التنكير يرد ان اضافة المقام إنما يكون الى الكلام لا الى التنكير؟ أجاب بقوله: أى المقام الذى يناسبه يعنى الاضافة لأدنى ملابسة لأنّ هذا اضافة المقتضى إلى المقتضى وايضاً هذا ايفاء ما وعد بقوله: كما سيجيئ. قوله: أو متعلقه أى معموله. قوله: ومقام اطلاق الحكم.

مثلاً زيد قائم. قوله: يباين مقام تقييد بمؤكد مثلاً ان زيدا لقائم. قوله: ومقام الإطلاق
التعلق مثلاً زيد قائم في الدار. قوله: يباين مقام تقييده بأدات قصر مثلاً ما زيد قائما إلا في الدار
قوله: ومقام اطلاق المسند إليه مثلاً زيد قائم. قوله: يباين مقام تقييده بتابع مثلاً
زيد العالم قائم. قوله: ومقام إطلاق المسند مثلاً زيد قائم يباين مقام تقييده بشرط
مثلاً إذا ضربت زيدا وهكذا غيره. قوله: أي خلاف كل منها غرضه منه دفع دخل يرد أن ضمير منها إما راجع إلى الذكر
فقط فيكون المعنى يباين مقام خلاف الذكر وهو الحذف وهذا يصح في مقام الذكر فقط لأن مقام الاطلاق والتنكير والتقديم
غير مباين لمقام خلاف الذكر أي الحذف لأنه يجامع مع الاطلاق والتنكير والتقديم، وإما راجع إلى مجموع هذه الأمور المذكورة
فيكون المعنى يباين مقام خلاف المجموع ولا يصح هذا المعنى ايضا لأن مقام التنكير مثلاً يباين مقام التعريف مثلاً
لا مقام خلاف المجموع كما هو الظاهر؟ حاصل الدفع بأنا نختار وجه الثالث بأن الضمير راجع إلى كل واحد منها
وهذا جمع معنى جار في مقابلة جمع آخر معنى أي كل من التنكير الخ ومقابلة الجمع مع الجمع تفيد تقسيم الآحاد على الآحاد
مثل، اركبوا دوابكم فيكون المعنى كل واحد منكم فتوضيح المثال أن التنكير يباين مقام خلافه أي التعريف
وقس السواقي على هذا. قوله: وإنما فصل قوله الغرض منه اشارة إلى الاعتراض قوله: الأمرين
جواب لقوله: حتى حصر الخ لأن معرفة الوصل والفصل على معرفة الجامع، ومعرفة الجامع هو أصعب من خرط القتاد
فلذا حصر البلاغة على معرفة الفصل والوصل؟ وحاصل الجواب ظاهر قوله: وفصل قوله ومقام الخ اشارة إلى الاعتراض
حاصله ظاهر كما مر في قوله: ومقام الفصل. قوله: أي الاطناب والمساوات تعيين مصداق لافه. قوله:
لكونه غير مختص جواب الأول حاصله ظاهر. قوله: ولأنه باب عظيم، جواب الثاني
لهذا السؤال يرد أن العظمة في الرتبة لباب الفصل والوصل لا لباب الايجاز؟ أجاب بقوله: كثير
المباحث يعني العظمة لهذا الباب بكثرة المباحث لا بالرتبة. قوله: وقد اشار أي السكاكي في المفتاح
غرض السكاكي ذكر الدليل على أن مقام الايجاز يباين مقام خلافه، وغرض الشارح من نقل قوله حل قوله بهذا لقول:
فإن لكل الخ فقوله لأن لكل من الايجاز والاطناب حدودا الخ مدعى وقوله: ولكونهما نسبيين في البين
دليل المدعى حاصله أن الايجاز والاطناب من الأمور النسبية لأن الايجاز إنما يعلم بالنسبة إلى الاطناب
والاطناب إنما يعلم بالنسبة إلى الايجاز، وعلم ايضا دفع اعتراض حاصله أن التلخيص كله مأخوذ من المفتاح وأشار
إليه في المفتاح فلم قال الشارح في هذا المقام الخاص وقد أشار وما هذا إلا ترجيح بلا مرجح؟ حاصل الدفع أنه كان
في هذه العبارة إجمال محتاج إلى الحل والتشريح فلذا قال الشارح وقد اشار مختصا بهذا المقام دون العبارة

الأخر من كتابه. قوله: فان مقام الأول الغرض منه أولاً ذكر الدليل للمتن وثانياً اشارة الى دفع دخل يرد أن كذا اشارة إلى ومقام الايجاز المشبه به وخطاب الذكى مشبه وكذا آلة التشبيه، والحكم بتباين مقام خلافه ولا مناسبة بين المشبه والمشبه به كما هو ظاهر؟ حاصل الدفع أن العبارة بحذف المضاف أى ومقام خطاب الذكى الخ فحصل التناسب بينهما بأن مقام خطاب الذكى مشابه مع مقام الايجاز لا أن نفس خطاب الذكى مشابه بمقام الايجاز. قوله: فكان الأنسب غرضه منه اعتراض على الماتن بأن المناسب له ان يذكر خطاب الفطن مكان خطاب الذكى لأن مقابل الغبى هو الفطن دون الذكى فالمناسب ذكر مقابله، وبيّن الفرق بين الذكى والفطن بقوله: لأن الذكاء الخ حاصله أن الذكى هو الذى يكون جيداً فى المطالعة، والفطن هو الذى يكون جيداً فى أخذ كلام الناس وافهامه من الغير فثبت تقابل الفطن مع الغبى بقوله: والغباوة عدم الفطانة يرد هذا يصدق على الحجر ايضاً فينبغى أن يقال للحجر غبياً والأمر ليس كذلك؟ أجاب بقوله: اما من شأنه وليست الفطانة من شأن الحجر فيكون التقابل بينهما من قبيل تقابل العدم والملكة قوله: فمقابل الغبى هو الفطن. تفريع على ما قبل وتتمة للاعتراض؟ والجواب من هذا الاعتراض أن المصنف ذكر خطاب الذكى واراد به خطاب الفطن لعلاقة ذكر الخاص وارادة العام بأن كل ذكى فطن ولا عكس. قوله: ولكل كلمة مع صاحبتها يرد ان الصاحبة اسم الصفة وهو يقتضى الموصوف فما هو؟ أجاب بقوله: اى مع الكلمة يعنى أن الموصوف محذوف وهو الكلمة يرد أن المراد من الكلمة الكلمة الأولى فيلزم مصاحبة الشئ لنفسه وهذا كما ترى؟ أجاب بقوله: اخرى حاصله ظاهر. قوله: صوحبت معه تفسير لقوله: مع صاحبتها والغرض من التفسير الاشارة إلى أن المعتبر المصاحبة القصدية دون الاتفاقية حتى لو أورد المتكلم كلمة مع كلمة الأخرى فى مقامها اتفاقاً لايوصف هذا الكلام بالبلاغة. قوله: مثلاً الفعل الخ الغرض منه أولاً التوضيح بالمثال، وثانياً بيان الاحتمالين فى مصداق كل كلمة ومصداق مع صاحبتها، الاحتمال الأول: المشار بقوله: الفعل الذى يعنى المراد بكل كلمة الفعل ومن صاحبتها أدوات الشرط مثلاً للفعل مع إذا مقام هو كونه متيقناً ليس له هذا المقام مع إن لأنه يستعمل فى الشك، والاحتمال الثانى المشار اليه بقوله: ولكل من أدوات الخ يعنى المراد من لكل كلمة أدوات الشرط ومن صاحبتها الفعل قوله: اذ المراد بالمصاحبة الخ غرضه دفع اعتراض يرد أن المثال لا يطابق الممثل لأن الممثل المذكور فى المتن هو الكلمة وأورد فى المثال الجملة؟ حاصل الدفع أن الممثل أى الكلمة عام من أن يكون حقيقية او حكمية والجملة من أفراد الممثل بأنها كلمة حكماً لأن الجملة الواقعة مسنداً واقعة موضع المفرد بأن الأصل فى المسند ان يكون مفرداً والواقع محل الغير يأخذ حكم الغير فطابق المثال مع الممثل. قوله: وايضاً له مع المسند السببى اعلم أن مسند السببى فى اصطلاح أهل المعانى كالصفة بحال متعلقه فى اصطلاح علم النحو مثل زيد قائم أبوه

والمسند الفعلي في اصطلاح أهل المعاني كالصفة بحال في اصطلاح اهل النحو مثل زيد قائم. قوله: هكذا ينبغي، غرضه منه الرد على البعض لأنهم قالوا أن قوله: فمقام كل من التنكير اشارة الى علم المعاني وخطاب الذكي اشارة إلى علم البيان وقوله: ولكل كلمة مع صاحبتها مقام اشارة إلى علم البديع؟ حاصل الرد أنه لو كان الأمر كذلك لزم الخروج عن البحث. قوله: فجميع ما ذكر الفاء للتعليل فالمعنى إذ جميع الخ. قوله: وارتفاع شان الكلام غرضه ذكر المقدمة الثانية الممهدة لبيان تفاوت مراتب البلاغة بعد ذكر مقدمة الأولى أي قوله: وهو مختلف، وطريقة تمهيدها انه لو كان مقتضى الحال واحدا فيكون الحال واحدا فلا يلزم التقسيم في البلاغة وان كان مقتضى الحال متفاوتة فيكون الحال متفاوتة فيلزم صحة التقسيم في البلاغة لأنها اما في أعلى المراتب أو أسفلها أو أوسطها وطريقة تمهيد المقدمة الثانية هكذا بأنه لو لم يكن في الكلام ارتفاع وانحطاط لما تفاوت مراتب البلاغة ولما كان الارتفاع والانحطاط موجودا لزم تفاوت مراتب البلاغة يرد أن ارتفاع شان الكلام بنفسه انما يحصل بالمسند والمسند اليه لا بالمطابقة لاعتبار المناسب؟ أجاب بقوله: في الحسن بنفسه والقبول عند البلغاء لا الارتفاع بنفسه. قوله: أي انحطاط شانه تعيين المرجع قوله: اي بعدم تعيين المرجع. قوله: والمراد الخ دفع دخل يرد فعلى هذا يكون المطابق كلاما والمطابق اعتبارا مناسبا والكلام ذات والاعتبار صفة المعتبر والذات لا يطابق الصفة ولا يشملها للتباين والا يلزم اشتمال أحد المتباينين على صفة متباين الآخر؟ حاصل الدفع أن المراد من المعتبر الأمر المعتبر وهو ذات فيلزم اشتمال الذات على الصفة فيكون المعنى أن الكلام مثلا زيد قائم مشتمل على الأمر المعتبر المناسب مثلا ان واللام للتاكيد. قوله: بحسب السليقة اشار به الى التقسيم المتكلم بأنه إما من العرب العرباء اشار اليه بقوله: بحسب السليقة أي الذوق واما من غير عرب العرباء أشار اليه بقوله: أو بحسب تتبع يرد ان الاعتبار يجيء بمعنى المرتبة مثلا هذا اعتبار الأول وهذا اعتبار الثاني وبمعنى الفرض مثلا ان هذا الشيء اعتباري وبمعنى القياس مثلا. فاعتبروا يا أولي الأبصار، وبمعنى النظر مثلا هذا إعتبار لذلك فما الدليل على أنه بمعنى الأمر المعتبر؟ أجاب بقوله: يقال اعتبرت الشيء الخ حاصل ظاهر يرد أن المطابقة مع الاعتبار المناسب والأمر المعتبر ليست بممكن بأن المطابق أي الكلام لفظ والمطابق أي الأمر المعتبر يكون معنى في الذهن فمطابقة اللفظ واشتماله على ما في الذهن ليس بممكن؟ أجاب بقوله: واعتبار هذا الأمر في المعنى أولا وبالذات حاصل الجواب أن هذا الأمر المعتبر موجود في اللفظ ثانيا وبالعرض والمطابقة والاشتمال وان لم يكونا على الأمر المعتبر أولا وبالذات والذي هو المعنى لكن تمكن عليه ثانيا وبالعرض أي اللفظ فيلزم اشتمال اللفظ على اللفظ دون المعنى فلا يرد ما يرد. قوله: واراد بالكلام دفع دخل يرد أن اللام في الكلام إما أن

يكون جنسيا أو استغراقيا فعلى هذا يكون المعنى أن ارتفاع شان كل كلام في الحسن الخ وكل كلام يشتمل الفصيح وغيره والارتفاع في الفصيح مسلم وفي غير الفصيح غير مسلم لأن كلام غير الفصيح وإن كان مطابقا للاعتبار المناسب لا يسمى مرتفع الشان ؟ حاصل الدفع أن اللام في الكلام للعهد والمعهود الكلام الفصيح فيكون المعنى أن ارتفاع شان الكلام الفصيح في الحسن والقبول لا ارتفاع كل كلام حتى يرد ما يرد، أو دفع دخل آخر يرد أن حصر الارتفاع بمطابقة الكلام لاعتبار المناسب ليس بصحيح بل الارتفاع يحصل بالفصاحة أيضا وكذا حصر الانحطاط بعدمها ليس بصحيح لأن الانحطاط يحصل بعدم الفصاحة أيضا؟ حاصل الدفع أن في الكلام للعهد والمعهود هو الكلام الفصيح فصح الحصر ويكون المعنى أن ارتفاع شان كلام الفصيح لا ارتفاع شان كل كلام حتى يرد ما يرد، أو قوله: لكونه إشارة إلى ما سبق ودليل على صحة كون اللام في الكلام للعهد وعين المعهود لقوله: وأراد بالحسن: يرد أن حصر ارتفاع شان الكلام في الحسن بمطابقته لاعتبار المناسب ليس بصحيح لأن الحسن قد يحصل بالمحسنات اللفظية والمعنوية المذكورة في علم البديع؟ حاصل الدفع أن اللام في الحسن للعهد والمراد الحسن الذاتي الداخل في البلاغة وارتفاع شان الكلام في الحسن الذاتي إنما يحصل بمطابقة الكلام لاعتبار المناسب وما يحصل بالمحسنات اللفظية والمعنوية في البديع هو الحسن العارضي الزائد على أصل البلاغة يرد على الماتن بأن في كلامك تدافع لأنك قلت فيما سبق أن البلاغة في الكلام إنما يحصل بمطابقته لمقتضى الحال وقلت ههنا أنه يحصل بمطابقته للاعتبار المناسب؟ أجاب بقوله: فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب للحال. قوله: كالتاكيد مثال مقتضى الحال يرد أنك متفرد فيه؟ أجاب بقوله: وبه يصرح لفظ المفتاح. يرد أن هذا حق أيضا؟ أجاب بقوله: ولتسمع لهذا زيادة تحقيق في علم المعاني لأن مقتضى الحال ليس ذلك أي التاكيد والاطلاق وغيرهما بل المقتضى للحال هو الكلام المؤكد والكلام المطلق وغير ذلك يرد أن الفاء تجيء لمعان كثيرة فالفاء في قوله: فمقتضى الحال لأي معنى من هذه المعاني الكثيرة؟ أجاب بقوله: والفاء في قوله الخ حاصله أنها تفريعية، وأشار بقوله: ونتيجة له بأن التفريع والنتيجة ههنا بمعنى واحد. قوله: وبيان ذلك غرضه أولا دفع دخل يرد أن الفاء لما كانت للنتيجة والنتيجة تستدعي المقدمتين في القياس فما هما؟ حاصل الدفع أن المقدمة الأولى علم من كلام الماتن وهي أن ارتفاع شان الكلام ليس إلا بمطابقته للاعتبار المناسب والمقدمة الثانية علم من كلام القوم بأن ارتفاع شان الكلام ليس إلا بمطابقته لمقتضى الحال وهذا شكل الثالث فينتج بأن اعتبار المناسب هو مقتضى الحال وننعكس فيهما بأن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب وهذا هو المقصود وثانيا ذكر الدليل على مدعى المتن أي على عينية مقتضى الحال للاعتبار المناسب. فقوله: ذلك إشارة إلى أن الفاء للنتيجة والعينية بينهما ثابتة. قوله: لا غير يرد أن قوله: لا غير يدل على الحصر وما هذا إلا افتراء على الماتن بأن الحصر ليس في كلامه؟ أجاب بقوله: لأن إضافة المصدر تفيد الحصر حاصله أن الحصر في كلام

الماتن وإن لم يكن مذكوراً صراحةً لكنه مذكور حكماً لأن في كلامه اضافة المصدر اى ارتفاع واضافة المصدر تفيد الحصر فيكون المعنى كل فرد من افراد ارتفاع شان الكلام الفصيح انما يحصل بمطابقته للاعتبار المناسب. ير د هل نظير كون المصدر مفيداً للحصر موجود أم لا؟ أجاب بقوله: كما يقال ضربي زيداً في الدار اى كل فرد من افراد الضرب واقع له في الدار.

قوله: أو معلوم اى من كلام القوم وهذا اشارة الى المقدمة الثانية التي علمت من كلام القوم، وفي كلا المقدمتين ذكرت آدات الحصر أي ليس إلّا فثبتت العينية والمساوات بين مقتضى الحال واعتبار المناسب، وقوله: وإلّا الخ غرضه منه دليل على أن المساوات بين مقتضى الحال واعتبار المناسب ثابت بالمقدمتين فقوله: وإلّا أي وإن لم يكن المساوا بينهما ثابتاً بالمقدمتين، هذا مقدم القياس، وقوله: لبطل احد الحصرين أو كلاهما تالي القياس ولكن التالي باطل فالمقدم مثله وجه بطلان التالي بأن الماتن والقوم ذكروا مقدمتين بآدات الحصر أي بليس وإلّا، وجه الملازمة مبنيّة على تمهيد هو أن الحصر والقصر والتخصيص بمعنى واحد أي مايوجد فيه ولايوجد في غيره ففيه جزآن أحدهما مايوجد فيه وهذا ايجابي والثاني ولايوجد في غيره وهذا سلبيٌ. فلو لم نقل بالمساوات وقلنا بالعموم والخصوص المطلق كما في الانسان والحيوان فيبطل أحد الحصرين مثلاً قلنا في قصر الأخص مطلقاً لا يباع إلا الإنسان فالجزء الايجابي فيه أن البيع يوجد في الانسان، والجزء السلبي فيه أن البيع لايوجد في غير الانسان ثم قلنا في حصر الاعم مطلقاً لا يباع إلا الحيوان فالجزء الا يجابي فيه أن البيع يوجد في الحيوان والجزء السلبي فيه أن البيع لايوجد في غير الحيوان، فالجزء السلبي لحصر الخاص مبطل للجزء الايجابي لحصر العام لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر الخاص أن الفرس لايباع لأنه غير الانسان، ويعلم من الجزء الايجابي لحصر العام أن الفرس يباع لأنه حيوان، والجزء السلبي لحصر العام لايبطل الجزء الايجابي لحصر الخاص لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر العام بيع الانسان ويعلم من الجزء الايجابي لحصر الخاص أيضاً بيع الانسان فلا منافات ولا ابطال فثبت بطلان أحد الحصرين أي الجزء الايجابي لحصر العام دون الآخر أي الجزء الايجابي لحصر الخاص. ولو قلنا بالعموم والخصوص من وجه كما في الأبيض والحيوان فيبطل كلا الحصرين مثلاً قلنا في حصر الأخص من وجه لايباع إلا الأبيض فالجزء الايجابي فيه أن البيع يوجد في الابيض والجزء السلبي فيه أن البيع لايوجد في غير الأبيض ثم قلنا في حصر الاعم من وجه لا يباع إلا الحيوان فالجزء الايجابي فيه أن البيع يوجد في الحيوان والجزء السلبي فيه أن البيع لا يوجد في غير الحيوان فالجزء السلبي لحصر الخاص من وجه مبطل للجزء الايجابي لحصر العام من وجه لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر الخاص من وجه أن الفرس الاسود لايباع لأنه غير الابيض ويعلم من الجزء الايجابي لحصر العام من وجه أن الفرس الاسود يباع لأنه حيوان وكذا الجزء السلبي لحصر العام من وجه مبطل للجزء الايجابي لحصر الخاص من وجه لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر العام من وجه أن الحجر الأبيض لا يباع لأنه غير الحيوان ويعلم من الجزء الايجابي لحصر الخاص من وجه أن الحجر الأبيض يباع لأنه أبيض فثبت بطلان كلا الحصرين

ولو قلنا بالتباين كما في الانسان والحجر فيبطل كلا الحصرين ايضا مثلا قلنا في حصر أحد المتباينين لا يباع الا الحجر فالجزء الايجابي فيه أن البيع يوجد في الحجر والجزء السلبي فيه أن البيع لا يوجد في غير الحجر ثم قلنا في حصر مباين الآخر لا يباع الا الإنسان فالجزء الايجابي فيه أن البيع يوجد في الانسان والجزء السلبي فيه أن البيع لا يوجد في غير الانسان فالجزء السلبي في حصر أحد المتباينين مبطل للجزء الإيجابي في حصر مباين الآخر لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر أحد المتباينين أن الانسان لا يباع لأنه غير الحجر ويعلم من الجزء الإيجابي لحصر مباين الآخر أن الانسان يباع لأنه إنسان وكذا الجزء السلبي لحصر مباين الآخر مبطل للجزء الايجابي لحصر أحد المتباينين لأنه يعلم من الجزء السلبي لحصر أحد المتباينين أن الحجر يباع لأنه غير الانسان ويعلم من الجزء الإيجابي لحصر مباين الآخر أن الحجر يباع لأنه حجر، اذا علمت هذا فنقول أنه لو لم يكن بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب نسبة المساواة بل كان نسبة العموم والخصوص المطلق بأن يفرض مقتضى الحال مثلا أعم المطلق والاعتبار المناسب أخص المطلق فيبطل أحد الحصرين كما يعلم بالتأمل الصادق في الأمثلة السابق ولو كان بينهما نسبة عموم و خصوص من وجه بأن يفرض مقتضى الحال مثلا أعم من وجه والاعتبار المناسب أخص من وجه فيبطل إذا كلا الحصرين وهذا ايضا بالتفكر اللائق يفهمه من طالع الكتب مع تدبره في الدقائق، وهكذا لو كان بينهما النسبة التباين فتأمل حق التأمل في هذا المقام ليحصل لك المرام. قوله: وفيه نظر الغرض منه أولا اشارة إلى الاعتراض وجوابه. حاصل الاعتراض أن بطلان أحد الحصرين أو كليهما غير مسلم على تقدير العموم والخصوص المطلق أو من وجه على القانون هو أن الحصر في الأعم لا يستلزم تناوله لجميع الأفراد بل الحصر في الاعم انما يحصل بتناوله لبعض الأفراد ايضا مثلا قولنا لا يباع إلا الحيوان ليس بضروري فيه أن يباع سائر أفراد الحيوان بل لو بيع بعض أفراده مثلا الانسان ايضا يصح بيع الحيوان في ضمن الإنسان فالجزء السلبي لحصر الأخص أي لا يباع غير الانسان لا يبطل الجزء الايجابي للأعم أي لا يباع إلا الحيوان لان المعنى لا يباع الا الحيوان في ضمن الإنسان وليس بينه وبين لا يباع غير الانسان منافاة فلا يبطل أحدهما الآخر، وكذا الكلام في العموم والخصوص من وجه مثلا لا يباع الا الابيض نأخذ منه حصر الأبيض في ضمن الحيوان فلا ينافي هذا مع قولنا لا يباع إلا الحيوان؟ حاصل الجواب أن الحصر في الأعم مسلم بعدم شموله لسائر الأفراد لكن اذا لم تكن قرينة الشمول موجودة وههنا هي موجودة وهي اضافة المصدر كما مر. وثانيا اشارة إلى الاعتراض مع جوابيه حاصل الاعتراض بأن الدليل ليس مطابقا للمدعى لان المدعى هو اتحاد المفهوم بينهما وبالدليل ثبت الاتحاد المصداقي بينهما؟ حاصل جواب الأول: أن المدعى ايضا اتحاد المصداقي لأن ما صدق عليه كل واحد منهما واحد فطابق الدليل مع المدعى ويعلم هذا من مثال الشارح بالتأكيد وغيره لأنه هو ما صدق عليه لمقتضى الحال والاعتبار المناسب. وحاصل جواب الثاني أن المصداق يقال للمساواة وهذا ههنا في ضمن الترادف، والمترادفان يكونان

يكونان متساويين في المفهوم والمصداق كليهما فثبت أن اتحاد المفهوم متضمن لاتحاد المصداق. قوله: وهذا
أعني تطبيق الخ غرضه إما بيان الواقع لأن تطبيق الكلام الخ والنظم شيئ واحد، أو دفع دخل يرد على الماتن
بأن الشيخ عمدة في هذا الفن وهو قال لتطبيق النظم حيث يعلم من هذه العبارة: يسمّيه الشيخ بالنظم وقلت
له التطبيق وما هذا إلا مخالفة عن العمدة في الفن بغير نكتة وهو خطأ؟ حاصل الدفع أن هذا اختلاف عنواني والمعنون
شيئ واحد فلا مخالفة بينهما- أو ذكر اسماً آخر لبلاغة الكلام فلها اسمان التطبيق والنظم والغرض من ذكر اسم
الآخر إشارة إلى الاصطلاحين فيها. قوله: وهو توخي معاني النحو اعلم أن في كلام الشيخ أموراً أربعة
الأول: التوخي وهو الطلب والمراد منه الوضع، والمناسبة ذكر السبب وإرادة المسبّب لعلاقة مجاز المرسل والثاني:
معاني النحو أي مقتضيات الأحوال مثل التنكير وغيره، والمراد من النحو علم المعاني لا العلم المعروف وإضافة المعاني إلى النحو
باعتبار البحث لأن الباحث عنها هو علم النحو أي علم المعاني، والثالث: فيما بين الكلم أشار به إلى أن الوضع ليس بمعتبر
استقلالاً بأن توضع مثلاً إنّ أولاً بغير زيد وقائم بل هو فيما بين الكلم مثل إنّ زيداً لقائم، الرابع: على حسب
الأغراض أي على قدر الأحوال يرد يمكن أن يكون هذا التوجيه توجيه بما لا يرضى به الشيخ؟ أجاب بقوله: وذلك
لأنه قد كرر في مواضع حاصله أن هذا التوجيه بما يرضى به الشيخ يعلم من مصرحاته في مواضع شتى كما ذكرها
الشارح. قوله: ثم ليس هذه الأمور المذكورة غرضه ذكر التمهيد للمتن الآتي والغرض من التمهيد
تفصيل المتن الآتي حاصله أن موصوف البلاغة لفظ دال على الأغراض المصوغة لها الكلام لا مطلق لفظ المنطوق
قوله: من التعريف والتنكير بيان الأمور. قوله: إلى الألفاظ نفسها يرد أن التفصيل خلاف
الإجمال لأن الماتن قال أنها راجعة إلى الألفاظ أنفسها؟ أجاب بقوله: ومن حيث هي هي يرد فعلى هذا يلزم
أيضاً التدافع بين قولك وقول الماتن لأنه قال راجعة إلى اللفظ؟ أجاب بقوله: ولكن تعرض لها بسبب
المعاني وهكذا قال الماتن أيضاً بقوله: بل باعتبار إفادته المعنى فلا تدافع. قوله: بحسب موضع
أي باعتبار وضع. قوله: ضرب تنكير مثلاً الفاء فيه للتعليل فالمعنى أن البلاغة صفة الألفاظ باعتبار
المعاني والأغراض التي يصاغ لها الكلام إذ رب تنكير مثلاً له مزية في اللفظ لحال المخاطب وهو
في لفظ آخر في غاية القبح لحال المخاطب فلو كانت البلاغة صفة راجعة إلى اللفظ المنطوق فقط فلم يكن الفرق
بالمزية في لفظ والقبح في لفظ آخر في كلا الحالين لأن اللفظ المنطوق موجود في كلا الحالين. قوله: بل وهذه
اللفظة بل للترقي بقرينة الواو لا للإعراض. قوله: منكرة حال من اللفظة فهو من قبيل هذا زيد قائماً
أي أشير وأنبه. قوله: لا من حيث أنه لفظ دفع دخل يرد أن المراد من اللفظ هو اللفظ

المنطوق من حيث ہو ہو؟ حاصل الدفع أنّ المراد من اللفظ المنطوق من حيث ہو لفظ لا غير. قوله: باعتبار افادته المعنى
اعلم أنّ المعنى على ثلاثة أقسام، الأوّل: المعنى الأولى اللّغوى مثل زيد قائم الدال على ثبوت القيام لزيد، والثانى:
المعنى الثانوية وہو مقتضى الحال مثل التاكيد فى قولنا إنّ زيدًا لقائم، والثالث: المعنى الثالث وہو حال المخاطب من
الإنكار وغيره فالمعنى الأوّل ملقاة فى الطريق عند البلغاء فصار المعنى الثانى معنى أوّلًا عندہم لأنّ ہذا المعنى دال مثلًا
التاكيد وغيره والمعنى الثالث معنى ثانيًا لأنه مدلول المقتضى الحال كالانكار وغيره، فقوله: يعنى الغرض المصوغ لها الكلام
شامل المقتضى الحال والحال كليهما لا الحال فقط كما فهم من ظاہر العبارة. قوله: متعلق بافادته تعيين متعلق الظرف
أى بالتركيب. قوله: وذلك غرضه منه بيان الدليل لمدعى المتن بأن البلاغة صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى.
قوله: ألفاظ مفردة يرد أنّ المراد منه أن يكون مقابل المركب؟ أجاب بقوله: من غير افادته المعنى عند
التركيب. قوله: وكثيرًا ما يسمى غرضه منه بيان اسم آخر للبلاغة. قوله: نصب على الظرف
نصب اما صيغة ماضى المجهول أو المصدر بمعنى المنصوب والغرض منه دفع دخل يرد أن نصب كثيرًا لأى وجه؟ أجاب بأنه
منصوب إما على الظرفية يرد أن الظرف يكون زمانًا أو مكانًا وكثيرًا ليس بواحد منهما؟ أجاب بقوله: لأنه الخ حاصله
أنه ظرف مجازى باعتبار موصوف المحذوف أى الأحيان يرد أنّ الأحيان جمع وكثيرًا مفرد فلا تطابق الصفة مع الموصوف
فى الافراد والجمعية فالمناسب له أن يقول كثيرة؟ فالجواب أنه ليس بصفة الحقيقى للأحيان بل بمعنى البيان بأن الأصل
حينًا كثيرًا ثم حذف الموصوف أى الحين واقيم كثيرًا مقامه يرد أن ما تجئ على عشرة اقسام فما فى قوله: كثيرًا ما
من أى قسم منها؟ أجاب بقوله: وما لتاكيد معنى الكثرة يعنى أنها زائدة لتاكيد معنى الكثرة. يرد ما العامل فى
كثيرًا؟ أجاب بقوله: والعامل فيه ما يليه أى يسمى (اعلم أن ہہنا أمور ثلاثة. الأول: نصب كثيرًا، والثانى:
أن ما زائدة، والثالث: أن العامل ما يليه. فقوله: على ما ذكر فى الكشاف يؤيد الأمرين الأخيرين أى أن ما زائدة و
العامل ما يليه لا الأمر الأول أى نصب كثيرًا لأنه منصوب على الظرف، وقليلًا فى الآية الآتية المؤيدة له يد المنصوب
على المفعول المطلق. قوله: فى قوله تعالى قليلًا ما تشكرون فما زائدة لتاكيد القلة والعامل فى
قليلًا ما يليه أى تشكرون وقليلًا منصوب على المفعول المطلق باعتبار موصوف المحذوف أى شكرًا قليلًا. قوله: أى فى
كثير من الأحيان غرضه منه رفع الابهام فى كثيرًا. قوله: الوصف المذكور تعيين المشار اليه ودفع دخل
يرد أن بذلك اشارة الى البلاغة فلا تطابق الاشارة مع المشار اليه فى التذكير والتانيث؟ اجاب بأنه راجع الى البلاغة
باعتبار تأويل البلاغة بالوصف المذكور. قوله: فصاحة الف فعلم أن للفصاحة معنيين احدہما ما ذكر فى ما قبل
بقوله: خلوصه من ضعف التاليف فهو بهذا المعنى مباين للبلاغة، وثانيهما بمعنى البلاغة وہو بهذا

المعنى عين البلاغة. قوله: وفي هذا اشارة // غرضه منه اولاً بيان غرض الماتن من ايراد قوله: فالبلاغة صفة راجعة بان غرضه منه دفع التناقض المتوهم وثانياً دفع دخل يرد على الماتن بان بيان موضوع البلاغة وبيان تسمية البلاغة بالاسمين منصب الشارحين لا منصب الماتن لان مبنى المتون على الاختصار؟ حاصل الدفع ان المصنف ذكرهما لدفع التناقض المتوهم لا قصداً حتى يرد عليه ما يرد، وثالثاً ذكر رد الشيخ على دفع تناقض المتوهم بان دفع التناقض ليس كما ذكرت ايها الماتن بل دفعه بطريق آخر فههنا امور ثلاثة الاول: تناقض المتوهم، والثاني: دفعه بكلام الماتن، والثالث: الرد على دفع الماتن فاشار الى الاول بقوله: فانه ذكر في مواضع حاصله انه علم من بعض عباراته ان البلاغة صفة راجعة الى المعنى دون اللفظ وعلم من بعض عباراته الاخر ان البلاغة صفة راجعة الى اللفظ دون المعنى فثبت التناقض في كلامه من وجهين الاول: انها صفة راجعة الى المعنى وليست براجعة الى المعنى، والثاني: انها صفة راجعة الى اللفظ وليست براجعة الى اللفظ. قوله: فوجه التوفيق شروع في الامر الثاني وايضاً اشارة الى ان الفصاحة ههنا بمعنى البلاغة لا بمعنى ما سبق ذكره في صدر المقدمة فلا يتوهم التناقض في استعمال لفظ الفصاحة ايضاً لانه مبنى على الاصطلاحين. قوله: من غير اعتبار التركيب معنى المجردة. قوله: محل النفي، وهو اللفظ المنطوق. قوله: والاثبات، وهو اللفظ المفيد يرد انه علم من هذا الدفع دفع التناقض المتوهم في جانب اللفظ دون المعنى؟ فالجواب انه ترك دفع التناقض المتوهم في جانب المعنى مقايسة وتمريناً لاذهان الطلاب بانه حيث ثبت انها صفة راجعة الى المعنى يعنى به ان للمعنى دخل فيها وحيث نفاها عن المعنى يعنى به انها ليست بصفة للمعنى حقيقة. قوله: فكانه لم يتصفح اي لم ينظر فيه صفحة صفحة شروع في الامر الثالث. قوله: ليطلع متعلق بالمنفي، يرد فما مقصود الشيخ؟ اجاب بقوله: فان محصول كلامه فيه. قوله: في صدر المقدمة بان الفصاحة خلوصه فالفصاحة هناك بمعناه. قوله: والثاني وصف مثلاً التطبيق. قوله: به يقع التفاضل اي البلاغة. قوله: وعليه يطلق يعنى ان الفصاحة بهذا المعنى اي بمعنى البلاغة، واشار الى اسم هذا القسم بقوله: بالبلاغة والبراعة لانه بمعنى الفوقية والكلام البليغ ايضاً تفوق على غيره لانه مظهر لمقتضيات الاحوال. قوله: فما شاكل ذلك كالفصاحة. قوله: أن الموصوف بها اي بالفصاحة بمعنى البلاغة. قوله: اذ يقال لفظ فصيح اي بليغ، يرد فالنزاع في اي شئ؟ اجاب بقوله: وانما النزاع. قوله: هو اللفظ اي مطلقاً. قوله: ام المعنى اي مطلقاً. قوله: والشيخ ينكر على كلا الفريقين يعنى ينكر على اطلاق كلا الفريقين. قوله: على معناه اللغوي مثلاً ان زيداً لقائم يدل على التاكيد، وجائني الرجل على تعريف المسند اليه. قوله: ثم تجد لذلك المعنى فيه احتمالان الاول ان يكون اللام في لذلك للصلة فالدال هو المعنى الاول اي مقتضى الحال والمدلول هو المعنى الثاني اي الغرض المصوغ

له الكلام فعلى هذا تكون الألفاظ دالة على مقتضيات الأحوال وهي دالة على الأغراض والأحوال المصوغ لها الكلام، والثاني: ان تكون اللام أجلية فالدال على المعنى الأول أي مقتضى الحال والمعنى الثاني أي الغرض المصوغ له الكلام كليهما هو اللفظ لكن دلالته على المعنى الأول بالذات وعلى الثاني بالواسطة (بواسطة المعنى الأول) وبالتعبير الآخر على المعنى الأول بالدلالة الوضعية وعلى الثاني بالدلالة العقلية. **قوله**: فهناك ألفاظ مثلاً ان زيدا القائم. **قوله: ومعان أول** اي مقتضيات الأحوال مثلاً التاكيدات **قوله: ومعان ثوان** اي الأغراض مثلاً حال الانكار في جانب المخاطب. **قوله: فالشيخ يطلق على المعاني الأول لفظ النظم** بأن منشأ البلاغة المعاني الأول يرد أن المعاني الأول كيف تكون منشأ التفاضل والبلاغة لأن التفاضل إنما يكون في اللفظ والمعاني ليست فيه بل هي في النفس؟ أجاب بقوله: بل على ترتيبها في النفس حاصل الجواب أنه ليس المراد نفس المعاني بل ترتيب المعاني المعقب بترتيب الألفاظ مثلا تدبّر في النفس التأكيد الواحد حالة الشك، والتأكيدين حالة الإنكار ثم تورد الألفاظ على مثل هذا التدبير وتقل في حالة الشك ان زيدا قائم وفي حالة الانكار ان زيدا لقائم. **قوله: اسم النظم** لأن النظم هو التطبيق والتطبيق يكون في الكلام البليغ. **قوله: والصور** لاشتمال كلام البليغ عليها. **قوله: والخواص** لأن ترتيب المعاني المعقب بترتيب الألفاظ من خواص الكلام البليغ. **قوله: والمزايا** المزية الكلام البليغ عليها. **قوله: والكيفيات** لأنها من كيفيات عارضة للكلام. **قوله: ونحو ذلك** كالزيادة لزيادتها على أصل الكلام. **قوله: اثباتها او نفيها** يرد أن ذكر اثباتها صحيح وأما ذكر نفيها ليس بصحيح بل خطاء لأن المقصود ههنا ليس نفيها؟ والجواب: أن ذكر النفي استطرادي لا قصدي. **قوله: فحيث يثبت** غرضه منه دفع التناقض، أي اذا علمت بما قاله الشيخ فاعلم أنه حيث يثبت أن البلاغة من صفات المعاني يريد المعاني الأول وحيث ينفي أي ينفي أنها ليست من صفات المعاني يريد المعاني الثوان، وكذا حيث يثبت أنها من صفات الألفاظ يريد الألفاظ المعبرة عن المعاني الأول، وحيث ينفي يريد بها الألفاظ المنطوقة. **قوله: التي جعلت مطروحة** دفع دخل يرد ما القرينة بأنه حيث ينفي أنها ليست من صفات الألفاظ يريد المعاني الثواني؟ حاصل الدفع ان القرينة الأولى هي كونها مطروحة في الطريق وأشار إلى القرينة الثانية بقوله: **ولست انا أحمل** واليه الغرض منه دفع اعتراض عن نفسه بأنه يجوز أن يكون هذا التوجيه توجيها بما لا يرضى به الشيخ؟ حاصل الدفع أنه توجيه بما يرضى به الشيخ لأنه صرح به مرارا وبين الشارح تصريحه بقوله: كما قال لما كانت البلاغة تتبين الخ. ثم اعلم أن تقديم المسند على المسند الفعلي في قوله انا أحمل مفيد للتاكيد لا للقصر كما توهم. **قوله: ولم يكن لترتيب المعاني** أي المعاني الأول **سبيل الا بترتيب الألفاظ في النطق**، يرد قد علم مما سبق من قوله: بل على ترتيبها في النفس أن لترتيب المعاني سبيلا بدون الألفاظ وعلم من هذه العبارة عدم السبيل لترتيب المعاني بدون الألفاظ وما هذا الا التدافع؟ والجواب:

ہو ما قاله الناكت بقوله: أى لافادة ترتيبها حاصله أنّ الترتيب على قسمين، الأول: ترتيب الذاتى، والثانى: ترتيب لافادة المخاطب
فى قال سابقًا بأنّ لترتيبها سبيل فهو باعتبار الذات، وما قال ههنا فهو باعتبار الافادة للمخاطب فلاتدافع. قوله: فعبّروا
بيان لتجوّزوا. قوله: على ترتيب المعانى بترتيب الألفاظ تعبيرًا عن المسبب بالسبب فعلم أنّ البلاغة
صفة لمعان الأول حقيقة. قوله: واذا وصفوا اللفظ بما يدلّ على تفخيمه مثلًا أنّ اللفظ بليغ فصيح. قوله:
لم يريدوا اللفظ المنطوق فعلم ان البلاغة ليست صفة للفظ المنطوق. قوله: ولكن معنى اللفظ الذ
ى دلّ به أى بسبب المعنى الأوّل على المعنى الثانى علم منه أنّ اللام فى العبارة السابقة أى ثم تجد لذلك
أجليّة يرد أنّ الحقيقة أولى من المجاز فلم تجوّزوا فى توصيف البلاغة حيث جعلوها صفة للفظ دون المعنى مع أنّ كونها
صفة للمعنى حقيقة لاحاجة الى ارتكاب المجاز فى توصيفها به؟ أجاب بقوله: والسبب إنّه يعنى لو جعلوها صفة
للمعان الأوّل لما فهم عند الاطلاق بأنّها صفة للمعان الأوّل أو للمعان الثوانى لأن المعانى كما يطلق على المعنى الأوّل يطلق
على الثانى ايضًا يرد أنّ اللفظ ايضًا يطلق على اللفظ المنطوق واللفظ المفيد ففيه أيضًا احتمال أخذ لفظ المنطوق والحال أنّها صفة
للفظ المفيد لا المنطوق فاحتمال أخذ غير المقصود فى جعلها صفة للمعنى واللفظ كليهما فما وجه ترجيحها صفة للفظ دون
المعنى؟ أجاب بقوله: فجعلوا كالمواضعة اى الموافقة حاصله أنّهم توافقوا على أن يقولوا اللفظ وهم
يرون به اللفظ المفيد لا المنطوق يرد أنّ هذا التوافق ممكن فى المعنى ايضًا بأن يوافقوا على أن يقولوا المعنى وهم يريدون به المعنى
الأول؟ والجواب: أنّ اطلاق المعنى على المعنى الأوّل والثانى متساوى فلو توافقوا على هذا يلزم التوافق على خلاف المتبادر
لأنّ عدم كون المعنى الثانى منشا للبلاغة بغير ظاهر لأنّ للمعنى الثانى دخل تام فى البلاغة حتى انّ الكلام البليغ الّذى ليس له معنى
ثان ساقط عن درجة الاعتبار عندهم كما سبق بخلاف لفظ المنطوق اذ عدم كون لفظ المنطوق منشا للبلاغة اظهر فيلزم
التوافق فيه على المتبادر لأنّه يتبادر الذهن الى أن ليس المراد اللفظ نفسه فلذا توافقوا على اللفظ دون المعنى. قوله:
الصّورة أى المعنى الأوّل التى حدثت فى المعنى يرد علم مما سبق أنّ اللفظ يستعمل فى نفس المعنى الأوّل ويعلم
من هذا استعماله فى الصورة الحادثة فى المعنى الاول لا فى نفس المعنى الاول وما هذا الّا تدافع؟ والجواب: أنّ المراد من قوله: فى
المعنى المعنى اللّغوى الّذى لا يتغيّر بتغيّر الاعتبارات والعبارات حاصله أنّ اللفظ مثلًا انّ زيدًا القائم استعمل فى الصورة
اى المعنى الأوّل مثل التاكيد وهى حدثت فى نفس معنى اللّغوى أى فى نفس ثبوت قيام لزيد فعلم مما سبق ومن هذا
استعماله فى المعنى الأوّل فلاتدافع. قوله: وقولنا صورة تمثيل دفع دخل يرد أنّ اطلاق الصورة على المعنى الأوّل
غير صحيح لأنّ الصورة تقتضى ذى الصورة وهو يكون للأجسام والمعنى ليس بجسم؟ حاصل الدفع ان الإطلاق مجازى بناء
على القياس. قوله: لما ندرك بعقولنا مقيس على ما لندركه بابصارنا مقيس عليه قوله فكما

ان تبين انسان علة جامعة يرد أن هذا الإطلاق يمكن أن يكون اختراعيا؟ أجاب بقوله: وليس من مبدعاتنا. قوله: وكفاك قول الجاحظ الذى هو امام كبير فى اللغة دليل على أن اطلاق الصورة يكون على المعنى لأن الجاحظ قال: وانما الشعر صياغة وضرب من التصوير أى جعل الشيئ ذا صورة فكما أن الصياغ يصنع الحلى المختلفة من الذهب والفضة فكذا الشاعر يصور المعنى الواحد بصور مختلفة. قوله: هذا نبذ الخ دفع توهم يتوهم أن المذكور من كلام الشيخ يكون على الترتيب الذى ذكره الشيخ؟ حاصل الدفع أنه ليس على ترتيب الذى ذكره الشيخ بل نبذ من كلامه الذى ذكر فى مواضع شتى يعنى أنه كلام الشيخ لكنه على غير ترتيبه. قوله: ثم انه شدد النكير الخ كان غرض الشيخ إثبات دعاوى الثلاثة، الأول: أن منشاء الفصاحة والبلاغة هى المعان الأول والثانى: أن الفصاحة والبلاغة ليستا من صفات المعانى الثوانى، والثالث: أن الفصاحة والبلاغة ليستا صفات الألفاظ المنطوقة فقد ثبت الدعويين الاوليين فيما قبل صراحة وههنا يثبت الدعوى الثالث صراحة. قوله: وبلغ فى ذلك كل مبلغ كناية عن النهاية قوله: وقال سبب الفساد عدم التميز الغرض منه بيان منشاء الغلط للزاعم (اعلم أن فى بيان معنى هذه العبارة احتمالين، الاول هكذا عدم التميز بين ما اى الفصاحة هو وصف للشيئ أى اللفظ فى نفسه أى بحاله وبين ما اى الفصاحة هو وصف له من أجل أمر عرض له أى من أجل المعنى الأول حاصله أن الزاعم لم يتميز بين صفة الشيئ بحاله وبين الصفة بحال المتعلق لأن الفصاحة والبلاغة كانتا صفتين للفظ بحال متعلقه أى بحال معان الأول وجعلها الزاعم صفة للفظ بحاله. والثانى: عدم التميز بين ما أى الفصاحة هو وصف للشيئ اى اللفظ فى نفسه أى بالذات وهى الفصاحة فى صدر المقدمة وبين ما أى الفصاحة هو وصف له من اجل امر اى من اجل المعنى الأول يعنى بالواسطة وهى الفصاحة بمعنى البلاغة حاصله أنه لم يتميز بين الفصاحة التى كانت صفة للفظ المنطوق (ومر بيانها فى صدر المقدمة) وبين الفصاحة بمعنى البلاغة التى جعلها الزاعم صفة للفظ المنطوق، ويعلم هذا الاحتمال الثانى من قوله: فلم يعلموا انا نعنى الفصاحة التى بمعنى البلاغة. قوله: بل من اجل لطائف اى المعانى الاول. قوله: من اللحن فى الإعراب كمخالفة القياس وضعف التأليف. قوله: أو الخطاء فى الألفاظ كالتعقيد اللفظى وغيره يرد أنه يفهم من كلامك أن لا يكون للألفاظ دخل ما فى الفصاحة والبلاغة والحال أن القوم متفقون بقولهم: ان مذاقة الحروف وسلاستها تحصلان بالألفاظ؟ أجاب بقوله: ثم أنا لا ننكر الخ حاصله أن نفس الدخل للألفاظ موجود فى الفصاحة والبلاغة كمذاقة الحروف أى ملايمتها بالطبع السليم، وسلاسة الحروف أى سهولتها لكن ليست الألفاظ منشاء للبلاغة وعمدة فيها بل العمدة فيها هى المعانى الأول، وبين منشاء غلط الثانى للزاعم بقوله: ومما أوقعهم فى الشبهة انه لم يسمع

عاقل يقول معنى فصيح أى بليغ بل يسمع لفظ فصيح فلو كانت البلاغة صفة للمعنى لسمع معنى فصيح يرد على
الشارح أن فى كلامك تدافعا لأنك قلت آنفا فى بيان منشاء غلط الزاعم من عدم التميز الخ وقلت ههنا عدم السماع؟
والجواب بأنه يجوز أن تكون لشيء واحد أسباب متعددة وما حصر الشارح منشاء غلط الزاعم فى عدم التميز فقط. قوله: والجواب:
وحاصل الجواب ظاهر يرد أن منشاء الفصاحة لما كان المعنى فلم لا يوصف المعنى بها؟ اجاب بقوله: والفصاحة الخ حاصله
أن المأخوذ فى تعريف الفصاحة كون اللفظ وهو صفة للفظ لا للمعنى فلذا لا يوصف المعنى بها يرد هل النظير موجود فى الدنيا
على أن يكون اللفظ مأخوذا فى تعريف ذلك النظير ولا يوصف به المعنى؟ أجاب بقوله: كما يمتنع أن يوصف أى
المعنى بأنه دال يعنى النظير له موجود مثل دال إذ الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى فاللفظ م
مأخوذ فى تعريف الدلالة ويتوقف به الدلالة كما يقال لفظ دال لكن لا يوصف به المعنى مطلقا. ولما فرغ الماتن من ذكر المقدمتين
الممهدتين أراد الشروع فى تقسيم البلاغة فقال: ولهما الخ. قال الشارح: أى للبلاغة فى الكلام
غرضه تعيين المرجع ودفع توهم إرجاع الضمير إلى الفصاحة للقرب. قوله: إليه منتهى البلاغة غرضه منه أولا بيان
تعيين مصداق علم الاتعريف، وثانيا اشارة إجمالية الى وجه الصحيح من العطف فى قوله: وما يقرب منه والرد على وجه الخطاء
للعطف المذكور، والوجه الصحيح أن يعطف وما يقرب منه على هو ويرجع ضمير منه إلى أعلى فيكون تقدير العبارة هكذا أن هو وما يقرب
منه حد الإعجاز وأما الوجه الخطاء فهو أن يعطف وما يقرب منه على حد الإعجاز والضمير فى منه يرجع اليه إلى حد الإعجاز فيكون التقدير
هكذا وهو حد الإعجاز وما يقرب من حد الاعجاز، وسيأتى لهذا زيادة تفصيل انشاء الله تعالى. يرد يمكن أن يكون هذا
التوجيه توجيها بما لا يرضى به الماتن؟ أجاب بقوله: كذا فى الايضاح يعنى هذا توجيه بما يرضى به الماتن بل صرح
بهذا التوجيه فى كتابه الايضاح. قوله: وهو أن يرتقى غرضه منه أولا ذكر تعريف التفصيلى لحد الإعجاز، وثانيا بيان
تعيين مصداق هذا الإعجاز بأنه هو القرآن واليه إشارة إلى أن حد الإعجاز هو بارتقائه فى البلاغة إلى أن خرج عن طوق البشر
لا كما قيل بأن اعجازه باخباره عن المغيبات، أو بأسلوبه الغريب، أو بصرف العقول عن المعارضة. قوله: عن طوق
البشر صرح بالبشر لأنه مشتهر بالبلاغة ومتحد للمعارضة والا فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات من الجن والإنس
والملك. قوله: فإن قيل الخ اعتراض حاصله أن انحصار طرف الأعلى فى القرآن غير صحيح لأنه يمكن للبشر أيضا
ايراده بناء على المقدمات الثلاثة المذكورة فى الشرح، أشار الشارح إلى المقدمة الأولى بقوله: وعلم البلاغة
كافل الخ والى المقدمة الثانية بقوله: فمن أتقنه وأحاط به، والى المقدمة الثالثة بقوله: أن
يراعيهما الخ. قوله: قلنا: جواب بمنع المقدمات الثلاثة المذكورة فى الاعتراض على الترتيب. فقوله: لا يعرف
منع للمقدمة الأولى أى منع لكفالة علم البلاغة بجميع كميات الأحوال وكيفياتها. قوله: ولو سلم

فامكان الاحاطة منع للمقدمة الثانية. وقوله: وكثير من مهرة منع للمقدمة الثالثة. قوله: ظاهر
هذه العبارة غرضه منه الى قول الماتن: واسفل وهو ما الخ نقل تركيب مذهوب أولا، ثم الرد عليه ثانيا ثم نقل الوجهين
لتصحيح التركيب المذهوب اليه البعض ثالثا، ثم الرد عليهما بقلنا رابعا، ثم ذكر التركيب الصحيح من عند نفسه خامسا،
وبيان التائيد لتركيبه بقول المفتاح والشيخ سادسا، فقوله: ظاهر الخ اشارة الى الغرض الأول وجه الظهور
قرب المعطوف عليه والمرجع فيكون المقسم أعلى وحد الاعجاز وما يقرب منه قسميه. قوله: وهو فاسد،
اشارة الى الغرض الثاني، حاصله أن هذا التركيب فاسد من وجوه الثلاثة، الأول: لزوم إطلاق الأعلى على العالي واكتفى
الشارح بذكر هذا الوجه فقط، والثاني: لزوم تقسيم ما لا يقسم لأن الاعلى هو الذي ينتهي اليه البلاغة والنهاية شخصية
كانت أو نوعية لا تنقسم، والثالث: لزوم الاخبار عن الواحد بالمتعدد لأن الاعلى الذي ينتهي اليه البلاغة إما حقيقي
فقط أو نوعي فقط فيكون واحدا وحد الاعجاز وما يقرب منه متعدد يرد أن وما يقرب منه ذو الطرفين أعلى وأسفل.
فبالنسبة إلى الاعلى هو من العالي وبالنسبة إلى الأسفل يكون من الاعلى فصح اطلاق الاعلى عليه؟ أجاب بقوله: و
لا جهة لجعله حاصله أن المراد من الاعلى هو الاعلى الحقيقي الذي ينتهي اليه البلاغة ولا يكون فوقه شيئ، فإذا لا يكون
وما يقرب منه من الأعلى الحقيقي. قوله: فان قيل: اشارة الى الغرض الثالث فقوله: المراد أن الطرف الأعلى وجه
الأول لتصحيح التركيب الفاسد حاصله ظاهر فبهذا الوجه صح كون وما يقرب منه من الطرف الأعلى وصح التقسيم ايضا
وصح الاخبار ايضا. قوله: او المراد أن الأعلى هو نهاية الاعجاز وجه الثاني لتصحيح التركيب حاصله
أن الحد في حد الاعجاز ليس بمعنى المرتبة بل بمعنى النهاية فيكون الاعجاز نوعا، والاعلى الذي هو نهاية الاعجاز وما يقرب من
النهاية فردين له وهذا موجود في القرآن لأن بعض الآيات مشتملة على مقتضيات كثيرة فهي في نهاية الإعجاز وبعضها
على مقتضيات قليلة فهي ما يقرب من النهاية وفي كلا البعضين اعجاز. قوله: قلنا اشارة إلى الغرض الرابع، فالرد على
الوجه الأول يفهم من قوله: أما الأول فشيئ لا يفهم يرد ان أراد بقوله: لا يفهم أنه لا يفهم صراحة فمسلم لكنه
لا يضر وان أراد به انه لا يحتمل فممنوع؟ والجواب اما بالشق الأول بأنه لا يفهم صراحة وعدم الضرر غير مسلم لأن هذا مقام
التفسير والتعريف فالتصريح فيه ضروري لأن مبنى التعريفات على التوضيح والتوضيح يكون في التصريح، أو بالشق الثاني
بأنه لا يحتمله، وان قلت أنه ممنوع قلت: الاحتمال على قسمين، الأول: احتمال الناشي عن الدليل، والثاني: احتمال الناشي
من غير دليل من الأدلة ومرادنا أنه لا يحتمله احتمالا ناشيا من الدليل وهو معدوم فلا اشكال. قوله: مع أن البحث
رد ثان على الوجه الأول، وأشار الى رد وجه الثاني بقوله: وأما الثاني فلا يدفع الفساد من اطلاق الأعلى على العالي
وتقسيم ما لا ينقسم والاخبار عن الواحد بالمتعدد. قوله: على أن الحق الرد الثاني على الوجه الثاني للتصحيح

يعني أنّ الحد ليس بمعنى النهاية بل الحق أنّ الحد بمعنى المرتبة يرد أنه يُعلم من اضافة المرتبة الى الاعجاز أنّ المرتبة مغايرة عن الاعجاز لأنّ المضاف يكون مغايرًا عن المضاف اليه؟ أجاب بقوله: أى مرتبة حاصله أنها ليست باضافة لامية حتى يرد الاعتراض بل اضافته بيانية يرد ما الدليل على كون الحد بمعنى المرتبة؟ أجاب بقوله: يؤيده الخ يرد لم قال يؤيده ولم يقل يستدل؟ فالجواب: أنّ ذكر يستدل لا يصح ههنا لأن الحد بمعنى المرتبة فى كلام صاحب الكشاف لا يثبت كون الحد بمعنى المرتبة فى كلام الماتن، وموضع الاستشهاد قوله: فكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرًا عنه يمكن معارضته فالحد ههنا بمعنى المرتبة لأنه لو كان بمعنى النهاية يلزم الفسادات فى المطلوب بوجوه الثلاثة، الأول: عدم صحة ملازمة يمكن الخ مع قاصرا عن نهاية الاعجاز لأنّ القاصر عن نهاية الاعجاز له فردان، أحدهما: يمكن معارضته والثانى: لا يمكن معارضته فقوله: يمكن معارضته فقط ليس بلازم مع القاصر عن نهاية الاعجاز بل يحتمل أن لا يمكن معارضته أيضًا ولو أخذ الحد بمعنى المرتبة لصحت الملازمة لأنّ القاصر عن مرتبة الاعجاز يمكن معارضته ولا يحتمل أن لا يمكن معارضته. والثانى: لزوم تقديم المفسَّر على بعض اجزاء المفسِّر (اى يمكن على لا يمكن) لأنّ القاصر عن نهاية الاعجاز له فردان كما مرّ ولو أخذ بمعنى المرتبة لا يلزم هذا لأن القاصر عن المرتبة له فرد واحد فقط وهو يمكن المعارضة والثالث: لزوم التفسير بالأخص كما هو الظاهر ولو أخذ بمعنى المرتبة يلزم التفسير بالمساوى. قوله: ومما ألهمت بين النوم واليقظة، وهو حالة الاستغراق فى بحر الفكر وفى هذا اشارة الى الغرض الخامس حاصله أنّ الأعلى وما يقرب منه كليهما حد الاعجاز فالمقسم حينئذ حد الاعجاز واذا لا يلزم الاستحالات الثلاثة المذكورة. قوله أنّ الربط يكون مقدمًا على العطف فكيف تجعل وما يقرب قسمًا من حد الاعجاز لأنه يلزم على هذا انحصار حد الاعجاز فى طرف الأعلى وهو كما ترى؟ أجاب بقوله: أى الطرف الأعلى مع ما يقرب منه يعنى أنّ العطف مقدم على الربط فلا يلزم الاشكال. قوله: وهذا هو الموافق اشارة الى الغرض السادس. قوله: ولا يخفى الخ دفع دخل يرد بأنه يلزم على هذا التوجيه كون الآيات متفاوتة فى البلاغة بأنّ بعضها يكون أعلى مثلاً الآية المشتملة على عشرة مقتضيات وبعضها يكون وما يقرب منه مثلاً الآية المشتملة على خمسة مقتضيات والمناسب أن تكون كلها فى أعلى مراتب البلاغة؟ حاصل الدفع هو أنها متساوية فى الاعجاز والثواب ولا ضير فى تفاوت البلاغة لأنّ هذا التفاوت بحسب رعاية الاعتبارات لا لأنه تعالى غير قادر بل لحكمة البالغة وعلمه الكامل على حال المخاطب مثل أن يكون المخاطب عاجزًا عن فهمه. قوله: وفى نهاية الاعجاز هذا تأييد بكلام الشيخ فى كتابه نهاية الاعجاز. قوله: اى طرف اشارة الى التعيين ما بأنها موصوفة بقرينة تعبيرها بالنكرة، وأيضًا اشارة الى أنها عبارة عن الطرف. قوله: البلاغة اشارة الى الرد على البعض بأنهم قالوا أنّ الطرف الأسفل ليس من البلاغة؟ حاصل الرد أنه قسم من البلاغة وقسم البلاغة يكون من البلاغة. قوله: الكلام، تعيين الم

قوله: اى الى مرتبة اشارة الى تعيين ما بأنها موصوفة بقرينة التعبير عنها بالنكرة وايضا اشارة إلى أنها عبارة عن المرتبة. قوله: هي أدنى دفع دخل يرد أنّ دون يجيئ بمعنى سوى مثل جاءني القوم دون زيد أي سوى زيد فيكون ههنا ايضا بمعنى سوى وهذا المعنى لا يصح في هذا المقام؟ حاصل الدفع أنّ دون ههنا بمعنى أدنى يرد أنّ أدنى يجيئ بمعنى أقرب مثل قوله تعالى: إذ أنتم بالعدوة الدنيا أي بالجانب القريب ولا يصح هذا المعنى أيضا لأنه يلزم الترجيح بلا مرجح بل ترجيح المرجوح لأنه اذا غير الكلام إلى أبعد منه فهو ايضا يلتحق بأصوات الحيوانات بطريق أولى فلا وجه لتخصيص الأقرب؟ أجاب بقوله: وأنزل حاصله أنّ الأدنى بمعنى أنزل دون أقرب فلا اشكال يرد أنّ تعريف الأسفل غير مانع عن دخول الغير بدخول فيه الطرف الأعلى والمتوسط لصدق التعريف عليهما ايضا لأنّ كل واحد منهما يصدق عليه ما إذا غير عنه الى ما دونه التحق الخ؟ أجاب بقوله: منه حاصله ان المراد هو ما غير عنه الى مرتبة هي أدنى من الاسفل بالذات بدون الواسطة وتغير الأعلى والمتوسط الى ما دون الأسفل ليس بالذات بل بالواسطة لأنّ الاعلى يتغير الى ما دون الأسفل بواسطة المتوسط، و الأسفل واما المتوسط يتغير الى ما دون الأسفل بواسطة الأسفل. قوله: اى الكلام تعيين المرجع يرد أنّ الإلتحاق بأصوات الحيوانات يمكن أن يكون لوجه الخطاء والفساد في الإعراب؟ اجاب بقوله: وان كان صحيح الإعراب حاصله أنّ الإلتحاق ليس لأجل الفساد في الإعراب بل لعدم اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على اصل المراد يرد أنّ الكلام ملحق وأصوات الحيوانات ملحق بها فما العلاقة بين الملحق والملحق به؟ أجاب بقوله: التي تصدر الخ حاصله أنّ العلاقة بينهما هو الصدور عن محالها كيف ما اتفق بدون اعتبار اللطائف والخواص الزائدة على أصل المراد. قوله: بحسب ما يتفق الحسب بمعنى الاعتبار وما مصدرية فالمعنى باعتبار اتفاق الاصوات وحصولها بلا علة مقتضية لها. قوله: من غير اعتبار بيان لقوله: بحسب ما يتفق فكذا الكلام الذي هو دون الأسفل يخرج عن محله بدون اعتبار اللطائف. قوله: اى بين الطرفين تعيين المرجع. قوله: متفاوتة دفع توهم يتوهم أنّ المراد من الكثرة الكثرة الذاتية؟ حاصل الدفع أنّ المراد منها الكثرة التفاوتية لا الذاتية لأن الذاتية واحد وهي البلاغة. قوله: بعضها أعلى من بعض بحسب الخ مثلا إذا كان المخاطب منكرا شديدا فإن أورد المتكلم في كلامه التاكيدات فهو في جانب أعلى وإن أورد التاكيدين فهو في جانب متوسط وان أورد تاكيدا واحدا فهو في جانب أسفل. قوله: والبعيد من أسباب عطف على تفاوت المقامات فيكون المعنى بعضها أعلى من بعض بحسب البعد من أسباب الاخلال. قوله: أي بلاغة الكلام تعيين المرجع. قوله: سوى المطابقة والفصاحة دفع دخل يرد أنّ المطابقة والفصاحة ايضا من وجوه أخر من أصل الكلام؟ حاصل الجواب ظاهر من قول الشارح يرد ما الفائدة في وجوه أخر؟ أجاب بقوله: تورث الكلام حسنا لفظيا أو معنويا يرد المقصود ههنا تقسيم البلاغة إلى أعلى ومتوسط وأسفل

فالشروع في وجوه الأخر غير صحيح؟ أجاب بقوله: هذا تمهيد لبيان الاحتياج الى البديع حاصله ظاهر يرد أن مبنى المتون على الاختصار فلم لم يقل ولها وجوه أخر مكان وتتبعها؟ أجاب بقوله: وفيه اشارة. قوله: ولفظ تتبعها الخ دليل على ما قبل والواو بمعنى إذ التعليلية قوله: انما تعلق محسنة تبعد لأن التابع لا يحسن وجوده بدون المتبوع وليس هذا الاشعار في لفظ ولها وجوه أخر. قوله: وجعلها تابعة الخ إعتراض حاصله أن جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم بارجاع ضمير وتتبعها الى بلاغة الكلام دون المتكلم ليس الا ترجيحا بلا مرجح؟ قوله: لأنها ليست مما يجعل الخ جواب لهذا الاعتراض حاصله أنه لم يجعلها تابعة لبلاغة المتكلم لأنها لا تجعل المتكلم موصوفا بصفة مثلا إذا أورد المتكلم السجع والطباق في الكلام فلا يقال في العرف أن هذا المتكلم مسجع ومطبق بل يقال كلام مسجع ومطبق. قوله: كالفصاحة والبلاغة أي كما تجعل الفصاحة والبلاغة المتكلم موصوفا بصفة لأنه إذا أورد المتكلم كلاما فصيحا أو بليغا فيقال أن هذا المتكلم بليغ أو فصيح كما يقال كلام بليغ أو فصيح. قوله: بل هي من أوصاف الكلام خاصة فلذا جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم. ولما فرغ الماتن من تعريف بلاغة الكلام شرع في تعريف بلاغة المتكلم فقال: وفي المتكلم، زاد الشارح قوله: والبلاغة اشارة الى قاعدة العطف بأن المذكور في المعطوف عليه يكون كالمعاد في المعطوف. قوله: على تاليف كلام بليغ يرد أن التعريف غير مانع عن دخول الغير لأنه يدخل فيه المتكلم الذي له ملكة يقتدر بها على تاليف نوع خاص كالمدح دون الآخر كالذم والحال أنه لا يقال له متكلم بليغ؟ والجواب أن المراد من كلام بليغ كل كلام بليغ مادحا كان أو ذاما يرد ما القرينة على هذا العموم؟ الجواب أن كون كلام النكرة موصوفة بصفة بليغ قرينة على العموم والنكرة الموصوفة تعم كما في اكرم رجلا عالما أي أي رجل عالم. قوله: تفريع دفع دخل يرد أن الفاء تجيئ لمعان كثيرة فالفاء في قوله: فعلم من أي أقسامها؟ حاصل الدفع أنها تفريعية، يرد ما الفائدة في هذا التفريع؟ أجاب بقوله: وتمهيد الخ يعني الفائدة فيه هو ذكر التمهيد لبيان الانحصارين؟ يرد أن التفريع مشتمل على الأمرين، الأول: أن كل بليغ فصيح ولا عكس، والثاني: أن البلاغة في الكلام مرجعها الخ ولا دخل للأمر الأول في بيان الانحصارين فليست فيه فائدة كونه تمهيدا فما الفائدة فيه؟ أجاب بقوله: وفيه تعريض الخ يعني الفائدة فيه هو الرد على صاحب المفتاح لأنه لم يجعل البلاغة مستلزمة للفصاحة فرد عليه الماتن بقوله: أن كل بليغ فصيح يعني البلاغة مستلزمة للفصاحة وأيضا حصر صاحب المفتاح مرجع البلاغة في المعاني والبيان فرد عليه الماتن بالأمر الثاني أي بقوله: والى تمييز الفصيح من غيره يعني أن انحصار مرجع البلاغة في المعاني والبيان لا يصح بل للعلوم الأخر أيضا دخل فيه كعلم النحو والصرف واللغة فالحاصل أن الأمر الأول فيه تعريض ورد على صاحب المفتاح فقط، وفي الأمر الثاني تمهيد لبيان الانحصارين مع الرد على صاحب المفتاح، ولا يلزم كون كلا الأمرين تمهيدا لبيان الانحصارين كما توهم. قوله: يعني علم دفع توهم

كون التفريع واحدًا. قوله: كلامًا كان أو متكلمًا دفع دخل يرد أنّ كل يقتضي التعدد في المضاف إليه والبليغ ليس بمتعدد؟ حاصل الدفع أنّ البليغ أعم من أن يكون كلامًا أو متكلمًا. قوله: لأنّ الفصاحة دليل على أنّ كل بليغ فصيح حاصله أنّ الفصاحة مأخوذة في تعريف بلاغة الكلام بالذات وفي تعريف بلاغة المتكلم بالواسطة أي بواسطة بلاغة الكلام، والمأخوذ في تعريف الشيء يكون موقوفًا عليه للشيء فالفصاحة موقوف عليه للبلاغة والموقوف لا يحصل بدون الموقوف عليه فالبلاغة لا تحصل بدون الفصاحة فلا بدّ أن يكون كل بليغ فصيحًا. قوله: أي ليس كل فصيح بليغ دفع دخل يرد أنّ قوله: ولا عكس غير صحيح لأنّ العكس موجود بأن عكس الموجبة الكلية موجبة جزئية فيكون التقدير: وبعض الفصيح بليغ وهو صادق فلم قال ولا عكس؟ حاصل الدفع أنّ المراد بالعكس ههنا العكس اللغوي لا الاصطلاحي والعكس اللغوي للموجبة الكلية هو الموجبة الكلية وهذا العكس اللغوي لا يوجد ههنا فلذا قال ولا عكس. قوله: وهو ما يجب أن يحصل الخ غرضه منه أولاً الإشارة إلى أنّ المرجع ههنا بمعنى موقوف عليه لا بمعنى مصدر ولا اسم مكان فالمعنى وهو أي المرجع ما أي الموقوف عليه يجب أي يحصل الموقوف عليه حتى يمكن حصولها أي حصول البلاغة التي هو الموقوف، وثانيًا إشارة إلى الرد الإجمالي على البعض الذي فسّره بالعلة الغائية يرد أن كون المرجع بمعنى الموقوف عليه نادر فينبغي إيراد النظير له؟ أجاب بقوله: كما قالوا مرجع الصدق الخ حاصله ظاهر يرد أنّ الطباق واللاطباق نفس الصدق والكذب لا مرجعهما؟ أجاب بقوله: أي ما به يتحققان ويتحصلان حاصله أنّ الصدق والكذب ههنا ليسا بصفة النسبة والخبر بل صفة المخبر واتصاف المخبر بصادق موقوف على الطباق وبكاذب موقوف على اللاطباق فالمعنى ما أي الطباق واللاطباق به أي بسبب الطباق واللاطباق، وإفراد الضمير باعتبار لفظ ما يتحققان ويتحصلان ضميري التثنية راجعين إلى الصدق والكذب والمراد صدق المخبر وكذب المخبر فالطباق واللاطباق مرجعان لصدق المخبر وكذبه لا لنفس الصدق والكذب كما توهم. قوله: وإلا لربّما أدّى المعنى دليل على أنّ مرجع البلاغة هو الاحتراز المذكور فقوله: وإلا مقدم القياس أي وإن لم يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور وقوله: لربّما أدّى إشارة إلى تالي القياس حاصله لجاز حصول البلاغة بدون الاحتراز المذكور فيكون الكلام بليغًا وقوله: فلا يكون بليغًا إشارة إلى المقدمة الاستثنائية أي لكن التالي باطل فالمقدم مثله، وجه الملازمة مبني على قول الخصم، وأشار إلى بطلان التالي بقوله: لما مرّ من تعريف البلاغة، بأنها مطابقة الكلام الخ فيلزم خلاف المفروض بأنا فرضناه بليغًا ولم يكن بليغًا لعدم صدق تعريف البلاغة. قوله: وإلا لربّما دليل على أنّ مرجع البلاغة تمييز الفصيح عن غيره حاصله بمثل ما مرّ يرد أنّ مرجع البلاغة كما أنّه تمييز كلام الفصيح عن غيره فكذا تمييز الكلمات الفصيحة عن غيرها فينبغي أن يقول: تمييز لفظ الفصيح مكان كلام الفصيح ليشمل كلام الفصيح مع كلمات الفصيحة كليهما؟ أجاب بقوله: ويدخل الخ

قوله: فان قلت سؤال استفساري حاصله ظاهر قوله: قلت لا يرد يمكن أن يكون ممكنًا؟ أجاب بقوله: بل هو فاسد حاصل الجواب أنا نقول للمستفسر بانك إن أردت من البلاغة بلاغة الكلام كما صرح به المصنف في الايضاح اتفاقًا لا احترازًا عن شيئ وصرح به الشارح ايضًا وفاقًا للمصنف فيكون المعنى أن غرض البلاغة في الكلام هو الاحتراز والتميز وفساده واضح من وجوه الثلاثة، الأول: هو أن الغرض يكون للفعل والبلاغة ليست بفعل. والثاني: أن غرض الشيئ يكون متأخرًا عن الشيئ والاحتراز والتميز مقدمان على البلاغة لتوقف معنى البلاغة عليهما والموقوف عليه يكون مقدمًا، والثالث: أن الغرض لبلاغة الكلام هو ارتفاع شان الكلام لا الاحتراز والتميز، وان أردت من البلاغة بلاغة المتكلم على خلاف ما صرح به المصنف في الايضاح فيكون المعنى أن غرض بلاغة المتكلم هو الاحتراز الخ والتميز وفساده ايضًا واضح لأن المعلوم من تعريف بلاغة المتكلم هو أنه اما مفيد للاحتراز والتميز وهما مفادان له ان أريد بهما نفس الفعلين والمفاد يكون معلولًا له أي علة غائية، أو تتوقف عليهما وهما يكونان موقوفًا عليهما إن أريد بهما التمكن منهما والموقوف عليه يكون مقدمًا فيكونان مقدمين على بلاغة المتكلم وغرض الشيئ يكون متأخرًا عن الشيئ لا مقدمًا عليه. قوله: فالرجوع إلى الحق خير وهو ان يكون المرجع بمعنى موقوف عليه كما مر. قوله: فالحاصل أن البلاغة، أي بلاغة الكلام، والغرض منه ذكر حاصل كلام المصنف أولًا، واشارة إلى أن في الجزء الأول من التفريع فائدة واحدة وهي تعريض لاستلزام البلاغة للفصاحة لصاحب المفتاح فقط وفي الجزء الثاني من التفريع فائدتان، التعريض لعدم حصر المرجع في المعاني والبيان لصاحب المفتاح، والتمهيد لبيان الانحصارين. قوله: هو الاقتدار عليهما في بلاغة المتكلم. قوله: يتوقف بهذين الوصفين اى الاحتراز والتميز. قوله: بعد سلامة الحس. لأن التنافر لا يحصل من العلوم بل إنما يدرك من الحس السليم قوله: فمرجع البلاغة الى تلك العلوم جميعًا تفريع لما سبق. قوله: إلى مجرد المعاني والبيان كما قال صاحب المفتاح قوله: واما تحقيق قوله: مبتدا، وقوله: فهو انه مركب خبره والغرض من هذا الكلام أولًا دفع دخل يرد على الماتن بأن من في قوله: منه ما يبين تبعيضية لعدم صحة معانيها الأخر، ومن التبعيضية تدخل على المتعدد مثل أخذت من الدراهم أى بعضها وههنا دخلت على الضمير المفرد الراجع إلى التميز وليس بمتعدد فكيف يصح دخول من عليه؟ حاصل الدفع أن من التبعيضية تقتضي التعدد في مدخولها على سبيل العموم بأن يكون التعدد باعتبار الأفراد أو باعتبار الاجزاء، وههنا التعدد باعتبار الاجزاء موجود لأن التميز مركب أجزائه الخ وثانيًا جواب لسوال الإستفساري بأن تقسيم الفصيح من غيره في قوله: فمنه هل هو من تقسيم الكل الى الجزئيات أو من تقسيم الكل إلى الأجزاء؟ حاصل الجواب أن هذا من تقسيم الكل الى الأجزاء الخارجية لأنه مركب أجزائه تميز السالم قوله: اى تميز الفصيح من غيره دفع توهم يتوهم أنه اراد من الثاني

التفريع الثاني اى ان البلاغة فى الكلام مرجعها الى الاحتراز ؟ حاصل الدفع أن المراد بالثاني هو الجزء الثاني (أى تميز الفصيح عن غيره) من التفريع الثاني يرد أن التميز يحصل بالتشخصات وما يأتي فى علوم المدونة الامور الكلية لا التشخصات فكيف يحصل التميز بها ؟ أجاب بقوله: يعني معرفة أن هذا الكلام فصيح حاصله أن هذا من قبيل ذكر التميز والمراد منه ما به التميز

قوله: ثم تميز السالم من الغرابة عن غيره يبين الخ دفع توهم يتوهم أن تميز الواحد يبين فى العلوم المدونة الآتية ؟ حاصل الدفع هو كما أن المميزات أى مميزات العلوم كثيرة فكذا تميزاتها ايضا كثيرة فالتميز السالم من الغرابة عن غيره يبين الخ. قوله: إذ به يعرف أن فى تكأكأتم الذى هو قسم الأول للغرابة ومسرجا الذى هو قسم الثانى للغرابة. قوله: لأن من تتبع الكتب دفع ايراد اورده الزوزنى على الماتن بأنه لا يبين فى علم اللغة أن هذا غريب وهذا ليس بغريب فكيف قال منه ما يبين فى علم اللغة ؟ حاصل الدفع أنه يعلم ضمنا من تتبع كتب اللغة أن غير المذكور فيهما من الغريب وليس المراد أنه يبين صراحة فى كتب اللغة أن هذا غريب وهذا ليس بغريب كما توهم الزوزنى

قوله: مما يفتقر الى التنقير أى الى أن ينقر ويبحث عنه كما فى القسم الأول من الغريب أى تكأكأتم أو تخريج كما فى القسم الثانى للغريب أى مسرجا. قوله: أن يوضح الغرض منه أولا تفسير غير المشهور بالمشهور، وثانيا دفع دخل يرد أنه يعلم من العبارة أن محل البيان يكون علم اللغة، والمبين بالكسر يكون شيئا آخر والحال أن المبين ايضا هو علم اللغة ؟ حاصل الدفع أن يبين المزيد بمعنى المجرد أى يوضح. قوله: ٢ على تميز السالم دفع دخل يرد أن مثال الغرابة لا يطابق الممثل لأن الممثل هو التميز والغرابة ليست بتميز ؟ حاصل الدفع أن فى العبارة حذف أى تميز السالم من الغرابة

قوله: وانما قال دفع دخل هو أن مبنى المتون على الاختصار فالمناسب للماتن أن يقول فى علم اللغة مكان فى علم متن اللغة ؟ حاصل الدفع هو أن علم اللغة يطلق على سائر العلوم العربية فلو قال علم اللغة لم يعلم منه أن المراد هو العلم بأوضاع المفردات خاصة. قوله: أى ما يبين فى هذه العلوم غرضه منه أولا تعيين المرجع، وثانيا دفع ايراد يرد أن المرجع متعدد، وهو العلوم الثلاثة وما يدرك بالحس والضمير الراجع إليهما مفرد فلا يحصل التطابق بين الراجع والمرجع ؟ حاصل الدفع أن الضمير راجع الى ما يبين وهو مفرد لفظا فحصلت المطابقة بين الراجع والمرجع، والثالث: رد على البعض قال البعض العلماء: أنه راجع الى ما يدرك بالحس فرد الشارح عليه بأنه راجع الى ما يبين الخ لا الى ما يدرك بالحس لأنه لو رجع الى ما يدرك بالحس يلزم الفساد من وجهين، الأول: يتوهم منه بهذا التفسير أن ما عدى التعقيد المعنوي يدرك بالحس وليس الأمر كذلك لأن ما عدى التعقيد غير التنافر لا يدرك بالحس كما مر، والثاني: يتوهم منه ادراك التعقيد المعنوي بالعلوم المذكورة والحال أنه مدرك بعلم البيان فقط. قوله: إذ لا يعرف الغرض منه أولا ذكر الدليل على المتن وثانيا دفع دخل يرد أن ما عدى يستعمل كثيرا فى استثناء المتصل وهذا لا يصح ههنا لأن المستثنى منه

ههنا ما يبيّن وهو عبارة عن التميزات والتعقيد المعنوي ليس بتميز فالمستثنى ليس بداخل في المستثنى منه فلا يصح كون المستثنى متصلاً؟ حاصل الدفع ان العبارة بحذف اشار اليه بقوله: تميز السالم من التعقيد المعنوي فيكون الاستثناء متصلاً لأن تميز السالم من التعقيد المعنوي من جنس ما يبيّن قوله: والغرض من هذا الكلام غرضه منه بيان غرض الماتن بقوله: وهو ما على التعقيد المعنوي. قوله: ليتم امر البلاغة أي نصاب البلاغة. قوله: وسمّوها علم البلاغة اشارة إلى الاعتراض هو ان لسائر العلوم دخل في البلاغة فلم سمّوهما بعلم البلاغة دون سائر العلوم الأخر. قوله: لمكان مزيد اختصاص أي لثبوت مزيد اختصاص والغرض منه جواب الاعتراض المذكور حاصله أن هذين العلمين للبلاغة بمنزلة العلة الصورية وعند وجودها يوجد المعلول فلهما مزيد اختصاص بالبلاغة لأن البلاغة ليست لها حالة منتظرة بعد وجود هذين العلمين بخلاف سائر العلوم لأنها بمنزلة العلة الفاعلية والمادية ولا يوجد المعلول اى البلاغة عند وجودها فقط بل للبلاغة حالة منتظرة إلى وجود هذين العلمين فلهما دخل في البلاغة لكن ليس كدخل هذين العلمين فلهذين العلمين مزيد اختصاص بالبلاغة. قوله: يعني الخطأ في التأدية غرضه منه دفع دخل هو ان الأول المذكور في المتن هو الاحتراز عن الخطاء فيكون المعنى وما يحترز به عن الاحتراز عن الخطاء وهذا المعنى فاسد لأن الاحتراز عن الاحتراز عن الخطاء عين الوقوع في الخطاء؟ حاصل الدفع أن المراد من الأول ليس الأول المذكور في المتن المقابل للثاني الذي هو تميز الفصيح عن غيره بل المراد بالأول أول الأمرين الباقيين الذين احتيج إلى الاحتراز منهما وهما الخطاء والتميز وأولهما الخطاء. قوله: فانه مزال الأقدام لأنه قد وقع فيه أغلاط كثيرة لأنه قد فصّل البعض المرجع بمعنى العلة الغائية وايضاً لم يعرف معنى يبيّن في علم متن اللغة فاعترض على الماتن مثل اعتراض الزوزني وايضاً قد أخطأ البعض في ارجاع ضمير هو في قوله: وهو ما على التعقيد الخ واخطئوا ايضاً في حمل الأول على أول أمر ذكره الماتن. قوله: ثم احتاجوا غرضه منه أولاً تمهيد للمتن الآتي وثانياً دفع توهم الاشتغال بما لا يعني. قوله: وكثير غرضه منه بيان أقوال الثلاثة في تسمية الفنون الثلاثة غير قول المشهور وهو ان الفن الأول يُسمى بعلم المعاني لأنه باحث عن افادة التراكيب وخواصها التي هي معان مخصوصة، والفن الثاني يُسمى بعلم البيان لأنه يتعلق بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في وضوحه، والفن الثالث يُسمى بالبديع بأنه يتعلق بأمور بديعة، وأما القول الأول من الاقوال الثلاثة الغير المشهورة هو المشار اليه بقوله: يُسمى الجميع علم البيان والبيان ههنا بمعنى النطق الفصيح المعرب عما في الضمير والجميع يتعلق بالبيان على هذا المعنى. وأشار الى القول الثاني بقوله: وبعضهم يسمّي الأول علم المعاني بما مر أنه باحث الخ، والأخيرين يعني البيان والبديع علم البيان لأن كل واحد منهما يتعلق بالبيان بمعنى النطق الفصيح الخ وأشار الى

القول الثالث لقوله: والثالثة علم البديع لأنه يعرف فيها أمور بديعة وعجيبة. قوله: ولا يخفى وجوه المناسبة أى مناسبة الأسامى مع المسميات كما ذكرتها.

الفن الأول علم المعانى

الفن فى اللغة النوع وفى الاصطلاح عبارة عن الشيئ المشتمل على أنواع المسائل لا أجناسها وأشخاصها فهو بمنزلة الباب فى كتب الفقه إذ ما يشتمل على أجناس المسائل يُسمّى كتابًا وما يشتمل على أشخاص المسائل يُسمّى فصلًا وما يشتمل على أنواع المسائل يُسمّى بابًا قوله: قدمه على البيان اشارة الى اعتراض حاصله أن المعانى والبيان كلاهما سببان للبلاغة فتقديم فن المعانى على البيان ترجيح بلا مرجح؟ قوله: لكونه اشارة إلى الجواب حاصله أن المعانى بالنسبة إلى البيان بمنزلة المفرد من المركب والمفرد مقدم على المركب طبعًا فما هو بمنزلة المفرد مقدم على ما هو بمنزلة المركب طبعًا قدمها وضعًا ليوافق الوضع الطبع والتقديم الطبعى عبارة عن تقديم المحتاج اليه على المحتاج بحيث لا يكون المحتاج إليه علة تامة للمحتاج كتقديم الواحد على الاثنين يرد لم يوافق الوضع الطبع؟ والجواب أن الوضع دال والطبع مدلول وموافقة الدال مع المدلول ضرورى ثم اعلم أنه علم ههنا الدعويان، الأول: سلبى بأن علم المعانى ليس عين المفرد وعلم البيان ليس عين المركب، والثانى: ايجابى بأن علم المعانى بمنزلة المفرد وعلم البيان بمنزلة المركب فقوله: لأن البيان علم دليل للدعوى السلبى حاصله أن مفهوم علم المعانى ومصداقه ليسا بجزئين لمفهوم علم البيان ومصداقه لأن مفهوم علم البيان هو علم يعرف به كسخاوة زيد مثلاً معنى واحد يورد بتراكيب مختلفة كزيد كريم وزيد كثير الرماد، وهزيل الفصيل، وجبان الكلب وهكذا مفهوم علم المعانى هو علم يعرف به مطابقة الكلام لمقتضى الحال فعلم أن مفهوم علم المعانى ليس مفردا ومفهوم علم البيان ليس مركبا منه ومن غيره لأن كليهما مفهومان مستقلان ليس أحدهما جزءا للآخر. وقوله: ففيه زيادة اعتبار دليل للدعوى الايجابى حاصله أن فى مفهوم البيان اعتبر قيدا وهو ايراد المعنى الواحد زائدا ليس فى مفهوم علم المعانى فكان مفهوم علم المعانى بالنسبة الى مفهوم علم البيان بمنزلة المفرد من المركب لعدم القيد الزائد فيه ولا يتوهم أن لعدم رعاية المطابقة يعتبر جزءا فى مفهوم علم البيان بأن يكون مفهومه الايراد المقيد بهذا الظرف لأنه خلاف الواقع بل المراد أن ايراد معنى الواحد انما يعتبر ويعتد به بعد رعاية المطابقة فالرعاية معتبرة فى البيان من حيث الاعتداد فقط. قوله: وقبل الشروع فى المقاصد أى المسائل غرضه منه دفع ايراد يرد أن مقصود الماتن

فی ہذا الفن مسائل ہذا الفن فاشتغاله بتعریف علم المعانی وضبط أبوابه اجمالاً اشتغالاً بما لایعنی ؟ حاصل الدفع بوجہین

الأول بقوله : اشار الی تعریفه وضبط ابوابه اجمالاً لیکون للطالب زیادة بصیرة

یرد أن ذکر أشار خطأ فی ہذا المقام لأن التعریف مذکور صراحة لا أنه مذکور بالاشارة ؟ والجواب أن ذکر الاشارة فی قوله : و أشار الی تعریفه الخ باعتبار مقصودیة تعریفه یعنی أن التعریف والضبط مقصودان لأن کل واحد من التعریف والضبط موقوف علیه للمقصود ، والموقوف علیه للمقصود مقصودٌ فهذه المقصودیة لم تکن مذکورة بالتصریح بل ہی مذکورة بالاشارة فلذا قال أشار الی تعریفه ، والثانی بقوله : ولأن کل علم أی علم المدون ، وہذا الطریق القیاس ای قیاس الاقترانی فقوله : لأن کل علم اشارة إلی الصغری ، وقوله : ومن حاول تحصیل الخ إشارة الی الکبری حاصله ان محاول علم المعانی محاول مسائل کثیرة تضبطها جہة وحدة وکل محاول تحصیل کثرة تضبطها جہة وحدة فعلیه أن یعرفها بتلک الجہة فمحاول علم المعانی علیه أن یعرفها بتلک الجہة دلیل الصغری ظاہر بأن علم المعانی عبارة عن المسائل الکثیرة وبیّن دلیل الکبری بقوله : لأن لایفوته مایعنیه ولایضیع وقته فیما لایعنیه

حاصله أن محاوله إذا لم یعرفها بتلک الجہة المساویة فلایخلو اما أن لایعرفها أصلاً فلایمکن طلبها لأنه یلزم طلب المجہول المطلق وہو باطل ، وایضاً یضیع الوقت فی طلب العبث ، واما أن یعرفها بجہات کثیرة فلابدّ له من معرفة کل واحد واحد من تلک الکثرة بوجہ ما قبل الشروع فی تحصیله لئلا یلزم طلب المجہول المطلق فیصرف شطراً من الضمیر فی معرفة الوجوہ فلما فرغ من معرفة الوجوہ یعرض علیه الملال أو الکسلان أو الموت فیضیع وقته فیما لایعنیه ویفوت عنه مایعنیه وہو أکثر نقصاناً للانسان العاقل ، واما أن یعرفها بجہة أعم مثل أن یعرف علم المعانی بأنه الباحث عن أحوال اللفظ فقط ولایعرف أنه من أی جہة یبحث عنه فیدخل فیه فرد آخر لذالک الأعم ایضاً کالنحو فیجوز أن یشرع فی ہذا الفرد أی النحو مثلاً ، فیضیع وقته فیما لایعنیه وہو النحو ویفوت مایعنیه وہو علم المعانی فعلم أنه یجب علی کل محاول تحصیل کثرة أن یعرفها بجہة وحدة مساویة . قوله : أی ملکة عرضه أولاً اشارة الی أن العلم ہہنا بمعنی مبدء الانکشاف لعدم صحة إرادة معانیہا الأخر لأنه یکون إما بمعنی الصورة أو النفس الناطقة أو حالة الادراکیة وکل ذلک لم یصح بل العلم ہہنا بمعنی الملکة ، وثانیاً إشارة إلی أن ہذا علم مدوّنٌ والعلم المدوّن یُطلق علی ثلاثة معان الأول : نفس جمیع المسائل . والثانی : التصدیق الحاصل من المسائل . والثالث : الملکة الحاصلة منہا والمراد منه ہہنا إما الملکة واما نفس جمیع المسائل لا التصدیق لعدم صحة ارادته ہہنا من وجہین ، الأول : أنه لو أخذنا العلم بمعنی التصدیق لاحتجنا إلی الحذف وہو المصدّق فیکون المعنی علم علی المسائل والحذف خلاف الأولی . والثانی : أنه یلزم علی ہذا سببیة الشیئ لنفسه لأنه یکون المعنی ہو علم أی تصدیق یعرف أن یصدق به

أی بسبب التصدیق فیلزم سببیۃ التصدیق للتصدیق و ہذا کما ترى، وثالثا اشارۃ إلى راجحیۃ احتمال أخذ الملکۃ ومرجوحیۃ احتمال أخذ نفس المسائل بتقدیم الملکۃ علیها اذ التقدیم من أسباب الترجیح یرد ما وجہ الرجحان؟ والجواب ہو التبادر فی العرف لأن إطلاق العلم على الملکۃ کثیر فی العرف من الاطلاق على نفس الأصول کما إذا قلت، فلان یعلم النحو یتبادر إلى ذہن المخاطب بأن لہ ملکۃ فی مسائل النحو یرد أن الملکۃ کیفیۃ راسخۃ بسیطۃ فکیف یطلق علیها علم المدون لأن المدون من التدوین والتدوین عبارۃ عن اجتماع المسائل بترتیبها ولا یوجد الاجتماع والترتیب فی الملکۃ لبساطتها؟ والجواب أن الاجتماع والترتیب وان لم یوجدا فی الملکۃ بالذات لکن یوجدان فیها بواسطۃ سبب البعید وہی المسائل

قولہ: یقتدر بہا غرضہ منہ ذکر أثر المرتبۃ على الملکۃ قولہ: على ادراکات جزئیۃ یرد أن الجزئیۃ والکلیۃ من صفات المعلوم لا العلم والادراک علم فلا یصح توصیف إدراکا الجزئیۃ؟ والجواب أن العبارۃ بحذف الموصوف تقدیرہ أی ادراکا مدرکا الجزئیۃ یرد أن القوم یقولون لہا الصناعۃ وخالفت عنہم وقلت لہا الملکۃ والمخالفۃ من القوم بغیر نکتۃ خطاء؟ أجاب بقولہ: ویقال لہا الصناعۃ أیضا حاصلہ أن الملکۃ والصناعۃ کلاہما بمعنى واحد. قولہ: بیان ذلک غرضہ منہ بیان سبب حصول الملکۃ وبیان طریقۃ الاقتدار بادراک المسائل الجزئیۃ. قولہ: عدۃ أصول مثلا کل کلام مع المنکر یجب توکیدہ وکل کلام مع الشاک یحسن توکیدہ وہکذا قولہ: وہی أی القوۃ التی فی الملکۃ علم. قولہ: ولذا قالوا دلیل إنی لاطلاق العلم على الملکۃ حاصلہ أن القوم قالوا: العلم کالحیوٰۃ وجہ الشبہ أن کلیہما جہتی الإدراک فلا یؤخذ العلم ہہنا بمعنى التصدیق والا یلزم سببیۃ الشیء لنفسہ بأنہ على ہذا یکون معنى التصدیق بسبب الادراک أی التصدیق وأیضا لا یؤخذ نفس المسائل لأنہا متعلق الادراک لا سببہ فلا محالۃ یکون المراد من العلم ہہنا الملکۃ. قولہ:

ألا ترى دلیل آخر لاطلاق العلم على الملکۃ. قولہ: لا یرید جمیع مسائلہ حاضرۃ فی ذہنہ لأن حصول جمیع المسائل فی الذہن فی آن واحد خارج عن طوق البشر بل ہو شأن خالق القدر، ولا یرید التصدیق أیضا لأن ہذا الکلام یذکر فی مقام المدح وبأخذ التصدیق لا یحصل منہ مدح لأن نفس التصدیق یحصل من شخص آخر أیضا

قولہ: ویجوز غرضہ منہ ذکر معنى الآخر للعلم بأن یرید بالعلم نفس الأصول والقواعد لأنہ کثیرا ما یطلق علیها أی وضعا وان لم یتبادر فی العرف کالملکۃ. قولہ: ثم المعرفۃ غرضہ منہ أولا توطئۃ وتمہید للمتن الآتی، وثانیا بیان الفرق بین المعرفۃ والعلم بوجوہ ثلاثۃ، الأول: أن المعرفۃ یقال للادراک الجزئی والعلم للادراک الکلی، والثانی: المعرفۃ یقال لادراک البسیط والعلم لادراک المرکب ولذا یقال: عرفت اللہ لأنہ بسیط وجزئی ولا یقال: علمت اللہ

لأنه ليس بمركب بل جزئي والثالث: أن المعرفة يقال للإدراك المسبوق بالعدم أو الأخير من الإدراكين الذين يتخلل بينهما العدم، وثالثا دفع دخل يرد على الماتن لم لم يقل يعلم به مكان يعرف به والحال أن يعلم به مناسب مع قوله: وهو علم؟ حاصل الدفع أن استعمال المعرفة لما كان في الجزئيات وكان المراد من الأحوال هي الأحوال الجزئية فالمناسب مع الأحوال هو يعرف به دون يعلم به ومعنى العبارة ومفهومها في غاية الظهور. **قوله: فكأنه**

قال هو علم يستنبط منه كأن إما للتحقيق وإما للتشكيك لأن الشارح يقول بأني لا أعلم بقلب الماتن بأنه ماذا أراد لكن أظن أن مراده هذا والغرض منه دفع دخل يرد أن المراد بالمعرفة أي بمعرفة الأحوال أن يذكر في هذا العلم كل فرد من جزئيات الأحوال صراحة بأن يذكر فيه أنها لهذا المسند إليه أي زيد قائم الذكر، وحال هذا المسند إليه أي الهلال والله هو الحذف وتقديره هذا الهلال والله والأمر ليس كذلك لأنه لا يبين في علم المعاني كل جزء جزء بل يبين فيه أحوال الكليات؟ حاصل الدفع أن يعرف بمعنى يستنبط، وبه بمعنى منه فيكون المعنى أن علم المعاني علم يبين فيه أحوال الكليات ويستنبط منه أحوال الجزئيات يرد أنه لا يستنبط من علم المعاني نفس الأصول بل معرفة الأحوال وإدراكها؟ أجاب بقوله: **إدراكات جزئية** يرد أن الجزئية والكلية صفتان للمدرك لا للإدراك فلا يصح توصيف الإدراك بالجزئية؟ أجاب بقوله: **هي معرفة كل فرد فرد** يعني أن الجزئية صفة للإدراك بحال متعلقها وهي المدركات لا صفة بحالها حتى يرد الاعتراض **قوله: بمعنى أي فرد** غرضه منه دفع الاعتراضين الآتيين وحاصلهما ظاهر من الشرح لا حاجة لمزيد التفصيل والفرق بينهما عنواني؟ وحاصل الدفع أنا نختار الشق الأول أي معرفة جميع الأحوال وإن قلت ما قلت في الاعتراض قلت في جوابه المراد من معرفة الأحوال هو المعرفة بالقوة القريبة من الفعل ويرجع إلى إدراك الأمور الغير المتناهية بمعنى لا تقف عند حد وهو ليس بمحال لا المعرفة بالفعل الذي يرجع إلى إدراك الأمور الغير المتناهية بالفعل حتى يلزم المحال. **قوله: والمراد بأحوال اللفظ الخ** غرضه منه أولا تعيين المصداق لأحوال اللفظ بأنها بمعنى الأمور العارضة للفظ لا بمعنى الحال النحوي أي ما يبين هيئة الفاعل الخ ولا بمعنى حال المنطقي أي ما حل في المحل، ولا بمعنى حال الكلامي أي صفة لموجود لا موجود ولا معدوم ولا بمعنى حال الفقهي أي صفة فعل المكلف، وثانيا دفع توهم يتوهم أن الحال يكون بمعنى الأمر الداعي كما مر في تعريف البلاغة في الكلام فلا يصح إضافته إلى اللفظ لأن الحال بمعنى الأمر الداعي يضاف إلى المخاطب لا إلى اللفظ؟ حاصل الدفع أن الحال ههنا بمعنى الأمر العارض لا الأمر الداعي فصح إضافته إلى اللفظ **قوله: ووصف الأحوال بقوله** إشارة إلى أن الموصول مع الصلة صفة الأحوال، وغرضه منه دفع دخل يرد أن هذا القيد اتفاقي أم احترازي؟ حاصل الدفع أنه احترازي احترز به عن الأحوال التي ليست بهذه الصفة كالإعلال والإدغام

فی علم الصرف والرفع والنصب فی علم النحو قوله: فی تأدیة أصل المعنیٰ یرد ان أصل تلک الأمور ما لا یتوقف علیها أداء أصل المراد کالإدغام إذ لو قیل زید أجلل بدون الادغام کان مؤدیا لأصل المعنی ایضا؟ والجواب أن المراد من المعنیٰ المعنی الذی یؤدی إلیه بوفق مقتضی الوضع واجلل لیس بمؤدالیه علی وفق الوضع فلا یرد الاعتراض علیه. قوله: وکذا المحسنات الخ یعنی کذا احترازعن المحسنات البدیعیة کما سیاتی فی فن البدیع لأنها لیست مما بها یطابق اللفظ مقتضی الحال بل هی تکون بعد رعایة المطابقة. قوله: وهو قرینة خفیة؛ اعلم أن ههنا أمور ثلاثة، الأول: غرض الشارح منه، والثانی: کیفیة کونه قرینة، والثالث: کیفیة خفاء القرینة فغرض الشارح دفع الاعتراضین. الأول: هو أن التعریف لیس بمانع عن دخول الغیر لأنه یدخل فیه نفس تصور معنی التعریف والتنکیر وغیرهما لصدق التعریف علیها لأنه یصدق علیها معرفة أحوال اللفظ ولا یصدق المعرّف أی العلم المعانی والثانی: هو أن التعریف غیر مانع عن دخول الغیر لأنه یدخل فیه علم البیان لصدق التعریف علیه بأنه یبحث فیه عن معرفة أحوال اللفظ ولا یصدق علیه المعرّف أی علم المعانی؟ حاصل الدفع أن علم المعانی لیس معرفة نفس أحوال اللفظ بل مع هذه الحیثیة أی حیثیة مطابقة اللفظ لمقتضی الحال ولیست هذه الحیثیة فی نفس تصور التعریف علم البیان. والأمر الثانی: أی کیفیة کونه قرینة هو قول الشیخ حیث قال: أن النفی إذا دخل علی کلام فیه تقیید بوجه ما یتوجه النفی إلی ذلک القید وکذا الاثبات، انتهی کلامه فبمقتضی هذا القول یکون المقصود ههنا القید أی مطابقة اللفظ لمقتضی الحال لأنه واقع فی کلام مثبت مقید فیکون هو المقصود لا نفس معرفة الأحوال، والأمر الثالث: أی کیفیة خفاء القرینة هو أنه یعلم بدقة النظر لأنه لیس بفعل العوام بل هذا معلوم للخواص فکانت القرینة خفیة وایضا ذکر مولانا عبد الحکیم الوجهین لذلک فی حاشیته. قوله: لولا اعتبار هذه الحیثیة مقدم القیاس قوله: للزم أن یکون الخ تالی القیاس لکن التالی باطل فالمقدم أشار إلی وجه الملازمة بقوله: وهذا واضح لزوما وبین الشارح فی المنهیة وجه اللزوم أنه لا یفهم من معرفة الشیء الا ادراکه التصوری بأنه ما هو، أو التصدیقی بأنه هل هو انتهی، أما وجه بطلان التالی فأشار إلیه بقوله: وفسادا لأنه لیس علم المعانی عبارة عن نفس تصور تلک المعانی کما هو الظاهر قوله: وإن کانت أحوالا للفظ قد یقتضیها الحال دفع دخل یرد أن کون اللفظ حقیقة أو مجاز او کنایة من أحوال اللفظ التی یقتضیها الحال أحیانا فلا تخرج من التعریف؟ حاصل الدفع أن المراد منها ما لم یقتضیها الحال فتخرج من التعریف وأما إذا اقتضی الحال إیاها فلا تخرج من التعریف بل داخلة فیه. قوله: فإن قلت:

اعتراض قوله: اذا کان أحوال اللفظ تمهید للاعتراض وأصل الاعتراض من قوله: فکیف یصح قوله: الخ حاصله أن أحوال اللفظ من التاکید والذکر والحذف وغیر ذلک سبب مطابقة اللفظ مع مقتضی الحال فاللفظ مطابق

بالکسر ومقتضی الحال مُطابَق بالفتح، والأحوال سبب المطابقة فأحوال اللفظ بعینها اعتبار المُناسب وهو بعینہ مقتضی الحال فتکون أحوال اللفظ بعینها مقتضی الحال لأنّ عین العین عین فلزم اتحاد سبب المطابقة أی أحوال اللفظ مع المطابَق أی مقتضی الحال، وہذا کما تری. یرد أنہ لم لم یقل بعینها مقتضی الحال بدون ذکر اعتبار المناسب لأنّ ذکرہ یُفید الطوالۃ؟ والجواب أنّ بذکر اعتبار المُناسب أشار إلی دلیل العینیۃ لأنّ عینیۃ الأحوال مع اعتبار المناسب أظہر من عینیتها لمقتضی الحال فہذا من قبیل الدلیل بالأظہر علی الأخفی. قولہ: کما یصح عنہ لفظ المفتاح تأیید لہذا الإعتراض ودفع توہم إختراعیۃ الاعتراض. قولہ: قلتُ قد تسامحوا جواب لہذا الاعتراض حاصلہ أنّ مقتضی الحال حقیقۃ کلام یذکر فیہ المُسند الیہ وهکذا الطلاق مقتضی الحال علی التاکید والذکر وغیر ذلک الطلاق مجازی، والمحال اتحاد سبب المُطابقۃ مع مقتضی الحال حقیقۃ وہو غیر لازم وما ہو لازم ہو اتحاد سبب المطابقۃ مع مقتضی الحال مجازا وہو لیس بمحال یرد أنّ فی المجاز لابد من علاقۃ فما ہی؟ أجاب بقولہ: بناء علی أنہا حاصلہ أنّ العلاقۃ ہی السببیۃ والمُسببیۃ لأنّ الأحوال التی ہی مقتضی الحال مجازا سببٌ ومقتضی الحال حقیقۃ مسبب لأنہ إذا أورد التاکید الذی ہو الحال فی الکلام مثلاً فیوجدُ الکلام المؤکد الذی ہو مقتضی الحال حقیقۃ. یرد فالدلیل علی کون الأحوال مقتضی الحال مجازا والکلام المؤکد مثلاً مقتضی الحال حقیقۃ؟ والجواب: أنّ موضوع العلم یکون موضوعا فی المسائل، وموضوع علم المعانی اللفظ العربی من حیثُ إفادتہ المعنی الثانی فلا بُدّ أن یکون موضوع المسائل راجعۃ إلیہ ولما کان الکلام المؤکد یرجع إلیہ لأنہ صفۃ اللفظ بخلاف الأحوال کالتاکید مثلاً لأنہ صفۃ المتکلم لا صفۃ للفظ جعلنا الکلام المؤکد مقتضی الحال حقیقۃ والأحوال مقتضی الحال مجازا. قولہ: ومعنی مطابقۃ الکلام غرضہ أولاً بیان معنی المطابقۃ، وثانیا دفع دخل یرد أنّ المُطابقۃ بمعنی الاشتمال کما مرّ فی توضیح بلاغۃ الکلام فیکونُ معنی المتن هکذا التی بہا یطابقُ اللفظ أی یشتمل الکلام مقتضی الحال ہو أیضا کلام فیلزم اشتمال الکلام علی الکلام وما ہذا إلا اشتمال الشیئ علی نفسہ؟ حاصل الدفع أنّ المُطابقۃ ههنا بمعنی الصدق لا بمعنی الاشتمال حتی یرد الاعتراض. قولہ: الہلال واللہ ذکر القسم بناء علی عادۃ العرب أو لئلا یوقف علی لفظ الہلال لأنّ الوقف لا یکون فی البین فلو لم یذکر القسم لتوہم أنہ موقوف فلا یظہر أنہ مما حذف فیہ المسند الیہ اذ عند الوقف یحتمل أن یکون بتأویل رأیتُ الہلال قولہ: فظاہر أنّ تلک الأحوال تفریع قولہ: فما فہم الغرض منہ أولاً إشارۃ إلی الاعتراض وجوابہ حاصل الاعتراض أنّ نسبۃ الصدق یکون إلی المُطابِق بالکسر کما ہو العام لو کان مثلاً یُقال الکلی یُطابقُ بمعنی أنّ الکلی یصدق علی الجزئی فنسبۃ الصدق إلی المطابِق الذی ہو الکلی لا المُطابَق الذی ہو الجزئی وههنا نسب الصدق إلی المُطابَق بالفتح یعنی إلی مقتضی الحال الذی ہو الکلام الکلی لأنہ قال: ویصدق ہو أی الکلام الکلی وما ہو إلا مقتضی الحال الذی ہو مُطابَق علیہ أی علی الکلام الجزئی الذی ہو المطابِق بالکسر؟ حاصل الجواب ہو أنّ

الكلام ههنا مبنی علی اصطلاح أهل علم المعانی وما قلت ہو اصطلاح أہل المعقول فلا مشاحۃ فی الاصطلاح وثانیا اشارۃ الی اعتراض آخر مع جوابہ حاصل الاعتراض أن مقتضی الحال یکون ما یقتضیہ الحال مثلا حال المخاطب الانکار من الحکم یستدعی التاکید فی الکلام الجزئی والکلام الکلی لا یستدعی ذلک التاکید فبم یقال لہ مقتضی الحال ؟ وحاصل الجواب: أن مقتضی الحال حقیقۃ ہو الکلام الکلی والاضافۃ الی الحال بواسطۃ کلام الجزئی . وثالثا دفع دخل یرد لما کان الکلام الکلی مقتضی الحال حقیقۃ فینبغی أن یجعل موضوع المسائل ایضا والحال أن موضوع المسائل ہو التاکید والحذف وغیر ذلک فی موضوع المسائل للاختصار والا فموضوع المسائل ہو الکلام المؤکد والکلام الذی حذف فیہ وغیر ذلک . قولہ: واحوال الاسناد غرضہ منہ دفع توہم یتوہم أن أحوال الاسناد من التأکید وعدمہ والحقیقۃ والمجاز العقلیین وغیر ذلک لیست ہذہ من أحوال اللفظ مع أنہ یبحث عنہا فی علم المعانی ؟ حاصل الدفع أنہا أحوال اللفظ باعتبار الطرفین أی المسند والمسند الیہ قولہ: وتخصیص اللفظ بالعربی دفع دخل یرد أن بعلم المعانی کما یعرف أحوال لفظ العربی فکذا یعرف بہ أحوال لفظ العجمی ایضا مثلا یورد للمنکر التأکید ویقال: زید ہر آئینہ استادۃ أست فلم خص التعریف بأحوال الفظ العربی ؟ حاصل الدفع أنہ مجرد اصطلاح یعنی مجرد عن التخصیص الواقعی أو عن الباعث والتخصیص اصطلاحا یرد ما النکتۃ فی الاصطلاح ؟ أجاب بقولہ: لأن ہذہ الصناعۃ حاصلہا ظاہر وانما وضعت لأحوال اللفظ العربی لأن الغرض منہ اظہار اعجاز القرآن وہو عربی فلذا وضعت ہذہ الصناعۃ لمعرفۃ أحوال لفظ العربی . قولہ: وانما عدل عن تعریف غرضہ منہ أولا دفع دخل یرد علی الماتن بأن التلخیص ماخوذ عن المفتاح وصاحب المفتاح عرف علم المعانی بقولہ: بأنہ تتبع خواص الخ وخالف الماتن عنہ فی التلخیص وعرفہ بقولہ: ہو علم الخ ومخالفۃ المأخوذ عن المأخوذ عنہ بغیر النکتۃ فی قوۃ الخطاء ؟ حاصل الدفع أن المخالفۃ من صاحب المفتاح لوجہین والوجہ الواحد یصیر سببا للعدول فالوجہین بطریق الأولی . وثانیا ذکر تعریف الآخر والاعتراض علیہ بوجہین . اعلم أن فی تعریف صاحب المفتاح ستۃ الفاظ تحتاج الی التوضیح ، الأول: لفظ التتبع وہو التفحص والتفتیش ، والثانی: لفظ الخواص ، وہو جمع الخاصۃ وہی ما یوجد فیہ ولا یوجد فی غیرہ والمراد ههنا المعانی الثوانی أی الاغراض المصوغۃ لہا الکلام مثلا خاصۃ تاکید الواحد نفی الشک وہو یوجد فیہ ولا یوجد فی غیرہ وخاصۃ التاکیدین نفی الانکار وہو یوجد فیہ ولا یوجد فی غیرہ . والثالث: لفظ تراکیب الکلام ، وہی مقتضیات الأحوال واشار بہ الی أن تلک تحصل عند الترکیب مع الکلام مثلا بترکیب التاکید مع الکلام یحصل نفی الشک . والرابع: لفظ فی الافادۃ ہو ظرف لتتبع یعنی تتبع الخواص من حیث افادتہا بالترکیب بأن یعلم أن ہذا الترکیب لاشتمالہ علی الکیفیۃ المخصوصۃ مفید لتلک الخاصۃ یعنی التتبع مفید والخواص مفاد ، ولو ترکب الکلام مجازفۃ لا بحیثیۃ الافادۃ لا یدخل فی علم المعانی . والخامس

لفظ وما يتصل بها من الاستحسان وغيره من الاستحسان أشار به إلى أن علم البديع ملحق بعلم المعاني
عنده وأما عند المصنف فعلم البديع علم عليحدة لا أنه ملحق بعلم المعاني. والسادس: لفظ ليحترز اللام فيه للعاقبة
مثل قولهم: لدوا للموت وابنوا للخراب وهذه الجملة متعلقة بتتبع فالمعنى أن عاقبة التتبع هو الاحتراز عن الخطاء في
تطبيق الكلام. قوله: الأول أن التتبع ليس بعلم فلزم حمل المبائن على المبائن لأن علم المعاني علم مدوّن
يطلق على ثلاثة معان كما مرّ والتتبع ليس بشيء منها. قوله: ولا صادق عليه لأن التتبع فعل من أفعال النفس و
العام من مقولة الكيف على مذهب المنصور فلا يصح تعريف شيء من العلوم المدوّنة به. والثاني: أنه فسر التراكيب
حاصل هذا الوجه أن تعريف السكاكي لعلم المعاني مشتمل إما على الدور أو على التعريف بالمجهول وكل ما هذا شأنه فهو باطل فتعريفه
باطل. دليل الكبرى ظاهر ودليل الصغرى قوله: أنه فسر التراكيب الخ حاصله أنه فسر التراكيب بتراكيب البلغاء
والبلغاء جمع بليغ والبليغ مشتق من البلاغة ومعرفة المشتق موقوف على معرفة المبدأ والبلاغة في المتكلم هي بلوغ
المتكلم في تأدية المعاني حدًّا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب فإن أراد بهذه التراكيب الخ تراكيب البلغاء
فيلزم توقف تراكيب البلغاء على تراكيب البلغاء لأن تراكيب البلغاء موقوف على معرفة البليغ ومعرفة البليغ موقوف
على معرفة البلاغة ومعرفة البلاغة موقوف على تراكيب البلغاء، لأن المعرَّف موقوف على جميع أجزاء التعريف ومنها
التراكيب للبلغاء فتراكيب البلغاء موقوف على تراكيب البلغاء لأن الموقوف على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك
الشيء وما هذا إلا الدور، وإن أراد غير تراكيب البلغاء فيلزم التعريف بالمجهول. قوله: ومن حيث هو بليغ
دفع دخل يرد أن ذات البليغ لا يكون موقوفًا على معرفة البلاغة؟ حاصل الدفع أنه ليس المراد الذات من حيث هو الذات
بل بحيثية البلاغة موقوف على البلاغة. قوله: في تعريف البلاغة تأدية المعاني أي المعاني الثواني
قوله: فيه خواص التراكيب حقها كما ذكرت في توضيح الخواص فتذكر. قوله: وهو الظاهر
لأنه أرادها في التعريف الخ. قوله: وأجيب عن الأول: غرضه منه ذكر الجواب من جانب السكاكي لوجهين
المذكورين، فالجواب من الوجه الأول قوله: بأنه أراد بالتتبع المعرفة. يرد يمكن أن يكون هذا توجيهًا بما
لا يرضى به السكاكي؟ أجاب بقوله: كما صرح به في كتابه حيث قال في آخر القسم الثالث:
وإذ قد تحققت أن علم المعاني والبيان معرفة خواص التراكيب في الكلام ومعرفة صياغة المعاني الخ فكان توجيهًا
بما يرضى به السكاكي. يرد أن هذا مجاز وفي المجاز لا بد من علاقة فما هي؟ أجاب بقوله: إطلاق للملزوم
على اللازم يعني العلاقة هي اللزوم بأن التتبع ملزوم والمعرفة لازم. يرد ما الفائدة في هذا المجاز؟ أجاب بقوله:
تنبيهًا على أنه معرفة. قوله: حتى أن معرفة العرب كذا علم الله تعالى وعلم

الملائكة لأنّ ہذه العلوم ليست حاصلة من التتبع يرد أنّ ہذا المقام مقام التعريف والمجاز فى التعريفات غير جائز؟ لأنّ مدار التعريفات على الإيضاح ومدار المجاز على الإخفاء؟ أجاب بقوله: وتعريفات الأدباء مشحونة بالمجاز حاصله أنّ عدم الجواز عند الحكماء لا عند الأدباء لأنّ الأدباء ينظرون إلى جانب البلاغة والبلاغة فى ذكر المجازات وهذا كتاب الأدب لا كتاب الفلسفة. قوله: وعن الثانى، أى وأجيب عن الوجه الثانى بجوابين الأول: جواب المنع من الخارج والثانى: جواب التسليم المذكور فى الشرح فقوله: بعد التسليم اشارة إلى جواب المنع حاصله أنا لا نسلّم أنّه فسّر التراكيب بتراكيب البلغاء حتى يلزم الدور بل فسّرها بتراكيب الصادرة عمّن له فضل تميز ومعرفة وإن قلت: أنّه قال وهى تراكيب البلغاء، فكيف لا تسلّم؟ قلت: هى جملة مستأنفة خارجة عن تفسير التراكيب وقعت فى جواب سؤال السائل الذى يسأل ما التراكيب الصادرة عمن له فضل تميز ومعرفة؟ أجاب بقوله: وهى تراكيب البلغاء وحاصل الجواب التسليمى المذكور فى الشرح بو أنّ البلاغة على المعنيين البلاغة الاجمالية والبلاغة التفصيلية والمراد بتراكيب البلغاء المعروفين بالبلاغة الاجمالية ومعرفتهم لا يتوقف على معرفة البلاغة بالمعنى المذكور أى بلوغ المتكلم وهى بلاغة تفصيلية فمعرفة تراكيب البلغاء موقوف على معرفة البلاغة الاجمالية ومعرفة البلاغة الاجمالية غير موقوف على تراكيب البلغاء لعدم تراكيب البلغاء فى مفهوم البلاغة الاجمالية فلا يلزم الدور، وأما الموقوف على معرفة تراكيب البلغاء هى معرفة البلاغة التفصيلية لدخول تراكيب البلغاء فى مفهوم البلاغة التفصيلية وهى ليست موقوفة عليها فالموقوف عليه لتراكيب البلغاء معرفة بلاغة الإجمالية والموقوف معرفة بلاغة التفصيلية فلا دور لتغاير الجهة فكان هذا الجواب جوابا باختيار الشق الأول بارادة التراكيب تراكيب البلغاء فى تعريف البلاغة. قوله: إذ يجوز أن يعرفه غرضه منه التوضيح بالمثال ليظهر حقيقة الحال. ولما كان فى جواب التسليمى مجازا فى المجاز لأنه أراد أولا من التراكيب فى تعريف علم المعانى تراكيب البلغاء وهذا مجاز ثم أراد بالبلغاء البلغاء الموصوفين بالبلاغة الاجمالية وهذا ايضا مجاز فصار ہذا الجواب ضعيفا. أجاب الشارح جوابا آخر خاليا عن هذا الضعف واختار الشق الأول من الاعتراض أى بإرادة التراكيب فى تعريف البلاغة تراكيب غيرها وقال: وأقول الخ هذا تمهيد الجواب واصل الجواب من قوله: فالمراد حاصله أنّ المراد بالتراكيب فى تعريف البلاغة تراكيب غير البلغاء، وأما الجواب عن لزوم التعريف بالمجهول فى ہذه الصورة أنّ المراد بغير تراكيب البلغاء ہو تراكيب ذلك المتكلم لأنه لا يفهم من قوله بتوفية خواص التراكيب حقها أن لا يكون ذلك المتكلم بحيث يورد الخ. قوله: اذا كان المخاطب حاكما حكما مثلا يحكم بأنك ضربت انسانا غير زيد بصواب لأنه أصاب فى نفس كون الانسان مضروبا لك وخطاء لأنه أخطاء فى كون غير زيد مضروبا لك والحال أنه ہو مضروب لك. قوله: وهذا يعينه الخ، غرضه من

تصریح بأن ارجع تعریف السکاکی الی تعریف المصنف والاختلاف عنوانی یرد ما القرینۃ علی أن المراد بالتراکیب فی تعریف البلاغۃ تراکیب ذلک المتکلم؟ أجاب بقولہ: کما یفصح حاصلہ أن القرینۃ علی أخذ ہذا المرام أولا قولہ: قولہ فی تعریف بلاغۃ المتکلم فی تأدیۃ المعانی الثوانی وفاعل التأدیۃ ہو المتکلم إذ لا معنی لتأدیۃ معانی الغیر والتأدیۃ المعانی فی نفسہ بتراکیب الغیر. وثانیا قولہ: وکذا قولہ فی تعریفہا وایراد أنواع التشبیہ الخ اذ لا معنی لہ الا الخ. قولہ: وھذا فی غایۃ الحسن غرضہ منہ توصیف جوابہ المذکور المصدر بأقول، قولہ: والعجب من المصنف تعریض علی المصنف بخفاء ہذا المعنی علیہ وعدم فہمہ ہذا المعنی یرد ما سبب عدم فہمہ علی ہذا المعنی؟ أجاب بقولہ: ومفاسد قلۃ التأمل الخ یعنی سبب عدم فہمہ علی ہذا المعنی ہو قلۃ التأمل ومفاسد قلۃ التأمل الخ. قولہ: ثم الأوضح غرضہ منہ ذکر تعریف الثالث لعلم المعانی من عند نفسہ وانما کان أوضح من تعریف الماتن لأن ہذا التعریف مستغن عن القرینۃ الخفیۃ بذکر الحیثیۃ أی تطبیق الکلام الخ صراحۃ بخلاف تعریف الماتن، واوضح من تعریف السکاکی لعدم ورود الاعتراضین الذین أوردا علی تعریف السکاکی وان کانا جاریین والیہ ہذا التعریف أخصر من تعریف الماتن والسکاکی فکان أوضح منہما لأن خیر الکلام ما قل ودل. قول الماتن:

وینحصر فی ثمانیۃ ابواب الخ غرضہ منہ ضبط أبواب علم المعانی اجمالا. قال الشارح: المقصود من علم المعانی غرضہ منہ دفع دخل یرد أن الضمیر فی ینحصر راجع الی علم المعانی فیکون المعنی أن المذکور فی علم المعانی منحصر فی ثمانیۃ أبواب والحال أن الأمر لیس کذلک لأن المذکور فیہ زائد علی ثمانیۃ أبواب لأن ما عداہا من تعریف علم المعانی وبیان الانحصار والتنبیہ الآتی الخ مذکور فیہ فلا وجہ لتخصیص الأبواب الثمانیۃ؟ حاصل الدفع أن علم المعانی علی قسمین الأول: ما ہو المقصود والثانی: ما ہو غیر المقصود والضمیر فی ینحصر راجع الی علم المعانی لکن فی ضمن المقصود والمقصود من العلم أی من علم المعانی منحصر فی ثمانیۃ أبواب، وأما التعریف وبیان الانحصار والتنبیہ وان کانت داخلۃ فی علم المعانی لکن لیست مقصودۃ منہ قولہ: انحصار الکل غرضہ منہ دفع دخل یرد أن الانحصار علی قسمین حصر الکل فی الجزء وحصر الکلی فی الجزئیات فہذا الحصر من أیہما؟ حاصل الدفع أنہ من قبیل حصر الکل فی الأجزاء لا حصر الکلی فی الجزئیات اعلم أنہ علم ہہنا الدعویان الأول: ایجابی أن ہذا الحصر من قبیل حصر الکل فی الأجزاء والثانی: سلبی أن ہذا الحصر لیس من قبیل حصر الکلی فی الجزئیات، فقولہ: والا لصدق دلیل للدعوی السلبی بنمط القیاس الاستثنائی الرفعی تقریرہ أن قولہ: والا مقدم القیاس ولصدق علم المعانی علی کل باب تالی القیاس والمقدمۃ الاستثنائیۃ محذوفۃ أی لکن التالی باطل فالمقدم مثلہ وجہ الملازمۃ ہو أن الکلی کما یصدق علی جمیع جزئیاتہ کذا یصدق علی کل واحد منہا وجہ بطلان التالی لأنہ لا یقال

أحوال الاسناد الخبري علم المعاني كما لايقال: السقف بيت ودليل دعوى الايجابي ظاهر لانه لما لم يصح أحد قسمي الحصر أي حصر الكلي في جزئياته صح القسم الآخر أي حصر الكل في أجزائه يرد أن الضمير لما رجع الى علم المعاني وهو عبارة عن الملكة كما مر وهي كيفية بسيطة لاتنقسم فكيف يصح انقسامه الى ثمانية أبواب؟ أجاب بقوله: وظاهر

هذا الكلام يعني أن الضمير راجع الى علم المعاني بمعنى نفس المسائل والقواعد فصح التقسيم يرد أنه يجوز أن يدخل التعريف وبيان الانحصار والتنبيه ايضا في المقصود فيعود الاعتراض السابق؟ أجاب بقوله: وتعريف العلم حاصله ظاهر

قوله: الأول، إشارة الى أن كل واحد من احوال الاسناد الخبري واحوال المسند اليه الخ مرفوع بالخبرية للمبتدأ المحذوف

قوله: والقصر يرد لم لم يقل ههنا واحوال القصر؟ قلنا: لأن القصر وكذا الفصل والوصل والايجاز الخ عين الأحوال لاأن لها أحوالا، والا يلزم نسبة الأحوال الى الأحوال وما هذا الا نسبة الشيئ الى نفسه يرد أن الانشاء ليس عين الحال فلم لم يقل واحوال الانشاء؟ قلنا: أن الانشاء وان لم يكن حالا لكن ذكر عقيب الأحوال فلم يقل أحوال الانشاء ونظير ذلك جحر الجوار. قوله: وانما انحصر فيها دفع الاعتراضين، الأول: أن قول الماتن: لأن الكلام الخ دليل يستدعي المدعي فما هو؟ والثاني: أن قول الماتن: لأن الظرف يقتضي المتعلق فما هو؟ حاصل الدفع أن المدعي والمتعلق محذوف تقديره وانما انحصر فيها. قوله: لأنه لا محالة، غرضه منه أولا التدقيق أي إثبات الدليل بالدليل وثانيا دفع دخل يرد بأنا لانسلم حصر الكلام في الخبر والانشاء لأنه يمكن أن يكون شيئ آخر كلا ما فما هو؟ حاصل الدفع أن الكلام لامحالة مشتمل على النسبة التامة وهي لاتوجد في غير الخبر والانشاء فالكلام لايوجد في غير الخبر والانشاء، فثبت انحصاره فيهما. يرد أنه يعلم من قوله: بين الطرفين أن النسبة قائمة بهما ويعلم من قوله: قائمة بنفس المتكلم أنها قائمة بالنفس وما هذا الا التدافع، وايضا يرد أنه يعلم من قوله: بين الطرفين أن النسبة معلوم لأن النسبة لما قامت بالطرفين الذين في مرتبة المعلوم فتكون النسبة القائمة بهما ايضا في مرتبة المعلوم ويعلم من قوله: قائمة بنفس المتكلم أنها علم لأنها في مرتبة القيام بالنفس وما هذا الا تدافعا؟ والجواب: هو أن النسب على ثلاثة اقسام، الأول: النسبة الذهنية، والثاني: النسبة الكلامية، والثالث: النسبة الخارجية فالنسبة الذهنية عبارة عن صورة النسبة في مرتبة القيام، والنسبة الكلامية عبارة عن انضمام المحمول مع الموضوع بالتلفظ في القضية الملفوظة أو بالتعقل في القضية المعقولة، والنسبة الخارجية عبارة عن النسبة في نفس الأمر مع قطع النظر عن حصوله في الذهن وانضمام الخارجي لأنه موجود في الخارج فالمراد بقوله: على نسبة تامة بين الطرفين هي النسبة الكلامية وبقوله: قائمة بنفس المتكلم النسبة الذهنية فلايلزم التدافع لتغاير الجهة. قوله: وتفسيرها مبتدأ، وقوله: خطاء خبره

هذا رد على البعض المفسرين النسبة بوقوع النسبة فى الإيجاب أو لا وقوعها فى السلب وعلى البعض الآخر المفسرين النسبة بإيقاع النسبة أى التصديق على النسبة الإيجابية وانتزاعها أى التصديق على النسبة السلبية. يرد لا يصح حكم الخطاء لأنهما فسرت فى كتب المنطق بهذا التفسير؟ أجاب بقوله: فى هذا المقام. يرد ما الدليل على كون هذين التفسيرين خطاء فى هذا المقام؟ أجاب بقوله: لأنه لا يشتمل النسبة الإنشائية. حاصله هو أنهما لو فسرت بهذين التفسيرين للزم تقسيم الشيء إلى نفسه وإلى غيره لكن التالى باطل فالمقدم مثله، وجه بطلان التالى ظاهر وأما وجه الملازمة بأن تقسيم الكلام إلى الخبر والإنشاء باعتبار النسبة التامة مطلقًا لا النسبة التامة الخبرية، والتفسيران المذكوران للنسبة التامة الخبرية فلو أخذا يلزم تقسيم الكلام إلى الخبر تقسيم الشيء إلى نفسه والإنشاء إلى غيره. قوله: بل النسبة ههنا هو تعلق الخ يعنى النسبة الكلامية. يرد أن تعلق أحد جزئى الكلام بالآخر موجود فى التركيب الإضافى والتوصيفى ولا يقال لهما الخبر والإنشاء؟ أجاب بقوله: بحيث يقع السكوت عليه حاصله ظاهر. ولما كان الضمير فى قول الماتن: لأنه راجعًا إلى الكلام وطال الفصل بين اسم أن وخبرها أعاد الشارح لفظ الكلام وقال: فالكلام إن كان لنسبته خارج. يرد أنه على هذا يلزم كذب الاستقباليات الإخبارية الموجبة كلها إذ لا نسبة الخارجية لها فى الحال تطابقها، ويلزم صدق الاستقباليات الإخبارية السلبية كلها لأنه كما أن فيها سلبا فكذا فى الخارج أيضًا سلب فحصل التطابق فى السلب وهذا كما ترى؟ أجاب بقوله: فى أحد الأزمنة الثلاثة حاصله ليس المراد التطابق المتحقق فى الحال بل فى أحد الأزمنة الثلاثة فلا يلزم كذب الاستقباليات الإخبارية الموجبة كلها لأن لنسبتها خارج فى الاستقبال تطابقه، ولا صدق الاستقباليات الإخبارية السالبة كلها لأن بعضها ليست لنسبتها خارج فى الاستقبال تطابقه فتفكر فى هذا المقام ليرشدك فى مواضع شتى إلى المرام. قوله: أن يكون أشار به إلى أن اللام فى قوله: لنسبته متعلق بيكون المقدر. يرد أن الضمير فى لنسبته راجع إلى الكلام وهو مفرد ليس له نسبة فضلًا عن كون الخارج لنسبة؟ أجاب بقوله: بين الطرفين فى الخارج يعنى ليس المراد نفس الكلام ولفظه الإجمالى بل المراد مفهومه التفصيلى. قوله: أى تطابق تلك النسبة الخ تعيين المرجع للضمير المستتر والبارز. يرد أن التطابق عبارة عن اتحاد الشيئين فى الأطراف كما يقال: الخط تطابق السطح والسطح تطابق الجسم وغير ذلك وليس ههنا الأطراف فضلًا عن التطابق؟ أجاب بقوله: بأن يكونا ثبوتيين أو سلبيين حاصله أن ليس المراد ذلك المعنى بل هذا المعنى فلا يرد ما يرد. قوله: أى فالكلام خبر دفع دخل. يرد أن الخبر جزاء الشرط والجزاء يكون جملة والحال أن الخبر مفرد ليس بجملة؟ حاصل الدفع أن العبارة بحذف المبتداء تقديره

فالكلام خبر فيكون الجزاء جملة قوله: أي وإن لم يكن دفع دخل يرد أن الا للاستثناء فلا يصح ايراد الفاء في قوله: فإنشاء لأنها لا يكون في الاستثناء؟ حاصل الدفع أن الا ليست للاستثناء بل مخفف من إن لم الخ. يرد ما وضع الفرق لنا بين تضرب واضرب لأن كليهما ليس لنسبتهما خارج في الحال وأما في الاستقبال فكما يوجد الخارج لنسبة تضرب فكذا يوجد الخارج لنسبة أضرب أيضا لأنه ان وقع الضرب فصادق وإلا فكاذب فما الفرق بينهما؟ أجاب بقوله: وسيزداد نفذا وضوحا. قوله: والخبر لابد له من مسند إليه هو الباب الأول ومسند وهو الباب الثاني وإسناد وهو الباب الثالث والمسند قد يكون له متعلقات إذا كان فعلا أو في معناه هو الباب الرابع. قوله: وهذا لاجهة إعتراض على الماتن حاصله أن هذه الأبواب كما أنها تكون للخبر فكذا للانشاء، فلا وجه لتخصيصها بالخبر فالمناسب أن يقول: والخبر والانشاء لابد لكل واحد منهما الخ؟ والجواب أولا أن تخصيص الخبر لكثرة الاستعمال وثانيا أن تخصيصه للأصالة قوله: وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر الخ وهو الباب الخامس وكل جملة قرنت أخرى الخ هو الباب السادس والكلام البليغ اما زائد وهو الباب السابع، والباب الثامن هو الانشاء. قوله: احترز به عن التطويل اشار إلى أن قيد لفائدة للاحتراز. قوله: ولا حاجة إليه الخ اعتراض على الماتن حاصله أنه لما قال: والكلام البليغ اما زائد فلا حاجة إلى ذكر هذا القيد لأن الكلام البليغ لامحالة فيه فائدة لأن ما لا فائدة فيه لا يكون بليغا والجواب أولا هو أن هذا تصريح بما علم ضمنا وثانيا أن بذكره اشار إلى أن هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب فلو لم يذكر واكتفى بذكر الكلام البليغ لم يحصل هذه الإشارة. قوله: هذا كله ظاهر اعتراض الأول على الماتن ومن قوله: والا فنقول اعتراض ثان عليه، حاصل اعتراض الأول: أن الماتن اشتغل فيما لا يعني وترك ما يعني لأن المقصود بيان سبب افراد بعض الأحوال عما سبق وجعلها أبوابا مستقلة كالقصر والوصل وغيرهما والا فينبغي أن تكون الأبواب خمسة ولم يبينه الماتن والذي بينه ظاهر لا طائل تحته فاشتغاله فيه اشتغالا بما لا يعني؟ وحاصل اعتراض الثاني أنه يلزم على الماتن الترجيح بلا مرجح لأنه كما أن القصر والفصل وغيرهما أحوال فكذا كل من المسند إليه والمسند في حالتي التقديم والتأخير والتعريف والتنكير وغير ذلك أيضا أحوال فجعل بعضها أي القصر والفصل وغيرهما أبوابا مستقلة دون بعض الأخر أي كل من المسند إليه والمسند مقدما أو مؤخرا معرفا أو منكرا الخ ترجيح بلا مرجح قوله: ومن رام تقرير هذا ردّ على المحشي لأنه بين هذا الحصر بالاثبات والنفي وقال: ان الخبر لابد له من مسند إليه أولا الخ حاصل الرد أن الحصر على قسمين حصر عقلي وحصر استقرائي ولا يصح كل واحد منهما ههنا أما عدم صحة حصر العقلي فلأنه يقال للحصر الذي لا يكون العقل مجوزا لقسم الأخر وههنا العقل مجوز لكون المسند إليه مقدما أو مؤخرا وغير ذلك، وعدم صحة حصر الاستقرائي فلأنه

يقال للحصر الذى يكون العقل مجوّزا القسم الآخر ويكون المقصود منه تقليل الانتشار مع الضبط وهو لم يحصل ههنا؟ والجواب
...ن أصل الاعتراض أن ذكر اللم والسر ولطيفة الشارحين لا المصنفين فلذا لم يبينه الماتن وبيّنه الشارح بقوله: فالأ
...ب الخ. قوله: فأحوال الجملة هو الباب الأول أى أحوال الإسناد الخبرى. قوله: تمييزا بين الفضلة
...وأحوال متعلقات الفعل قوله: والعمدة مبدل منه قوله: المسند إليه والمسند بدل فهذه أبواب أربعة
...قوله: ثم لما كان هذا توجيه لإفراد بعض الأقسام من الأحوال بوضع الأبواب. قوله: ما له مزيد غموض الخ يعنى فيه
...ليست فى كون المسند إليه مقدما الخ لأن لبعض البلغاء الحصر والبلاغة فى معرفة الوصل والفصل، والله أعلم.

بحث تنبيه

يوم الأربعاء من ٥-٠-١٤٢٢هـ

...هو خبر مبتدأ محذوف أى هذا بحث التنبيه: قوله: وسمى هذا البحث بالتنبيه غرضه منه أولا بيان وجه تسمية
...البحث الآتى بالتنبيه بأن التنبيه فى اللغة: الإيقاظ، وفى الاصطلاح: الكلام اللاحق المفصل أشير إليه فيما سبق إجمالا لأنه
...أشير إلى الصدق إجمالا بقوله: تطابق وإلى الكذب بقوله: لا تطابقه فصح تسمية هذا البحث بالتنبيه، وثانيا دفع دخل
...ان تصدير هذا البحث بالتنبيه غير صحيح لأن التنبيه فى اللغة الإيقاظ وفى الاصطلاح هو الكلام" والكلام اللاحق ههنا تفسير الصدق
...والكذب وما أشير إليه فيما سبق؟ حاصل الدفع أنه أشير إليه فيما سبق إجمالا تطابقه أو لا تطابقه. قوله: وقد علم غرضه منه
...دفع دخل يرد على الماتن بأن تفسيره للصدق مشتمل على الدور وكل ما هذا شأنه فهو باطل فتفسيره باطل دليل الكبرى ظاهر
...دليل الصغرى هو أن الماتن فسر الصدق بمطابقة الخبر للواقع فالصدق موقوف على الخبر لأنه وقع فى تعريفه والخبر يقال للكلام
المحتمل للصدق والكذب فالخبر موقوف على الصدق لأنه وقع فى تعريف الخبر فثبت أن الصدق موقوف على الخبر والخبر موقوف
على الصدق وما هذا إلا دور وكذا الكلام فى تفسير الكذب فتفسير الماتن للصدق والكذب مشتمل على الدور؟ حاصل الدفع أن تفسير
الماتن ليس بمشتمل على الدور لأن الصدق والكذب فى تفسيره وإن كانا موقوفين على الخبر لكن الخبر ليس بموقوف عليهما لأنه فسر
...الكلام يكون للنسبة خارج تطابقه أو لا تطابقه لا بالكلام المحتمل للصدق والكذب حتى يرد ما يرد نعم يرد هذا على المشهورين لأنهم
فسروا الخبر بالكلام المحتمل للصدق والكذب وأجاب الشارح عن جانبهم بجوابين الأول: بقوله: فالخبر على هذا المعنى
...حاصله أن الخبر على هذا المعنى يجيء على معنيين الأول: بمعنى الكلام المخبر به وهو بهذا المعنى صفة للكلام، والثانى: بمعنى الإخبار
...وهو بهذا المعنى صفة للمتكلم والموقوف على الصدق المعنى الأول (الكلام المخبر به الذى هو صفة الكلام) والموقوف عليه للصدق
المعنى الثانى (الإخبار الذى هو صفة المتكلم) فلا دور لتغاير جهة التوقف يرد ما الدليل على أن الخبر فى تفسير الصدق
بمعنى الإخبار الذى هو صفة المتكلم؟ أجاب بقوله: بدليل تعديته بعن، والثانى: بقوله: وأيضا

الصدق والكذب حاصله أن الصدق والكذب قد يوصف بهما الكلام بأنه صادق أو كاذب وقد يوصف بهما المتكلم بأنه صادق أو كاذب والموقوف عليه للخبر هو الصدق والكذب اللذان هما صفتا الكلام والموقوف على الخبر هو الصدق والكذب اللذان صفتا المتكلم فلا دور لتغاير الجهة. **قوله: واتفقوا** غرضه منه أولاً بيان الاختلاف الإجمالي للبحث الآتي بأن فيه خلافين الأول خلاف الجاحظ من الجمهور والنظام بأن الجاحظ يثبت الواسطة بين خبر الصادق والكاذب والجمهور مع نظام لا يثبت الواسطة. والثاني خلاف النظام والجمهور فيما بينهم في تفسير الصدق والكذب بعد الاتفاق على انحصار الخبر في الصادق والكاذب وثانياً دفع توهم كون الخلاف واحداً. **قوله: أي مطابقة حكمه** أشار به إلى أن العبارة بحذف المضاف عن الضمير المجرور الراجع إلى الخبر يعني مطابقة نسبة الخبر للواقع لأن الخبر عبارة عن مجموع الموضوع والمحمول والحكم أي النسبة **قوله: فإن رجوع الصدق الخ**، غرضه منه ذكر الباعث على تقدير المضاف حاصله أن رجوع الصدق والكذب إلى النسبة أولاً وبالذات لأن مدار الصدق والكذب بالمطابقة والمطابقة عبارة عن النقل وهو في النسبة وإلى الخبر ثانياً وبالواسطة أي بواسطة النسبة والنسبة إلى ما بالذات أولى فلذا قدر المضاف. **قوله: وهو الخارج** دفع دخل يرد على الماتن بأن في كلامه تدافعاً فيما سبق لنسبة خارج تطابق تلك النسبة ذلك الخارج وههنا قال تطابق تلك النسبة للواقع وما هذا إلا تدافعاً؟ حاصل الدفع أن الواقع والخارج شيء واحد فلا تدافع **قوله: بيان ذلك** غرضه منه إلى المتن الآتي دفع الاعتراضات الخمسة حاصل اعتراض الأول: هو أن تفسير الصدق والكذب بمطابقة للواقع أي الخارج وعدمها كذلك غير جامع لخروج القضايا الذهنية والحقيقية منه لأن المطابقة فيها ليست مع الخارج بل مع الذهن أو الفرض وكل تفسير هذا شأنه فهو باطل؟ أشار إلى دفعه بقوله: **فمع قطع النظر** حاصل الدفع أن الخارج ههنا ليس بمعنى الخارج عن المشاعر بل بمعنى نفس الأمر والخارج بهذا المعنى يشمل الذهن والفرض والخارج جميعاً. وحاصل اعتراض الثاني: أن المراد من مطابقة للواقع مطابقة حكمه للواقع أي الخارج كما مر فيلزم اتحاد المطابِق بالكسر والمطابَق بالفتح لأن الحكم والخارج كلاهما بمعنى النسبة فيكون مطابقة النسبة للنسبة؟ أشار إلى دفعه بقوله: **فمطابقة هذه النسبة** حاصل الدفع أن المطابِق بالكسر نسبة ذهنية كلامية والمطابَق بالفتح نسبة واقعية في نفس الأمر فلا يلزم اتحاد المطابِق والمطابَق. وحاصل اعتراض الثالث: أن كلام القوم في تفسير الصدق والكذب مضطرب وكل كلام هذا شأنه فهو ساقط عن درجة الاعتبار دليل الصغرى أن بعض القوم قالوا في تفسيره بمطابقته للواقع وعدمها كذلك وبعضهم قالوا بمطابقته للخارج وعدمها كذلك، وبعضهم قالوا بمطابقته لنفس الأمر وعدمها كذلك، ودليل الكبرى ظاهر؟ أشار إلى دفعه بقوله: **فهذا معنى مطابقة الكلام الخ** حاصل الدفع أن هذا اختلاف عنواني والمعنون واحد فلا اضطراب ولا إشكال. حاصل اعتراض الرابع: أن تخصيص الصدق والكذب بالخبر غير صحيح لمجيئهما في الإنشاء أيضاً مثلاً إذا قلت للمخاطب اضرب فلو وجد الضرب من المخاطب في الخارج فكلامك

صادق والا فكاذب ولذا قالوا: يا زيد ابن الإنسان صادق، ويا زيد ابن الفرس كاذب مع أنهما من الإنشائيات؟ أشار إلى دفعه بقوله: فإذا قلتَ أبيعُ الخ حاصله أن الفرق باعتبار القصد لأن المتكلم يقصد في المخبر مطابقته للخارج بأن يكون البيع مثلاً موجوداً بغير هذا اللفظ ويقصد مطابقة هذا اللفظ له، ولا يقصد في الإنشاء مطابقته للخارج بل يقصد فيه إيجاد ما لم يوجد في الخارج ذلك الخارج له حتى يقصد مطابقته له فحصل الفرق بين الإنشاء والخبر. وحاصل الاعتراض الخامس: أن النسبة من الأمور الاعتبارية ولا شيء من الأمور الاعتبارية بموجود في الخارج فلا شيء من النسبة بموجود في الخارج فكيف يقال أن النسبة في الخارج؟ أشار إلى دفعه بقوله: ولا يقدح حاصل الدفع أن ههنا أمرين الأول: نفس النسبة والثاني: وجود النسبة، فنفس النسبة موجود في الخارج لأنه عبارة عن وجود نفس الأمر ووجود النسبة ليس بموجود في الخارج لأنه عبارة عن وجود الخارجي بأن يكون الخارج ظرفاً له، فحصل الفرق بين نفس الشيء ووجوده. قوله: للفرق الظاهر بين قولنا توضيح بالمثال بأن قولنا القيام حاصل لزيد في الخارج صادق وقولنا حصول القيام له أمر متحقق وموجود في الخارج كاذب فعلم ههنا دعويان، الأول: أن نفس القيام موجود في الخارج، والثاني: أن وجود القيام ليس بموجود في الخارج دليل الأول قوله: فإنا لو قطعنا الخ وترك دليل الثاني للظهور. قوله: قائله النظام تعيين القائل. قوله: كان ذلك الاعتقاد غرضه منه دفع الاعتراضين حاصل اعتراض الأول: أن لو الشرطية تدخل على فعل الشرط ومدخولها ههنا اسم وهو خطاءً ليس بفعل؟ وحاصل اعتراض الثاني: أن خطاءً في المتن منصوب فما ناصبه؟ حاصل الدفع أن فعل الشرط والناصب محذوف تقديره: ولو كان ذلك الاعتقاد خطاءً، قوله: غير مطابق للواقع غرضه منه أولاً تفسير قوله: خطاءً وثانياً دفع دخل يرد أن خطاءً صفة اللفظ لأنه يقال هذا اللفظ خطاءً، لا صفة الاعتقاد حتى يصح حمل خطاءً، عليه؟ حاصل الدفع أن خطاءً، ههنا ليس بمعنى صفة اللفظ بل بمعنى غير مطابق للواقع فيصح حمله على الاعتقاد. قوله: ولو كان خطاءً، أي مطابقاً للواقع. فههنا أربع صور على مذهب النظام الأولى: مطابقته مع الاعتقاد فقط، والثانية: مطابقته للاعتقاد والواقع كليهما والثالثة: عدم مطابقته مع الاعتقاد فقط والرابعة: عدم المطابقة مع الاعتقاد والواقع كليهما فالصورتان الأوليان صادقتان والأخريان كاذبتان عنده وكذا أربع صور على مذهب الجمهور الأولى: مطابقته للواقع فقط والثانية: مطابقته للواقع والاعتقاد كليهما والثالثة: عدم المطابقة مع الواقع فقط والرابعة: عدم المطابقة مع الواقع والاعتقاد كليهما فالصورتان الأوليان صادقتان والأخريان كاذبتان عندهم. قوله: فقول القائل: غرضه منه التوضيح بالمثال قوله: والواو غرضه منه دفع دخل يرد أن المتبادر من الواو الواو العاطفة لكثرة استعمالها وأخذها ههنا غير صحيح والا يلزم عطف الجملة على المفرد لأن المعطوف أي لو كان ذلك الاعتقاد خطاءً، جملة والمعطوف عليه أي الاعتقاد الخبر مفرد وهو كما ترى؟ حاصل الدفع أن الواو ههنا ليست للعطف حتى يرد ما يرد بل للحال والمعنى

حال كون هذا الاعتقاد مفروضا بالخطاء، وثانيا أنها للعطف وان قلت ما قلت قلت: المعطوف عليه ليس ذلك المذكور حتى يرد ما يرد بل المعطوف عليه محذوف مع الجزاء، أي لولم يكن خطاء فهو صادق ولو كان خطاء فهو ايضا صادق. قوله: والمراد بالاعتقاد الخ غرضه منه دفع دخل يرد أن المتبادر من الاعتقاد هو الاعتقاد المشهور أي حكم جازم يقبل التشكيك فعلى هذا يخرج الظن واليقين من الاتصاف بالصدق لعدم هكذا الاعتقاد فيهما؟ حاصل الدفع أن المراد من الاعتقاد هو الحكم الذهني لا الاعتقاد المشهور حتى يرد الاعتراض يرد أن الحكم الذهني في الوهم والشك ايضا موجود فينبغي أن يتصفا بالصدق؟ أجاب بقوله: جازم وليس الجزم فيهما يرد فخرج الظن من الاتصاف بالصدق لعدم الحكم الجازم فيه؟ أجاب بقوله: أو الراجح والحكم الراجح فيه موجود. قوله: فيعم العلم أي اليقين. قوله: فالخبر المعلوم تفريع على ما قبل قوله: لأنه الحكم بخلاف الطرف الراجح أي بالطرف المرجوح يرد أن في العبارة قلقا لأن الحكم بمعنى التصديق لا يتعلق بالوهم لأن الوهم متعلق به للتصور لا للتصديق؟ والجواب هو أن الحكم ههنا بمعنى الادراك بعلاقة ذكر الخاص وارادة العام والادراك يتعلق بالموهوم ايضا. قوله: وأما المشكوك الخ اعتراض على النظام من جانب الجاحظ حاصله أن على مذهب النظام بقي المشكوك واسطة لعدم تحقق الاعتقاد فيه فلا يتصف بالصدق والكذب وهو ليس بقائل على الواسطة قوله: اللهم جواب لهذا الاعتراض حاصله أنه لا مخلص من هذا الاعتراض الا أن يقال أنه داخل في الكاذب لأن الكذب هو عدم المطابقة للاعتقاد وهو في قوة السالبة والسالبة كما تصدق عند وجود الموضوع وسلب المحمول بأن يوجد الاعتقاد لكن الحكم غير مطابق معه فكذا تصدق عند عدم الموضوع ايضا بأن لا يوجد الاعتقاد أصلا والمشكوك من هذا القبيل لأن الاعتقاد ليس بموجود فيه أصلا، وصدر هذا الجواب بأللهم الدال على الضعف لأن هذا الجواب ضعيف من وجهين الأول: أن المتبادر من مقابلة الكذب مع الصدق وجود الاعتقاد في الكذب فكيف يكون المشكوك كاذبا مع عدم الاعتقاد فيه، والثاني أنه يوهم بجريان الكذب في الانشائيات وهو خلاف الاجماع قوله: لا يقال غرض يقال جواب آخر من جانب النظام وغرض الشارح الرد عليه اجمالا بقوله: لا في لا يقال وتفصيلا بقوله: لأنا نقول حاصله أن المشكوك ليس بخبر فلا بأس بخروجه من تفسير الصدق والكذب بل هذه وجه واجب. قوله: ليكون متعلق بالمنفي قوله: لأنه لا حكم معه ولا تصديق هذا عطف التفسير بقوله: لا حكم والغرض منه ذكر على أنه ليس بخبر حاصله أن المذكور في الشرح صغرى القياس والكبرى مطوية أي وكل ما لا حكم معه ولا تصديق فليس بخبر والنتيجة أن المشكوك ليس بخبر دليل الصغرى قوله: بل هو مجرد تصور الخ ودليل الكبرى المطوية أن الخبر ما يشتمل على الحكم والتصديق كما يدل عليه تعريفه. قوله: لأنا نقول: رد تفصيلي حاصله أنا نستفسر من المجيب بأن عدم الحكم والتصديق بل هو بالنسبة الى المتكلم الشاك أم بالنسبة الى المخاطب والسامع فان قال أن عدم الحكم والتصديق بالنسبة الى المتكلم الشاك فالصغرى مسلمة لكن الكبرى

غیر مسلّمة لأنا لا نُسلّم أنّ کل ما لا حکم معه ولا تصدیق لیس بخبر لأن مدار الخبر لیس باشتماله علی الحکم بل باشتماله علی الاجزاء الثلاثة وهی موجودة فی القضیة المشکوکة فهی داخلة فی الخبر لوجود مدار الخبر فیها وان قال أن عدم الحکم والتصدیق بالنسبة الی المخاطب السامع فالکبری مسلّمة لکن الصُّغری غیر مسلّمة لأنا لا نُسلّم أن لا حکم معه ولا تصدیق بالنسبة الی المخاطب لأنه یدرک وقوع النسبة والحکم من القضیة المشکوکة. قوله: بل اذا تیقن ترقی فی ہذا المرام حاصلہ ظاہر. قوله: وتمسك النظام أشار الشارح الی أنّ الجار والمجرور فی قول الماتن: بدلیل متعلق بمحذوف أی تمسک. قوله: بدلیل قوله تعالی: إضافة الدلیل الی قوله تعالی اضافة بیانیة. قوله: فانه تعالی سجّل غرضه منه دلیل تطبیق المثال مع الممثل حاصله أن حکم لکاذبون علیهم لا یصحّ علی ترجمة الجمهور لأنّ قولهم إنک لرسول الله مطابقٌ للواقع فلا یصح أنه غیر مطابق للواقع ویصحّ الحکم علی ترجمة النظام لأن قولهم: إنک لرسول الله غیر مطابق مع اعتقادہم، وذکر الشارح عدم صحّته علی مذہب الجمهور وترک صحته علی مذہب النظام للظهور. قوله: ہذا الاستدلال دفع توہم یتوہم أنّ الضمیر یکون فی رد راجعا الی النظام وہو کما تری؟ حاصل الجواب أنّ الضمیر راجع الی ہذا الاستدلال لا الی النظام. قوله: وادعائهم فیها المواطاة إشارة الی معنی الشهادة یرد أن الصدق والکذب یرجعان الی الجملة والشهادة لفظ مفرد؟ أجاب بقوله: فالتکذیب راجع الخ حاصله لیس المراد أنه راجع الی لفظ الشهادة بل المراد أنّه راجع الی قولهم: نشهد باعتبار تضمّنه خبرا کاذبا وہو أنّ شهادتنا ہذا عن القلب الصّمیم یرد ما الدّلیل علی أن نشهد متضمّن لهذا الخبر الکاذب؟ أجاب بقوله: بشهادة إنّ یعنی الدلیل علی ہذا ذکر التاکیدات الثلاثة لأنه یعلم من الکلام المذکور المؤکد بالتاکیدات أنّ کلامنا ہذا وشهادتنا ہذہ من صمیم القلب. قوله: وما قیل غرض القیل جواب آخر للنظام بأنّ التکذیب راجع الی قولهم نشهد وأنه خبر غیر مطابق للواقع وغرض الشارح من نقل قوله رد علیه بقوله: لیس بشیء حاصل الرد أنّ نشهد لیس بخبر حتی یرجع التکذیب الیه یرد أنه مرکب ولما لم یکن خبرا فالحال أنه لیس بانشاء فیختل حصر الکلام فی الخبر والانشاء؟ أجاب بقوله: بل إنشاء یرد أنه لیس بمعدود فی اقسام الانشاء؟ والجواب أنه إنشاء معنی وخبر صورة والاقسام المعدودة للانشاء ہی للانشاء صورة ومعنی لا لمطلق الانشاء. قوله: أی فی تسمیة الاخبار غرضه منه إشارة الی أن الاضافة فی تسمیتها اضافة المصدر الی المفعول الثانی أی شهادة والمفعول الأول أی الاخبار الخالی عن المواطأة والفاعل أی المنافقون کلاہما محذوفان. قوله: لأن المواطاة مشروطة فی الشهادة دلیل الکذب فی التسمیة. قوله: وفیه نظر من وجهین الوجه الأول منع أشار الیه بقوله: لأن مثل ہذا یکون غلطا والوجه الثانی تسلیمی أشار الیه بقوله: ولو سلم فاشتراط المواطات فی مطلق الشهادة ممنوع لوجوب شهادة الزور مع عدم المواطاة فیها. والجواب من الوجه الأول أنّ المراد من رجوع الکذب الی التسمیة ہو الرجوع الی متضمن التسمیة

ومتضمنها هي الجملة أي هذا المسمّى بالشهادة ولاشك أنها غير مطابقة للواقع لأنه يسمى بالشهادة القول الذي فيه مواطات وليس في قولهم مواطاة فلا يصح تسمية هذا الشيئ بالشهادة؟ والجواب عن الوجه الثاني أن الشهادة على قسمين الأول: الشهادة الحقيقية والثاني: الشهادة الصورية ومرادنا هي الشهادة الحقيقية والمواطاة مشروطة فيها لا الشهادة الصورية التي ليست المواطاة مشروطة فيها كشهادة الزور لأنها ليست بشهادة حقيقة بل مجازا قوله: وحاصل الجواب الخ غرضه منه أولاً بيان النظرين في الجواب المذكور الاول: نظر المحققين والثاني: نظر المشهورين، وثانيا ترجيح نظر المحققين على المشهورين. حاصل نظر المحققين أن ههنا جوابين الأول: منع يعني منع رجوع التكذيب إلى المشهود أي إلى انك لرسول الله ولهذا المنع أورد السندين، والثاني تسليم بأنه راجع إلى المشهود به لكن في زعمهم. وحاصل نظر المشهورين أن ههنا جواب واحد منع يعني منع رجوع التكذيب إلى المشهود به أي انك لرسول الله والوجوه الثلاثة لبيان السندين. الاعتراض من جانب المحققين على المشهورين بأن في سند الثالث يلزم فساد المعنى لأن الجواب يكون على مذهبكم هكذا لا نسلّم أنه راجع إلى المشهود به بسند أنه راجع إلى المشهود به فيلزم التدافع بين المنع وسند المنع؟ أجيب ان سند المنع راجع إلى المشهود به مطلقًا وسند المنع أنه راجع الى المشهود به مقيدًا بقيد في زعمهم فلا تدافع لكن لما كان مذهب المشهورين مورد الاعتراض وإن كان مجابا رجّح الشارح مذهب المحققين لعدم ورود الاعتراض على مذهبهم قوله: لكن لا في الواقع دفع توهم حاصله ظاهر قوله: فليتأمّل لئلا يتوهم يعني بأن لا يتوهم بان الجمهور اعترفوا على مذهب النظام لأن الزعم هو الاعتقاد، والفاء في قوله: فبين المعنيين بون بعيد بمعنى إذ التعليلية فالمعنى إذ بين المعنيين الخ أي بين معنى الجمهور وبين معنى النظام لأن معنى النظام للكذب هو عدم المطابقة للاعتقاد فقط ومعنى الجمهور للكذب هو عدم المطابقة للواقع في اعتقادهم وزعمهم فلا يثبت اعتراف الجمهور على مذهب النظام. فلما رد الشارح على مذهب المشهورين ونظرهم أولاً بالاجمال فرد عليهم ثانيا بالتفصيل أشار اليه بقوله: فظهر بما ذكرنا أي من أنه جواب على تقدير تسليم رجوعه إلى المشهود به وحاصله ظاهر كما مر قوله: واعلم غرضه منه جواب رابع من الذي تمسك به النظام بأن التكذيب راجع إلى حلف المنافقين. قوله: لعمري وشأن نزول الآية مذكورة في الشرح بالتفصيل واكتفيت عليها. والمراد من عمي هو سعد بن عبادة وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم الحقيقي لزيد بن أرقم هو ثابت بن قيس قوله: ما أردت الى أن كذبك رسول الله وما في ما أردت إما نافية فيكون هذا القول وسيلة له يعني ما أردت الى أن كذبك الرسول صلى الله عليه وسلم بل فلا تحزن، واما استفهامية بمعنى أي شيئ فيكون هذا القول توبيخا له ويكون اردت حينئذ بصيغة المخاطب

يعنى أى شيئ أردت حتى انتهيت إلى تكذيب رسول الله إياك قوله: الجاحظ يرد أنه مفرد واستعمال المفردات شنيع فى كلامهم؟ أجاب بقوله: أنكر يعنى أنه مبتدأ خبره محذوف يرد أن مقصود الجاحظ إنكار الواسطة لا إنكار انحصار الخبر فى الصدق والكذب؟ أجاب بقوله: واثبت الواسطة يعنى إثبات الواسطة لازم مع إنكار الانحصار قوله: وتحقيق كلامه غرضه منه أولا بيان مذهب الجاحظ بأن الصور كلها ستة على مذهبه واحد منها صادق وواحد الآخر منها كاذب والأربعة الباقية ليست بصادقة ولا كاذبة، وثانيا الرد الاجمالى على بعض القائلين بأن للواسطة صورتين لا أربع. قوله: بأنه مطابق دفع دخل يرد أن الإعتقاد يستدعى المعتقد؟ حاصل الدفع أن المعتقد محذوف أى أنه مطابق. قوله: فيلزم فى الأول غرضه منه دفع دخل يرد على الماتن أن ما ذكرت ليس مذهب الجاحظ بل افتريت عليه لأن مذهب الجاحظ صدق الخبر مطابقته للواقع والاعتقاد وكذب الخبر عدم مطابقته للواقع والاعتقاد جميعا وذكر الماتن أن الصدق عنده مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع مع الإعتقاد؟ حاصل الدفع أن رجع بيان الماتن إلى مذهبه لأنه لما طابق الخبر للواقع والواقع مطابق للاعتقاد ههنا فيكون الخبر مطابقا للاعتقاد أيضا لأن مطابق مطابق الشيئ مطابق لذلك الشيئ وهكذا فى الكذب لأنه لما لم يطابق الخبر للواقع لم يطابق للاعتقاد أيضا لأن غير المطابق لغير مطابق الشيئ غير مطابق لذلك الشيئ. قوله: ومع الاربعة الباقية غرضه أولا تعيين مصداق وغيرهما ورد تفصيلى على البعض القائلين بالصورتين للواسطة. قوله: فكل من الصدق والكذب غرضه منه بيان النسبة بين مذهب الجاحظ وبين مذهب الجمهور والنظام بأن كل من الصدق والكذب بتفسير الجاحظ أخص مطلقا منه بتفسير الجمهور والنظام لأنه إعتبر فى كل منهما الاعتقاد والواقع جميعا بخلاف الجمهور والنظام ولاعكس. قوله: فليتدبر فكثير أى إذ كثير ما يقع الخبط فى هذا المقام لأنه وقع الخبط فى هذا المقام على البعض القائلين بالصورتين للواسطة والحال أن للواسطة أربع صور. قوله: وفى تقرير مذهب النظام بأن وقع الخبط على الخلخالى فى مذهب النظام وقال: ان النظام قائل بالواسطة لأن المشكوك خبر وهو ليس بصادق ولا كاذب لعدم الاعتقاد فيها ولم يعلم الخلخالى أن المشكوك ليس بخبر عند النظام رأسا وليس بقائل على الواسطة قوله: وقد وقع ههنا لأنه وقع الخبط على شارح المفتاح أى العلامة قطب الدين حيث حمل مذهب النظام على مذهب الجاحظ وقرر كلام المفتاح موافقا لمذهب الجاحظ على زعمه وخبط فى ذلك وجه الخبط أنه لم يذكر مذهب الجاحظ بل ذكر مذهب النظام فقط وجعل الآية الكريمة أفترى على الله كذبا أم به جنة دليلا لمذهب النظام والحال أن بين المذهبين بون بعيد. قوله: واستدل غرضه منه

ذكر متعلق الجار والمجرور في قول الماتن: اى بدليل الخ. قوله: لأن الكفار غرضه منه تطبيق الدليل مع المدعى وبيان طريقه وجه استنباط مذهب الجاحظ من هذه الآية. قوله: على سبيل منع الخلو يرد أنها على سبيل الانفصال الحقيقي لأنه كما لا يجوز الخلو لا يجوز الجمع ايضا فلم قال الشارح على سبيل منع الخلو فقط؟ والجواب أنه قال على سبيل منع الخلو نظرا إلى مقصود الكفار لأن مطمع نظرهم منع الخلو وإن جمعا فلا بأس عندهم وان كان لا يجوز الجمع في نفس الأمر ايضا. قوله: اى الاخبار حال الجنة دفع دخل يرد أن المراد بالثاني لفظ أم به جنة وهو انشاء والانشاء غير الصدق وغير الكذب لأنه لا يوصف بالصدق والكذب فلا يثبت مطلوب الجاحظ وهو اثبات الواسطة بالدليل في الخبر؟ حاصل الدفع أن المراد بالثاني ليس لفظ أم به جنة بل الاخبار حال الجنة فلا يرد ما يرد، وأيضا غرضه الرد على البعض القائلين بأن المراد بالثاني لفظ أم به جنة. قوله: اى لأن الثاني قسيم الكذب غرضه منه تعيين مرجع الضميرين قوله: وقسيم الشيء يجب أن يكون غيره يرد انا لا نسلم أن الثاني قسيم الكذب لأن المذكور في الثاني تسلط الجنة المفهوم من قوله أم به جنة وهو ليس بقسيم الكذب فلا يصح قوله: لأنه قسيمه؟ أجاب بقوله: إذ المعنى أكذب أم أخبر حال الجنة يعني ليس المراد من قوله تعالى: أم به جنة، تسلط الجنة حتى لا يصح كونها قسيما بل المراد بها أم أم أخبر حال الجنة فيصح كونها قسيما. قوله: فعند إظهار تكذيبه غرضه منه دفع الاعتراض الذي ذكره الشارح بقوله: فنعلم أن الاعتراض بأنه لا يلزم الخ حاصل الاعتراض أن دليل الماتن أي لأنهم لم يعتقدوا الخ لا يثبت المدعى أي غير الصدق لأنه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق في نفس الأمر لجواز أن يكون الصدق في نفس الأمر لكن لم يعتقدوه؟ حاصل الجواب أن الاعتراض يرد لو كان غير الصدق خبر مبتدأ محذوف وليس كذلك بل وغير الصدق معطوف على قوله: غير الكذب فيدخل تحت الارادة فقوله: لأنهم لم يعتقدوه دليل على عدم إرادة الصدق لأن عدم الصدق أي عدم اعتقاد الصدق عند اظهار تكذيبه مستلزم لعدم ارادة الصدق وعدم ارادة الصدق مستلزم لعدم جواز الصدق في نفس الأمر. قوله: الذي هو بمراحل غرضه دفع الاعتراض الذي ذكره بقوله: ولو قال لأنهم اعتقدوا عدمه لكان أظهر حاصل الاعتراض أنه فرق بين اعتقاد عدم الصدق وعدم اعتقاد الصدق لأن الأول مناف للصدق في نفس الأمر بخلاف الثاني فكان الأظهر أن يقول لأنهم اعتقدوا عدمه لئلا يرد جواز الصدق في نفس الأمر؟ حاصل الدفع أن عدم اعتقاد الصدق ايضا مناف للصدق في نفس الامر ههنا لأن الصدق بعيد بمراحل عن اعتقادهم فليس قول النبي ﷺ صادقا في عقيدتهم ولنفس الأمر عندهم ولذا قال أظهر لا أصوب لأن رجع عدم الاعتقاد في قول الماتن في هذا المقام او في اعتقاد العدم كما عرفت فقوله: ظاهر وان لم يكن أظهر قوله: وأيضا لا دلالة لقوله تعالى، وجه آخر لعدم ارادة الصدق حاصله ظاهر. قوله: فمرادهم تفريع على تطبيق

الدليل مع المدعى. قوله: وهو عقلاء من أهل اللسان دفع دخل يرد أن هذا قول الكفار حكاه الله سبحانه وتعالى في كتابه الينا والاحتجاج بقول الكفار غير صحيح؟ حاصل الدفع أن الاحتجاج بقولهم لا يصح في الأمور الشرعية وأما في الأمور اللغوية فصحيح أن يحتج بأقوالهم لأنهم عقلاء أهل اللسان وهم عارفون باللغة وكلامنا ههنا في الأمور اللغوية لا في الأمور الشرعية فيصح الاحتجاج بقولهم. قوله: فعلوا ان الاعتراض تفريع على قوله: فعند الحصار تكذيبه وبيانه قد مر بالتفصيل فتدبر. قوله: وهذا الدليل غرضه منه دفع توهم إرجاع ضمير رد الى الجاحظ.

قوله: أى معنى أم به جنة اشارة الى أن اللام في قوله: المعنى عهدى أو عوض عن المضاف إليه. قوله: نعبر عنه الخ غرضه دفع الاعتراضين، حاصل اعتراض الأول أنه لم عبر عن أم لم يفتر بأم به جنة؟ وحاصل اعتراض الثاني أن هذا مجاز ولا بد في المجاز من علاقة فما هي؟ حاصل الدفع عن الأول: أن في هذا التعبير المذكور كناية بأن عدم الافتراء لازم مع المجنون، والكناية أبلغ من الصريح، وعن الثاني: أن العلاقة ذكر الملزوم وإرادة اللازم. والجواب للجاحظ أن المراد بالثاني الكذب يعنى باختيار الشق الأول إن قلت أنه قسيم الكذب وقسيم الشيء يجب أن يكون غيره؟ أجاب الشارح بقوله: والثاني ليس قسيما للكذب مطلقا أى مطلق الكذب بل لما هو أخص منها في الافتراء أى الكذب عن عمد ولا يلزم من كون الشيء قسيما للأخص كونه قسيما للأعم ألا ترى أن الفرس قسيم للإنسان وليس قسيما للحيوان. قوله: فيكون هذا الخ تفريع على ما قبل بأن الخبر الكاذب منحصر في نوعين، الأول الكذب عن عمد وهو معنى قولهم: افترى على الله والثاني: الكذب لا عن عمد وهو معنى قولهم: أم به جنة فكان مبنى هذا الرد أن القصد معتبر في مفهوم الافتراء. قوله: ولو سلم جواب آخر ومبناه أن القصد ليس بمعتبر في مفهوم الافتراء بل الافتراء هو الكذب مطلقا لكن أريد ههنا قصد الافتراء بناء على أن الأفعال التي من شأنها أن تصدر عن الاختيار إذا نسبت إلى ذوى الإرادة تتبادر منها صدورها عن قصد وان لم يكن القصد داخلا في مفهومها وأما المجنون فليس له قصد يعتد به فكان المعنى أقصد الافتراء أى الكذب أم لم يقصد بل كذب بلا قصد لما به من الجنة. قوله: فإن قلت: إعتراض على الجوابين، فقوله: الافتراء هو الكذب مطلقا اعتراض على الجواب الأول الذى أعتبر فيه القصد في مفهوم الافتراء، وقوله: والتقييد خلاف الأصل اعتراض على جواب الثاني الذى لم يعتبر فيه القصد في مفهوم الافتراء، بل قيد الافتراء به من خارج يرد على المعترض فما الجواب للجاحظ وإلا فيثبت الواسطة؟ أجاب بقوله: فالأولى يعنى الجواب باختيار شق الثالث، حاصله أن الثاني ليس بخبر أصلا فمرادهم حصر خبر النبي (ص) في كونه خبرا كاذبا أو ليس بخبر رأسا فلا يثبت الواسطة

يرد أن كلام المجنون خبر لوجود أجزاء الكلام فيه وليس هو بصادق ولا كاذب فثبت الواسطة؟ أجاب بقوله: وكلام المجنون ليس بخبر لأنه لا قصد له يرد أن له قصدا في بعض الأحيان؟ أجاب بقوله: يعتد به قوله: قلت، جواب عن هذين الاعتراضين حاصل الجواب أن الدليل على تقييد الكذب بالعمد والقصد دخولا كما في جواب الأول او خروجا كما في جواب الثاني نقل من أئمة اللغة ومعلوم من استعمال العرب، فلا يكون الافتراء هو الكذب مطلقا وليس التقييد خلاف الأصل مطلقا. قوله: لا نسلم رد على جواب المعترض الذي صدر سؤاله بقوله: فالأولى حاصل الرد أن كلام المجنون خبر وإن قلت أن لا قصد له ولا شعور فلا يكون كلامه خبرا؟ قلت: ليس مدار الخبرية على القصد والشعور بل مداره على الأجزاء الثلاثة وهي موجودة في كلام المجنون مثلا قوله: زيد قائم كلام ليس بإنشاء فيكون خبرا ضرورة أنه لا يعرف بينهما واسطة لأن الحصر فيهما عقلي. قوله: وفيه بحث إشارة الى الاعتراض حاصله أنه جائز أن تكون بينهما واسطة عند هذا الزاعم؟ والجواب أن حصر الكلام في الانشاء والخبر حصر عقلي والحصر العقلي لا يكون مجوزا لقسم الآخر، أو اشارة الى اعتراض الآخر حاصله أن المنحصر فيهما كلام الحقيقي، وكلام المجنون ليس بحقيقي؟ والجواب: أن المراد بكلام الحقيقي إن كان ما يشتمل على الأجزاء الثلاثة، فكلامه مشتمل على الأجزاء الثلاثة فكلامه لا محالة إما خبر أو انشاء، وإن كان المراد منه ما فيه قصد وشعور فهذا إصطلاح جديد لم يسمع من أئمة أهل المعاني، أو اشارة الى اعتراض آخر بأن صاحب التوضيح قال بعدم اعتبار كلام المجنون والنائم لأنه إن قال لامرأته أنت طالق لا يقع الطلاق؟ والجواب أنه قال لا اعتبار لكلامه في الأمور الشرعية لا في الأمور اللغوية وكلامنا في الأمور اللغوية فلا يرد الاعتراض. قوله: واعلم غرضه منه أولا إحقاق ما هو الحق بأن الصدق والكذب منحصر في مركب التام كما هو المشهور وإبطال ما هو الباطل بأنهما يحصلان في المركب التقييدي كما قال البعض، وثانيا دفع دخل يرد أن تقسيم الخبر الى الصادق والكاذب غير صحيح وإلا يلزم عموم القسم عن المقسم لكن التالي باطل فالمقدم مثله وجه بطلان التالي ظاهر وجه الملازمة أن الصدق والكذب يحصلان في المركب التقييدي مع أنه ليس بخبر؟ حاصل الدفع أنهما منحصران في الخبر وحصولهما في المركب التقييدي مذهب البعض وهو مردود كما ستعرف، وثالثا تتمة بحث صدق الخبر وكذبه. قوله: لا يجري في غيره تصريح بما علم ضمنا وإلا فلفظ خواص الخبر يفيد هذا المعنى! قوله: في غيره من المركبات أي الاضافية والتوصيفية هو يرد أنه لم قال الشارح: لفظ "المشهور"؟ أجاب بقوله: ببيان مقابله وذكر بعضهم حاصله ظاهر. قوله: وتصديق أي العلم المتعلق يسمى تصديقا. قوله: وتصورا أي العلم المتعلق به يسمى تصورا. قوله: وأيا ما كان أي سواء كان مركبا تاما أو مركبا تقييديا. قوله: وفيه نظر أي فيما ذكره البعض نظر، حاصل النظر

إنكان مراد البعض من قولهم: لافرق عدم الفرق من كل الوجوه كما هو الظاهر من إيراد لا التى لنفي الجنس فهو خطاء

لوجوب علم المخاطب بالنسبة مثلاً إنكان المخاطب عالمًا بثبوت صفة القيام لزيد فينبغي للمتكلم

أن يذكره على طريقة التركيب التقييدي ويقول زيدن القائم وإن كان المخاطب جاهلاً بثبوت صفة القيام لزيد فينبغي

للمتكلم أن يذكره على طريقة الاخبار ويقول زيد قائم. قوله: حتى قالوا: إن الاوصاف قبل العلم

أى علم المخاطب بها إخبار أى ينبغي للمتكلم أن يذكر بطريقة الاخبار لا الأوصاف كما مر في المثال. قوله: كما

أن الأخبار بعد العلم أى علم المخاطب بها أوصاف أى ينبغي للمتكلم أن يذكرها بالطريقة الوصفية

وإن كان مراد البعض من قولهم: لافرق عدم الفرق في احتمال الصدق والكذب فهو ايضًا خطاء من وجوه الثلاثة

الوجه الأول: أن البعض اعترفوا بأنفسهم على كون أحدهما متعلقًا به للعلم التصديقي والآخر متعلقًا به للعلم

التصوري وما هذا إلا اعتراف بالفرق لأن المركب التقييدي لما كان متعلقًا به للعلم التصوري فلا يحتمل الصدق

والكذب، وإلا يلزم كون زيد وعمرو وبكر محتملاً للصدق والكذب لأن كل واحد منها متعلق به للتصور. والوجه

الثاني قوله: ثم الصدق والكذب حيث اثبت فيه احتمال الصدق والكذب في الاخبار

دون المركبات التقييدية وأثبت هذا بقول الشيخ الذي هو امام الفن. قوله: والنسبة الوصفية

ليست كذلك بل المقصود منها توضيح الموصوف. والوجه الثالث قوله: ولو سلم حاصله أن البعض إن

أرادوا أن اطلاق الصدق والكذب على المركب التقييدي مسموع من أهل اللغة ومستعمل في العرف؟ أجاب

بقوله: فاطلاق الصدق والكذب الخ وإن أرادوا أن هذا اصطلاحنا؟ أجاب بقوله: وإن

أريد تجديد اصطلاح فلا مشاحة. والله اعلم.

الباب الأول أحوال الاسناد الخبري

زاد الشارح: الباب الأول إشارة إلى أن أحوال الاسناد الخبري مرفوع على الخبرية لمبتدا محذوف إعلم

أن ههنا أمور اربعة، الأول: الموضوع، والثاني: متمم الموضوع اى قوله: الاول لأن الصفة متمم الموصوف

والثالث: المحمول أى الأحوال، والرابع: متمم المحمول أى الإسناد الخبري لأن المضاف إليه متمم للمضاف

ولما لم يكن الحاجة إلى تعريف الموضوع أى الباب لظهوره إذ هو عبارة عن الكلام المشتمل على أنواع المسائل

ومتمم الموضوع أى الأول ايضًا مستغنية عن التعريف والتوضيح لبداهته، وتوضيح المحمول أى الأحوال

قدمر بأن المراد منها الأمور العارضة. وعرف الشارح الامر الرابع أى متمم المحمول لنظارته وعدم تعريفه فيما سبق فقال: وهو ضم كلمة الخ يرد أن الضم صفة المتكلم والاسناد صفة اللفظ فلزم تعريف صفة أحد المتبائنين بصفة مبائن الآخر وهو كما ترى؟ والجواب أن الشارح ذكر لفظ الضم واراد به الإنضمام أى الحاصل بالمصدر وهو صفة اللفظ يرد أن تعريف الاسنادى الخبرى غير جامع لافراده لخروج جملة ان زيدا قام أبوه وكذا جملة ضرب غلام زيد لوجود الاسناد الخبرى فيهما وعدم انضمام كلمة إلى كلمة الأخرى؟ أجاب بقوله: وما يجرى مجريها حاصل الجواب ان انضمام الكلمة عام سواء كان انضمام الكلمة حقيقة أو حكما بان تكون واقعة موقعها وجارية مجريها وفى مواد النقض إن لم يكن انضمام الكلمة حقيقة لكن فيها انضمام الكلمة حكما. يرد أن تعريف للاسناد الخبرى غير مانع عن دخول الغير يدخل فيه التراكيب التقييدية مثل غلام زيد، وزيد العالم لانضمام كلمة فيها إلى أخرى؟ أجاب بقوله: بحيث يفيد الحكم وأما التراكيب التقييدية فليست فيها إفادة الحكم. قوله: بل مفهوم أحدهما أى المحكوم به وغرضه أولا بيان إفادة الحكم وثانيا دفع دخل يرد أن الحكم يجئ لمعان كثيرة فالمراد ههنا أى منها؟ حاصل الدفع أن الحكم ههنا بمعنى الوقوع واللاوقوع يرد أن السكاكى الذى هو عمدة فى الفن عرف الاسناد الخبرى بأنه الحكم بمفهوم لمفهوم الخ لا ضم كلمة الخ فخالف الشارح عن العمدة وهو فى قوة الخطاء؟ أجاب بقوله: وهذا أولى من تعريفه الخ لوجهين، الأول: أن تعريف السكاكى منحصر على اسناد الخبرى فى القضايا الذهنية فقط دون الخارجية والحقيقية بأنه عرفه بالحكم بمفهوم لمفهوم الخ والمفهوم يقال لما حصل فى العقل بخلاف تعريف الشارح بأنه يشمل القضايا الذهنية والخارجية والحقيقية وما هو أشمل لجميع أفراده أولى من غير ما هو أشمل. والثانى: بيّنه الشارح بقوله: للقطع الخ حاصله أن المسند اليه والمسند من أوصاف اللفظ دون المفهوم مثلا يقال فى زيد قائم أن لفظ زيد مسند اليه ولفظ قائم مسند ولا يقال الحيوان الناطق مع هذا التشخص مسند اليه والذات له القيام الذى هو مفهوم قائم مسند، وتعريف الشارح أى ضم كلمة الخ صفة الألفاظ بخلاف تعريف السكاكى فلهذا كان تعريف الشارح أولى. قوله: وانما ابتدأ بأبحاث الخبر غرضه اعتراض حاصله أن تلك الأبحاث لا تختص بالخبر لوجودها فى الانشاء ايضا فتقديم أبحاث الخبر على الانشاء ليس الا ترجيح بلا مرجح؟ قوله: لكونه اعظم شانا جواب لهذا الاعتراض حاصله أن المرجحات موجودة لتقديم أبحاث الخبر، المرجح الأول، أن الخبر اعظم شانا شرعا لأن الاعتقاديات كلها اخبار، ولغة لأن اكثر المحاورات إخبار. قوله: واعم فائدة بيان مرجح الثانى للتقديم الخبر على الانشاء، بأن الخبر اعم فائدة من الانشاء، وكون الخبر اعم فائدة لوجوه بيّن الوجه الأول بقوله: لأنه هو

الذی بأنه یتصور بالصور الکثیرۃ من کونہ جملۃ اسمیۃ وفعلیۃ وظرفیۃ وشرطیۃ بخلاف الانشاء. والوجه الثانی
بقوله: وفیه یقع الصیاغات العجیبة ای التراکیب العجیبة بأنه یقع فیه صیاغات عجیبة
من کونه ابتدائیا أو طلبیا أو انکاریا مخرجا علی مقتضی الظاهر وخلافه بخلاف الانشاء. والوجه الثالث بقوله:
وبه یقع غالبا بأنه به یقع المزایا التی بها تفاضل احد الکلامین علی الآخر بأن وقع أحدهما مطابقا لمقتضی
الحال دون الآخر بخلاف الانشاء. قوله: ولکونه اصلا الخ مرجح ثالث لتقدیم ابحاث الخبر علی الانشاء
بأن الخبر أصل فی الکلام لأن الانشاء انما یحصل منه باشتقاق کالأمر مثلا اضرب یحصل من تضرب وکذا النهی. قوله:
ونقل کعسی الخ لأنها کانت خبریة ثم نقلت الی الانشاء. قوله: أو زیادة اداة کالاستفهام الخ مثلا
زید قائم جملة خبریة فزید علیها حرف هل وقیل هل زید قائم فصارت جملة انشائیة. قوله: ثم قدم
اعتراض حاصله أن أحوال المسند الیه، واحوال المسند واحوال الاسناد وغیرها کلها أحوال، فتقدیم أحوال الاسناد
علی الآخر بینهن ترجیح بلا مرجح یرد یمکن أن لا یکون المرجح للتأخیر موجودا؟ أجاب بقوله: مع أن النسبة
متأخرة عن الطرفین حاصله أن المرجح للتأخیر أیضا موجود لأن النسبة تکون متأخرة عن الطرفین فتقدیم
أحوال الاسناد علی أحوال المسند الیه والمسند ترجیح المرجوح؟ قوله: لأن علم المعانی جواب لهذا الاعتراض
حاصله أن علم المعانی انما یبحث عن أحوال اللفظ لکن لا عن أحوال ذات اللفظ بل عن اللفظ الموصوف بکونه مسندا
ومسندا الیه وهذا الوصف یتحقق له بعد تحقق الاسناد لأنه ما لم یسند أحد الطرفین الی الآخر لم یصر أحدهما
مسندا الیه والآخر مسندا فکان الاسناد موقوفا علیه وهو مقدم فلا یلزم الترجیح بلا مرجح ولا ترجیح المرجوح بتقدیم
أحواله. قوله: والمتقدم غرضه منه أولا دفع دخل یرد لما کان الاسناد موقوفا علیه ومقدما فلم یقال أن
النسبة متأخرة عن الطرفین؟ حاصل الدفع أن للمسند الیه والمسند جهتین جهة الذات، وجهة الوصفیة
ففی جهة الذات متقدمان علی الاسناد وهو متأخر عنهما وفی جهة الوصفیة متأخران عن الاسناد وهو متقدم
علیهما وما قلت أنه متقدم فبجهة الوصفیة، وما یقال أنه متأخر فبجهة الذات، وثانیا دفع دخل آخر یرد
أنه یعلم من کلام الشارح أن الاسناد موقوف علیه للطرفین والحال أنه موقوف علی الطرفین أیضا فلزم الدور؟
حاصل الدفع أن کونه موقوفا علیه للطرفین بجهة الوصفیة وکونه موقوفا علی الطرفین بجهة الذات فلا دور لتغایر
الجهة، وثالثا بیان منشاء الغلط للمعترض بأن اعتراضه مبنی علی جهة الذات ومرادنا جهة الوصفیة یرد لما
کان ههنا جهتان جهة الذات وجهة الوصف فلم راع جهة الوصف دون جهة الذات مع أن جهة
الذات أولی لکونها فی جانب المعروض؟ أجاب بقوله: ولا بحث لنا عنه حاصله أن أهل علم المعانی

لایبحث عن الذات بما ہو الذات بل یبحث عن الذات الموصوفۃ فلذا روعی جہۃ الوصف دون الذات. قولہ: لا

شک أن قصد المخبر الخ تمہید الی قولہ: فینبغي. قال الشارح: أی من یکون بصدد الاخبار
غرضہ منہ دفع دخل یرد ان المراد من المخبر یکون من یتلفظ بالجملۃ الخبریۃ فیکون معنی المتن: لاشک أن قصد من یتلفظ
بالجملۃ الخبریۃ إفادۃ المخاطب إما الحکم أو کونہ عالما بہ والحال أنہ خطاء، لأن کثیرا من الجمل الخبریۃ یتلفظ بہا ولیست
فیہا إفادۃ المخاطب الحکم والافادۃ کونہ عالما بہا یعني لیست فیہا فائدۃ الخبر ولازم فائدۃ الخبر مثل قول إمرأۃ
عمران: رب إني وضعتہا أنثی فہذہ جملۃ تلفظ بہا ولیست فیہا فائدۃ الخبر لأن المخاطب بہذا الخبر ہو اللہ سبحانہ وتعالی
وہو عالم بہ، ولا لازم فائدۃ الخبر لأن اللہ تعالی عالم بعلم امرأۃ عمران بہذا الخبر بل غرضہا من ہذہ الجملۃ إظہار التحسر
والتحزن إلی ربہا لأنہا کانت ترجو وتحب أن تلد ذکرانا لأن خدمۃ بیت المقدس کان مختصا فی ہذا الزمان بالذکور وولدت
أنثی وہکذا في جمل وأمثلۃ الأخر المذکورۃ في الشرح تدبر فیہا یوضح لک الأمر ان شاء اللہ! حاصل الدفع أن المراد
من المخبر لیس من یتلفظ بالجملۃ الخبریۃ حتی یرد الاعتراض بل المراد منہ من یکون بصدد الاخبار وقصدہ ولا شک أن
من یکون بصدد الاخبار یکون مرادہ إما فائدۃ الخبر او لازم فائدۃ الخبر. قولہ: والاعلام عطف تفسیر للاخبار
والغرض منہ دفع توہم کون الاخبار بصیغۃ الجمع للتجنیس الخطی بین صیغۃ الجمع والمصدر والحال أنہ لیس بصیغۃ الجمع؟
یرد فینبغي أن یقول من اول الأمر بصدد الاعلام؟ والجواب: أنہ لو قال من أول الامر بصدد الأعلام لتوہم بین صیغۃ الجمع
والمفرد للتجنیس الخطی بین صیغۃ الجمع أی أعلام بفتح الہمزۃ والمفرد أی إعلام بکسر الہمزۃ. یرد فبعد کونہ عطف تفسیر للاخبار ایضا
توہم کونہ بصیغۃ الجمع باق؟ والجواب: أن بعد کونہ تفسیرا للاخبار لایبقی توہم کون الاعلام جمعا لأن الاعلام بصیغۃ
الجمع لایقع عطفا تفسیرا للاخبار بصیغۃ الجمع لعدم إتحاد مصداقیہما لأن الأخبار جمع خبر والأعلام اما جمع علم
بمعنی اسم العلمی أو جمع علم بمعنی اللواء بالکسر. قولہ: لا من یتلفظ بالجملۃ الخبریۃ تصریح
بالمراد الذی یورد علیہ الاعتراض. قولہ: رب الخ وضعتہا أنثی یرد أنہا منادی والمنادی من
الانشاءات فلا یطابق المثال مع الممثل الذی ہو من اخبارات؟ والجواب ہو أن کون رب انی وضعتہا انثی مثالا
للجملۃ الخبریۃ باعتبار جواب النداء أی إني وضعتہا أنثی وہکذا قولہ: رب الخ وہن العظم
منی سؤالا وجوابا قولہ: ومثلہ ہل یستوی الذین یعلمون والذین لا
یعلمون یرد لم فصل ہذا من ما قبلہ بقولہ ومثلہ؟ والجواب: انما فصلہ من ما قبلہ لیعلم أنہ وإن کان
انشاء في الظاہر لکنہ استفہام إنکاری والاستفہام الانکاری في حکم الاخبار المنفی یعني لایستوی الذین الخ
قولہ: وامثال ہذا کثیر من أن یحصی أی من احصاء المذکور فلا یتوہم معنی عدم التناہی

منه. ولما وقع الفصل في المتن بالشرح أعاد معنى المتن ثانيا بقوله: لكنه اذا كان بصدد الاخبار فلا شك أن قصده. اشار بقوله: أن قصده إلى أن قول الماتن: بمخبره متعلق بالقصد لا بالمخبر كما توهم والا يلزم الاستدراك. قوله: والمراد بالحكم غرضه منه تعيين ما هو المراد من الحكم بأن المراد منه ههنا وقوع النسبة يرد كما أن المراد بالحكم الوقوع كذا المراد به اللاوقوع الخ فلم خص الوقوع بالذكر وترك اللاوقوع؟ أجاب بقوله: مثلا يعني ذكر الوقوع تمثيلا لا حصرا. اعلم أن الوقوع نفس النسبة الايجابية واللاوقوع نفس النسبة السلبية، والايقاع هو التصديق بالنسبة الايجابية والانتزاع هو التصديق بالنسبة السلبية يرد يمكن أن يكون المراد به الايقاع والانتزاع الخ؟ أجاب بقوله: لا ايقاعها فههنا دعويان الأول: ايجابي بأن المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع والثاني: سلبي بأن ليس المراد به الايقاع والانتزاع فقوله: لظهور دليل للدعوى السلبي أن ليس قصد المخبر افادة انه أوقع النسبة اى صدق بالنسبة الايجابية هذا في فائدة الخبر أو أنه اى المخبر عالم بأنه اى المخاطب أوقعها أى صدق بالنسبة الايجابية بل قصده من الخبر افادة المخاطب وقوع النسبة أو لا وقوعها. ودليل دعوى الايجابي ظاهر لأنه لما لم يصلح كونه بمعنى الايقاع والانتزاع فلا محالة يكون بمعنى الوقوع واللاوقوع لعدم صلوح معان الأخر ههنا. قوله: وأيضا دليل الثاني للدعوى السلبي بنمط القياس الاستثنائي الرفعي، فقوله: لو أريد هذا مقدم القياس، وقوله: لما لانكار الحكم معنى تالي القياس والمقدمة الاستثنائية محذوفة اى لكن التالي باطل فالمقدم مثله وجه بطلان التالي سيأتي بأنه قد ينكر الحكم وجه الملازمة قوله: لامتناع أن يقال انه لم يوقع النسبة لأن الانكار من تصديق المتكلم هو الانكار من صفته والانكار عن صفة الشخص ممتنع بالبداهة لعدم علم المخاطب بصفاة المتكلم حتى ينكر عنها. قوله: فان قلت: معارضتان والمعارضة هي اقامة الدليل على خلاف ما أقام عليه الخصم حاصله أن المعارض يقول للخصم أن لنا دليلا يدل على أن المراد بالحكم هو الايقاع والانتزاع لا الوقوع واللاوقوع أشار الى المعارضة الأولى بقوله: قد اتفق القوم على أن مدلول الخبر انما هو حكم المخبر بوجود المعنى في الاثبات يعني تصديق المخبر وهو الايقاع وبعدمه في النفي وهو الانتزاع فهذا الدليل يدل على أن المراد بالحكم الايقاع والانتزاع لا كما قال الخصم أن المراد به الوقوع واللاوقوع، واشار الى المعارضة الثانية بقوله: وانه لا يدل على ثبوت المعنى اى واتفق القوم على أنه لا يدل على ثبوت المعنى أى وقوع النسبة وانتفائه اى اللاوقوع. قوله: والا دليل لقوله: وانه لا يدل الخ فالا مقدم القياس وقوله: لما وقع الشك

من سامع فى خبر يسمعه بل الخ تالى القياس والمقدمة الاستثنائية محذوفة أى لكن التالى باطل فالمقدم مثله وجه بطلان التالى سيأتى بأنه قد يتردد فى الحكم ويشك فيه، وجه الملازمة قوله: إذ لا معنى الخ حاصله أن الدلالة يقال لما يلزم من العلم به العلم بشيئ آخر فالعلم بالدال اى الخبر مثلاً مستلزم للعلم بالمدلول أى الثبوت مثلاً فكيف يشك فيه لأن السامع لما سمع الخبر علم به ولما علم به علم بالوقوع واللاوقوع فبعده لا سبيل الى الشك بخلاف ما إذا كان مدلوله الايقاع فإن الشك فى تحقق مدلوله فى الواقع. قوله: ولما

صح ضرب زيدا الخ دليل ثان على قوله: وانه لا يدل الخ حاصله أن الخبر لا يدل على ثبوت المعنى وانتفائه أى الوقوع واللاوقوع وإلا لما صح ضرب زيد إلا وقد وجد منه الضرب لكن التالى باطل فالمقدم مثله، وجه الملازمة قوله: لئلا يلزم خلو اللفظ الخ حاصله أنه لو صح ضرب زيد وقت عدم وقوع الضرب للزم خلو اللفظ أى ضرب زيد عن معناه الموضوع له أى وقوع الضرب وخلو اللفظ عن معناه الموضوع له عند استعماله فيه محال فلا محالة لم يصح ضرب زيد إلا وقد وجد منه الضرب، وجه بطلان التالى قوله: وحينئذ لا يتحقق الكذب

أصلاً فيلزم سد باب الكذب وهو كما ترى بخلاف ما اذا كان مدلوله الايقاع فانه على هذا لا يلزم سد باب الكواذب لأن الكذب على هذا التقدير باعتبار عدم مطابقة مدلوله للواقع. قوله: وللزم التناقض دليل ثالث عليه حاصله أن الخبر لا يدل على ثبوت المعنى وانتفائه اى الوقوع واللاوقوع وإلا يلزم التناقض فى الواقع عند الاخبار بأمرين متناقضين كزيد قائم وزيد ليس بقائم، والتالى باطل فالمقدم مثله لم يذكر الشارح وجه البطلان والملازمة للظهور وجه بطلان التالى ظاهر لا حاجة الى بيانه وإن شئت بيان وجه الملازمة فأقول: أن المخبر لما أخبر بزيد قائم وأخبر مخبر آخر فى ذلك الآن بزيد ليس بقائم والحال أن مدلول الخبر هو الثبوت والانتفاء والقانون أن ثبوت الدال للمدلول ضرورى فى الواقع فيجتمع النقيضان فى الواقع فى آن واحد وهو باطل بخلاف ما إذا كان مدلوله الايقاع فانه لا يلزم من الإيقاع الوقوع لأن مخالفة الادراك للواقع جائز فى بعض الأوقات إذ موافقة جميع الإدراكات للواقع ليس بضرورى؟ قوله: قلت: غرضه منه جواب المعارضتين بطريق اللف والنشر الغير المرتب يعنى جواب معارضة الثانية مقدم على جواب معارضة الأولى لأن جواب معارضة الأولى لما كان طويل الذيل أخره وأشار اليه بقوله الآتى: ولو كان الخ. وقدم جواب معارضة الثانية

وقال: ظاهر أن العلم بثبوت الشيئ لا يستلزم ثبوته فى الواقع يعنى أن الخبر يدل على ثبوت المعنى وانتفائه، ونجيب عن الدلائل الثلاثة المذكورة بمنع ملازماتها هو أن معنى دلالة الخبر على ثبوت المعنى وانتفائه هو فهم المعنى من الخبر وانفهامه منه والفهم والانفهام

لیسا الا العلم والعلم بثبوت الشیئ لایستلزم ثبوت الشیئ فی الواقع ، وتفصیل منع ملازمۃ الأولی أنّ عدم وقوع الشک انما یلزم إذا کان مدلولہ الثبوت فی نفس الأمر قطعًا ولیس کذلک لأنّ العلم بثبوت الشیئ غیر مستلزم لہ فی الواقع فالشک والتردّد انما یقعان فی تحقیق مدلولہ فی الواقع ، وتفصیل منع ملازمۃ الثانیۃ أنّ العلم للسامع بالثبوت غیر مستلزم للثبوت فی الواقع فلا یلزم سدباب الکواذب لاحتمال عدم الثبوت فی الواقع . وتفصیل منع الملازمۃ الثالثۃ أنّ علم السامع بالمتنا قضین غیر مستلزم لتحقق المتنا قضین فی الواقع یرد علی الشارح المجیب فما معنی کلام القوم بأنّہ لایدل علی الثبوت والانتفاء ؟ أجاب بقولہ: فکانہ الخ یعنی أنّ کلامہم مؤول بأنہم أرادوا بقولہم : أنّ الخبر لایدل علی الثبوت والانتفاء فی الواقع قطعًا . وقولہ : بحیث لا یحتمل عدم الثبوت معنی لقولہ: قطعًا . قولہ: والا أی وان لم یریدوا ذلک یعنی بأن لایکون کلامہم مؤولا فکلامہم باطل إذ إنکار دلالۃ الخبر علی ثبوت المعنی أو انتفائہ معلوم البطلان قطعًا . قولہ : إذ لا معنی للدلالۃ علی ثبوت المعنی مثلاً دلالۃ لفظ زید قائم الا فہم المعنی منہ یعنی فہم ثبوت القیام لزید من زید قائم . قولہ . ولا شک دلیل علی دلالۃ الخبر علی ثبوت المعنی وفہمہ منہ . قولہ : وعدم الخروج احتمال عقلی منشاء کون دلالۃ الخبر وضعیۃ إذ یجوز تخلف المدلول عن الدال فی الدلالۃ الوضعیۃ . قولہ : و لہذا دلیل ثان علی دلالۃ الخبر لثبوت المعنی وفہمہ منہ یعنی لأجل أنّ سماع خرج زید یفید العلم بخروجہ صح قولک سمعت من فلان فی جواب من قال : من أین تعلم ہذا فعلم أنّ سماعہ یفید العلم بأنہ خرج فقط فثبت أنّ مدلولہ الخروج دون عدم الخروج بل ہو احتمال عقلی والقانون أنّ تعقل السماع یقتضی وجود المسموع قبل السماع فمدلول خرج زید نفس الخروج لا العلم بالخروج . قولہ : ولوکان مفہوم القضیۃ جواب عن المعارضۃ الأولی فقولہ: ولوکان مفہوم القضیۃ ہو الحکم بالثبوت أو الانتفاء یعنی الایقاع والانتزاع مقدم القیاس . وقولہ: لکان مفہوم جمیع القضایا متحققا دائمًا تالی القیاس لکن التالی باطل فالمقدم مثلہ . بیّن الشارح وجہ بطلان التالی بقولہ: فلم یصح والحال أنّہ صحیح ووجہ الملازمۃ أنّ المخبرلما أخبر بزید قائم والمخبر الآخر أخبر فی ذلک زید لیس بقائم فمدلولہ الایقاع والانتزاع بنا، علی ما قلتم والقانون أنّہ لما حصل الدال یحصل المدلول فی ذہن المخبر لأنّ الدال الذی ہو علم تابع للمدلول الذی ہو معلوم وحصول التابع فی الذہن مستلزم لحصول المتبوع فی الذہن فحصول الدال فی الذہن مستلزم لحصول المدلول فی الذہن فیتحقق مفہوم زید قائم وزید لیس بقائم دائمًا فثبت الملازمۃ . قولہ : ثم الحق الخ دلیل آخر علی أنّ مدلول الخبر

ہو الثبوت والانتفاء، لا الحکم بالثبوت والانتفاء؛ حاصلہ أن نجم الدین الرضی ذکر أن جمیع الاخبار من حیث اللفظ لا یدل الا علی الصدق وأما الکذب فلیس بمدلول الخبر بل ہو نقیضہ لأنہ أخص لنقیض الصدق ای اللاصدق یرد فما معنی کلام القوم أن الخبر یحتمل الکذب ؟ أجاب بقولہ: وقولهم یحتملہ الخ یعنی لا یریدون بہ أن الکذب مدلول الخبر کالصدق بل المراد أنہ یحتملہ من حیث ہو یعنی احتمالاً عقلیاً لا وضعیاً. قولہ: ای لا یمتنع عقلاً أن لا یکون الخ معنی قولہ: من حیث ہو فہذا القول لنجم الدین الرازی مؤید لکون مدلول الخبر ہو الثبوت والانتفاء دون الحکم بالثبوت والانتفاء وطریقة التائید ہو أنہ لما قال أن مدلول الخبر ہو الصدق والصدق یقال لثبوت المحمول للموضوع فی نفس الأمر وسلبہ کذلک دل علی أن مدلول الخبر ہو الثبوت دون الحکم. واللہ اعلم فتأمل فی ہذا المقام فانہ من مزلة الا قدام. قولہ: ویسمی الأول. اعلم ان فی تفسیر فائدة الخبر ولازم فائدة الخبر ثلاثة مذاہب الأول: مذہب السکاکی ہو أن فائدة الخبر عبارة عن نفس النسبة التی قصد بالخبر افادتها، ولازم فائدة الخبر ہو کون المخبر عالماً بالحکم وکلاہما من قبیل المعلوم، وأشار الیہ الشارح بقولہ: ای الحکم الذی الخ وکون المخبر الخ واللزوم بینهما فی التحقق غیر مسلم بأن کلما تحقق نفس المعلوم یتحقق الکون ولا عکس کلیاً لأنہ یجوز أن یتحقق نفس المعلوم ولا یتحقق الکون لعدم المتکلم أو یکون المتکلم لکن لم یتکلم أو یکون التکلم ولا یکون المخاطب لأن مدار تحقق الکون بالمتکلم والقاء المتکلم والمخاطب بل اللزوم بینهما فی العلم والافادة بقولہ: ومعنی اللزوم الخ. والثانی: مذہب العلامة قطب الدین وتابعہ الماتن أن فائدة الخبر عبارة عن علم السامع بنفس النسبة، ولازم فائدة الخبر عبارة عن علم السامع بالکون ومعنی اللزوم بینهما فی تحقق العلمین یعنی کلما تحقق العلم الأول یتحقق العلم الثانی ولا عکس وأشار الیہ الشارح بقولہ: وزعم العلامة الخ والثالث: مذہب البعض أن فائدة الخبر عبارة عن العلم بنفس النسبة ولازم فائدة الخبر عبارة عن الکون الذی ہو معلوم، ومعنی اللزوم فی التحقق یعنی کلما تحقق العلم للسامع بنفس النسبة من الخبر تحقق الکون ولا عکس لجواز أن یکون العلم بنفس النسبة حاصلاً لہ قبل الکون أشار الشارح بقولہ: ویمکن أن یقال الخ واورده بصیغة یمکن الدالہ علی الضعف لأنہ مخالف عن رأی السکاکی والماتن کلیهما یرد أنہ یمکن ههنا المذہب الرابع أیضاً بأن یکون علی عکس مذہب الثالث یعنی فائدة الخبر عبارة عن نفس النسبة. ولازمها عبارة عن العلم بالکون فلم لم یذکرہ ؟ والجواب أنہ احتمال عقلی ولا صحة لہ لعدم صحة معنی اللزوم فیہ لأنہ یمکن أن یکون نفس النسبة ولا یکون العلم للسامع بالکون لعدم المتکلم أو عدم الحکایة. قال الشارح: ای الحکم الذی الخ تعیین مصداق الأول بأنہ عبارة عن المعلوم لا العلم وکذا قولہ: ای کون المخبر یرد أن ہذا مذہب من؟ أجاب

بقوله: كما ذكر صاحب المفتاح يعنى بذا مذهب السكاكى. قوله: كما هو حكم اللازم المساوى
يرد أن المراد بالمجهول المساوى أن يكون مشكوك المساوات فحينئذ ما معنى لأن اللازم لايكون مشكوك المساوات؟
أجاب بقوله: أى اللازم الأعم يعنى ليس المراد به مشكوك المساوات بل اللازم الاعم يرد لم لم يقل
من أول الأمر كما هو حكم اللازم الأعم مع أنه مختصر؟ والجواب أن بذا بطريق الكناية والكناية أبلغ من الصريح
لأن فيها انتقال من الملزوم إلى اللازم وههنا المجهول المساوى ملزوم واللازم الاعم لازم معه لأنه لما جهل
المساوات فيبقى معلومية الأخص والاعم واللازم لايكون أخصا فبقى الأعم يرد أن لازم الاعم على قسمين بحسب
الواقع والاعتقاد فأيهما مراد ههنا؟ أجاب بقوله: بحسب الواقع والاعتقاد يعنى كلاهما مراد ههنا
قوله: فعلى هذا تفريع. قوله: ومعنى اللزوم أنه كلما أفاد المتكلم للسامع
الحكم أفاد أنه أى المتكلم عالم به أى بالحكم من غير عكس كلى كما فى
حفظت التورات يرد لم لم يقل فى المثال حفظت القرآن؟ والجواب أن بذا مبنى على العادة المشهورة
فى زمانهم. قوله: وزعم العلامة أى قطب الدين غرضه منه بيان مذهبه والتعريض عليه بأن شرحه
مخالف عن المشروح لأن فى المشروح فائدة الخبر ولازمها عبارة عن المفهومين وعنده عبارة عن العلمين لأنه قال
هى استفادة والاستفادة هو العلم وأيضا فى المشروح معنى اللزوم فى العلم والافادة وعنده معنى اللزوم فى
تحقق العلم. يرد ان مذهبه يكون مخالفا لمذهب الماتن أيضا؟ أجاب بقوله: لكنه يوافق ما
أورده المصنف فى الايضاح فى تفسير هذا الكلام حيث قال أى يمتنع
فانه صريح فى امتناع الانفكاك بين العلمين فى الحصول، محصوله أن عدم حصول لازم فائدة الخبر عند حصول
فائدة الخبر ممتنع والدليل عليه قوله: اذ لو لم يحصل أى لازم فائدة الخبر فعلمه حصوله عنده
لايخلو اما لأنه أى لازم فائدة الخبر. قوله: قد حصل قبل أو لم يحصل بعد أى بنوز، والتالى
بكلا الشقين باطل فالمقدم مثله وجه الملازمة لعدم الشق الأخير، وجه بطلان التالى باعتبار الشق الأول
قوله: والأول باطل حاصله أن الانفكاك لايصح بين فائدة الخبر ولازمها بداهة لأن العلم بكون المخبر عالما
بالحكم لا بد فيه أن تكون فائدة الخبر حاصلة فى ذهنه ضرورة وان لم يجب أن يكون حصولها من ذلك الخبر بل من الخبر
الآخر أو من المشاهدة. ووجه بطلان التالى باعتبار الشق الثانى قوله: وكذا الثانى باطل لأن
علة حصوله سماع الخبر من المخبر فعند سماع الخبر يجب حصول لازم فائدة الخبر
اذ عند وجود العلة يلزم وجود المعلول لئلا يلزم تخلف المعلول عن العلة. قوله: فثبت يعنى كون بطلان

التالي لكلا الشقين وإن كان بديهيا عند المصنف لكن لما كان محل النزاع فأورد التنبيه عليه. قوله: على الأول أي على بطلان الأول و على الثاني أي على بطلان الثاني. قوله: ولا يمتنع عطف على قوله السابق يمتنع وحاصله أن انفكاك فائدة الخبر جائز عن لازم فائدة الخبر لجواز أن تكون فائدة الخبر حاصلة له قبل حصول لازم فائدة الخبر كما في محفوظات التورات فلا يمكن حصول فائدة الخبر ثانيا للزوم تحصيل الحاصل. قوله: وحينئذ دفع دخل يرد أن حين حصول العلم الأول قبل حصول علم الثاني لم يصح أن يسميها بفائدة الخبر لأن فائدة الشيئ ما يحصل من الشيئ وهذا لم يحصل من الخبر بل من شيئ آخر كالمشاهدة وغيرها؟ حاصل الدفع أن تسميته بفائدة الخبر بناء على أن من شأنه أن يستفاد من الخبر يعني لو لم يحصل من المشاهدة مثلاً فيمكن استفادته من الخبر فلذا يسمى بفائدة الخبر فيكون تسميته بفائدة الخبر حينئذ بالقوة لا بالفعل. قوله: فإن قيل اعتراض على قول الماتن قوله الأول: يمتنع أن لا يحصل العلم الثاني عند حصول العلم الأول واشار الشارح إلى الاعتراض الوارد عليه بقوله: كثيرا ما نسمع خبرا ولا يخطر ببالنا لا يعني يحصل لنا فائدة الخبر من المخبر بدون لازم فائدة الخبر إذ كثيرا ما لا يخطر ببالنا لازم فائدة الخبر، وقوله الثاني: لا يمتنع أن لا يحصل العلم الأول من الخبر نفسه عند حصول الثاني لجواز أن يكون حاصلاً قبل حصول الثاني، وأشار الشارح إلى الاعتراض الوارد عليه بقوله: وأيضا، حاصله أنا إذا سمعنا خبرا وحصل لنا لازم فائدة الخبر يحصل لنا فائدة الخبر لا محالة أيضا سواء علمناها من قبل أو لا فتكون فائدة الخبر حاصلة غاية ما في الباب لا يكون علما جديدا لأنها ليست حصول الصورة الجديدة بل الالتفات أي إلقاء الصورة من الخزانة إلى المدركة. قوله: فالجواب، عن الأول أي عن الاعتراض الأول أن العلم بكون صورة الحكم حاصلة في ذهن المخاطب ضروري بمعنى بديهي فقوله: لوجود علته تنبيه عليه فلا يرد أن دعوى البداهة في محل النزاع غير مقبول، أو بمعنى لا بدي فقوله: لوجود علته دليل عليه قوله: أعني سماع الخبر وعند وجود العلة وجود المعلول ضروري لئلا يلزم تخلف المعلول عن العلة يرد أن المعترض قال: ولا يخطر ببالنا، وقلت: أنه ضروري؟ أجاب بقوله: والذهول: أي الغفلة إنما هو عن العلم وهو جائز يعني أن عدم الاخطار بالبال ذهول وغفلة والذهول عن العلم جائز فلو لم يكن السامع غافلا فالعلم له يكون ضروري. قوله: وفيه نظر وجه النظر هو أنا لا نسلم أن نفس سماع الخبر علة للعلم بل يكون بل هو علة له مع الالتفات والتوجه والجواب عنه أن ليس مراده بكون هذا أن سماع مطلق الخبر علة له بل مراده أن سماع خبر المخبر الذي هو بصدد

الاخبار علة له ولاشك أنه انما يكون إذا كان السامع متوجها إليه. قوله: ويمكن الخ هذا مذهب الثالث من المذاهب الثلاثة المذكورة سابقا فتذكر. والجواب الثاني عن الاعتراض الأول أن علم السامع بالكون الذي هو لازم فائدة الخبر ليس بضروري بل لازم فائدة الخبر هو نفس الكون الذي هو معلوم وان كانت فائدة الخبر هو العلم بالنسبة وهو موجود سواء علم السامع به أولم يعلم فعند وجود العلم الأول للسامع لولم يخطر بباله الكون الذي هو لازم فائدة الخبر فلا يفوت لأن لازم فائدة الخبر الذي هو نفس الكون موجود وان لم يعلمه السامع. يرد لم صدر هذا الجواب بيمكن الدال على الضعف؟ أجاب بقوله: لكن هذا ينافي تفسير المصنف فيكون هذا توجيها بما لا يرضى به المصنف لأن المصنف قائل بأن لازم فائدة الخبر علم بالكون لا نفس الكون الذي هو مرتبة المعلوم لا العلم بالحكم كما قال قائل يمكن، وايضا هذا مخالف لما ذهب إليه السكاكي لأن السكاكي قائل بأن العلم الأول ايضا نفس الحكم الذي هو مرتبة المعلوم لا العلم بالحكم كما قال قائل يمكن. قوله: وعن الثاني أي الجواب عن الاعتراض الثاني أولا بأن مراد المصنف بقوله: أن حصول العلم الثاني لا يستلزم حصول العلم الأول الذي هو عبارة عن حصول الصورة الجديدة وان يحصل الإلتفات، وما قلت أنه يحصل في ذهننا صورة هذا الحكم هو ليس بعلم بل هو الالتفات الذي هو إلقاء الصورة من الخزانة إلى المدركة وهو لا يضر المصنف لأن الذهن اذا التفت إلى ما هو مخزون عنده واستحضره لا يقال أنه علمه بل يقال التفت إليه. وثانيا: قوله: ولو سلم يعني لو سلم بأنه يقال له أنه علمه فإنا نفرضه فيما إذا كان السامع حاضرا للخبر مشاهدا إياه مثلا يرى بعينيه أن زيدا قائم وقلت له: زيد قائم فانه يحصل له العلم الثاني دون الأول والا يلزم تحصيل الحاصل لأن الأول حاصل له في الحال بالمشاهدة وبهذا يتم مقصودنا هو أنه لا يمتنع أن لا يحصل العلم الأول عند حصول الثاني كما في هذه الصورة المذكورة. قوله: فان قيل غرضه منه اعتراض آخر على قول المصنف لكن مبنى الاعتراض على مذهب المتكلمين بأن المراد من العلم هو اليقين حاصله لا نسلم أنه كلما أفاد المتكلم للسامع الحكم أفاد له أن المتكلم عالم بالحكم أي موقن بالحكم لجواز أن يكون خبره مظنونا أو مشكوكا أو موهوما أو كذبا محضا فأين اليقين؟ قوله: قلنا جواب له ومبنى الجواب على مذهب الحكماء بأن المراد من العلم حصول صورة هذا الحكم في ذهن المتكلم حاصل الجواب: أنه ليس المراد ههنا الاعتقاد الجازم المطابق الذي هو اليقين كما قال المتكلمون بل المراد به حصول صورة هذا الحكم في ذهن المتكلم عاما من أن يكون حصوله بطريق الظن أو الوهم أو الشك أو اليقين. يرد أن المخبر إذا كان نائما أو مغمى عليه وقال زيد قائم فيحصل للسامع العلم بفائدة الخبر ولا يحصل له العلم بلازم فائدة الخبر يعني بكون المخبر عالما بالحكم لكونه نائما أو مغمى عليه؟ أجاب بقوله: وهذا ضروري حاصله أن كلامنا في العاقل الذي تصدى للاخبار لا في كل متكلم يتكلم

وہذا ضروری فی کلام کل عاقل تصدی للاخبار بخلاف المجنون والمغمیٰ علیہ لزوال عقلہما فلا یرد النقض بہما. قول الماتن:
وَقد ينزل الخ غرضہ منہ دفع دخل یرد أنّ المخاطَب الذی یعلم بفائدة الخبر مثلاً یعلم بأنّ الصلاة واجبة، ویعلم
بلازم فائدة الخبر یعنی أنہ یعلم أن المتکلم أیضاً عالم بأنّ الصلوٰة واجبة فقول المتکلم لہذا الحکم للمخاطب بأنّ الصلاة
واجبة خبر ولیست فیہ فائدة الخبر ولا لازم فائدة الخبر لعلم المخاطَب بہما قبل اخبار المتکلم؟ حاصل الدفع ظاہر من
قول الماتن. قولہ: أ المخاطب تعیین المرجع، واشارة إلی أن العالم فی المتن صفة لموصوف محذوف أی المخاطب
یرد ما الأثر المرتب علی ہذا التنزیل؟ أجاب بقولہ: فیلقی إلیہ الخبر وإن کان عالماً
بالفائدة المراد بالفائدة مایعمّ لازم فائدة الخبر لأنہ أیضاً فائدة ولا یحصل المقصود بل لا یصح الإلقاء قبل التنزیل
للزوم تحصیل الحاصل یرد ہل ینزل العالم بہما منزلة الجاہل بالقہر بلا باعث؟ أجاب الماتن بقولہ: لعدم
جریہ علی موجب العلم یعنی الباعث موجود وہو عدم الجری علی مقتضی الحال. قولہ: فان
من لا یجری الخ تدقیق. قولہ: کما یقال ذکر المثال قد ذکرتہ بالتفصیل فیما سبق من الاغراض فلا
حاجة إلی تفصیلہ ثانیاً. قولہ: وللسائل الخ مثال الثانی حاصلہ أن ہذا مثل ما مرّ من المثال. قولہ: ومثلہ عطفاً
فی جواب ما تلک بیمینک مثال آخر وفصلہ عما سبق بقولہ: ومثلہ، اشارة إلی أنہ لیس فیہ تنزیل
العالم المخاطب منزلة الجاہل لسوء الأدب لأنّ المخاطَب بہ ہو اللہ تعالیٰ بل فیہ سوق المعلوم مساق المجہول لحکمة
وہو أخذ الاقرار من موسیٰ لئلا یتوہم موسیٰ بعد انقلاب العصا، بالثعبان عدم الانقلاب بأن یقول أنّ العصا قد یفقد
والثعبان لیس منقلباً منہ لأنّ المرء یؤخذ باقرارہ. قولہ: ونظائرہ کثیرة بحسب کثرة
موجبات العلم أی مقتضیات العلم مثلاً قولک للعالم حال کونہ تارک الحج، الحج فرض وقولک
لعالم تارک الصلاة الصلاة فرض. قولہ: قال صاحب المفتاح غرض صاحب المفتاح من قولہ
أولاً ذکر المثال من القرآن لتنزیل العالم بالشیئ منزلة الجاہل بالشیئ، وثانیاً اشارة إلی أن فی ہذا المثال عموم من
الأول لأنّ فی الأول تنزیل العالم بالفائدة منزلة الجاہل بہا وفی ہذا المثال تنزیل العالم بالشیئ أعم من فائدة
الخبر ولازمہا منزلة الجاہل، وغرض الشارح من نقل کلامہ أولاً ابراز المفعول لقول صاحب المفتاح أی وإن شئت
بأن مفعولہ تنزیل العالم بالشیئ مطلقاً لا العالم بالفائدتین، وثانیاً ردّ علی المخصصین لقول صاحب المفتاح حیث
قالوا أنّ مفعول شئت ہو تنزیل العالم بالفائدة ولازمہا لا العالم بالشیئ مطلقاً، والآیة التی ذکرہا
صاحب المفتاح فی المثال ہو مثال لہ، ثم اعلم أنّ الواو فی قولہ تعالیٰ: ولقد علموا الخ قسمیة. لمن
اشتراہ أی استبدل کتاب السحر بکتاب اللہ یعنی أخذوا کتاب السحر بدل کتاب اللہ سبحانہ وتعالیٰ

قوله: كيف تجد الخ تطبيق المثال مع الممثل. قوله: وآخره ينفيه عنهم لأن القانون في لو أنه اذا دخل على كلام منفي يجعله مثبتًا واذا دخل على كلام منفي يجعله منفيًا وههنا دخل على كلام المثبت فيجعله منفيًا فكان المعنى ليس لهم علم به. قوله: حيث لم يعملوا بعلمهم علة لقوله ينفيه عنهم

قوله: يعني إن شئت اشارة إلى الغرض الأول للشارح من الغرضين الذين ذكرتهما آنفًا وهو ابراز المفعول لقول صاحب المفتاح وإن شئت وقد مرّ حاصله. قوله: لاعتبارات أي لأمور معتبرة خطابية أي مفيدة للظن لأن عدم العمل ليس بدليل قطعي لعدم العلم بل دليل ظني قوله: لأن الآية اشارة إلى الغرض الثاني للشارح وهو الرد على المخصصين، المخصص الأول قال: أن الآية من امثلة تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل واشار الشارح إلى دليله بقوله: بناء على الخ يعني قوله لو كانوا يعلمون أي لو كان لهم علم بذالك الشراء لامتنعوا منه لكن ليس لهم علم به فلا يمتنعون، وهذا هو الخبر الملقى إلى اليهود وهم عالمون بالفائدتين فنزلو منزلة الجاهل وأورد لهم هذا الكلام. حاصل رد الشارح عليه أن الآية ليست من أمثلة تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل

وأشار إلى وجه الرد بقوله: لأن هذا الكلام يلوح أي يظهر عليه أثر الإهمال وهو تعليل للنفي في قوله: لأن الآية الخ والكلام المهمل مالا فائدة له، وظهور أثر الإهمال في هذا الكلام من ثلاثة وجوه، الأول: أنه قال أن هذا الكلام هو الملقى إلى اليهود والحال أنه ليس كذلك بل المخاطبون به النبي عليه السلام وأصحابه والقى الله كلامه إليهم. والثاني: أنه قال وهذا هو الملقى اليهم وأشار إلى هذا بقوله لوكان لهم علم بذالك الشراء وهذا هو خبر ضمني والحال أن الملقى هو الخبر الصريح أي لو كانوا يعلمون. والثالث أنه يلزم على هذا التوجيه اجتماع النقيضين في هذه الآية لأن فيها اثبات العلم بمضمون ماله في الآخرة من خلاق) لليهود صريحًا بقوله: ولقد علموا، ونفي العلم عنهم صريحًا بقوله: لو كانوا يعلمون ولا يكون في تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل إثبات العلم أصلاً والنفي انما يكون تقديرًا لا صريحًا. وقال المخصص الثاني أيضًا أن الآية من أمثلة تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل وأشار الشارح إلى دليله بقوله:

أو على أن قوله تعالى: ولقد علموا خبر القي اليهم أي إلى اليهود مع علمهم أي علم اليهود به أي بهذا الخبر فمع كونهم عالمين بالفائدتين ألقي اليهم الخبر بتنزيلهم منزلة الجهال. وحاصل رد الشارح عليه أن الآية ليست من أمثلة تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل بل من أمثلة تنزيل العالم بالشيئ منزلة الجاهل، وبيّن وجه الرد بقوله: لأن هذا

الخطاب لمحمد عليه السلام وأصحابه وهو تعليل للنفي في قوله: لأن الآية الخ يعني يعلم من قول المخصص أن الخطاب لليهود مع كونهم عالمين بالفائدتين لتنزيلهم منزلة الجاهل بهما وهذا كما ترى لأن الخطاب ليس لليهود بل لمحمد عليه السلام وأصحابه يرد أنا سلمنا أن الخطاب لمحمد عليه السلام وأصحابه وهو لا يضرنا لأنه يصدق عليه أنه خبر ألقي إليهم مع علمهم به لتنزيلهم منزلة الجهال؟ أجاب بقوله: ولا دليل على كونهم عالمين به يعني لا دليل على كونهم عالمين به حتى ينزلوا منزلة الجهال ثم ألقي إليهم فلا يكون من أمثلة تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل. قوله: على أن شيئا من الوجهين لا يوافق ما في المفتاح رد على كلا المخصصين حاصله أن في كلا الوجهين يوجد المخالفة عما في المفتاح فيكونان من قبيل التوجيه بما لا يرضى به لأن صاحب المفتاح جعل الآية من أمثلة تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل لا من أمثلة تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل. قوله: ثم أشار عطف على قوله: قال صاحب المفتاح، والغرض منه ذكر قسم الآخر للتنزيل أي تنزيل وجود الشيء أعم من أن يكون عالما بالشيء أو بالفائدتين منزلة العدم وهذا القسم أعم من القسمين الأوليين، فعلم أن للتنزيل ثلاثة أقسام الأول: تنزيل العالم بالفائدتين منزلة الجاهل، والثاني: تنزيل العالم بالشيء منزلة الجاهل والثالث تنزيل وجود الشيء منزلة العدم والأول أخص من الثاني والثاني أخص من الثالث كما يعلم بأدنى تأمل. قوله: أي في نفي شيء وإثباته غرضه منه أولا دفع دخل يرد أن النفي يقتضي المنفي والإثبات يقتضي المثبت فما هما؟ حاصل الدفع أن المنفي والمثبت محذوفان تقدير العبارة لنفي شيء وإثباته، وثانيا دفع دخل آخر يرد أن النظير في النفي والإثبات ليس من قبيل وجود الشيء منزلة العدم فلا يصح كونه نظيرا له؟ لأن قولنا زيد قائم وعمر ليس بقائم نفي وإثبات وليس فيه تنزيل وجود الشيء منزلة العدم لأن التنزيل انما يكون لدفع تحصيل الحاصل واجتماع النقيضين فهو معدوم بعدمهما؟ حاصل الدفع أن المراد باجتماع النقيضين أن يكون الموضوع في النفي والإثبات واحدا مثل زيد قائم وزيد ليس بقائم فينزل الوجود منزلة العدم لئلا يلزم اجتماع النقيضين وفي مادة النقض الموضوع ليس بواحد. قوله: وما رميت إذ رميت لما التقى الجمعان يوم بدر أخذ النبي عليه الصلاة والسلام الحصا ورمى إلى وجوه المشركين فلم يبق مشرك إلا شغل بعينه فهزموا في هذه المعركة ونزل الله هذه الآية، وجه تنزيل الرمي الصادر عنه عليه السلام منزلة عدمه هو أن ههنا أمرين الأول ابتداء الفعل وهو أخذ الحصاء ورميه والثاني: انتهاء الفعل وهو ايصال الحصاء إلى سائر المشركين أي أعينهم والقانون أن الفعل المعتبر هو ما يترتب عليه الأثر والأثر

ههنا رتب على الإيصال الذي هو فعل الله تعالى فلذا قال الله تعالى: وما رميت أي ما وصلت الحصاء إلى أعينهم فنفى عنه انتهاء الفعل، إذ رميت أي إذ فعلت ابتداء الفعل فجعل الرمي الصادر عنه صورة سائنة غير صادر حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة والإثبات باعتبار الصورة. قوله: وإذا كان قصد المخبر الخ دفع دخل يرد أن الفاء في قول الماتن:

ينبغي من أي قسم الفاء؟ حاصل الدفع أنها فصيحية واقعة في جواب شرط المحذوف. قوله: حذرا دليل لقوله: فينبغي يعني إذا كان المقصود إفادة المخاطب كان اللائق رعاية حاله فينبغي أن يقتصر التركيب على قدر الحاجة ولا يزاد عليه حذرا عن اللغو في الكلام ولا ينقص أيضا حذرا عن لغوية الكلام فإن الناقص لعدم إفادته المقصود لغو. قوله: وأشار إلى تفصيله دفع توهم يتوهم أن الفاء في قول الماتن: فإن كان خالي الذهن فصيحية مثل ما مر؟ حاصل الدفع أنها ليست

فصيحية بل تفصيلية. قول الماتن: فإن كان خالي الذهن من الحكم والتردد فيه يرد أن المراد من الحكم إما النسبة فيكون المعنى: فإن كان المخاطب خالي الذهن من النسبة والتردد في النسبة فهذا المعنى وإن كان صحيحا غير فاسد لكن ذكر والتردد فيه أي في الحكم بمعنى النسبة بعده مستدرك لأن الخلو من الحكم بمعنى النسبة يستلزم الخلو عن التردد فيه لأن التردد في الحكم يوجب حصول الحكم في الذهن فإذا لم يكن الحكم أصلا فأين التردد فيه، أو المراد من الحكم الإذعان فيكون المعنى فإن كان المخاطب خالي الذهن من الإذعان والتصديق فعلى هذا وإن لم يلزم الاستدراك لأن الخلو من الإذعان والتصديق لا يستلزم الخلو عن نفس الحكم لكن يلزم فساد المعنى في قوله: والتردد فيه أي في الإذعان لأن التردد

لا يكون في الإذعان والا يلزم اجتماع المتنافيين؟ أجاب الشارح بجوابين الأول: من قوله: أي لا يكون عالما والثاني: من قوله: بل الحكم الذهني الخ حاصل جواب الأول أن المراد من الحكم النسبة والعبارة بحذف المضاف تقديره: من تصديق الحكم والخلو من تصديق الحكم لا يستلزم الخلو عن الحكم فلا يلزم الاستدراك

وأشار الشارح إلى المحذوف بقوله: أي لا يكون عالما وأشار إلى أن المراد من الحكم النسبة بقوله: بوقوع النسبة أو لا وقوعها. وحاصل جواب الثاني أن المراد من الحكم الإذعان ولا يلزم فساد المعنى لأن الضمير في قوله: والتردد فيه عائد إلى الحكم بمعنى النسبة التامة الخبرية على سبيل صنعة الاستخدام وصنعة الاستخدام أن يكون اللفظ ذي المعنيين فأريد باللفظ الصريح أحد معنييه وبالضمير الراجع إليه معناه الآخر وههنا كذلك لأن للحكم معنيين الإذعان، ولنفس نسبة التامة فأريد بلفظ الحكم الإذعان وبالضمير الراجع إليه نفس النسبة التامة. قوله: فعلم

أن ما سبق تصريح بالجواب. قوله: لا يجتمعان فقط بيان معنى المتنافيان. قول الماتن: استغني لما كان تجنيس الخطي بين صيغة المعلوم والمجهول صرح الشارح مجهوليته بقوله: على لفظ المبني للمفعول يرد أن لفظ المبني للمفعول يقتضي نائب الفاعل فما هو؟ والجواب أن نائب الفاعل مصدر هذا الباب أي استغني الاستغناء

يرد فعلى هذا لا يكون مفيد الفائدة جديدة لأن المصدر يعلم من اللفظ نفسه ؟ والجواب أن استغنى بمعنى ثبت ووقع للقانون المشهور وهو أن الفعل اذا انسب إلى مصدره يتضمن معنى الثبوت والوقوع. يرد لم لم يقل بلفظ المبني للفاعل أى بصيغة المعلوم بأن يكون الضمير فيه راجعًا الى المخاطب ويكون تقديره استغنى المخاطب ؟ والجواب انه لم يقل بلفظ المبني للفاعل لوجه مناسبته بما بعده من الأفعال أى حسن ، ووجب ولو قال استغنى بصيغة المعلوم لم يوجد المناسبة ، يرد أن على تقدير لفظ المبني للمفعول أيضًا لا يوجد المناسبة لأن ما بعده من الأفعال بصيغة المعلوم وهذا بصيغة المجهول فأين المناسبة ؟ والجواب أنه ليس المراد من المناسبة المناسبة في معلومية الصيغة ومجهوليتها بل المراد من المناسبة في عدم الالتفات إلى المخاطب والمتكلم لاسنادها إلى غير المخاطب والمتكلم فكذا ليس الإلتفات في استغنى على لفظ المبني للمفعول إلى المخاطب والمتكلم فلو قال استغنى بصيغة المعلول لالتفت فيهما إلى المخاطب لاسنادها اليه فلم يوجد المناسبة المرادة ههنا. قول الماتن : عن مؤكدات الحكم: يرد ما هي ؟ أجاب بقوله : وهي أن واللام ، واسمية الجملة يرد لم لم يقل والجملة الاسمية وهو مشهورة ؟ والجواب أنه لم يقل والجملة الاسمية بالعبارة المشهورة إشارة إلى أن وصف التأكيد في اسميتها لا في كونها جملة فقط. قوله: وحروف الصلة هي حروف الزوائد بمعنى أن سقوطها لا يخل بأصل المعنى وزيدت لإ فادتها تاكيد الاتصال لا بمعنى أنها لا فائدة لها أصلا لأنها واقعة في التنزيل مثل قوله تعالى : وكفى بالله شهيدًا بالباء قوله: قال الشيخ : غرضه منه إعتراض على الماتن حاصله أن كلام الماتن مخالف عن كلام الشيخ لأنه يعلم من كلام الماتن أن استعمال مؤكد واحد مثلًا ان انما يكون إذا كان المخاطب مترددًا ، ويعلم من كلام الشيخ أن استعمال أن إنما يكون للمخاطب الذي ظن على خلاف ما تجيبه به ؟ والجواب أن المراد من المتردد في كلام الماتن هو المتردد بمعنى غير الجازم بعلاقة ذكر الخاص وارادة العام فالمعنى وان كان المخاطب غير جازم للحكم وعدم الجزم شامل لصورة التردد والظن كليهما فلا مخالفة ولا تدافع. قوله: لأنه يؤدى إلى انه لا يستقيم حاصله أنه لو كان مجرد الجواب اصلا فيها لم يستقيم لنا أن نقول بدون إن في جواب كيف زيد ، في الدار بدون أن في جواب أين زيد لكن التالي باطل فالمقدم مثله وجه الملازمة بناء على ما قال الخصم وجه بطلان التالي أنه قد وقع الجواب في كلام الفصحاء والبلغاء بدون ذكر أن مثل قوله: كيف أنت ؟ قلت عليل ولم يقل في الجواب أني عليل. قوله: حاكما بخلافه أشار به إلى الفرق بين المتردد والمنكر بأن المنكر يكون حاكما بخلافه بخلاف المتردد. قوله: فكلما ازداد تفصيل قوة وضعفًا. قوله: وكانت الرسل الخ منه إلى قول الماتن الآتي جواب اعتراضات الاربعة ، حاصل اعتراض الأول: أنهم كانوا رسل عيسى عليه السلام لا رسل الله سبحانه فلم أسند الله تعالى إلى نفسه وقال: إذ أرسلنا الخ أشار الشارح إلى جوابه بقوله: بناء على أن الرسالة من رسول الله تعالى رسالة من الله ولذا

قال اذ ارسلنا إليهم اثنين تقرير الجواب ظاهر. وحاصل اعتراض الثاني أنّ عقيدة الكفار هو التنافي بين البشرية والرسالة من الله لا من رسول الله، فلم استبعدوا هذا الأمر وقالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا لأنهم ما كانوا رسل الله حتى استبعدوا بل هم رسل عيسى عليه السلام فلا وجه للاستبعاد؟ أشار الشارح إلى جوابه بقوله: وكأنّ الرسل الخ حاصله أنّ الرسل دعوهم على وجه ظنوهم أصحاب وحي ورسل من الله فلذا استبعدوه وقالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا وإلا فالبشرية في اعتقادهم إنما تنافي الرسالة من الله تعالى لا من رسول الله. وحاصل اعتراض الثالث أنّ مقصود الكفار كان نفي الرسالة لا اثبات البشرية فلم قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا ولم يقولوا ما أنتم برسل الله؟ اشار الشارح إلى جوابه بقوله: فعدلوا الخ حاصل الجواب أنهم لو قالوا ما أنتم برسل الله لزم نفي الرسالة صراحة ولما قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا لزم نفي الرسالة بالكناية لأنّ اثبات البشرية ملزوم ونفي الرسالة لازم معه في عقيدتهم والكناية أبلغ من التصريح وهم كانوا بلغاء، فلذا قالوا ما أنتم إلا بشر مثلنا دون ما أنتم برسل الله. وحاصل اعتراض الرابع: يرد على الماتن أنّ المكذب في المرة الأولى كان اثنين فلم عبّر الماتن عنهما بصيغة الجمع؟ اشار الشارح إلى جوابه بقوله: وقوله إذ كذبوا حاصله أنّ تكذيب الاثنين منهم لما كان تكذيبا للآخر لاتحاد المرسل الذي هو عليه السلام، والمرسل به الذي هو التوحيد أورد الماتن صيغة الجمع وقال إذ كذبوا وهذا كما في قوله تعالى: كذبت ثمود المرسلين. قوله: برسول ثالث أشار إلى أنّ الثالث اسم الصفة يقتضي الموصوف وموصوفه رسول. قول الماتن: ويسمى الخ غرضه منه بيان أسامي الأقسام الثلاثة، ووجه تسميتها ظاهر. قوله: وهو أخص غرضه منه أولا بيان النسبة بين مقتضى الظاهر ومقتضى الحال بأنّ بينهما عموما وخصوصا مطلقا لأنّ مقتضى الحال كلي تحته فردان مقتضى الظاهر ومقتضى الحال أي مقتضى ظاهر الحال ومقتضى خفي الحال، والقانون أنّ الفرد يكون أخص من ما له الفرد وتصدق من جانب الأخص موجبة كلية ومن جانب الأعم قد تصدق موجبة جزئية وقد تصدق سالبة جزئية وعليك باستخراج الأمثلة، وكل اثنين هذا شأنه يكون بينهما عموم وخصوص مطلق، وثانيا إشارة إلى أنّ اللام في الظاهر عوض عن المضاف إليه أشار إليه بقوله: لأنّ معناه مقتضى ظاهر الحال، وثالثا تمهيد الاعتراض الآتي المصدر بقوله: فإن قيل: قوله: من غير عكس أي كلي قوله: كما في صورة الاخراج بيان مادة الافتراقية من جانب الأعم. قوله: فإن قيل الخ اعتراض على طريق المعارضة حاصله أنّ دليلكم وإن دلّ على ذلك بأنّ بينهما عموما وخصوصا مطلقا لكن عندنا دليل ينفيه لأنّ مادة الافتراقية من جانب الأخص أيضا موجودة كما في الصورة المذكورة في الشرح لأنك إذا جعلت المنكر كغير المنكر ومع هذا

اکدت الکلام وقلت ان زیدا القائم فهذا الکلام موافق لمقتضی الظاهر لانه کان منکرا یقتضی التاکید ولیس بموافق لمقتضی الحال لانه فرض غیر المنکر فیقتضی ترک التاکید، وکل اثنین توجد بینهما مادة الافتراقیة من الجانبین یکون بینهما عموم وخصوص من وجه. یرد علی المعارض فلم ترک الماتن هذا القسم مع کونه موجودا؟ أجاب بقوله:

لکن ترک هذا القسم لکونه غیر بلیغ لعدم کونه علی وفق مقتضی الحال. قوله: فح

أی حین وجود المادة الافتراقیة من جانب الأخص یکون بینهما عموم من وجه لا مطلقا لان المادة الافتراقیة من جانب الأخص لا توجد فی العموم والخصوص المطلق. قوله: قلنا غرضه منه جوابان للاعتراض المذکور حاصل جواب الأول: إنا لانسلم أنه لیس علی وفق مقتضی الظاهر لأن المثال المذکور لما وافق مقتضی الظاهر وافق مقتضی الحال ایضا لأن مقتضی الحال کلی بالنسبة إلی مقتضی الظاهر غایته ما فی الباب أنه لم یوافق فردا آخر لهذا الکلی وهو لا یضرنا إذ نفی الخاص لا یستلزم نفی العام. وقوله: علی أنه لا معنی الخ إشارة إلی الجواب الثانی حاصله أن النقض انما یرد فی المادة المتحققه ولیس لمادة المذکورة فی النقض تحقق لأن اعتبار الإنکار وعدمه إنما یعرف بایراد المتکلم التاکید وعدمه فی الکلام فلما أورد التاکید علم أنه اعتبر الإنکار ولا رائحة ههنا لعدم الإنکار ولما یورد التاکید علم أنه اعتبر عدم الانکار ولا شائبة ههنا للانکار فلا معنی لجعل المنکر کغیر المنکر الا کما قلت ان ارتفاع النقیضین موجود لأنی أفرض أن الکاتب واللاکاتب لیسا بموجودین وما هذا إلا مفهوم بلا مصداق. قول الماتن: وکثیرا

ما یرد أن کثیرا منصوب فما ناصبه؟ أجاب الشارح بقوله: نصب علی الظرف او المصدر والنصب إما بصیغة الماضی المجهول أو المصدر بمعنی منصوب یرد أن کونه ظرفا لا یصح لأن الظرف إما زمان وإما مکان وکثیر لیس بواحد منهما؟ أجاب بقوله: أی حینا کثیرا یعنی أنه ظرف باعتبار موصوف المحذوف فهو ظرف مجازا لقیامه مقامه یرد أن کونه مصدرا لا یصح لأن المصدر أی المفعول المطلق یقال لما یشتمل الفعل المذکور علیه من قبیل الکل علی الجزء والفعل المذکور ههنا یخرج وهو مشتمل علی اخراجا لا علی کثیرا؟ أجاب بقوله: أو اخراجا کثیرا یعنی أنه مفعول مطلق باعتبار موصوف المحذوف فهو مفعول مطلق مجازا لقیامه مقامه. قوله: یعنی دفع دخل یرد أنه یعلم من کلام الماتن أن اخراج الکلام علی خلاف مقتضی الظاهر کثیر وعلی وفق مقتضی الظاهر قلیل والحال أن الأمر بالعکس؟ حاصل الدفع أن الکثرة علی قسمین الکثرة فی نفسه، والکثرة الإضافیة والاعتراض إنما یرد علی الکثرة الاضافیة ومرادنا الکثرة فی نفسه وهذا کالاثنین فانه کثیر فی نفسه ولیس بکثیر بالنسبة الی الثلاثة. قوله: حتی

یکون الاخراج متعلق بالمنفی. قول الماتن: فیجعل غیر السائل کالسائل یرد جعل الجعل المذکور بالقهر والغلبة بلا باعث؟ أجاب لا بل اذا قدم ما یلوح... حاصله ظاهر. قوله: أ...

يشير اليه تفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: يعني ينظر غرضه منه أولاً تفسير غير المشهور بالمشهور وتعيين ما هو المراد من الاستشراف ههنا، وثانياً دفع توهم يتوهم أن يستشرف من الاستشراف بمعنى طلب الشرافة؟ حاصل الدفع أنه ليس من الاستشراف بمعنى طلب الشرافة بل بمعنى ينظر، وثالثاً بيان الفرق بين النظر والاستشراف بأن النظر عام سواء كان مع رفع الرأس وبسط الكف فوق الحاجب أولا بخلاف الاستشراف فانه مختص بالنظر مع رفع الرأس وبسط الكف فوق الحاجب، ورابعاً دفع دخل يرد على الماتن بأنه لم يذكر لفظ ينظر من أول الأمر مكان يستشرف مع أنه مراد ههنا منه؟ حاصل الدفع أنه لم يذكر ينظر مكان يستشرف من أول لوجود المبالغة في ذكر يستشرف ما ليست في ينظر قوله: اي لا تدعني دفع دخل يرد أن كلام الله تعالى (ولا تخاطبني الخ) ليس بملوح إلى الخبر الآتي أي انهم مغرقون؟ حاصل الدفع أن المراد من نفي الخطاب نفي الدعاء في شان قومه واستدفاع العذاب عنهم لا نفس الخطاب حتى يرد ما يرد، ولا شك أنه يعلم من نفي الدعاء نزول العذاب عليهم لما يرد أن فيه اشارة إلى مطلق العذاب لا إلى عذاب المخصوص والخبر الآتي هو العذاب المخصوص أي الغرق؟ أجاب الشارح جوابين، الاول بقوله: فهذا كلام، والثاني بقوله: والمراد أن الكلام حاصل جواب الأول: أن المراد بالمثال ليس نفس هذا الكلام بل هذا الكلام مع السباق أي قوله تعالى: واصنع الفلك بأعيننا يلوح بالخبر المخصوص أي الغرق لأن صنعة الفلك للنجاة من الغرق. قوله: اي محكوم عليهم بالاغراق دفع دخل يرد أن الجواب لم يطابق السؤال لأن السؤال من صيرورتهم محكوما عليهم بالاغراق أم لا والجواب بأنهم مغرقون والمناسب في الجواب أن يقال: أنهم محكوم عليهم بالاغراق ليطابق السؤال؟ حاصل الدفع ظاهر بأن المغرقون بمعنى محكوما عليهم بالاغراق فطابق الجواب السؤال باعتبار المعنى وان لم يكونا مطابقين باعتبار اللفظ. وحاصل جواب الثاني: أن المراد بالخبر في المتن جنس الخبر لا الخبر المخصوص فكما أن في المثال اشارة إلى جنس الخبر فكذا الممثل غاية ما في الباب أن هذا الجنس موجود ههنا في ضمن الغرق ولا ضير فيه لأن الجنس لا محالة يوجد في ضمن الأفراد. قوله: ومثله، فصله عما قبله لأن في هاتين الآيتين اشارة إلى جنس الخبر فقط بخلاف آية الأولى لأنها كما تحمل الاشارة الى جنس الخبر كذا تحمل الاشارة إلى الخصوص الخبر الخ قوله: قوله تعالى وما أبرئ نفسي فهذا منشأ السؤال سأل السائل هل النفس أمارة بالسوء أم لا؟ أجاب: ان النفس لامارة بالسوء، وكذا قوله تعالى: صل عليهم فهذا منشأ السؤال سأل سائل هل في صلاته منفعة لهم أم لا؟ أجاب ان صلوتك سكن لهم ولذا قوله تعالى: يا أيها الناس اتقوا ربكم فهذا منشأ السؤال سأل سائل هل العقوبة على الأعمال في الآخرة أم لا؟ أجاب ان زلزلة الساعة شيئ عظيم. قوله: وقال الشيخ

لما كان الشيخ قائلا بأن استعمال ان انما يكون في مقام ظن السائل المخاطب على خلاف ما يجيبه فورد عليه الاعتراض بأن في هذه الآيات ليس استعمالها في مقام ظن السائل المخاطب على خلاف ما يجيبه ؟ أجاب الشيخ عن هذا الايراد بقوله:

ان في هذه المقامات الحاصل أن ان في هذه المقامات للتعليل كالفاء التعليلية وما قال أن استعمالها يكون في مقام ظن السائل على خلاف ما تجيبه به في ان التحقيقية لا التعليلية فلا يرد ما يرد. قول الماتن: إذا لاح بيان الباعث على جعل غير المنكر كالمنكر. قوله: اى ظهر تفسير غير المشهور بالمشهور قوله:

نحو قول حجل بن نضلة تعيين القائل. قوله: اسم رجل دفع توهم من ارادة الشقيق الذي هو نوع من الرياحين. قوله: اى واضعا على العرض تفسير عارضا ومعنى كون الرمح موضوعا على عرضه أن يكون عرضه الى العدو دون طوله والقائلون أن الجائي للحرب لا يوضع الرمح على العرض بل على الطول فلما وضعه على العرض نزل منزلة المنكر عن وجود الرمح مع العدو وخوطب معه خطاب الالتفات من الغيبة الى الخطاب بقوله:

ان بني عمك فيهم رماح مؤكدا بان. قوله: من عرض العود على الاناء استشهاد عليه. قوله:

فهو لا ينكر دليل تطبيق المثال مع الممثل حاصله ظاهر كما ذكرته آنفا. قوله: ومثله في القرآن ثم انكم بعد ذلك لميتون مؤكدا بان واللام وان كان الموت مما لا ينكر الخ

حتى الدهرية لأن تماديهم دليل قوله مؤكدا بأن واللام. قوله: اى شيئ من الدليل اشار به الى أن الماء موصوفة وعبارة عن الدليل في المعقولات والشواهد في المحسوسات وغرضه منه رد على القائلين بأن الماء عبارة عن العقل ومعنى العبارة هكذا ويجعل المنكر كغير المنكر إذا كان مع المنكر عقل ان تأمله يرد على البعض أنه يعلم من هذا أن العقل متأمل والحال أنه ليس بمتائل بل هو متأمل به؟ أجاب البعض بأن في العبارة حذفا تقدير العبارة هكذا لو تأمل بها العقل فحذف الجار وأوصل الفعل فكان العقل متأملا به وقلنا هو خلاف المتبادر وحمل الكلام على المتبادر أولى من حمله على خلاف المتبادر كما حمل البعض عليه وأشار الى هذا الرد بقوله:

وقد يذكر في حل لفظ الخ. قوله: ان تأمل المنكر ذلك الشيئ اشار به الى تعيين مرجع الضمير المستتر والبارز. قوله: ومعنى كونه مع المنكر غرضه منه رد على البعض القائلين بان معنى كون الدلائل مع المنكر أن تكون الدلائل معه في نفس الأمر وان لم يعلمها المنكر، حاصل الرد أنه ليس المعنى كما قاله بل المعنى أن تكون الدلائل معلومة له في المعقولات أو محسوسة له في المحسوسات لأن نفس وجودها في نفس الأمر بدون علم المنكر بها لا تصير سببا للارتداع عن الانكار بل إذا كانت معلومة له ومحسوسة له. قوله: كما تقول توضيح بالمثال. قوله:

لاسلام حق من غير تاكيد يرد أن التاكيد موجود وهي الجملة الاسمية بأن الجملة الاسمية

من المؤكدات ؟ والجواب أنّ الجملة الاسمية ليست من المؤكّدات مطلقا بل إذا قصدت بها التاكيد. قوله: وجوه متعسّفة أى الضعيفة والمسلوكة على طريق غير المستقيم. الأول من تلك الوجوه أنّ ما عبارة عن العقل، والثانى كون العبارة مبنيّة على الحذف، والثالث: بيان معنى كون الدلائل مع المنكر بكونها معه فى نفس الأمر وذكرت وجوه التعسّف آنفا فتذكر. قوله: ظاهر فى التمثيل لما نحن بصدده لأن المتبادر من ايراده بعد القاعدة أنه مثال له وغرض منه بيان التمهيد الى الاعتراض الآتى المصدر بقوله: فان قيل التمثيل به لا يكاد يصح يعنى ليس بقريب الى الصحّة فضلا عن الصحّة. قوله: لوجهين أحدهما أنّ هذا الحكم حاصله أنّ نفى الريب بالكلية فى قوله: لاريب فيه مما لا يصحّ لوجود الريب المرتابين فضلا من ان يؤكّد لأنّ التاكيد فرع صحة الحكم. قوله: الثانى حاصله أنّ فى كلام الماتن تدافعا لأنه ذكر فى بحث الفصل والوصل أنّ قوله: لاريب فيه تاكيد لقوله: ذلك الكتاب فيكون مما اكّد فيه الحكم بالتكرير نحو زيد قائم زيد قائم فيكون على وفق مقتضى الظاهر دون خلاف مقتضى الظاهر، وقال ههنا أنه مثال لخلاف مقتضى الظاهر. قوله: بل مقصود المصنّف اعتراض آخر حاصله أنه ليس بتمثيل بل نظير لجعل المنكر كغير المنكر قوله: لتنزيل وجود الشيئ مثلا الريب منزلة عدمه أى عدم الريب ولمّا كان هذا مختار الشارح ما أجاب عنه قوله: وهو انه كلام معجز اتى به وكل ما هذا شأنه لا يكون محلا للريب. قوله: وعن الثانى أنّ المذكور حاصل هذا الجواب أنّ المذكور فى بحث الفصل والوصل هو أنه بمنزلة التاكيد المعنوى والمنفى ههنا هو التاكيد اللفظى فلا تدافع يرد أنّ التاكيد المعنوى يكون بألفاظ معدودة محصورة ولاريب ليس بواحد منها ؟ و الجواب أنّ الشارح قال بمنزلة التاكيد المعنوى لا عين التاكيد المعنوى حتى يرد الاعتراض فقوله: لاريب فيه ليس عين التاكيد المعنوى لأنه ليس من الألفاظ المعدودة للتاكيد لكن هو بمنزلته فى فائدة التاكيد بأنّ التاكيد المعنوى يفيد ما أفاده المؤكّد فكذا لاريب يفيد ما أفاده ذلك الكتاب يرد لم اكده ؟ أجاب بقوله: دفعا لتوهم السهو حاصله أنه لمّا قال ذلك الكتاب يعنى الكتاب الكامل هو هذا الكتاب توهم المتوهم أنه يمكن أن يكون قد سهى فى ايراد هذا الكلام ولم أورده على طريق المقصد فدفع هذا التوهم بقوله: لاريب فيه قوله: أو التجوّز حاصله أنه لما قال ذلك الكتاب يعنى الكتاب الكامل هو هذا الكتاب أيهم المتوهم أن يكون نه كلامه هذا مجازفة أو يكون لبعض الكتاب كاملا لا كله وقال للكل كاملا مجازا ؟ فدفع هذا التوهم بقوله: لاريب فيه. قوله: لكن المذكور فى دلائل الاعجاز اعتراض على هذا الجواب بان المذكور فى دلائل الاعجاز الذى هو كتاب الشيخ أنّ لاريب فيه تاكيد لفظى لا أنه بمنزلة التاكيد المعنوى كما فى هذا الجواب المذكور ؟ والجواب عنه

أنّ ههنا نظرين الأول: نظر الشيخ هو أنّ الإعادة الصريحة ليست بشرط في التأكيد اللفظي بل يشترط أن يفيد التأكيد ما أفاده المؤكد فقال الشيخ أنّ لاريب فيه تأكيد لفظي، والثاني: نظر القوم هو أنّ الإعادة الصريحة شرط في التأكيد اللفظي فقالوا انّ لاريب فيه ليس بتأكيد لفظي بل هو بمنزلة التأكيد المعنوي والماتن جرى كلامه على نظر القوم وكلا النظرين صحيحان فلا إشكال يرد أنّ في لاريب فيه تأكيدًا آخر وهو اللا لنفي الجنس لأنّ نفي الجنس مستلزم لنفي الافراد، وايضًا هي جملة اسمية والجملة الاسمية من المؤكدات فإذا كان التأكيد موجودًا فيه فيكون على وفق مقتضى الظاهر دون خلافه فلا يكون مثالًا لخلاف مقتضى الظاهر؟ والجواب عن الأول: أنّ المراد بالتأكيد تأكيد الحكم ولا نفي الجنس لا تفيد تأكيد الحكم بل تفيد تأكيد المحكوم عليه. وعن الثاني: أنّ الجملة الاسمية ليست من المؤكدات مطلقًا حتى يرد ما يرد بل إذا قصد بها التأكيد. قوله: فإن قلت سؤال الاستفساري قوله: قلت الخ جوابه وحاصلهما ظاهر من الشرح يرد يمكن أن لا يكون لايراد الكلام في مقام يناسبه بحسب الظاهر وكونه كناية عن جعل المقام المتحقق كالانكار منزلة غير المتحقق كلا انكار نظيرًا فلا يصح كلام السكاكي؟ أجاب بقوله: ونظير ذلك حاصله أنّ النظير له موجود فيصح كلام السكاكي، فالنظير قول الشاعر، وما النظير الاسلام حق بدون التأكيد للمنكر، ووجه الشبه أنّ كليهما على خلاف مقتضى الظاهر ومشتملان على الكناية. وانّما قال نظير ذلك ولم يقل مثال ذلك لأنّه ليس بفرد من قوله: الاسلام حق للمنكر لكن لمّا كان شريكًا له في الوصف كان نظيرًا له.

قوله: ان قوله اثر النجابة غرضه منه تطبيق النظير لما هو النظير. قوله: ولمّا كانت الأمثلة المذكورة الخ غرضه منه أولًا التمهيد والتوطئة للمتن الآتي بأنّ العبارة الآتية في المتن دفع لتوهم التخصيص وثانيًا تعيين الاعتبارات في قول الماتن بأنها عبارة عن الامثلة فالمعنى: وهكذا أي مثل الأمثلة المذكورة اعتبارات النفي أي امثلة النفي أشار الش رح الى هذا بقوله: ولما كانت الامثلة المذكورة وثالثًا دفع دخل يرد أنّ ذا في قول الماتن هكذا للتشبيه فالأمثلة المذكورة مشبه بها وأمثلة النفي مشبه والحال أن من الأمثلة المذكورة التي هي المشبه بها قوله: لاريب فيه ايضًا وهو من أمثلة النفي فيلزم تشبيه أمثلة النفي بأمثلة النفي وما هذا إلّا تشبيه الشيئ بنفسه؟ حاصل الدفع أنّ المشبه به سوى قوله لاريب فيه قوله: من الـ[illegible] عن الحكايات، بيان الاعتبارات. قوله: والامثلة ظاهرة مثلًا تقول لخالي الذهن مازيد قائم وللمتردد مازيد بقائم، وللمنكر والله مازيد بقائم. قوله: وههنا بحث غرضه منه الى المتن الخ أي تم الإسناد أما تحقق المقام ببيان فوائده وكذا بيان فوائد التاكيد وتركه غير ما ذكره الماتن وأما اعتراض على الماتن. حاصل الاعتراض أنه علم من كلام الماتن الأمور الثلاثة، الأول: أنّ [illegible]

في تاكيد الحكم. والثاني: أنّ فائدة التاكيد ردّ انكار محقّق أو مقدّر فقط. والثالث: أنّ الكلام المجرّد عن التاكيد هو لخالي الذهن فقط والحال أنّ الأمر ليس كذلك لأنّ فائدة انّ ليست بمنحصرة في تاكيد الحكم بل قد تكون لغيره وكذا لا يجب في كل كلام مؤكّد أن يكون الغرض منه ردّ انكار محقق أو مقدّر بل قد يكون لغيرهما، وكذا لا يجب في كل كلام مجرّد عن التاكيد ان يكون لخالي الذهن بل قد يكون لغيره. والجواب عن هذا أنّ هذه الأمور الثلاثة التي ذكرها الماتن ضمنا ويعلم من كلامه فهذه الأمور المذكورة على سبيل التمثيل لا بالحصر بأن لا يكون المراد غيرها. قوله: وكذا المجرّد عن التاكيد لا يجب أن يكون لخالي الذهن دائما. قوله: قال الشيخ تأييد لقوله لا ينحصر فائدة انّ الخ. قوله: إنّه كان من الأمر ما ترى أي أنّه وجد من الأمر حال كونه من الأمر ولم أكن أظنّ وجوده. قوله: و أحسنت الى فلان ثم انّه فعل جزائي ولم أكن أظنّ ذلك. قوله: وعليه ربّ انّي وضعتها أنثى لأنّ المخاطب بذلك هو الله تعالى ولم يكن شاكا فيه ولا منكرا عن ذلك ومع هذا أدخلت أم مريم كلمة انّ لاظهار أنها لم تكن تظن وضع الأنثى بل ترجو وضع الذكر. قوله: ربّ انّ قومي كذّبون لأنّ المخاطب بذلك ايضا هو الله ولم يكن شاكا فيه ولا منكرا له ومع هذا أدخل النبيّ كلمة انّ على هذه الجملة لاظهار أنه لم يكن يظن ذلك بل يرجو التصديق قوله: انّ لضمير الشان معها حسنا ليس بدونها هذا إذا كان ما يتصل بضمير الشان غير انّ. قوله: بل لا يصح بدونها هذا إذا كان ما يتصل بضمير الشان كلمة إنّ. قوله: نحو انّه من يتق ويصبر شروع في أمثلة قسم الثاني (بل لا يصح بدونها) حاملة ليعلم بأدنى تأمّل. قوله: ومنها تهيئة النكرة لأن تصلح مبتداء لأنّ كلمة انّ لكونها متضمنة لمعنى الفعل تقديمها كتقديم الفعل فيصح وقوع النكرة بعدها كالفعل قوله: كقوله انّ شواء أي اللحم المشوي ونشوة أي الفرح وخبب ضرب من السير السريع البازل هو البعير الذي عمره ثمان أو تسع سنين الأمون أي القوي. تمامه من لذة العيش والفتى للدهر والدهر ذو فنون ومحلّ الاستشهاد قوله: انّ شواء لأنّه منكر لا يصلح أن يكون مبتدا ومع هذا وقع مبتداء في هذا المقام لأجل انّ. قوله: وان كانت النكرة موصوفة صالحة لأن تكون مبتداء تريها مع إنّ أحسن من النكرة المحضة. قوله: كقوله انّ دهرا يلفّ أي يجمع شملي أي الحال المتفرقة بسعدى أي بوصلها ومعنى باقي الشعر واضح محلّ الاستشهاد قوله: انّ دهرا يلفّ لأنّ دهرا نكرة موصوفة بجملة يلفّ فدخول انّ عليها أحسن وان صحّ ابتدائيتها بدون دخول انّ. قوله: ومنها حذف الخبر نحو انّ مالا أي إنّ لنا مالا وهكذا البواقي أي انّ لنا ولدا، وانّ عندنا زيدا، وانّ عندنا عمرا. قوله: فلو اسقطت انّ لم يحسن

الحذف ہذا إذا كانت القرينة موجودة على المحذوف. قوله: أو لم يجز ہذا إذا لم تكن القرينة موجودة على المحذوف. قوله: وقد يترك تأكيد الحكم بيان للكلية المذكورة بقوله: ولا يجب في كل كلام مؤكد على غير ترتيب اللف لأن قوله: وقد يترك تاكيد الحكم الخ بيان لقوله: وكذا المجرد عن التاكيد، وقوله: ويؤكد الحكم المسلم الخ بيان لقوله: ولا يجب في كل كلام مؤكد الخ كما أن كلام الشيخ تأييد وبيان لقوله: لا ينحصر فائدة إن الخ. وتقريره واضح من الشرح. قوله: ولا يتقبل معنى قوله: لا يروج. قوله: قال صاحب الكشاف في قوله تعالى غرضه منه ذكر المثال لكل واحد من الكلامين أي قد يترك تاكيد الحكم المنكر الخ، ويؤكد الحكم المسلم الخ وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا ہذا مثال للكلام الأول، ومحل الاستشهاد قوله: آمنا والمناسب لهم تاكيد ہذا الحكم بأن يذكروه بالجملة الاسمية أو التاكيد الآخر مثل إن لأن المخاطبين وہم المؤمنون كانوا منكرين عن ايمانهم ومع ذلك ترك المنافقون التاكيد في قولهم آمنا لأن نفوسهم لا تساعدهم على تاكيد الايمان لكونه غير معتقد لهم أو لأنه لا يروج عنهم ولا يقبل وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم ہذا مثال للكلام الثاني ومحل الاستشهاد قولهم: إنا معكم والمناسب لهم عدم تاكيد ہذا الحكم لأن المخاطبين أي رؤسائهم ما كانوا منكرين عن معيتهم ومع ہذا ذكر المنافقون ہذا الكلام بالتاكيد لصدق الرغبة فيه والرواج قوله: لأنهم في ادعاء حدوث الايمان منهم والمفيد له الجملة الفعلية الدالة على الحدوث لا في ادعاء أنهم أوحديون فيه أي الراسخون فيه. قوله: وقد يؤكد الحكم الخ غرضه منه بيان فائدة الأخرى لذكر تاكيد الحكم لغير انكار المخاطب. قوله: كما تقولون إنك لعالم كامل الخ فالمخاطب بہذا الكلام يعلم بعلم نفسه لكن يعتقد بالمتكلم أنه لا يعتقد بكونى عالما فقال المتكلم للمخاطب إنك لعالم كامل بالتاكيد. قوله: وعليه قوله تعالى: قالوا نشهد إنك لرسول الله فالمخاطب بذلك الكلام هو الرسول ﷺ وكان الرسول عالما برسالته لكنه كان منكرا من كون المنافقين معتقدون لرسالته فأورد المنافقون كلامهم مؤكدا بأن. قوله: فإذا أردت أن تنبه المخاطب على أن ہذا المتكلم كاذب، وقال له كاذبا لأنه لو كان صادقا فلا حاجة إلى التنبيه. قوله: وعليه قوله تعالى: إن المنافقين لكاذبون فالتاكيد ليكون الرد موافقا لمردوده. قوله: وأما قوله تعالى: والله يعلم إنك لرسوله دفع دخل يرد أنه لم أكد قوله: والله يعلم إنك لرسوله مع أن المتكلم به هو الله تعالى والمخاطب هو الرسول صلى الله عليه وسلم فليس فيه فائدة الخبر ولا لازم فائدة الخبر؟ حاصل الدفع هو أنه أكده لدفع ايهام رجوع التكذيب المذكور في قوله تعالى: إن المنافقين لكاذبون إلى رسول الله.

لما فرغ الماتن من تاكيد الحكم وعدمه شرع في تقسيم الاسناد فقال:

ثم الإسناد زاد الشارح قوله: مطلقا لدفع توهم يتوهم أن المراد من الاسناد يكون إسنادا خبريا لتبادره، ولذكره فيما سبق عنوانا بقوله: الباب الأول احوال الاسناد الخبري، وارادته فقط محل خدشة لأن الاسناد الخبري كما يتصف بالحقيقة والمجاز العقليين فكذا الاسناد الانشائي يتصف بهما فارادة الاسناد الخبري لا يكون إلا ترجيحا بلا مرجح! حاصل الدفع ظاهر، قوله: سواء كان اخباريا أو انشائيا معنى قوله: هو مطلقا والغرض منه دفع توهم يتوهم أن المراد من مطلقا يكون كون الاسناد تاما أو ناقصا أو الاسناد بين المفردين أو المفرد والجملة ؟ يرد ما الدليل على أن المراد من الاسناد هو الاسناد المطلق والحال ان الماتن قال فيما سبق من العنوان: أحوال الاسناد الخبري فتوجيهك توجيه بما لا يرضى به الماتن؟ أجاب بقوله: ولذا ذكره بالإسم الظاهر حاصل الجواب ليس مراده الاسناد الخبري فقط و الا لذكره بالضمير كما هو القانون ولما ذكره بالاسم الظاهر علم منه العموم. يرد أن الإسناد في قوله: ثم الاسناد معرف باللام والقانون أن المعرفة إذا أعيدت ثانيا كانت الثانية عين الأولى فيكون المراد من الاسناد هو الاسناد الخبري و هو كما ترى؟ والجواب أن هذه قاعدة الاكثرية لا الكلية. ثم يرد أنه لو اورد الضمير ويحمل الكلام على صنعة الاستخدام بأن يراد من الصريح الذي هو عنوان أحوال الاسناد الخبري ومن الضمير الراجع إليه الاسناد المطلق فلا يصح قولك في الدليل: ولذا ذكره بالاسم الظاهر لأن هذه الارادة يمكن في ذكر الضمير أيضا ؟ والجواب أن صفة الاستخدام غير متبادر ولا يسبق الذهن إليه فصح قوله في الدليل ولذا ذكره الخ. قوله: لم يقل: إعتراض حاصله أن هذا مقام التقسيم وفي مثل هذا المقام يكون الحصر مقصودا ويذكر في مقام الحصر أدوات الحصر مثل إما فلم يذكرها الماتن ولم يقل اما حقيقة أو مجاز؟ قوله: لأن من الاسناد الخ جواب لهذا الاعتراض حاصله أن الاسناد عند المصنف غير محصور فيهما لأن في قولنا الحيوان جسم اسنادا وليس بحقيقة ولا مجاز عنده فلذا ما ورد في كلامه أدوات الحصر. قوله: عنده قيد به لأن السكاكي قال ان الاسناد محصور فيهما لأن مفاد تعريف الحقيقة العقلية عنده اسناد الشيئ إلى ما هو له، ومفاد تعريف المجاز اسناد الشيئ إلى غير ما هو له، والشيئ عام من الفعل، ومن ما هو بمعناه، ومن الجامد فقولنا: الحيوان جسم حقيقة عقلية عنده وأما عند المصنف فا الحقيقة العقلية هي اسناد الفعل أو معناه الى ما هو له، والمجاز العقلي هو اسناد الفعل أو معناه إلى ملابس له غير ما هو له، فقولنا الحيوان جسم ليس بحقيقة ولا مجاز عند المصنف لأن المسند فيه ليس بفعل ولا معناه بل هو إسم جامد. قوله: فكأنه قال بعضه، اشار الى أن من في قوله منه تبعيضية، ومضمون الجار والمجرور مبتداء وما بعده خبره كقوله تعالى: ومن الناس من يقول آمنا بالله الخ الآية. على تركيب. قوله: وجعل الحقيقة والمجاز الخ اعتراض حاصله أن الماتن خالف عن عمدتي الفن وهما الشيخ عبد القاهر والعلامة السكاكي لأن

الماتن جعل الحقيقة والمجاز صفتين للاسناد وجعلهما السكاكي وعبد القاهر صفتين للكلام والمخالفة عن العمدة في قوة الخطاء إذا كانت بدون نكتة؟ قوله: قال في الإيضاح وإنما اخترناه الخ جواب لهذا الاعتراض حاصله أن الحقيقة والمجاز صفتان للاسناد بالذات لا بالواسطة وصفتان للكلام بالواسطة أي بواسطة الاسناد لاشتماله عليه وجعلهما صفة لما هو صفة له بالذات أولى من جعلهما صفة لما هو صفة له بالواسطة فتدبر. قوله: يعني، غرضه منه أولاً توضيح العبارة السابقة من الماتن أي وإنما اخترناه الخ بأنه كيف نسبة الشيء إلى العقل على أن يكون صفة للاسناد بنفسه بلا واسطة وعلى أن يكون صفة للكلام بالواسطة، وثانياً بيان وجه تسمية الحقيقة والمجاز بالحقيقة والمجاز العقليين حاصله أن الحاكم بأن هذا الاسناد ثابت في محله أو متجاوز عن محله في الحقيقة العقلية والمجاز العقلي هو العقل دون الوضع فلذا سميا بالحقيقة والمجاز العقليين، وثالثاً دفع دخل يرد أن النسبة إلى الفاعل مأخوذ في مفهوم الفعل فيكون الاسناد إليه حقيقة وإلى غيره مجازاً فيكون مستفاداً من الوضع فلم لم يقل الحقيقة الوضعية والمجاز الوضعي؟ حاصل الدفع أن تعيين الفاعل والاسناد إليه منسوب إلى قصد المتكلم ومفوض إليه والعائد إلى الوضع تعيين المعنى دون تعيين الفاعل والاسناد إليه. قوله: فإن ضرب مثلاً التوضيح بالمثال. قوله: فالاسناد تفريع عليه. قوله: فإن قيل اعتراض حاصله ظاهر يرد يمكن أن لا يكون الباعث في ذكره موجوداً في علم البيان؟ أجاب بقوله: كما فعله صاحب المفتاح حاصله أن الباعث موجود وهو ذكر صاحب المفتاح هذا البحث في علم البيان مع أن التلخيص مأخوذ من المفتاح فلزم خلاف المأخوذ عن المأخوذ منه والمنقول عن المنقول عنه وهو كما ترى؟ قوله: قلنا: جواب حاصله أنه على زعم المصنف داخل في علم المعاني دون البيان، ولما يرد ما الدليل على زعم المصنف؟ أجابه الشارح وبين التوجيه من عند نفسه بقوله: فكأنه أي الدخول مبني على الخ قوله: وفيه نظر اعتراض على هذا الجواب المصدر بقلنا حاصله أن الأحوال المذكورة فقط ليست داخلة في تعريف علم المعاني بل مع قيد الحيثية أي من حيث أنها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال فنستفسر من ذلك المجيب أن دخول بحث الحقيقة والمجاز في تعريف علم المعاني هل هو مع قيد الحيثية أولاً فإن قال دخوله فيه مع قيد الحيثية فنقول للزم على المصنف ذكر الداعي لإيراد الحقيقة والمجاز العقليين كما ذكرها للتأكيد بأنه يكون للمنكر وتركه يكون لخالي الذهن فلم لم يذكرها وإن قال دخوله فيه بدون قيد الحيثية فنقول على هذا لا يكون من علم المعاني لأن علم المعاني إنما يبحث عن الأحوال المذكورة مع قيد الحيثية فلا يكون داخلاً في علم المعاني بدون الحيثية، وأيضاً إن لم يعتبر قيد الحيثية للزم دخول الحقيقة والمجاز اللغويين في علم المعاني فينبغي ذكرهما فيه مع أنه لم يذكرهما فيه؟ والجواب باختيار الشق الأول بأن دخوله فيه مع قيد الحيثية لأن حال المخاطب قد يقتضي الاسناد إلى ما هو له فيورد له الحقيقة العقلية

وقد يقتضي الاسناد الى غير ما هو له فيورد له المجاز العقلي وان قلت فينبغي للمصنف ذكر الداعي؟ قلت: ترك ذكر الداعي لكثرتها. قوله: كالمصادر غرضه منه أولاً تعيين مصداق قوله: أو معناه، وثانياً دفع دخل يرد أن المراد من معناه يكون اسم الفعل كهيهات بمعنى بعد فعلى هذا ذكر ومعناه يكون مستدركاً لأن الفعل يشمله؟ حاصل الدفع ظاهر. يرد هل قيد الفعل أو معناه اتفاقي ام احترازي؟ أجاب بقوله: واحترز يعني هذا القيد احترازي احترز به مما لا يكون المسند فيه فعلاً أو معناه كقولنا: الحيوان جسم. قوله: أي شيء اشار به الى أن ما موصولة لا موصوفة وأيضاً هي عبارة عن الشيء. قوله: أي الفعل أو معناه غرضه منه أولاً تعيين المرجع، وثانياً دفع دخل يرد أن الراجع غير مطابق مع المرجع لأن المرجع شيئان الفعل، ومعناه والراجع ضمير المفرد؟ حاصل الدفع أن الشيئين المذكورين بأو يصح ارجاع ضمير المفرد اليهما وههنا كذلك فلا يرد ما يرد. قوله: بخلاف نهاره صائم دفع دخل يرد أن قيد الى ما هو له اتفاقي أم احترازي؟ حاصل الدفع أنه احترازي احترز به عن المجاز العقلي مثل نهاره صائم. قوله: متعلق بالظرف دفع دخل يرد أن قول الماتن: عند المتكلم ظرف والظرف يقتضي المتعلق فما هو؟ حاصل الدفع أنه متعلق بالظرف. يرد أن المذكور ظرفان أحدهما قوله: إلى ما هو، والثاني قوله: له فأيهما مراد به؟ أجاب بقوله: أعني له حاصله ظاهر. قوله: وهذا القيد محمل الخ غرضه منه دفع دخل يرد أن هذا القيد أعني عند المتكلم أهو قيد للادخال ام للاخراج أو دفع توهم يتوهم أن القيد بين الأولين أي قوله: الفعل أو معناه وقوله: إلى ما هو له كانا للاخراج فيكون هذا القيد أيضاً للاخراج؟ حاصل الدفع أنه قيد مدخل لما يطابق الاعتقاد دون الواقع كقول الدهري: أنبت الربيع البقل. يرد فما الضرورة لقوله: في الظاهر؟ أجاب بقوله: لكن بقي الخ يعني لهذا القيد حاجة لدخول ما لا يطابق الاعتقاد سواء كان مطابقاً للواقع كقول المعتزلي: خلق الله الأفعال كلها، أولا كالأقوال الكاذبة. قوله: وهو أيضاً متعلق بالظرف المذكور دفع دخل مثله مر في قوله: متعلق بالظرف. قوله: أي إلى ما يكون الفعل الخ، غرضه منه دفع دخل يرد أن كلا الظرفين لما تعلقا بالظرف المذكور أي له وهو أيضاً ظرف فما متعلقه؟ حاصل الدفع أنه ظرف مستقر متعلق بفعل عام مقدر وهو يكون أشار اليه بقوله: أي إلى ما يكون الخ وثانياً اشارة الى أن اللام في قوله: في الظاهر للعهد والمعهود به كلامه دعوض عن المضاف إليه أي كلامه وأشار اليه بقوله: فيما يفهم من ظاهر كلامه الخ. قوله: وذلك الخ دفع دخل يرد أنه إذا لم يفهم ولم يدرك من ظاهر كلامه وظاهر حاله فهذا الاسناد من أي قبيل؟ حاصل الدفع أنه من قبيل الحقيقة العقلية لأن المراد من قوله: في الظاهر هو أن لا ينصب قرينة على أنه غير ما هو له. قوله:

ومعنی کونہ لہ دفع دخل یرد أن معنی کونہ لہ أن یصدر عنہ فدخل فیہ ضرب ونفر وخرج عنہ مات ومرض لأن الموت والمرض لایصدران منہ؟ حاصل الدفع أن معنی کونہ لہ أن یکون قائما بہ سواء کان بطریق الصدور کضرب ونفر أو بطریق الثبوت کمات ومرض یرد أن القیام یجیئ فی الأوصاف الانضمامیۃ فخرج عنہ الأوصاف الانتزاعیۃ أجاب بقولہ: ووصف لہ، یعنی أن قائم بہ بمعنی وصف لہ، والوصف عام یشمل الأوصاف الانضمامیۃ والانتزاعیۃ کلہا. قولہ: وحقہ الخ دفع دخل یرد أن المتبادر من الوصف ہو الوصف بالفعل فخرج عنہ ما ہو وصف لہ بالقوۃ مثلا یکون فی زید قوۃ الضرب ولما یضرب الی الآن ویقال ضرب زید؟ حاصل الدفع أن الوصف عام من أن یکون بالفعل أو بالقوۃ. قولہ: سواء کان مخلوقا ﷲ تعالی کما ہو مذہب اہل السنۃ فی جمیع الأفعال أو لغیرہ کما ہو مذہب المعتزلۃ فی أفعال العباد ویمکن أن تحمل الخلق علی معنی یشمل الایجاد والکسب ویبنی علی مذہب أہل السنۃ فقط ویکون المعنی سواء کان مخلوقا ﷲ تعالی أی بطریق الایجاد أو لغیرہ أی بطریق الکسب. قولہ: ولا یشترط صحۃ حملہ علیہ الخ دفع دخل یرد أن المتبادر ہو أن یکون الوصف محمولا علیہ بالمواطاۃ فیخرج اسناد المصدر عنہ مثل أعجبنی ضرب اللص الجلاد برفع الجلاد لعدم حملہ علیہ بحمل المواطاۃ؟ حاصل الدفع ظاہر. قولہ: فقد دخل فیہ ما یطابق الواقع والاعتقاد، دفع دخل یرد أن المقصود من المثال توضیح الممثل وہو یحصل بمثال واحد فلم أورد الماتن الامثلۃ الثلاثۃ؟ حاصل الدفع أنہ أورد الأمثلۃ الثلاثۃ لکون الممثلات أیضا ثلاثۃ بل أربعۃ، الأول: ما یطابق الواقع والاعتقاد کلیہما. والثانی: ما یطابق الاعتقاد فقط. والثالث: ما لا یطابق شیئا منہما. والرابع: ما ذکر الشارح أی ما یطابق الواقع فقط. قولہ: وہذا المثال غیر مذکور فی المتن اعتراض علی الماتن حاصل الاعتراض ظاہر. والجواب: أن الماتن لیس بصدد استیعاب الأمثلۃ یرد لما لم یکن بصدد استیعاب الأمثلۃ فلم ذکر الامثلۃ الثلاثۃ لأن الواحد کاف؟ والجواب أن النکتۃ للفار لا للقار ویمکن الجواب عن أصل الاعتراض أن ہذا المثال مندرج فی المثال الثالث الذی ذکرہ الماتن بقولہ: جائنی زید وأنت تعلم أنہ لم یجیئ لأنہ یمکن أن یکون مثالا لما لایطابق شیئا منہما کما أنہ مثال لما یطابق الواقع دون الاعتقاد. قولہ: ای والحال اشارۃ بہ الی أن الواو فی قولہ: وأنت للحال. قولہ: إنک خاصۃ أشار بہ إلی أن تقدیم المسند الیہ (أنت) علی المسند الفعلی (تعلم) للاختصاص قولہ: وقولہ أنت تعلم غرضہ منہ اولا بیان فائدۃ قول الماتن (وأنت تعلم) وثانیا بیان صور الثلاث فی صورۃ کون المخاطب ایضا عالما بأنہ لم یجیئ ویکون ہذا الکلام علی الصورۃ الأولی مجازا عقلیا وعلی الصورۃ الثانیۃ مما لایعتد بہ ولا یعد فی الحقیقۃ والمجاز وعلی الصورۃ الثالثۃ حقیقۃ عقلیۃ. قولہ: بل إن کان

الملابسة. اشارة إلى أن فى القسم الأول صورتين صورة لمجاز العقلى وصورة لما لا يعتد به. ومعنى الملابسة هو أن يكون عمرو صديقاً حميماً لزيد ويكون الجائى فى الحقيقة هو عمرو ولكن ذكرت زيداً مكانه وقلت: جائنى زيد لتلك الصداقة. قوله: بناء على سهو دفع دخل يرد أن المخاطب لما علم أنه لم يجيئ وقال المتكلم: جائنى زيد يلزم ظن الكذب على المتكلم لامحالة وهو غير جائز لقوله عليه السلام: ظنوا المؤمنين خيرا؟ حاصل الدفع أن الكلام مبنى على أنه سهى بأن كان مراده عمروا وذكر زيدا سهواً مكانه، أو على أنه نسى عنه عمرو وذكر زيدا فلا يلزم ظن الكذب على المتكلم. والفرق بين السهو و النسيان، أن السهو يقال لزوال الصورة عن المدركة فقط دون الخزانة والنسيان يقال لزوالها عن المدركة و الخزانة معا. قوله: وإنما عدل الخ اعتراض حاصله أن الماتن خالف عن السكاكى والحال أنه عمدة فى هذا الفن لأنه عرف الحقيقة العقلية بالكلام المفاد الخ والمخالفة عن عمدة الفن فى قوة الخطاء إذا كانت لغير نكتة، وأيضاً أن التلخيص مأخوذ عن المفتاح فلزم خلاف المأخوذ عن المأخوذ عنه والمنقول عن المنقول عنه وهو كما ترى؟ قوله: لأمور. جواب هذا الاعتراض والأمر الواحد يصير سببا للعدول فالامور المتعددة بطريق أولى. قوله: وجوابه أى جواب الثانى. وما أجاب عن الأول لأنه مرضى الشارح، وحاصل الجواب ظاهر بأنه يسمى حقيقة وأيد هذا الجواب بقوله: وكفاك قول الشيخ على أنه يسمى حقيقة حاصل التأييد أن تعريف الشيخ للحقيقة العقلية أيضا صادق عليه فيسمى حقيقة. قوله: واقع موقعه خبر بعد خبر والغرض من ذكره بيان وجه تسمية الحقيقة العقلية لأن الحقيقة يقال لما هو ثابت وواقع وهذا الاسناد أيضا ثابت وواقع فى محله. قوله: والاعتذار عنه قد اعتذر عنه بعض الشارحين وأجابوا عن جانب السكاكى فنقله الشارح ثم رد عليه. حاصل جواب البعض أن السكاكى ترك قيد فى الظاهر اعتمادا ومقايسة على ما قبل لأنه ذكر تعريف المجاز أولا ثم تعريف الحقيقة على عكس تعريف المصنف فيفهم هذا القيد مما ذكره فى تعريف المجاز أولاً. قوله: مما لا يلتفت إليه فى التعريفات رد عليه حاصله أن هذا مقام التعريف ومبنى التعريفات على الايضاح وهو يحصل بتصريح القيود ذكرا لا بالمقايسة والاعتماد على الغير يرد على الشارح فما الجواب عندك؟ أجاب بقوله: بل جوابه: حاصله أن هذا التعريف بنفسه بدون الاعتماد على الغير يصدق على قيد فى الظاهر لأن قوله: هى الكلام المفاد به ما عند المتكلم أعم من أن يكون عند المتكلم فى الحقيقة أو فى الظاهر يرد فعلى هذا أيضا يجيئ الخفاء فى التعريف بالترديد بين قوله: فى الحقيقة وبين قوله: فى الظاهر. والخفا، من مخلات التعريف؟ أجاب بقوله: بل دلالته على الثانى أظهر لعدم الاطلاع على السرائر والحقيقة، فالعمل جارية على الظاهر لأنه لا علم على حقيقة الحال دائما لأحد إلا للعليم الخبير. قوله: وللقائل أن يقول: :

اعتراض على الماتن حاصله أن تعريف الماتن غير جامع ولا مانع وكل ما هذا شأنه فهو باطل فتعريفه باطل. قوله: غير مطرد اي غير مانع ولا منعكس اي ولا جامع قوله: على نحو قولها أي قول الشاعرة. قوله: مما وصف الفاعل هذا إذا كان الاقبال والادبار بمعنى مقبل ومدبر بالكسر او المفعول هذا إذا كان الاقبال والادبار بمعنى مقبل ومدبر بالفتح. قوله: فانه مجاز عقلي ويصدق عليه تعريف المصنف للحقيقة العقلية فلم يكن تعريفه مانعا عن دخول الغير أي دخول المجاز العقلي فيه. قوله: نص عليه الشيخ تأييد لكونه مجازا عقليا يرد يمكن أن يكون مجازا لغويا حال كونهما بمعنى مقبل ومدبر؟ أجاب بقوله: وقال لم ترد حاصله لم ترد بهما غير معناهما المصدري حتى يكون المجاز اللغوي. يرد يمكن أن يكون المجاز بالحذف كما قال القوم؟ أجاب بقوله: وليس أيضا على حذف المضاف حاصله أنه ليس من قبيل المجاز بالحذف أيضا إذ لو كان منه لفات مقصود الشاعرة وهو المبالغة. قوله: الى شيء مغسول أي خال عن المزايا والخصوصيات كالشيء المنقوش إذا غسل فيذهب نقشه. قوله: نسابة للمعاني اي عالم بخصوصيات علم المعاني. قوله: ومعنى تقدير المضاف إليه دفع دخل يرد على القوم أنهم لم يذكروا أنه من قبيل حذف المضاف؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: أي الى فاعل او مفعول به هو له دفع دخل يرد أن ههنا أيضا اسناد الاقبال والادبار الى ملابس لأنهما خبر المبتدأ والخبر يكون ملابسا للمبتدأ؟ حاصل الدفع ليس المراد من الملابس مطلق الملابس بل الملابس الخاص وهو الفاعل أو المفعول به، والمبتدأ ليس بواحد منهما؟ يرد يمكن أن يكون هذا توجيها بما لا يرضى به الماتن؟ أجاب بقوله: على ما صرح به فيما سيجيء بقوله: وله ملابسات شتى. لكان هذا توجيها بما يرضى به الماتن لا بما لا يرضى به. قوله: ليس الى ما هو له. لعدم الاثبات والايجاب فيهما يرد يمكن أن يراد أن اسناد القيام والضرب المنفيين الى ما هو له بأن يقال القيام المنفي ثابت لزيد، والضرب المنفي ثابت له؟ أجاب بقوله: وإن اريد أن اسناد القيام. حاصله ظاهر. قوله: نحو ما صام يومي لأنه على هذا يكون المعنى، الصوم المنفي ثابت لليوم. قوله: وما نام ليلي أي النوم المنفي ثابت لليل، يرد يمكن أن يكون هذان المثالان مصنوعين من عند نفسه؟ أجاب بقوله: قال الشاعر حاصله ظاهر. قوله: فنمت ٢/ صدر البيت: لقد لمتني يا أم غيلان في السرى والسرى يقال للسير في آخر الليل، والمطي جمع المطية وهي الناقة التي تركب عليها والشاهد فيه قوله: وما ليل المطي بنائم أي النوم المنفي ثابت لليل فهذه الامثلة من المجاز العقلي ويدخل على هذا في الحقيقة العقلية. قوله: وحاصل الاشكال غرضه منه أولا دفع دخل يرد أنه يمكن أن يكون هذا التعريف للحقيقة العقلية التي هي في الاثباتات فقط دون المنفيات فلا يرد النقض بالمنفيات؟ حاصل الدفع أنه

عام من أن يكون الاسناد على جهة الاثبات أو النفي لا الاثبات فقط، وثانيا اشارة الى أن هذا الاعتراض استفساري
يقول المعترض أن معنى اثبات الفعل لما هو له ظاهر فما معنى نفي الفعل عما هو له عند المتكلم في الظاهر؟ قوله: وجوابه
حاصله ان الحقيقة العقلية والمجاز العقلي في المنفيات تابعان للاثباتات فان كان في الاثبات حقيقة عقلية
يكون في النفي ايضا حقيقة عقلية، وان كان في المجاز مجازا عقليا فيكون في النفي ايضا مجازا عقليا. قوله: وكذا
الكلام في سائر الانشائيات، فانها تابعة للاخبارات في كونها حقيقة عقلية ومجازا عقليا
قوله: فليتأمل الغرض منه أولا اشارة إلى اعتراض مع جوابه حاصل الاعتراض أن قول الشارح فيما سبق: بل دلالته
على الثاني أظهر الخ خطأ، لأن ما يقال في كتب الفقه مثلا لا زكوة في مال الصبي عند أبي حنيفة مبني على عقيدته و
حقيقته لا على الظاهر فكيف يقال بل دلالته على الثاني أي على الظاهر دون الحقيقة أظهر؟ وحاصل الجواب أن هذا المقام
مقام التعريف وفيه يحمل الألفاظ على ما هو المتبادر والمتبادر ههنا هو التعميم وهو يحصل بالظاهر دون الحقيقة لأنه
لا يعلم حقيقة الحال لغير علام الغيوب لأحد فلذا قال بل دلالته على الثاني أظهر. وثانيا إشارة الى اعتراض آخر
وجوابه حاصل الاعتراض أن قول الشيخ: انه مجاز عقلي غير صحيح لأن المجاز العقلي يقال لاسناد الفعل أو معناه الى
ملابس غير ما هو له واسناد الاقبال والادبار ليس الى غير ما هو له بل إلى ما هو له؟ حاصل الجواب أن الشيخ ما قال أن
في نفس الاسناد مجازا عقليا بل في أخذ الاسناد مع الحمل المواطاتي فلا يرد ما يرد. قوله أي من الاسناد تعيين
المرجع. قوله: ويسمى الغرض منه أولا اشارة الى تعدد أسماء المجاز العقلي، وثانيا دفع دخل يرد أنه اضطرب
كلام القوم فيه لأن بعضهم قال له مجازا عقليا، وبعضهم قاله مجاز الحكمي وبعضهم قالوا: انه مجاز في الاثبات
وهكذا؟ حاصل الدفع أنه اختلاف عنواني والمعنون واحد فلا اضطراب. يقال له مجاز عقلي لأن العقل
حاكم بأن في هذا الاسناد تجاوز عما هو له الى غير ما هو له ومجازا حكميا لأن الحكم هو الاسناد وههنا ايضا
الاسناد متجاوز عما هو له الى الخ ومجازا في الاثبات لأن ههنا اسناد الاثبات الذي تجاوز الخ وذكر
الاثبات شرافة والا فانه يجيء في المنفيات ايضا كما مر واسنادا مجازا لتجاوزه عما هو له الى الخ
قوله: أي اسناد الفعل أو معناه تعيين المرجع ودفع دخل كما مر فتذكره. قوله: أي غير
الملابس الذي ذلك الفعل أو معناه له، أشار به إلى أن ما موصولة وعبارة عن الملابس
والى أن ضمير هو راجع الى الفعل أو معناه. قوله: يعني غير الفاعل تفسير الملابس وغيره لأن ما بني للفاعل
اشارة الى تفسير الملابس، وغير الفاعل تفسير لغير الملابس، وكذا فيما بني للمفعول اشارة الى تفسير الملابس
وغير المفعول تفسير لغير الملابس. قوله: متعلق باسناده دفع دخل يرد أن قوله: بتأول ظرف

والظرف اما لغو واما مستقر فما ہو؟ حاصل الدفع أنہ ظرف لغو متعلق بقولہ: باسنادہ. قولہ: وحقیقۃ قولک
غرضہ منہ أولاً ذکر معنی الحقیقی واللغوی للتأول، وثانیاً دفع دخل یرد أن التأول یجیئ بمعنی التأویل الذی ہو
ترجیح بعض معانی المشترک علی البعض، وبمعنی صرف الکلام من الظاہر الی خلاف الظاہر، وبمعنی الرجوع، وبمعنی القراءۃ
یقال تأولت الکتاب أی قرأتہ فأیہا مراد ہہنا؟ حاصل الدفع أن المراد من التأول ہہنا الرجوع. قولہ: تأولت
الشیئ أی المجاز العقلی. قولہ: من الحقیقۃ بیان ما ہذا إذا کان لہ حقیقۃ. قولہ: أو الموضع الذی
یؤل إلیہ عطف علی قولہ: ما یؤول إلیہ. قولہ: من العقل أی من جہۃ العقل ہذا إذا لم یکن لہ حقیقۃ کما فی
أقدمنی بلدک حق لی علیک فہذا مجاز عقلی لأن الحق لیس ما ہو للاقدام لانہ لایقام بہ ولاحقیقۃ لہذا المجاز لأنہ لافاعل
للاقدام فی قصدک سوی الحق لا محققاً ولا مقدراً فضلاً عن الاسناد إلیہ فالعقل ہہنا ہو حاکم بأن ہذا الاسناد إلی غیر ما ہو لہ
قولہ: لأن أولت الخ دلیل علی قولہ: وحقیقۃ ذلک، وفی ذکر أولت من التفعیل، وتأولت من التفعل اشارۃ
الی أنہما ہہنا بمعنی واحد. قولہ: من آل الأمر اشارۃ الی مجردہ. قولہ: کذا فی دلائل الا
عجاز دفع توہم التفرد فی ہذا المعنی. قولہ: وحاصلہ غرضہ منہ أولاً ذکر معنی المراد للتأول بعد ذکر معنی الحقیقی
واللغوی لہ، وثانیاً دفع دخل یرد أن کلام الماتن مخالف لکلام القوم لأنہم قالوا: بقرینۃ مکان بتأول
والمخالفۃ عن القوم فی قوۃ الخطا، اذا کانت بغیر نکتۃ؟ حاصل الدفع أن ہذا اختلاف عنوانی والمعنون واحد لأن المراد
من قولہ: بتأول أیضاً أن ینصب القرینۃ. لما یرد أن مقصود الماتن کان تعریف الحقیقۃ العقلیۃ وتعریف المجاز
العقلی وقد ذکرہما فاشتغالہ بقولہ: ولہ ملابسات شتی اشتغال بما لایعنی؟ اشار الشارح الی الجواب بقولہ: وقد
أشار الی تفسیر التعریفین الخ حاصلہ أن الغرض من ہذا القول تفسیر التعریفین لأنہ ذکر فی تعریفہما ما ہو لہ
وغیر ما ہو لہ ولم یعینہما ففسرہما وعینہما بہذا القول بأن ما ہو لہ فی المبنی للفاعل ہو الفاعل وفی المبنی للمفعول ہو
المفعول وغیر ما ہو لہ غیرہما. قولہ: مختلفۃ تفسیر غیر المشہور بالمشہور. قولہ: جمع شتیت، تحقیق الصیغی
قولہ: کمریض ومرضی دفع توہم عدم النظیر لہ. قولہ: لم یتعرض الخ اشارۃ الی الاعتراض حاصلہ
ظاہر وقولہ: لأن الفعل اشارۃ الی الجواب حاصلہ أن الفعل لایسند الیہا أما عدم الاسناد الی المفعول معہ
فلأن الاسناد الیہ یکون اما مع الواو وہو خطا، لمخالفۃ القانون النحوی أی والاصل أن یلی الفعل، أو بدون الواو
فحینئذ لایبقی المفعول معہ مفعولاً معہ. وأما عدم الاسناد الی الحال فلأن الاسناد الیہ یکون إما مع النصب وہو
خطا، لأن المسند الیہ لایکون منصوباً کما ہو القانون أو بدون النصب فلایبقی الحال حالاً وکذا الحال فی المستثنی
والتمییز. قولہ: یعنی دفع دخل یرد أنہ یعلم منہ أن الفعل اذا کان مبنیاً للفاعل فاسنادہ إلی الفاعل

والمفعول كليهما حقيقة وكذا فى الفعل المبنى للمفعول وهذا كما ترى؟ حاصل الدفع أن الكلام مبنى على التوزيع بان اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيًا للفا والى المفعول به إذا كان مبنيًا له حقيقة فلا يرد ما يرد. قوله: فقوله تفريع قوله: من الامثلة لا كل الكتاب قوله: يعنى الخ دفع دخل يرد مثل ما مر آنفا فتدبر. قوله الماتن: للملابسة إعلم ان للملابسة تفسيرين، الأول: تفسير المشهور اى ملابسة الفعل لغير ما هوله والثانى: تفسير صاحب الكشاف اى مشابهة غير ما هوله مع ما هوله فى ملابسة الفعل، واختار الشارح تفسير صاحب الكشاف وقال: يعنى لأجل لئلا يلزم التوجيه بما لا يرضى به الماتن لأن الماتن أيضًا اختار هذا التفسير فى الايضاح قوله: ذلك الغير مشبه يشابهه آلة التشبيه ما هوله مشبه به فى ملابسة الفعل وجه الشبه قوله: فقد استعير تفريع على ما قبل لأن الاستعارة مبنية على التشبيه. قوله: فى الجرأة اعلم أن الفرق بين الجرأة والشجاعة أن الجرأة عبارة عن الاقتحام والدخول للمهالك مطلقًا سواء كان مع الرؤية أو بدونها والشجاعة عبارة عن الاقتحام والدخول للمهالك مع الرؤية فقط فالجرأة عام. قوله: لا مجاز ولا إستعارة غرضه منه أولًا دفع توهم يتوهم أن الشارح قال كما استعير للرجل الأسد وفيه مجاز واستعارة فى الطرفين فيكون ههنا أيضًا مجاز واستعارة فى الطرفين فيكون هذا من المجاز اللغوى دون العقلى وهذا كما ترى؟ حاصل الدفع ظاهر بأن ليست الاستعارة ههنا فى الطرفين بل الاسناد والتشبيه فى نفس الاستعارة فقط. و ثانيًا دفع دخل آخر يرد لما استعير الاسناد من ما هوله إلى غير ما هوله بنى الكلام على الاستعارة ودخل هذا الاسناد فى المجاز اللغوى لأنهما من اقسام المجاز اللغوى لا العقلى؟ حاصل الدفع أنه يكون داخلًا فى المجاز اللغوى إذا كانت الاستعارة فى الطرفين وههنا ليست كذلك لأن الاستعارة من قبيل اللفظ والاسناد ليس بلفظ فلا يرد ما يرد ثم يرد أن الشارح قال ههنا ولا مجاز ولا استعارة، وقال الماتن فيما سيأتى واقسامه أربعة وليعلم منه أن المجاز والاستعارة يجيئان فى الطرفين، فبين هذين الكلامين تدافع؟ والجواب أن المراد بالنفى فى قوله: ولا مجاز ولا استعارة هو النفى وجوبًا ولزومًا لا استحسانًا فالمعنى لا مجاز ولا استعارة وجوبًا ولزومًا فى شيئ من الطرفين. قوله: وانما الغرض الخ دفع دخل يرد أن الشارح لما استعار الاسناد إلى غير ما هوله وقال له استعارة والاستعارة هى استعمال اللفظ فى غير ما هوله لعلاقة المشابهة وهو لا يصح ههنا لأن الاسناد ليس بلفظ؟ حاصل الدفع أن مراد الشارح من الاستعارة ليس الاستعارة الاصطلاحية حتى يرد الاعتراض بل تشبيه هذه الحالة بحالة الاستعارة الاصطلاحية فى أنه استعير فى كل منهما شيئ لشيئ للمشابهة بين الشيئين. قوله: كما قال فى دلائل الاعجاز دفع توهم التفرد. قوله: ليس

هو التشبيه الخ من وجهين الأول أنه يجيء فى الألفاظ والاسناد ليس بلفظ والثانى: أن فى التشبيه الذى يفاد بكان الخ التشبيه ووجه الشبه يكون قبل الاسناد وفيما ههنا من الاسناد التشبيه ووجه الشبه يكون بعد الاسناد. قوله: وهو مثل قولنا التوضيح بالمثال قوله: مشتبه ما بليس فى النفى والدخول على المبتدا

قوله: فان الغرض بيان تقديره الخ حاصله أنهم لما وجدوا أنه أعطى ما حكم ليس قدر ما لجهة وسببا وحكموا بأنه المشابهة فاعتبار هذه المشابهة بعد ما وجدوا أنه اعطى ما حكم ليس. قوله: فيما بنى

للفاعل واسند الخ دفع دخل يرد أن المثال الواحد كاف فى التوضيح فلم ذكر الماتن الأمثلة المتعددة؟ حاصل الدفع أنه ذكر الأمثلة المتعددة لتعدد المثالات. قوله: فى عكسه أى فيما بنى للمفعول

وأسند الى الفاعل أى السيل لأنه مفعم بالكسر لا مفعم بالفتح فلهذا كان مجازا. قوله: والاولى أن يمثل بالمجوجد

جده اعتراض على الماتن حاصله ان الشعر وان كان على لفظ المصدر لكن هو بمعنى المفعول أى الكلام المؤلف المنظوم لا بمعنى تأليف الشعر أى المعنى المصدرى فيكون الشاعر مبنيا للفاعل وأسند الى المفعول ويكون من قبيل عيشة راضية، وما هذا التكرار والاستدراك فى المثال وترك مثال اسناد المبنى للفاعل إلى المصدر وأشار بقوله: والأولى، إلى امكان الجواب منه بان الاحتمال فى المثال كاف وتحقق الوقوع ليس بشرط فى المثال، والشعر كما يطلق على الكلام المنظوم كذا يطلق على تأليف الشعر أى على المعنى المصدرى وهذا هو المراد ههنا من المثال. قوله: وحقيقته أى سره غرضه منه أولا بيان السر فى اسناد المشتق إلى مصدره، وثانيا دفع دخل يرد أن المصدر يعلم من المشتق نفسه مثلا الشعر يعلم من الشاعر فاسناده إليه ليس بمفيد لفائدة جديدة؟ حاصل الدفع أن مقصودهم فى هكذا الاسناد هو المبالغة فى وصفه بأن هذا الشاعر مثلا بلغ فى وصف الشعر الى حد متنا، حتى كأن شعره صار عين الشاعر. قوله: ما يتبعونه

به أى المشتق الذى يذكرونه عقيب المصدر تأكيدا أى لأجل التأكيد وتنبيها على تناهيه لدلالة على كماله بحيث ينتزع منه مثله. قوله: فى الزمان يعنى أسند المبنى للفاعل وهو صائم إلى الزمان لمشابهته للفاعل الحقيقى وهو الشخص فى ملابسة الفعل لهما وهكذا قوله: فى المكان. قوله: ومثله

يوم يقوم الحساب فصله بقوله: ومثله لأن الحساب ليس سببا عقليا للقيام بل هو سبب عادى له. قوله:

وقد خرج الخ اعتراض على تعريف المصنف للاسناد المجازى بأنه غير جامع وكل ما هذا شأنه فهو باطل فتعريفه باطل

قوله: أحدهما وصف الفاعل بالمصدر نحو رجل عدل ۲ والمفعول بالمصدر مثل وانما هى اقبال وادبار أى مقبل ومدبر فهذان المثالان من المجاز العقلى لما قالوا وتعريف المصنف لا يشملهما لأنه ليس الاسناد فيهما الى غير ما هو له بل الى ما هو له. قوله: مثل الكتاب الحكيم والأسلوب الحكيم فهذان المثالان

من المجاز العقلي والتعريف لايشملهما فههنا دعويان، الأول: أنهما من المجاز العقلي، والثاني: التعريف لايشملهما أشار الشارح إلى دليل الدعوى الأول بقوله: فإن المبني للفاعل قد أسند إلى المفعول وما هذا إلا مجازا عقليا، وإلى دليل الدعوى الثاني بقوله: لكن لا إلى المفعول الذي فلم يتحد المسند الحقيقي والمجازي لأن الحقيقي هو انشأت والمجازي الحكيم. يرد يمكن أن لايكون اتحاد المسندين شرطا عند المصنف؟ أجاب بقوله: وكلامه ظاهر حاصله أنه يعلم من كلامه أن الاتحاد شرط عنده مثلا اسناد ضرب بصيغة المعلوم إلى الفاعل حقيقة واسناد نفس هذه الصيغة إلى المفعول مجاز. قوله: وكذا ما أسند إلى المصدر الخ أي وكذا خرج من تعريفه ما أسند إلى المصدر. قوله: نحو الضلال البعيد والعذاب الأليم فهذان المثالان من المجاز العقلي لأن البعيد والأليم صاحب الضلال وصاحب العذاب لا الضلال والعذاب ولما أسند إليهما كانا من المجاز العقلي. يرد يمكن أن يكون التعريف شاملا لهما؟ أجاب بقوله: وظاهر الخ حاصله أن التعريف لايشملهما لعدم اتحاد المسند لأن المسند الحقيقي الاختيار والاشتراء وأما البعيد والأليم فهما مسندي المجازي. قوله: ويمكن الجواب عن الأول حاصله أنهما ليسا عنده بمجازين كما أنهما ليسا بحقيقة لأن الشرط فيهما هو الاسناد إلى الملابس وفيه اسناد إلى المبتداء والاسناد إلى المبتدا ليس باسناد إلى الملابس لأن المبتداء ليس بملابس للفعل ولا لمعناه فلا يرد النقض به. قوله: وعن الثاني بأن الملابسة أعم الخ يعني أن اتحاد المسند الحقيقي والمجازي أعم من أن يكون بواسطة حرف أو بدونها وههنا بواسطة حرف إذ الأصل هو حكيم في اسلوبه وكتابه، والبعيد والأليم في ضلاله وعذابه فيكون مما بني للفاعل، فاسناده إلى الفاعل حقيقة ولما أسند ههنا إلى المفعول بواسطة من الوسائط كان من المجاز العقلي وتعريف المصنف ايضا يشمله لاتحاد المسند. قوله: فتأمل إما اشارة إلى اعتراض وجواب حاصل الاعتراض أنه لما أريد الملابسة أعم من أن يكون بواسطة حرف أو بدونها يكون ذكر الزمان والمكان بعد مستدركا لكونهما مفعولين بواسطة: في؟ حاصل الجواب أن الذكر لدفع الغفلة أو اشارة إلى ما ذكره الماتن بقوله: وقس عليه نظائره. قوله: والمعتبر الجواب الثاني عن الاعتراض الثاني المصدر بقوله: وصف الشيء بوصف محدثه الخ حاصل الجواب أن الاعتراض انما يرد في مادة النقض لعدم اتحاد المسند إذا كان الكلام مبنيا على مذهب المشهورين وهم فسروا الملابسة بكون الفعل ملابسا لغير ما هو له والشرط فيها اتحاد المسند فيرد أن اتحاد المسند ليس بموجود في مادة النقض يعني ليس فيها ملابسة هذا المسند بل مسند آخر لكن الكلام ههنا مبني على مذهب الكشاف وعنده اتحاد المسندين ليس بشرط بل تلبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي شرط فيها كتلبس التجارة بالمشترين في قوله تعالى: فما ربحت تجارتهم، وفي موارد النقض

وان لم یکن اتحاد المسندین لکن التلبس الیہما موجود بأن المسند متلبس الیہما فاق بین العذاب الذی ہو فاعل المجازی، و المعذب الذی ہو فاعل الحقیقی ملابسۃ العارض والمعروض وکذا بین الضلال والضال وقس البواقی علی ہذا. قولہ: وکذلک جواب ثالث حاصلہ أن ہذہ الأمثال من قبیل الاسناد إلی السبب فان الضلال سبب للبعد والعذاب سبب للإیلام وکذا الکتاب والاسلوب سببان لعلم الحکمۃ. قولہ: فإن قیل، اعتراض علی الماتن بأن تعریفہ للمجاز العقلی غیر جامع للمجازات الواقعۃ فی النسب الاضافیۃ والایقاعیۃ لأنہ ذکر الاسناد مقابلاً للاضافۃ والایقاع ولیس الإسناد المذکور فی ھذہ المجازات فخرجت ھذہ المجازات عن التعریف وہو کما تری؟ قولہ: من نحو شقاق بینہما والأصل شقاق الزوجین فاضیف الشقاق إلی البین الذی ہو ظرف مکان فہذا مجاز عقلی لأن الشقاق أضیف إلی غیر ما ہو لہ لأن ما ہو لہ ہو الزوجین والتعریف لایشملہ لعدم الاسناد فیہ، وقولہ تعالیٰ: ومکر اللیل والنہار، والأصل ومکر الناس فی اللیل والنہار ثم أضیف المصدر الی الزمان، وقول الشاعر: یا سارق اللیلۃ أہل الدار أی احذر أہل الدار والأصل یا سارق المتاع فی الدار لأن اللیلۃ لنفسہا لیست بمسروقۃ ثم أضیف السارق إلی اللیلۃ وہی جعلت مسروقۃ، وقولنا: أعجبنی انبات الربیع وجری الأنہار والأصل إنبات اللہ فی الربیع وجری الماء فی الأنہار ثم أضیف المصدر إلی الربیع والأنہار. لما ذکر الامثلۃ للمجاز فی النسب الاضافیۃ أراد الشروع فی بیان الامثلۃ للمجاز فی النسب الایقاعیۃ والمجاز فی النسبۃ الایقاعیۃ عبارۃ عن وقوع الفعل علی المفعول الذی لایکون ما وقع علیہ فی الواقع مع النصب وقلت مع النصب لئلا یرد نحو ضرب زید، وقال: ونحو قولہ تعالیٰ ولا تطیعوا أمر المسرفین والأصل ولا تطیعوا المسرفین فی أمرہم ثم أوقع الفعل علی الأمر، وھکذا نومت اللیلۃ وأجریت النہر فہذہ الامثلۃ من المجازات العقلیۃ والتعریف لایشملہا لعدم الاسناد فیہا. قولہ: فالجواب أن المجاز العقلی أعم، یرد أن ہذا تایید للاعتراض فکیف یکون جواباً؟ أجاب بقولہ: فالمذکور یعنی ما قیل تمہید والجواب من قولہ: أما تعریف للمجاز العقلی یعنی أن ہذہ الامثلۃ کما أنہا خارجۃ عن التعریف فکذا خارجۃ عن المعرف لأن المعرف خاص بالمجاز العقلی فی الاسناد فہذا جواب بتخصیص المعرف یرد لم خص بالاسناد؟ والجواب خص بالاسناد للشرافۃ. قولہ: أو لمطلقہ جواب ثان بتعمیم المعرف، لما یرد إذا کان تعریفاً لمطلق المجاز العقلی فذکر الاسناد لایصح فی التعریف؟ أجاب بقولہ: باعتبار أن یجعل الاسناد الخ فلا یرد الاعتراض بہذہ الأمثلۃ لأنہ کما أنہا داخلۃ فی المعرف فکذا داخلۃ فی التعریف. قولہ: وکذا أی مثل النسب الاضافیۃ والایقاعیۃ سوالاً وجواباً فیما جعل الفاعل المجازی تمییزا أما السؤال فظاہر لأنہ یطلق علیہ المجاز العقلی والتعریف لایشملہ لعدم الاسناد فیہ صراحۃ. وأما الجواب

فهو ان التميز المحول عن الفاعل فاعل كما ان التميز المحول عن المفعول مفعول فالاسناد وان لم يكن
اليه صراحة لكنه مستلزم للاسناد لان تقدير قوله اولئك شركاؤنا هو اولئك شركاؤهم قوله
واعلم الخ غرضه منه تحقيق المقام ببيان المسئلة الواقعية واختتام بحث تعريف المجازي العقلي
قوله: وقد يكون كناية الخ بان يكون هذا المجاز كناية عن مجاز آخر قوله: كما ذكروا في
قولهم سل الهموم الخ فهذا مجاز عقلي لان ما وقع عليه التسلية صاحب الهموم لا الهموم فقط
وكناية عن مجاز آخر وهو جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة التسلية اليها قوله: فافهم و
قس و لا تقتصر الخ تعريض على المص والسكاكي اما على المص فظاهر لانه ذكر الاسناد في
التعريف واما على السكاكي فلانه فسر المجاز بالكلام المفاد الخ والظاهر حمل الكلام على الكلام الا
سنادي قول الماتن: و قولنا غرضه منه بيان فائدة قيد التأول في التعريف يرد ان هذا
خروج عن البحث؟ اجاب الشارح بقوله في التعريف اي في تعريف المجازي العقلي فلا يلزم الخروج
عن البحث يرد ان المذكور مثال ما مر في المتن فما مثال نحو في المتن؟ اجاب بقوله وكذا شفى
الطبيب المريض ونحو ذلك الخ يرد انه قال يخرج به قول الجاهل والدهري ولم يذكر الاقوال
الكاذبة فباي شيء تخرجها؟ اجاب بقوله ويخرج ايضا الاقوال الكاذبة الخ قوله: فان
قلت الخ اعتراض حاصله ظاهر قوله قلت الخ جوابه لكن اصل الجواب من قوله فاشار ههنا الخ
وهذا تمهيده حاصل الجواب من الاول ان السر في بيان فائدة هذا القيد هو التعريض على السكاكي
بان التأول غير مختص باخراج الاقوال الكاذبة فقط كما توهمه السكاكي بل يخرج نحو قول الجاهل
ايضا فذكر هذا القيد تعريضا لا قصدا حتى يرد الاعتراض لان عادة الماتن عدم ذكر القيود
قصدا وحاصل الجواب من الثاني ان المص والسكاكي لما كانا متفقين في اخراج الاقوال الكاذبة بهذا القيد
لم يتعرض له وتعرض لاخراج قول الجاهل بهذا القيد للخلاف بينهما في اخراجه بهذا القيد فالتعرض
لاخراج نحو قول الجاهل فقط تعريضا لا قصدا۔ قوله: افادة مفعول مطلق لقوله المفاد وذكره
ليتعلق به اللام في للخلاف وذكر لفظ الخلاف ليتعلق به الباء في قوله لا بواسطة وضع وذكره
للاحتراز عن المجاز اللغوي قوله: وقال انما قلت خلاف ما عند المتكلم الخ يعني ذكر
السكاكي فوائد قيود تعريفه للمجاز العقلي وقال انما قلت خلاف ما عند المتكلم دون ما
عند العقل لانا لو قلنا خلاف ما عند العقل يرد ان التعريف غير مانع عن دخول مثل

قول الدهری انبت الربیع البقل فانه حقیقة عقلیة کما مر و یدخل فی ہذا التعریف المجاز العقلی لانه خلاف ما عند عقل الموحد فلا یکون التعریف مانعا عن دخول الغیر و تاملت خلاف ما عند المتکلم کان التعریف مانعا و ایضا یرد ان التعریف غیر جامع لخروج مثل قولنا کسا الخلیفة الکعبة فانه مجاز عقلی و یخرج عن التعریف المجاز العقلی لانه لا یصدق علیه خلاف ما عند العقل اذ لیس فی العقل امتناع ان یکسو الخلیفة نفسه الکعبة و لما قلت خلاف ما عند المتکلم کان التعریف جامعا

قوله : وانما قلت بضرب من التأول لیتحرز به عن الکذب الخ لعدم التاول فیه واعترض علیه المصـ الخ حاصل الاعتراض علیه ہو ان السکاکی لو قال خلاف ما عند العقل ایضا یکون التعریف مانعا و جامعا لخروج قول الدهری بقید بضرب من التأول لان الدهری لا یتأول فی القول المذکور و دخول نحو کسا الخلیفة بقید خلاف ما عند العقل لان المراد به خلاف ما فی نفس الامر لان معنی ما عند العقل ما یقتضیه و یرتضیه و العقل یقتضی و یرتضی بنفس الامر و لا شک ان نحو کسا الخلیفة الکعبة خلاف ما فی نفس الامر فیدخل فی التعریف فیکون التعریف جامعا کما انه مانع ! قوله : فاشار ههنا الخ جواب للاعتراض المذکور بقوله فان قلت بعد ذکر التمهید وقد ذکرت حاصله آنفاً فلا حاجة الی تکراره ثانیاً قوله : فلا یبطل طرد تعریفنا الخ ای بان یقال فی الاعتراض ان قول الجاهل یخرج بقید عند المتکلم و لیس ہذا القید فی تعریف المصـ فلا یخرج قول الجاهل عن تعریفه فلا یکون مطردا فاجاب الشارح بانه لا یبطل طرد تعریفنا بل تعریفنا مطرد لخروج قول الجاهل بقولنا بضرب من التأول قوله : ولقائل ان یقول ان مفهوم قولنا ما عند العقل الخ اعتراض علی قول المصـ بان المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما فی نفس الامر حاصل الاعتراض ہو ان لیس بینهما نسبة المساوات بل نسبة العموم من وجه و ہو یقتضی مادة الاجتماع و مادتی الافتراق فمادة الاجتماع زوجیة الاربعة لانها انتزاعیة و الانتزاعیات بعد الانتزاع کلها فی العقل و کذا ہی مطابقة لنفس الامر و مادة الافتراق من جانب العقل جزئیة الممتنعة فانها فی العقل دون نفس الامر و مادة الافتراق من جانب نفس الامر ذات الواجب تعـ و الجزئیات المادیة فانها فی نفس الامر دون العقل قوله : وهذا اعم ای من وجه قوله : لامکان تصور الکواذب کزوجیة الممتنعة ذکر الشارح مادة افتراقیة فقط و اما مادة الاجتماع و المادة الافتراقیة الاخری قد ذکرتها آنفا فی تفصیل الاعتراض و لما کان اعتراض المصـ علی السکاکی مبنیاً علی نسبة المساوات بینهما فی العقل و بینها فی نفس الامر و قد ابطلنا ہذا المبنی علیه ای نسبة المساوات و اثبتنا نسبة العموم من وجه بطل اعتراضه علی السکاکی ایضا قوله : وحینئذ ای حین اذا کان ما عند العقل اعم اندفع الاعتراض الاول و ہو منع بطلان الطرد کما اندفع الاعتراض الثانی و ہو منع بطلان العکس حاصل الدفع من الاعتراض الاول انه اذا کان فی التعریف قیدان و یکون لکل واحد منهما فائدة مختصة و مشترکة ففی المشترکة نسبتها الی الاول اولی للسبقیة و ہہنا کذلک لانه اذا کان معنی ما عند العقل اعم

فهو كسا الكعبة داخلا فيه ولا يكون داخلا في خلاف ما عند العقل فلا بد من تبديله بقوله خلاف ما عند العقل لا بل خلاف ما عند المتكلم ليدخل نحو كسا الكعبة في التعريف ويكون جامعا وبعد التبديل حصل له فائدة مختصة ففي التعريف السكاكي قيدان الاول خلاف ما عند المتكلم والثاني بضرب من التاول ولكل واحد منهما فائدة مختصة فللقيد الاول ادخال نحو كسا الكعبة وللقيد الثاني اخراج الاقوال الكاذبة ومشتركة وهي اخراج قول الجاهل وحينئذ يصح نسبة الاخراج الى كل واحد من القيدين لكن اسناده الى الاول اولى لانه السابق في الذكر فلذا نسب السكاكي اخراج قول الدهري للقيد الاول لكونه سابقا فلا يرد الاعتراض عليه قوله؛ وعلى هذا كان انسب الخ اشارة الى الاعتراض على السكاكي بطريق المؤاخذة اللفظية بان الانسب له ان يقول في بيان فوائد القيود ليخرج نحو قول الجاهل مكان قوله لئلا يمتنع طرده لان هذا القول يقتضي عدم الخروج بقيد آخر واحتمال انه يخرج بقيود آخر ايضا وذلك لان امتناع الطرد انما يأتي بعدم الخروج رأسا لا بعدم الخروج بقيد خاص قوله؛ لكن المناقشة الخ جواب لهذا الاعتراض حاصله ان المقصود هو الخروج عن التعريف وهو قد حصل واما المناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود ليست من دأب المحصلين قوله؛ فان قلت الخ اعتراض حاصله ان ما ذكرت من تقرير كلام المص مشعر بان المؤدى قوله عند العقل هو نفس الامر واحد عنده وحينئذ يرد عليه قول الجاهل والمعتزلي لمن يعرف حالهما انبت الله البقل وخلق الافعال كلها واضل الكافر بان هذه الامثلة من المجاز لوجود القرينة الصارفة وهي معرفة حالهما ولا يصدق تعريف المص للمجاز العقلي عليها لان فيها اسنادا الى ما هو له في نفس الامر لا الى غير ما هو له في نفس الامر فلا يكون تعريفه جامعا لخروج نحو هذه الامثلة منه فههنا دعوايان الاول انها من المجاز العقلي والثاني ان التعريف لا يصدق عليها فقوله بتاول والقصد الى انه اسناد الى المتسبب دليل الدعوى الاول وقوله لانه اسناد الى ما هو له في نفس الامر دليل الدعوى الثاني يرد على المعترض بانه يمكن ان يكون مراد المص خلاف ما عند العقل ونفس الامر بل خلاف ما عند المتكلم فلا يرد الاعتراض بهذه الامثلة المذكورة لانها يصدق عليها خلاف ما عند المتكلم ولا تخرج من التعريف اجاب بقوله وبالجملة الخ اي نقول قولا متلبسا بالجملة ولنستفسر منه بانه ان اراد الخ وحاصل الجواب ظاهر من الشرح قوله؛ قلت الخ جواب من اصل الاعتراض المصدر بقوله فان قلت حاصل الجواب هو انا نختار الشق الثالث ولا نريد بغير ما هو له غير ما هو له في نفس الامر فقط ولا عند المتكلم في الظاهر فقط بل اعم من ان يكون غير ما هو له في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فيدخل نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل و الاقوال الكاذبة فيه لكون الاسناد فيه الى غير ما هو له في الواقع وقول المعتزلي مخفيا حاله خلق الله الافعال كلها لكونه اسنادا الى غير ما هو عند المتكلم فهذه الاقوال من الحقيقة العقلية ودخلت في غير ما هو له فاخرج جميعها بقوله بتاول وبقي التعريف جامعا ومانعا لانها لا تاول فيها قوله؛ ويدخل نحو قول الدهري والمعتزلي فيه حال كونهما مضطرين بين حالهما نحو انبت الله

البقل وخلق الأفعال كلّها لوجود التأوّل وهو اظهار حالهما بأنّه الى غير ما هو له عند المتكلم. قوله: وكذا نحوه الخ أى وكذا
يدخل فيه نحو الخ قوله: لا يقال اعتراض على هذا الجواب حاصله ظاهر؟ قوله: لأنّا نقول فرق عظيم بين ارادة الخ
جواب حاصله أنّه فرق عظيم بين ارادة مفهوم العام ومفهوم الخاص كالحيوان مثلاً لا يتحقّق بدون الخاص أى احد الانسان
والبقر مثلاً ومفهومه يوجد بدون الخاص بأنّه جسم نام الخ والفساد انّما ينشأ من ارادة الخاص بخصوصه لا من ارادة العام بعمومه
وههنا أردنا العام بعمومه فلا اشكال. قول الماتن: ولهذا غرضه منه تعيين المشار اليه قوله: أى الصّلتان
العبدى تعيين الشاعر قوله: اى على أنّ إسناد اشاب دفع دخل يرد أن نسبة لم يحمل إلى نحو قوله:
غير صحيح لأنّ الحمل على المجاز وعدم الحمل عليه إنّما يكون فى الإسناد لا فى نحو قوله؟ حاصل الدّفع أنّ الكلام محمول على الحذف
أى لم يحمل اسناد نحو قوله الخ على الاسناد المجازى فنسبة لم يحمل إلى قوله مجازًا لا حقيقة قول الماتن: مالم يعلم
زاد الشارح لفظ دام بعد ما اشارة إلى حاصل المعنى لجعل ما مصدريّة نائبة عن ظرف الزّمان المضاف إلى المصدر المؤوّل أى مدّة
انتفاء العلم والظنّ حتّى إذا تحقّق احدهما يحمل على المجاز وليس المراد أنّ لفظ دام مقدر فانّه لا يجوز حذف أفعال النّاقصة
سوى كان قوله: لعدم التأوّل حينئذ دليل لقوله لم يحمل. لمّا يرد انّه اذا لم يحمل على المجاز فلا يحمل على
الحقيقة ايضًا فيلزم القول بالواسطة؟ أجاب بقوله: بل حمل على الحقيقة حاصله ظاهر ثم يعلم
أن ههنا خمسة صور الأولى: أن يكون العلم اليقينى على أنّه اراد الاسناد المجازى الظاهرى والثانية: أن
يكون العلم الظنّى على أنّه اراد الاسناد الظاهرى فالاسناد فى هذين الصورتين من الحقيقة العقليّة. والثالثة:
أن يكون العلم اليقينى على أنّه لم يرد الاسناد الظاهرى والرابعة: أن يكون العلم الظنّى على أنّه لم يرد الاسنادى الظاهرى
والاسناد فى هذين الصورتين من المجاز العقلى والخامسة: التردد فى أنّه اراد الاسناد الظاهرى أم لا فهذه الصورة ايضًا نحمل على الحقيقة
العقليّة لكونها أعمّ وأغلب بالنسبة الى المجاز قوله: مثل الاستدلال الخ اشارة إلى أنّ الكاف فى قوله: كما
استدلّ بمعنى مثل وما مصدريّة يرد أنّ مثل منصوب فما ناصبه؟ والجواب أنّه مفعول مطلق لفعل محذوف أى لم يستدل
يرد ما القرينة عليه؟ أجاب بقوله: يعنى مالم يعلم ولم يستدل الخ يعنى القرينة عليه هى قوله: مالم يعلم
قوله: اى بعد قنزع اشارة إلى أنّ عن فى قوله: عن قنزع بمعنى بعد كما فى قوله تعالى: لتركبنّ
طبقا عن طبق أى بعد طبق، وأيضًا دفع دخل يرد أنّ الشعر لا يميّز عن الشعر بل عن الرأس فلم قال: ميّز
عنه قنزعًا عن قنزع؟ حاصل الدّفع أن عن بمعنى بعد فلا يرد ما يرد. قوله: وهو الشعر المجتمع
تفسير غير المشهور بالمشهور. قوله: أى مفيها دفع دخل يرد أنّ الجذب بمعنى كشيدن وهو يكون
فى ذوى الأرواح فلا يصحّ نسبته الى اللّيالى؟ حاصل الدّفع أنّ المراد من الجذب ههنا معناه اللّازمى

وہو المفی یرد ھل جا، الجذب بمعنی المفی ؟ أجاب بقولہ: وفی الاساس الخ حاصلہ ظاہر قولہ:
حال من اللیالی غرضہ منہ بیان ترکیب النحوی فی قولہ: ابطئ واسرعی لما یرد أن
ہذا انشاء وہو لا یقع حالاً لأن الحال یکون مرتبطا مع ذی الحال والانشاء لا یقبل الربط لأنہ عبارۃ عن ایجاد
مالم یوجد ؟ أجاب بقولہ: علی تقدیر القول فالتقدیر مقولاً فی حقہا حین الیسر أبطئی وحین العسر
أسرعی قولہ: أو کون الامر بمعنی الخبر توجیہ آخر لصحۃ کونہ حالاً بأن یکون الأمر أی أبطئی
وأسرعی بمعنی الخبر أی تبطئین وتسرعین. قولہ: ویجوز ترکیب آخر توضیحہ وتقریرہ معلوم بالتوضیح من الشرح
قولہ: منقطعا أی استینا فا نحویا قولہ: أی أبا النجم وشعر رأسہ تعیین المرجع وبیان
الاحتمالین فیہ قولہ: أی أمرہ دفع دخل یرد ان قیل یکون مصدرا من القول أی بمعنی القول کما
فی قولہ تعالیٰ: وقیلہ یارب الآیۃ فعلی ہذا لا یصح توجیہ من قال أن قولہ اطلعی فیما بعد بدل من قیل لأن الأمر لا یکون من المصدر بدلاً
حاصل الدفع ہو أن قیل ھھنا بمعنی الأمر یرد أن اسناد الأفعال إنما یکون إلی إرادۃ اللہ لا إلی أمرہ ؟
أجاب بقولہ: وارادتہ حاصلہ ظاہر. قول الماتن: للشمس اطلعی أی من الجانب الشرقی
قولہ: حتی اذا وارک أی یسترک أیتہا الشمس أفق أی الأفق الغربی فارجعی
إلی الافق الشرقی. قولہ: فانہ یدل الخ دلیل تطبیق المثال مع الممثل قول الماتن: واقسامہ
أربعۃ زاد الشارح قولہ: أی المجاز العقلی اشارۃ الی تعیین المرجع یرد کما أن أقسام
المجاز العقلی باعتبار الطرفین أربعۃ فکذا أقسام الحقیقۃ العقلیۃ باعتبار الطرفین اربعۃ وأمثلتہا ھذہ المذکورۃ إذا
صدرت من الدھری فلم لم یذکرھا ؟ والجواب ہو أنہ ترکہا مقائستہ یرد لم لم یعکس الأمر مع أن الحقیقۃ
العقلیۃ أصل بالنسبۃ الی المجاز ؟ والجواب ہو أنہ لم یعکس الأمر لأنہ لو ذکر اقسام الحقیقۃ العقلیۃ وترک اقسام
المجاز العقلی مقائستہ لتوہم المتوہم أن ھذہ الاقسام لا تجری فی المجاز العقلی لکونہ ضروریا فلذا ذکر أقسامہ و
ترک أقسام الحقیقۃ مقائستہ لأنہا لما جرت فی المجاز فتجری فی الحقیقۃ بطریق أولیٰ. قولہ: وضعیتان
دفع توہم یتوہم أن المراد من قولہ حقیقیتان ہو أن یکون فی طرفیہ اسناد حقیقی، وایضاً دفع دخل یرد أنہ إذا
کان المراد من حقیقتان ذلک فیلزم علی ھذا جمع القسیمین أی الحقیقۃ العقلیۃ والمجاز العقلی فی کلام واحد وہو کما
تری ؟ حاصل الدفع ظاہر قولہ: فان المراد دلیل تطبیق المثال مع الممثل. قولہ: والاحیاء فی الحقیقۃ
بیان معنی الموضوع لہ للاحیاء. قولہ: وھی صفۃ تفسیر الحیواۃ یرد أن فی العضو المفلوج حیاۃ
ولیس فیہ الحس والحرکۃ الارادیۃ ؟ والجواب ہو ان لیس المراد من الحس والحرکۃ الارادیۃ الحس والحرکۃ الارادیۃ

بالفعل بل استعدادهما والاستعداد موجود في العضو المفلوج أيضاً فلا يرد الاعتراض عليه. قوله: او مختلفان لما كان فيه قسمان أورد المثالين لهما وقال: نحو لما يرد أن هذا التقسيم انما هو للطرفين لا للمجاز العقلي فلم قال الشارح بأن هذا التقسيم في المجاز العقلي باعتبار أقسامه الى المجاز العقلي؟ أجاب بقوله: وهذا التقسيم حاصله ان المراد بالتقسيم عام من ان يكون بالذات أو بالعرض فهذا التقسيم وان لم يكن للاسناد المجازي أولاً وبالذات لكنه له ثانيا وبالعرض لما يرد أن هذا التقسيم بديهي ولا يبحث في الفن عن البديهيات بل عن النظريات فلم ذكره ههنا؟ أجاب بقوله: وفيه تنبيه حاصله أنه ذكره ههنا للفائدتين الأخريين الأولى: ذكر بقوله: وفيه تنبيه والثانية مذكورة في قوله: وازالة. قوله: وان كانا مختلفين أي بأن يكون أحدهما حقيقة عقلية والآخر حقيقة لغوية يرد ما وجه الحصر فيها؟ أجاب بقوله: وانحصار الأقسام. قوله: لأنه اشترط دليل الظهور فالمذكور اشارة الى صغرى الدليل والكبرى مطوية أي وكل فعل او معناه مفرد فالنتيجة قوله: فيكون مفردا ونجعل هذه النتيجة صغرى القياس الثاني ونقول المسند يكون مفردا، وقوله: وكل مفرد مستعمل اما حقيقة أو مجازا كبراه، والنتيجة فالمسند اما حقيقة أو مجاز لما يرد انا لا نسلم أن كل مسند يكون مفردا لأن المسند قد يكون جملة كما في قولنا زيد نهاره صائم وقولنا الحبيب أحياني ملاقاته؟ أجاب بقوله: فالمجاز في قولنا حاصله أن كلامنا في المجاز العقلي والمجاز في قولنا زيد نهاره صائم انما هو في اسناد صائم الى ضمير النهار وهما مفردان وكذا في قولنا الحبيب الخ لا في اسناد الجملة الواقعة خبرا للمبتدأ لأن الاسناد الى المبتدأ ليس عنده حقيقة ولا مجازا يرد لم قال عند المصنف؟ أجاب واما على مذهب السكاكي ففيه اشكال يعني قيد عند المصنف للاحتراز عن مذهب السكاكي لان على مذهبه يرد الاشكال حاصل الاشكال أن الكلام المشتمل على اسناد الجملة الى المبتدأ يوصف عنده بالحقيقة والمجاز العقليين وفي كون تلك الجملة من حيث هي جملة مجازا لغويا وحقيقة لغوية عنده اشكال لأنه صرح في تعريفهما بالكلمة والكلمة لا تشمل الجملة والمركب؟ والجواب أنه ذكر الكلمة وأراد بها اللفظ واللفظ عام يشمل المفرد والمركب كليهما يرد أن ذكر الكلمة وارادة اللفظ مجاز لابد له من القرينة فما هي؟ والجواب أن القرينة تمثيله للاستعارة التي هي قسم من المجاز اللغوي بما هو مركب كقولك اراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى فلو أراد الكلمة بنفسها ولم يرد بها اللفظ يلزم عموم القسم عن المقسم وهو كما ترى. قوله: وهو في القرآن كثير يرد أنه يعلم منه انه كثير فيه بالنسبة الى الحقيقة العقلية وهي قليلة فيه وهذا كما ترى؟

والجواب ہو أنہ لیس المراد بالکثیر الکثرۃ الاضافیۃ حتی یرد ما یرد بل المراد بہ الکثرۃ فی نفسہ ثم یرد أنہ قولہ: فی القرآن ظرف یقتضی المتعلق فما ہو؟ والجواب ہو الکثیر المتأخر یرد أن تقدیم الظرف علی المتعلق یدل علی الحصر والاختصاص والمعنی یکون ھکذا وہو کثیر فی القرآن فقط دون الحدیث وکلام البلغاء، وہذا کما تری؟ والجواب أن التقدیم ھھنا لیس للحصر حتی یرد الاعتراض بل لاہتمام لفظ القرآن اعلم أن غرض الماتن من ہذا القول رد علی البعض. قال البعض أن المجاز العقلی واللغوی لا یقعان فی القرآن وإلا یلزم الکذب فی قولہ تعالی لأن الاسناد إلی غیر ما ہو لہ واستعمال اللفظ فی غیر الموضوع لہ لیس إلا الکذب ظاہرا؟ حاصل الرد ہو أن المجاز العقلی یقع فی القرآن کثیرا ولا یلزم الکذب لوجود القرینۃ الصارفۃ فی المجاز دون الکذب لأن الکاذب لا ینصب القرینۃ فبینہما بون بعید کما مر. قولہ: لم یقل منہ اشارۃ الی الاعتراض

قولہ: أیہا ما للاقتباس اشارۃ الی الجواب والاقتباس فی اللغۃ أخذ شعلۃ من النار وفی الاصطلاح أخذ طائفۃ من کلام الغیر مثل الآیۃ أو الحدیث وجعلہا جزءا من کلامہ بدون أن ینسبہ إلی الغیر

قولہ: وان المعنی وجہ آخر للعدول حاصلہ أن مرادہ ھھنا لیس ما ہو مراد اللہ سبحانہ فی القرآن وما ہو مراد اللہ تعالی فی القرآن لیس بمراد المصنف ھھنا. قولہ: والمقصود دلیل تطبیق المثال مع الممثل. قولہ: نسب الخ دلیل التطبیق. قولہ: نسب نزع اللباس دلیل التطبیق یرد المثال الواحد کان للاسناد الی السبب فلم أورد الأمثلۃ الثلاثۃ؟ والجواب، أنہ کما أن الأمثلۃ ثلاثۃ فکذا الممثلات ثلاثۃ فالمثال الأول للسبب الغیر الآمر والثانی للسبب الآمر والثالث للسبب بالواسطۃ. قولہ: ای کیف تتقون یوم القیامۃ اشارۃ إلی ان تتقون المضارع ھھنا لمعنی

الاستقبال فقط، وایضا أن التنوین فی یوما عوض عن المضاف الیہ قولہ: ان بقیتم علی الکفر قال عبد الحکیم: وفسر قولہ: ان کفرتم بقولہ: ان بقیتم علی الکفر لئلا یحتاج الی المفعول بہ أو لأن الخطاب للکفار انتہی، أقول: ان ہذین الوجہین غیر متبادر لأنہ یمکن حذف المفعول والخطاب فی إن کفرتم ایضا للکفار بل المناسب أن یقال بأنہ دفع دخل یرد ان استعمال حرف إن انما یکون فی الامر المشکوک فدخولہا علی کفرتم غیر صحیح لأن کفرہم کان متیقنا؟ حاصل الدفع أن المراد من کفرتم بقائہم علی الکفر وبقاؤہم علی الکفر مشکوک بالنسبۃ إلینا فلذا دخل علیہ حرف إن. قولہ: یوما یجعل الخ بدل عن یوم القیامۃ.

قولہ. نسب دلیل التطبیق لما یرد أن الناس فی ہذا الیوم جرد مرد کما فی الحدیث فکیف یجعل الولدان شیبا؟ أجاب بقولہ: وہذا کنایۃ الخ حاصلہ ظاہر. قولہ: ای ما فیہما من الدفائن

كالموتى و الخزائن ذهب الشارح في تفسير هذه الآية على المشهور والا فالقول الصحيح هو أن هذه أحوال نفخة الثانية وفيها تخرج الدفائن فقط. قوله: نسب دليل التطبيق. قوله: كما يتوهم من تسميته غرضه بيان غرض الماتن بأن غرض الماتن دفع توهم يتوهم الخ لما يرد أن عدم الاختصاص بالخبر غير مستلزم للوقوع في الانشاء؟ أجاب بقوله: بل يجري في الانشاء حاصله ظاهر. قوله: ومثله فليبنت الربيع فصل هذه الامثلة عما قبلها بقوله: ومثله لأن هذه الامثلة للأمر الغائب بخلاف ما قبلها. قوله: ومنه أجرى النهر فصل هذه الامثلة عما قبلها بقوله: ومنه لأن هذه الامثلة لايقاع أمر أو نهي على غير ما حقه أن يوقعا عليه لا اسنادهما كما في السوابق. قوله: وكذا الخ فصلها بقوله: وكذا لأن هذه الامثلة للانشاء المغائر للأمر والنهي يعني أن هذه الامثلة للانشاء الغير الصيغي وما قبلها للانشاء الصيغي. قوله: صارفة عن ارادة الخ بيان أثر المرتب على القرينة. قوله: لأن المتبادر الخ دليل المتن. قوله: أي بالمسند اليه المذكور تعيين الموصوف لقوله بالمذكور يرد هل هو مذكور مستقلا؟ أجاب بقوله: معه حاصله ظاهر قوله: اي من جهة العقل في هذا القول وقوله الآتي أي من جهة العادة إشارة الى أن عقلا وعادة منصوبان على التميز وقول يرد عليه الاعتراض وهو أن التميز يكون اما عن مفرد وهو على قسمين، الأول: مفرد مقداري أي عددي او موزوني أو مكيلي وهو لا يصح ههنا لأن الاستحالة ليست بالمفرد المقداري لعدم كونها عددا او موزونا اومكيلا، والثاني: مفرد غير مقداري وارادته ههنا ايضا لا يصح لأن التميز من مفرد غير المقداري مشروط بالابهام فيه ولا ابهام في الاستحالة لأن معناها ظاهر اوعن نسبة وهو ايضا لا يصح ههنا لعدم الابهام في نسبة الاستحالة الى القيام فالأولى أن يقال أن هذا حاصل المعنى وأما نصبهما فهو اما بنزع الخافض أي في العقل وفي العادة فحذف حرف في أو على المفعول المطلق باعتبار المضاف المحذوف أي استحالة عقل او استحالة عادة، ويمكن الجواب عن جانب القيل بأنهما منصوبان على التميز عن نسبة وان قلت ما قلت؟ قلت أن ههنا نسبتين نسبة المصدر الى المفعول اي اي نسبة الاستحالة الى القيام، ونسبة المصدر الى الفاعل أي نسبة الاستحالة الى المستحيل والابهام وان لم يكن في النسبة الأولى لكنه موجود في النسبة الثانية فرفع بالتميز ابهامها بقوله: عقلا وعادة بأن المستحيل هو العقل او العادة فالمعنى كاستحالة العقل أو العادة قيام المسند الخ. قوله: يعني يكون بحيث دفع دخل يرد أنه يلزم على هذا خروج أقوال الدهري من قبيل أنبت الله البقل عن الحقيقة ويدخل في المجاز العقلي لأن عقل الموحد يستحيل قيامه به؟ حاصل الدفع أن المراد من العقل عقل جميع الناس من المحقين والمبطلين والاسناد المذكور لا يستحيله عقل الدهري فلا يدخل في المجاز العقلي. قوله: لأن

العقل الخ دليل لقوله: لايدّعي والمعنى أنه لايدّعي أحد جواز ذلك القيام لأن العقل مطلقاً من غير اعتبار أمر آخر من نظر أو عادة أو احساس أو تجربة بعدّه محالاً فتكون الاستحالة بديهية غير محتاجة الى الدليل وهذا التفسير مبنيّة على النسخة المذكورة أي لأنّ العقل الخ وفي بعض النسخ لا أنّ العقل الخ بذكر حرف النفي فعلى هذه النسخة حاصل الكلام انّ الاستحالة العقليّة التي عدّت من قرائن المجاز معناه ما تقدّم لاأنّ العقل الخ فتكون الاستحالة نظرية محتاجة الى الدّليل. قوله: وقيام المسند بالمسند اليه أعم الخ دفع دخل يرد ان المتبادر من القيام هو بطريق الصدور فيدخل فيه نحو ضرب وهزم وخرج عنه نحو قرب ومرض وهذا كما ترى؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: عطف تعيين مصداق الواو بأنها عاطفة يرد ما المعطوف عليه؟ أجاب بقوله: على استحالة وقوله: أي وكصدوره الخ اشارة إلى قاعدة العطف بأن المذكور في المعطوف عليه يكون كالمعاد في المعطوف. قوله: فمثل هذا الكلام دفع دخل يرد أن ذكر وصدوره عن الموحد بعد قوله كاستحالة الخ مستدرك لدخوله فيه؟ حاصل الدّفع أن المراد من استحالة العقل فيما قبل استحالة العقل مطلقاً وههنا استحالة عقل الموحد فقط فلا استدراك ولا اشكال. قوله: يريد انّ الفعل في المجاز العقلي الخ دفع دخل يرد ان معرفة حقيقته تقتضي وجود الحقيقة لكل مجاز ووجود الحقيقة ليس بضروري لكل المجاز كما سيأتي؟ حاصل الدّفع أنه ليس المراد معرفة حقيقته بالفعل حتى يرد الاعتراض بل بالقوّة يعني معرفة الفاعل او المفعول الذي اذا اسند اليه يكون حقيقة اما ظاهرة أو دفع دخل آخر يرد ان تقسيم الماتن معرفة حقيقة المجاز العقلي الى ظاهرة وخفية ليس الا تقسيم الشيئ الى نفسه والى غيره لأنّ معنى نفس الحقيقة ظاهر بانه هو الاسناد الى ما هو له فالتقسيم الى ظاهرة تقسيم الشيئ إلى نفسه والى خفيّة إلى غيره وهو كما ترى؟ حاصل الدّفع أنه ليس المراد من معرفة الحقيقة معرفة نفس الحقيقة بل المراد منه هو معرفة ما هو له أي الفاعل فيما بُني للفاعل، أو المفعول فيما بني للمفعول ولاشك ان معرفته اما ظاهرة أو خفية

قوله: لكن لايلزم دفع توهم تقريره ظاهر وايضاً اشارة الى منشأ غلط المعترض. قوله: كما أن المجاز الوضعي أي اللغوي وغرضه منه دفع الاستبعاد. قول الماتن: اما ظاهرة أي لايحتاج الى التأمّل، و الظهور لعدم كثرة الاسناد الى غير ما هو له قوله: وامّا خفيّة وذلك لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازي قوله: اي يزيدك الله حسناً في وجهه اشار به الى أن ما هو له هو الله تعالى، وايضاً اشار الى أن قوله يزيدك متعدّ الى ثلاثة مفاعيل اثنان منها بلا واسطة حرف، الأوّل: كاف الخطاب والثاني حسناً وواحد بواسطة حرف اي في وجهه وايضاً اشار الى انّ في الشعر المذكور اسند الفعل أعني يزيد الى المفعول الثالث. قوله: اي صيّرني الله الخ اشار الى ما هو له تصيّرني وايضاً الى معنى البيت

قوله: بهذه الحالة اشارة الى أنه يمكن أن تكون الواو فى قوله: ولى حالية أو مزيدة للصوق الحال بذيها. قوله:
وهذا رد على الشيخ الخ غرضه منه بيان غرض الماتن من قوله: ومعرفة حقيقة آه بأن غرضه رد على الشيخ
يرد ان الماتن لم يصرح بأنه رد عليه فكيف قال الشارح أنه رد على الشيخ ؟ أجاب الشارح بقوله: وتعريض الخ
حاصل الجواب ان المراد من الرد الرد التعريضي لا الرد على وجه التصريح يرد ما مذهب الشيخ وكيف رد الماتن عليه ؟ أجاب
بقوله: حيث قال اعلم. قوله: فى هذا اى فى المجاز العقلى أن يكون للفعل الذى أسند مجازا
قوله: اذا انت نقلت الفعل اى قطعت نسبته عن الفاعل المجازى اليه اى الى الفاعل الحقيقي قوله:
كما فى قوله تعالى متعلق بالمنفي قوله: فانك لا تجد دليل لقوله انه ليس بواجب فى نحو أقدمني
يعنى اذا قلت عند قدومك للحق أقدمني حق لا تجد فى نفسك فاعلا للاقدام سوى الحق لكنك صورت القدوم
اللازمى بصورة الاقدام المتعدى، أو الحق بصورة المقدّم مبالغة فى كونه داعيا للقدوم فالقدوم موجود حقيقة والاقدام
الذى اشتق من القدوم موجود وهما وحكما لأن اقدام الحق له ليس بمتحقق حقيقة بل وهما فلا فاعل فى قصدك سوى
الحق لا محققا ولا مقدرا فضلا عن الاسناد اليه والنقل منه. قوله: وكذا لا تستطيع انما قال لا تستطيع دون لا تجد
للتفنن فى العبارة فى وصيرنى ويزيدك بناء على تصويرك الصيرورة تصييرا والزيادة ازديادا
مبالغة فالصيرورة والزيادة موجودتان حقيقة أما التصيير والازدياد الذين اشتقا من الصيرورة والزيادة موجودان وهما
لا حقيقة فلا فاعل فى قصدك سوى الهوى ووجهه لا محققا ولا مقدرا فضلا عن الاسناد اليه والنقل منه.
ولما يرد على الشيخ أنه بناء على قولك لا يميز الكذب عن المجاز لأن الاسناد فى كليهما الى غير ما هو له ؟ أجاب بقوله:
فالاعتبار اذن الخ حاصله أنه ان كان معنى الفعل اللازمى مثل القدوم والصيرورة والزيادة الذى
يرجع اليها الفعل المتعدى كالاقدام والتصيير والازدياد من قبيل رجوع الفعل المتعدى الى الفعل اللازمى موجودا
حقيقة فهو المجاز والا فهو الكذب فحصل الفرق بينهما. قوله: واذا كان معنى اللفظ دفع توهم يتوهم
أنه على هذا يكون مجازا لغويا ؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: وقال الامام الرازى فيه نظر غرضه منه رد
على الشيخ وتائيد الماتن. قوله: فهو أى الفاعل ان كان ما اضيف اليه الفعل اى حقيقة فلا
مجاز قلنا نسلم هذا فى الافعال الحقيقية لا الاعتبارية والموهومية والاقدام والتصيير والازدياد
ههنا أفعال اعتبارية وموهومة ويمكن المحاكمة بين الشيخ والماتن مع مؤيده أى الامام الرازى بان مراد
الشيخ بقوله: انه ليس بواجب الخ عدم وجوب فاعل النحوى لا عدم الفاعل الحقيقي الذى هو الله ولا ينكره الماتن
والرازى ومراد الماتن والرازى هو أنه ضرورى بمعنى الموجد الحقيقي الذى هو الله سواء وجد الفاعل النحوى أم لا

ولاينكره الشيخ قوله: وقال الذي عنده دفع دخل يرد ان انكاره من المجاز العقلي ليس الا انكاراً من البديهي لوجود الامثلة الكثيرة للمجاز العقلي؟ حاصل الدفع ظاهر بأنها داخلة في الاستعارة بالكناية التي هي قسم من المجاز اللغوي يرد أنه لابد للاستعارة من المُستعير والمُستعار والمستعار منه والمستعار له فما هي؟ أجاب بقوله: بجعل الربيع يعني لفظ الربيع الذي هو الفاعل المجازي مُستعار والفاعل الحقيقي مستعار له والزمان الخاص مُستعار منه والمُستعير هو المتكلم قوله: يعني القادر المختار دفع دخل يرد ان اطلاق الربيع على الفاعل الحقيقي الذي هو الله سوء الأدب؟ حاصل الدفع هو أنا نُعبّر عن الفاعل الحقيقي بالعنوان العام اى القادر المختار وإن كان هو الله لا بالعنوان الخاص أى الله حتى يلزم سوء الأدب. قوله: الذي هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقي يرد عليه ان الانبات ليس بلازم المُساوى للفاعل الحقيقي الذي هو الله تعالى لأنه أزلى دون الإنبات والجواب هو أن المراد من اللازم المُساوى أن لايوجد اللازم بدون الملزوم لا بالعكس والانبات بالنسبة الى الله كذلك قوله: والحاصل الخ غرضه منه بيان حاصل قوله: وعلى هذا القياس غيره، وايضا بيان قاعدة الكلية لمذهب السكاكي. قوله: أى فيما ذهب اليه السكاكي تعيين المرجع، ودفع توهم ارجاع الضمير الى ذات السكاكي. قوله: لأنه اشارة إلى مقدم القياس يستلزم اشارة إلى تالى القياس، وقوله: لما سيأتي اشارة الى دليل الملازمة. قوله: وليس كذلك اشارة إلى مقدمة الاستثنائية أى لكن التالى باطل فالمقدم مثله. قوله: اذ لامعنى لقولنا دليل لبطلان التالى، قوله: وكذا لامعنى دليل آخر لبطلان التالى اذ هو يستلزم خلاف مقصود الشارع إذ مقصوده بيان مادة الاصلية لا الشخص بقرينة السباق وهو قوله تعالى: فلينظر الانسان مم خلق خلق، والسياق وهو قوله تعالى: يخرج من بين الصلب والترائب. قوله: ويستلزم ان لا يصح الاضافة، اشارة إلى تال ثان لكن التالى باطل فالمقدم مثله يرد ليس الكلام في كل اضافة، وايضا لا يفهم عدم صحة كل اضافة؟ أجاب الشارح بقوله: لان كل ما أضيف اليه الفاعل المجازي الى الحقيقي حاصله ظاهر قوله: لبطلان اضافة الشيئ الخ اشارة إلى وجه الملازمة. قوله: و لاشك اشارة إلى بطلان التالى. قوله: ولو مثل اشارة إلى الاعتراض، قوله: لان نهاره فلا يكون المراد من النهار فلان نفسه بل الزمان المخصوص ولايلزم المحال ايضا اى اضافة الشيئ الى نفسه قوله: كالاستخدام لأنه أردنا بالظاهر الزمان المخصوص وبارجاع الضمير فلان نفسه. قوله: لكن المناقشة جواب الاعتراض المذكور قوله: فيستلزم التالى الثالث المحال. قوله: لأن المراد به

اشارة الى دليل الملازمة قوله : وليس كذلك اشارة الى مقدمة الاستثنائية اى لكن التالى باطل فالمقدم مثله
قوله : لأن النداء دليل لبطلان التالى قوله : ويستلزم تالى رابع . قوله : وشفى الطبيب
المريض بيان نحو . قوله : لأن اسماء الله اشارة الى دليل الملازمة وليس كذلك
مقدمة استثنائية قوله : لأن مثل دليل لبطلان التالى ، ودفع دخل يرد أن السكاكى غير قائل
بالتوقيف فلا يرد الاعتراض عليه ؟ حاصل الدفع أنه لو كان كذلك لصح هذا التركيب عند من لم يعتقد التوقيف
ولا يصح عند من يعتقد التوقيف وليس كذلك لأنه شائع ذائع فى كلام الجميع سواء اعتقدوا التوقيف اولم يعتقدوا
ولما كان مختار الشارح مذهب السكاكى أجاب عن هذه الاعتراضات بقوله : وجوابه الخ حاصله أن
الماتن لم يفهم كلام السكاكى ومراده فاعترض عليه بقوله : وفيه نظر لأن هذه الاعتراضات انما يرد اذا أريد بذكر
المشبه المشبه به حقيقة كما توهم الماتن وليس مراد السكاكى ذلك حتى يرد عليه الاعتراضات المذكورة بل مراده
المشبه به ادعاء ولا يرد الاعتراضات المذكورة عليه . قوله : وجعل لفظ المنية معنى قوله : لكن بادعاء
السبعية له قوله : كيف وقد قال السكاكى دليل على ما قبل ودفع توهم التوجيه بما لا يرضى به قائله
قوله : نعم دفع توهم عدم اعتراض آخر بتفسيره للاستعارة بالكنائية ؟ حاصل الدفع ظاهر بأنه يرد عليه اعتراض
آخر وهو أنه لما أريد من المنية الموت استعمل لفظ المنية فيما وضع له فلا يندرج فى الاستعارة التى
هى قسم من المجاز اللغوى ؟ والجواب منه أن استعمال المنية فى الموت على وجهين ، الأول : استعمالها
فى الموت فقط ، والثانى : استعمالها فى الموت لكن بادعاء السبعية له والاول حقيقة لأنه استعمال فى موضوع
له لكن ليس بمراد والثانى مراد لكنه ليس بحقيقة بل مجاز لأنه استعمال فى غير الموضوع له والاعتراض انما يرد
اذا كان المراد بالمنية ههنا هو المعنى الأول لا الثانى لكن الأمر ههنا بالعكس فلا يرد الاعتراض فقوله : نحو رأيت
بفلان أسدا بالباء التجريدية اى رأيت برؤية فلان أسدا قوله : ولقينى منه أسدا
بمن التجريدية اى لقينى منه من ملاقاته أسد يعنى رأيت فلانا بحيث ينتزع منه أسد ، ولما كان مختار الشارح
مذهب السكاكى أجاب عن هذا الاعتراض ايضا بقوله : وجوابه حاصل الجواب ظاهر قوله : لجين الماء
بالاضافة أى الماء كاللجين اى الفضة قوله : مع اشتماله على ذكر الطرفين وهو القمر وضمير ازراره
قوله : على أن المشبه به ههنا جواب آخر حاصله انما هو المذكور اعنى الضمير الراجع الى فلان
نفسه ليس بطرف وما هو الطرف أعنى الصائم مطلقا ليس بمذكور فلا ذكر فيه لكلا الطرفين كما
توهمه الماتن . قوله : ومنهم من لم يقف الخ غرضه منه الى المتن الآتى أمران

الأول: رد على بعض المجيبين من جانب السكاكي واشارة إلى تقوية جوابه المذكور، والثاني: دفع سؤال عن نفسه تقرير السؤال أن البعض أجابوا بجوابات أخر فلم تركتها وأجبت بالجواب المذكور؟ حاصل الدفع هو أنها كانت ضعيفة فلذا تركتها قوله: بأن الاستعارة في ضمير راضية لا في العيشة حتى يلزم المحال المذكور قوله: ولو سلم ان المراد من النهار صائم معين وكذا من الضمير فمن اضافة المسمى إلى الاسم من قبيل سعيد كرز وليث أسد فلا يلزم اضافة الشيء إلى نفسه قوله: من التمحلات المستبشعة أما الأول فلأنه يكون بين الراجع والمرجع مطابقة فالاستعارة في الراجع مستلزمة للاستعارة في المرجع وأيضًا فيه تقديرات غير ظاهرة، وأما الثاني فلأنه لا قرينة على أخذ الصائم (الاتحاد في المصداق) مطلقًا، وأيضًا لا معنى لقولنا صائمة صائم وكذا في اضافة المسمى إلى الاسم تأويل بعيد بغير ضرورة. قوله: لم يكن الأمر لهامان الذي هو وزير فرعون لا حقيقة بناء على ما قلت ولا مجازا لأنه لو كان له الأمر مجازا يلزم ارادة غير الموضوع له مع الموضوع له من لفظ واحد في آن واحد وهذا كما ترى؟ قوله: ألا ترى دليل تنويري قوله: قطعًا أي لا حقيقة وهو ظاهر ولا مجازا لأن المجاز أريد بأن المراد من الأسد الرجل الشجاع فلا يراد ثانيًا بأن يراد الحيوان المفترس من الرجل الشجاع والباقي ظاهر وأيضًا قدم تقريره منا فتذكر.



الباب الثاني أحوال المسند إليه

قوله: أعني الأمور العارضة له: غرضه منه أولا دفع دخل يرد أن أحوال جمع حال هو عبارة عن الأمر الداعي كما مر واضافته يكون إلى المخاطب لا إلى المسند إليه؟ حاصل الدفع هو أن للحال عند اهل المعاني معنيين، الأول: الأمر الداعي، والثاني: الأمر العارض والاعتراض انما يرد على المعنى الأول دون الثاني ومرادنا ههنا المعنى الثاني فلا اشكال وثانيًا تعيين ما هو المراد ههنا لأن الحال يجيئ لمعان كثيرة يرد أن الكلية والجزئية والاعلال والادغام والاعراب والبناء ايضًا من جملة أحوال المسند إليه ومع ذلك لم يبحث عنها في هذا الباب؟ أجاب الشارح بقوله: من حيث انه مسند إليه وتلك الأحوال لا تعرض له من هذه الحيثية بل اما من حيثية كونه مفهومًا من المفهومات أو كونه صيغة من الصيغ أو كونه لفظًا من الألفاظ يرد أن الرفع عارض للمسند إليه من حيث أنه مسند ومع هذا لم يبحث عنه فيه؟ والجواب، هو أنه

ليس المراد من الامور العارضة له مطلق الأمور العارضة له من حيث أنه مسند اليه بل الأمور العارضة التي بها يطابق اللفظ لمقتضى الحال والرفع ليس بهذه المثابة فلا يرد الاعتراض به يرد أن بعض الأمور للمسند اليه يعرض له من حيث أنه مسند اليه مثل كونه مسند اليه لحكم مؤكد أو متروك التاكيد وكونه مسند اليه لمسند مقدم أو مؤخر معرف أو منكر ومع هذا لم يبحث عنها في هذا الباب؟ أجاب بقوله: لـذاتـه حاصل الدفع ظاهر وقوله: لا بواسطة الحكم ترجمة قوله: لذاته يرد أن تقديم أحوال المسند اليه على أحوال المسند ليس الا ترجيحا بلا مرجح؟ أجاب بقوله: وسيأتي من أنه الركن الأعظم في الكلام. قوله: قدمه على سائر الأحوال اشارة الى اعتراض تقريره أن تقديم الحذف على سائر الأحوال ليس الا ترجيحا بلا مرجح بل ترجيح المرجوح لأن الحذف عدمي والاحوال الباقية وجودية، و الوجود اشرف من العدم قوله: لأنه عبارة اشارة الى الجواب حاصله ظاهر يرد أن الجواب غير مطابق للسؤال لأن هذا الوجه يقتضي تقديم الحذف على الذكر خاصة دون سائر الأحوال كالتعريف والتنكير وغير ذلك، والسؤال كان عاما من تقديمه على سائر الأحوال؟ والجواب أن سائر الأحوال فرع للذكر وهذا الوجه لما اقتضى تقديمه على الذكر اقتضى تقديمه على سائر الأحوال لأن الحذف لما كان أصلا من الذكر والذكر كان أصلا من سائر الأحوال كان الحذف أصلا من سائر الأحوال لأن أصل الأصل أصل يرد أن في عبارة المطول والمختصر تدافعا لأنه علم من قوله ههنا العدم السابق ويعلم من كلامه في المختصر العدم اللاحق كيف وقد قال به في المختصر في جواب سوال حاصل السوال أنه لم ذكر الماتن في بحث أحوال المسند اليه أما حذفه وفي بحث أحوال المسند اما تركه وحاصل الجواب ان الحذف يقال للعدم بعد الاتيان بخلاف الترك ففي ذكر لفظ الحذف ههنا إشارة الى كون المسند اليه ركنا أعظم في الكلام فكأنه أتي به ثم حذف بخلاف المسند فانه ليس بهذه المثابة فلذا لم يذكر الحذف هناك بل ذكر الترك فكأنه ترك من أصله فعلم منه أن الحذف هو العدم بعد الاتيان وهو ليس الا عدما لاحقا. والجواب من أصل الاعتراض أن للحذف معنيين، معنى لغوي، ومعنى اصطلاحي فما قال ههنا مبني على المعنى الاصطلاحي وما قال في المختصر مبني على المعنى اللغوي فلا تدافع ولا إشكال قوله: والحذف يفتقر الى امرين إشارة الى إعتراض حاصله أن الحذف مفتقر الى الأمرين فلم ذكر ههنا أحدهما دون كليهما. قوله: ولما كان الأول اشارة الى الجواب. قوله: إذ القرينة دليل المتن يرد أنه ركن أعظم في الكلام فكيف يكون ذكره عبثا؟ أجاب بقوله: لكن لا بناء على الحقيقة حاصله ظاهر. قوله: ولكن نفس الأمر معنى قوله على الحقيقة ودفع توهم أخذ الحقيقة بمعنى المقابل للمجاز. قوله: بناء على الظاهر أي ظاهر الحال. قوله: وقيل: غرض القيل بيان

معنى قول الماتن بناء على الظاهر بأن المراد من الظاهر ظاهر القرينة وغرض الشارح من نقله بلفظ قيل اشارة الى ضعف هذا التوجيه، والرد عليه حاصل الرد أن هذا المعنى غير متبادر لأن المتبادر منه ظاهر حال السامع

لا ظاهر القرينة وحمل الألفاظ على المتبادر أولى من حملها على غير المتبادر قوله : يعنى ان الاعتماد الخ غرضه منه اولا بيان دليل أقوى، وثانيا دفع دخل يرد أن الدلالة اللفظية ايضًا لاتكون بدون العقل فكيف تكون دلالة العقل أقوى دون دلالة اللفظ ؟ حاصل الدفع أن العقل مستقل بالدلالة غير محتاج الى اللفظ بخلاف اللفظ فانه يفتقر الى العقل فعند الذكر وان يحصل الاعتماد أولاً على اللفظ لكن مآله بالآخر الى العقل، و عند الحذف يحصل الاعتماد أولاً وآخرًا على العقل فلذا كانت دلالة العقل اقوى، وثالثا دفع دخل آخر يرد أن مبنى المتون على الاختصار فالمناسب للماتن أن يقول : أو العدول الى أقوى الامكان أو تخييل العدول الخ حاصل الدفع أنه قال أو تخييل العدول آه دون أو العدول الى آه لأن العدول فى الواقع ليس بمتحقق لأن كونه متحققا يتوقف على كون كل من العقل واللفظ مستقلاً فى الدلالة عليه وليس كذلك لأن الدال عند الحذف أيضًا هو اللفظ المدلول عليه بالقرائن قوله : أو ايهام صونه فى لفظ ايهام اشارة الى ان المحذوف كالمذكور قوله : او تعينه بأن يكون المسند بحيث لايصلح إلا له مثل قوله عز وجل : فعال لما يريد فهذا المسند لايصلح إلا لله تعالى . قوله : أو ادعائه مثل وهاب الألوف أى السلطان لادعاء التعيين

قوله : أو فوات فرصة والفرصة قطعة من الزمان بحيث يحصل فيها أداء المقصود قوله : أو محافظة

على وزن يعنى لو ذكر المسند اليه تختل وزن الشعر على مقتضى علم العروض . قوله : أو سجع او قافية اعلم أن السجع فى النثر كالقافية فى الشعر قوله : كقول الصياد غزال بيان مثال فوات الفرصة قوله : وكالاخفاء من غير السامع من الحاضرين اعلم أن فى هذه العبارة قلقا لأنه لما كان سامعًا كان حاضرًا فكيف كان غير حاضر، وحله بالوجهين، الأول : هو أن يكون من الحاضرين صلة للسامع لا بيانا لغير والثانى : أنه ذكر السامع واراد به المخاطب بعلاقة ذكر العام وارادة الخاص وما فى بعض النسخ غير المخاطبين من الحاضرين يؤيد هذا التوجيه الثانى . قوله : مثل رمية من غير رام أى هذه رمية مصيبة من غير رام مصيب مورده هو ما ذكره جار الله أن أول ما قاله الحكم بن عبد يغوث وكان من أرمى الناس ونذر ليذبحن مهاة على الغبغب اسم جبل فرام صيدًا أيامًا فلم يمكنه وكان يرجع مختفيا بلا صيد وكاد يقتل نفسه فمنعه ابنه مطعم فرجعا الى المصيد فرمى الحكم مهاتين فأخطأهما فلما عرضت الثالثة فرماها مطعم وأصابها وعندها قال الحكم ذلك وصار ذلك مثلاً يضرب بصدور الفعل من غير أهله ولما كانت الأمثال

لاتتغير لم يتغير هـذا المثال فى أى مضرب كان قوله : وشنشنة أعرفها من أخزم
اى هذه شنشنة آه صدره ان بنى رملونى بالدم الخ أى لطخونى بالدم فالشنشنة بالكسر الخلق والطبيعة
مورده أنّ أبا أخزم الطائى وهو جد حاتم كان ابنه أخزم عاقا فمات وخلف أولادا فوثبوا على جدهم يوما
فضربوه وخرجوه فقال أبو اخزم هذا الشعر انّ بنى آه فصار ذلك مثلا مشهورا يضرب لمن فعل فعلا سبقه اليه
بعض أهله ولما كانت الامثال لاتتغير لم يتغير هـذا المثال فى أىّ مضرب كان قوله : كما فى الرّفع
على المدح مثل بسم الله الرحمن الرحيم برفع الرحمن والرحيم أو الذم مثل اعوذ بالله من الشيطان
الرّجيم برفع الرجيم أو الترحم مثل مررت بزيد المسكين برفع المسكين قوله : الحمد لله
أصل الحمد بالرّفع والمناسب هو الجر لكونه صفة لما قبله لكن نقل من الجر الى الرّفع للدّلالة على
الدوام والاستمرار لصيرورتها جملة اسمية وحذف المسند اليه أى هو لأنّ تقديره هو أصل الحمد ليدل على
الانتقال من الجرّ الى الرّفع لأنه لوذكره لايعلم هذا الانتقال . قوله : وقد يكون حذف الشيئ
عامًا من أن يكون مسندا اليه أو غيره وغرضه منه بيان فائدة مطلق الحذف بأنه قد يكون للاشعار بأنه بلغ
من الفخامة مبلغا لايمكن ذكره قوله : والمقتضى للعدول عنه دفع دخل يرد أن على هذا تبطل
نكات الحذف لكونها خلاف الحذف بل خلاف الأصل ؟ حاصل الدفع أنه ليس كون مطلق الذكر هو الأصل بل
كون الذكر المقيد بشرط عدم المقتضى للعدول عنه وفى نكات الحذف مقتضى العدول موجود فلا يرد الاعتراض عليها
قوله : ومنه اولئك هـم المفلحون ولو قال هم المفلحون بدون اولئك لم يحصل
هذا التنبيه بل توهم أنّ ثبوت الاثرة بالهدى لهـم اصالة وثبوت الاثرة بالفلاح لهم تبعا وضمنا
قوله : على حيالها اى بانفرادها قوله : اى فى مقام اشارة الى أن حيث مكانية . قوله :
يكون اشاره الى متعلق حيث قوله : اخفاء السامع اشار الى أنّ اللام فى قوله حيث
الاخفاء عهدى او عوض عن المضاف اليه قوله : للمتكلم اشاره الى طالب المطلوب . قوله :
ويجوز ان يكون حيث مستعارًا للزمان مجازًا كما فى قول الشاعر وللفتى
عقل لعيش به ، حيث تحرك ساقاه أو قدماه قوله : للتهويل مثل وعلى أبصارهم غشاوة قوله :
أو التعجب نحو الضبع يقاوم الأسد أو الاشهاد فى قضية مثل أن يقول الشاهد فى قضية
للكاتب اكتب زيد باع كذا بكذا ليكون زيد متعيّنا فى قلب الكاتب ولايقع الالتباس ولايجد
المشهود عليه سبيلًا للانكار ودعوى تغليط الكاتب والناقل أو التسجيل على السامع

مثل القاضی حکم بما أقول قوله: وھذا کله مع قیام القرینة إذ لو لم تکن القرینة لکان ذکر المسند واجبا لانتفاء شرط الحذف الذی ہو القرینة لا للنکتة النکتة یرد أنه قال فیما سبق ولا مقتضی للعدول عنه وقال ھھنا وہذا کله مع قیام قرینة الحذف وما ہذا الا تدافعا؟ والجواب أن ما قال فیما سبق ھی فی نکتة الأصل والمراد ھھنا غیرھا قوله: وما جعله صاحب المفتاح غرض صاحب المفتاح بیان النکتة لذکر المسند الیه وغرض الشارح من نقله جواب للاعتراض الذی أورد الماتن علی صاحب المفتاح فحاصل کلام صاحب المفتاح واعتراض المصنف علیه ظاہر من الشرح فلا حاجة إلی الذکر قوله: و

حدهما لا یقتضیان ذکره لأنه لما کانت القرینة تقتضی الحذف وعموم الخبر وارادة التخصیص تقتضی الذکر فاذا تعارضا تساقطا فلا بد أن ینضم الیهما أمر ثالث کالتبرک ونحوه لیترجح الذکر علی الحذف. قوله: و

جوابه باختیار الشق الثانی وحاصله أن عموم النسبة وارادة التخصیص تفصیل لانتفاء قرینة الحذف فبینهما مساواة فمراد صاحب المفتاح وہو وجوب الذکر لانتفاء القرینة وہو صحیح لا خدشة فیه یرد لا نسلم

أن بینهما مساواة بل عموم النسبة وارادة التخصیص خاص وانتفاء قرینة الحذف عام؟ أجاب الشارح بقوله: لأنه

اذا لم یکن حاصله أن بینهما مساوات لأنه اذا لم یکن عام النسبة مثل خالق کل شیئ یفهم منه أن المراد منه ہو الله وان کان عام النسبة ولم یرد تخصیصه مثل خیر من ہذا الفاسق الفاجر یفهم منه أن المراد کل واحد ففی ھاتین الصورتین القرینة موجودة بخلاف ما اذا کان عام النسبة وارید التخصیص بمعین لأن فی ھذه الصورة القرینة منتفیة

نعلم أن بین عموم النسبة وارادة التخصیص وانتفاء قرینة الحذف مساوات. قوله: ولا نعنی بالقرینة الواو بمعنی اذ التعلیلیة والمدعی محذوف تقدیره ففی ھاتین الصورتین القرینة موجودة لأنا لا نعنی بالقرینة الخ

قوله: وقیل اشارة إلی الاعتراض حاصل تقریر الاعتراض واضح من الشرح قوله: والجواب أن

المقتضی أعم من الموجب والمرجح ھذا جواب عن قوله الأول أی مراده فیکون ذکره واجبا لا راجحا والمقتضی ما یکون مرجحا لا موجبا قوله: ولا نسلم جواب من قوله الثانی أی أو فیکون ذکره واجبا فلا یکون مقتضی الحال قوله: أی جعل المسند الیه معرفة اشارة إلی أن التعریف مصدر متعدی لا لازمی ایضا دفع دخل یرد أن تعریف المسند الیه صفة المسند الیه فقوله فباضماره علة وہو صفة المتکلم فلزم کون صفة المتکلم علة لصفة المسند الیه وہو کما تری؟ حاصل الدفع ہو أن المراد منه جعل المسند الیه معرفة وہو صفة المتکلم فلا اشکال یرد أن جعل المسند الیه معرفة فعل الواضع فلزم خلاف المقصود لأن المقصود ھھنا بیان النکات لفعل المتکلم لا الواضع؟ الجواب أن الجعل ھھنا بمعنی الایراد وہو فعل المتکلم فلا یرد الاعتراض

قوله: وهو ما وضع ليستعمل في شيئ بيان تعريف المعرفة، وتذكير الضمير لرعاية الخبر فهذا جنس شامل للمعرفة والنكرة كلتيهما وقوله: بعينه فصل احترز به عن النكرة قوله: وحقيقة التعريف بيان تعريف التعريف الذي هو عارض للمعرفة جعل الذات مشارًا بها جنس شامل للتعريف والتنكير قوله: الى خارج أي أمر خارج عما هو في ذهن المخاطب والمتكلم فهذا فصل احترز به عن النكرة وقوله: مختص فصل آخر احترز به عن الضمائر التي رجعت إلى مبهمات مثل ربه رجلا ونعم رجلا وغير ذلك قوله: اشارة وضعية فصل آخر احترز به عن النكرة الموصوفة بوصف بحيث لايشاركه فيه غيره مثل اعبد الها خلق السموات والارض، أو قولك لقيت رجلًا سلم عليك اليوم وحده قبل كل أحد وسيأتي التفصيل فانتظره قوله: وقدم في باب المسند اليه التعريف على التنكير بخلاف باب المسند هذا اشارة إلى الاعتراض حاصله ان ههنا أربع صور الاولى: تقديم التعريف في باب المسند اليه والتنكير في باب المسند والثانية: عكس الأولى والثالثة: تقديم التعريف في كلا البابين والرابعة: تقديم التنكير في كلا البابين فلم اختار الماتن الصورة الأولى دون الأخرى؟ قوله: لأن الأصل اشارة الى الجواب حاصله أنه اختار الصورة الأولى لوجود المرجح وهو أن الأصل في المسند اليه التعريف لكونه محكومًا عليه والمحكوم عليه يجب أن يكون معرفًا لئلا يلزم الحكم على المجهول المطلق قوله: وفي المسند بالعكس يعني الاصل في المسند التنكير لأنه محكوم به والحكم بالمعلوم لايفيد قوله: فتعريفه الغرض منه اولًا بيان نكتة عامة شاملة لسائر المعارف غير نكات المتن التي هي نكات خاصة، وثانيًا بيان دليل قوله: لأن الأصل، فالفاء تعليلية تقرير الدليل هكذا كلما كان المسند اليه معرفة ازداد الحكم بعدًا عن احتمال التحقق صغرى القياس، وكلما ازداد الحكم بعدًا عن احتمال التحقق كان الحكم أتم فائدة كبرى القياس فالنتيجة كلما كان المسند اليه معرفة كان الحكم اتم فائدة فنجعلها صغرى في القياس الثاني ونقول كلما كان المسند اليه معرفة كان الحكم اتم فائدة ونضم معها الكبرى أي وكلما كان الحكم اتم فائدة كان الحكم أصلًا فالنتيجة كلما كان المسند اليه معرفة كان الحكم أصلًا فقوله: لافادة المخاطب فائدة اشارة الى نتيجة قياس الأول، وصغري القياس الثاني، وقوله: وذلك اشارة إلى كبري القياس الثاني ودليله قوله: ولاشك اشارة الى كبري القياس الأول ودليله قوله: ان احتمال تحقق الحكم متى كان أبعد كانت الفائدة في الاعلام به اقوى ومتى كان اقرب كانت الفائدة في الاعلام به أضعف، وقوله: وكلما ازداد المسند والمسند اليه اشارة إلى صغري القياس الأول وقوله: كما نرى اشارة إلى دليل صغري القياس الأول حاصله ظاهر لأن في قوله: زيد حافظ

للتوراث فائدة اتم من قوله شیئی ما موجود قوله: والنكرة وان امكن دفع اعتراض مفصلاً بعد دفعه اجمالاً بقوله: اشارة وضعية حاصل الاعتراض ہو انہ قد تكون الاشارة فى النكرة ايضًا الى خارج مختص كما فى الامثلة المذكورة فى الشرح فينبغى أن يقال لها المعرفة لصدق حقيقة التعريف عليها والحال أنه لايقال لها المعرفة؟ وحاصل الدفع ہو أنہا وان تخصص بالوصف واشير بها الى خارج مختص لكنہ ليس فى قوة تخصيص المعرفة لأن تخصيص المعرفة وضعى بخلاف التخصيص الحاصل بالنكرة فانہ يفهم من ملاحظة انحصار الوصف فيها واما من حيث المفهوم فالشيوع باق. قوله: وقدم المضمر اشارة إلى اعتراض حاصله ظاہر

قوله: لكونه أعرف المعارف على مذہب السيبويه، وہذا اشارة إلى الجواب قوله: واحداً كان اوكثيرا دفع توهم كونه كثيرًا، أو واحدًا قوله: لأن وضع المعارف دليل عام يشمل سائر المعارف قوله: مع أن الخطاب دليل خاص يرد أن ہذه المسئلة بديہية ولايبحث فى الفن عن البديہيات والضروريات؟ اجاب بقوله: وقد يترك حاصله ہو انہا ذكرت تمهيدا لہذه المسئلة فلااشكال قوله: على سبيل البدل دفع دخل يرد أن المثال لايطابق الممثل لأن الممثل يحتمل العموم والشمول والمثال أى ولوترى لايحتمله؟ حاصل الدفع المراد من الممثل ايضًا عموم البدلى فلااشكال يرد فعلى ہذا يخرج خطاب الجمع لأن فيه عمومًا شموليا لابدليًا؟ والجواب أنہ لابأس بخروجه لأن الخطاب بالجمع لغير معين نادر والنادر كالمعدوم قوله:

لاميريد دليل تطبيق المثال مع الممثل قوله: فلايختص الخ تفريع قوله: وفى بعض النسخ فلا يختص بها فيرد الاعتراض بأنه على ہذا لايلزم المطابقة بين الراجع الذى ہو ضمير المؤنث والمرجع اى الخطاب؟ أجاب بقوله: أى برؤية حالهم الخ حاصله ظاہر بان الضمير راجع إلى حالهم بحذف المضاف من جانب الحال أو بحالهم رؤية مخاطب ہذا جواب آخر لہذا الايراد بأن الضمير راجع الى الحال بحذف الرؤية من جانب المخاطب. قوله: قال فى الايضاح غرض المصنف بما قال فى الايضاح اولاً بيان المثال لترك الخطاب مع معين الى غير معين فى كلام الناس، وثانيا اشارة الى أن ترك الخطاب مع معين الى غير معين لاتكون منحصرًا فى كلام الرب العزة بل يجيئ فى كلام الناس ايضًا، وغرض الشارح من نقل قوله: بيان الانغلاق الواقعة فى عبارته من لحاظ تركيب النحوى ولما قال: وقد يترك اى الخطاب إلى معين

الى غير معين أى إلى مخاطب غير معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك حصل المقصد الأول قوله: فلا نريد مخاطبا بعينه بل تريد كل من يأتى منه الخطاب ان اكرم اليه فأهانك أو حسن فاساء اليك ولما قال: وهو فى القرآن

كثير حصل المقصد الثاني قوله: اخرج في صورة بالصيغة المعلوم والمجهول كليهما قوله: فقوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد مخاطبا بعينه فيكون التقدير هكذا فلا تريد مخاطبا بعينه ليفيد العموم، ولا تكون متعلقا بقوله، فتخرجه في صورت الخطاب كما زعمت لفساد المعنى هو ان الا خراج في صورة الخطاب يفيد الخصوص دون العموم والعموم انما تكون لأجل عدم الاخراج في صورة المعين

وعلى هذا تكون العلة للاخراج في صورة الخطاب هو الخصوص لا العموم قوله: وكذا قوله لما أريد العموم متعلق بما دل عليه الكلام فعلى هذا يكون هذا ظرف مستقر متعلق بمحذوف والسابق ظرف اللغو كما هو البين قوله: يشعر بذلك لفظ المفتاح الغرض منه دفع الشبهة يرد أنه يمكن أن يكون هذا توجيها لقول القائل بما لا يرضى به القائل وذا لا يجوز فدفعه الشيخ بقوله: يشعر الخ حاصل الدفع أن هذا توجيه بما يرضى به قائله المعلوم من كلامه الخ. قوله: اى تعريف المسند اليه بإيراده الغرض منه أولا اشارة الى قاعدة العطف وهو ان قوله: وبالعلمية عطف على قوله: فبالاضمار، فما قبل المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف، وثانيا اشارة الى أن العلمية مصدر المتعدى لا اللازمى ومعناه جعله علما وثالثا دفع الشبهة بأنه يمكن أن يكون المراد من العلمية جعل المسند اليه علما وهذا في الحقيقة فعل الواضع لا المتكلم والنكات التى بينها الماتن فيما

بعد لتعريف المسند اليه انما تكون لفعل المتكلم لا لفعل الواضع؟ فدفعه الشارح بقوله: اى تعريف المسند اليه بإيراده علما. قوله: وهو ما وضع لشيئ غرضه بيان التعريف للعلمية فقوله: وهو ما وضع جنس شامل للمعارف كلها فقوله: مع جميع مشخصاته فصل خرج به بقية المعارف كلها يرد عليه أن هذا التعريف غير جامع لافراده لخروج اعلام الجنس لعدم وجود المشخصات فيها مع أنها اعلام؟ وأجاب البعض عنه ان التعريف جامع لأفراده بأن المشخصات عامة سواء كانت ذهنية أو خارجية وفي اعلام الجنس وان لم يكن المشخصات الخارجية موجودة ولكن المشخصات الذهنية موجودة ولكن هذا الجواب ضعيف وأما وجه ضعفه لزوم عدم صحة اطلاق الاسامة على فرد المعين الخارجي مع أن اطلاقه عليه صحيح. والجواب الصحيح أنه لا بأس باخراج اعلام الجنس لأن أعلام الجنس تكون اعلاما فرضية لاجراء احكام المعارف فيها وهذا التعريف انما تكون للاعلام الواقعية وهي لا تكون الا الاعلام والاشخاص. قوله: وقدمها هذا اشارة الى الشبهة وقوله: لأنها اشارة الى الجواب حاصل الشبهة أن المصنف قدم العلمية على بقية المعارف مع أنه لا وجه لتقدمها على سائر المعارف فيلزم الترجيح بلا مرجح وهو كما ترى؟ فدفعها الشارح بقوله: لأنها اعرف منها حاصل الجواب أن المرجح لتقديم العلمية على بقية المعارف موجود هو أن العلمية أعرف من سائر المعارف ومن الضمائر ايضا على مذهب

قوله: اى المسند اليه تعيين مرجع الضمير قوله: اى بشخصه غرضه دفع دخل يرد أنه يمكن ان يكون المراد من قوله: بعينه بمعلوميته ومعهوديته فلايخرج عن هذا التعريف اسم الجنس نحو جائنى رجل عالم لوجود المعلومية والمعهودية فيه والا يلزم الوضع للمجهول وهو باطل؟ فدفعه الشارح بقوله: أى بشخصه حاصل الدفع أن المراد من قوله: بعينه بشخصه فخرج عن التعريف اسم الجنس لكونه عبارة عن فرد المنتشر قوله: بحيث يكون مميزا غرض الشارح من هذه العبارة دفع الايراد حاصله انك قلت احضار المسند اليه بشخصه فح لايكون المثال مطابقا للممثل فإن حضور الله سبحانه فى الذهن بشخصه غير متصور لأنه لايتصور؟ حاصل الرد أن المراد باحضار المسند اليه فى الذهن بشخصه أن يكون المسند اليه مميزا عن جميع ماعداه، وامتيازه عن جميع ماعداه انما يكون باحضاره فى الذهن والاحضار فى الذهن عام من أن يكون بالكنه أو بالوجه والله سبحانه وتعالى وان لم يكن مستحضرا بالكنه لكن استحضاره بالوجه ممكن بكونه واجب الوجود وخالق العالم وغير ذالك قوله: واحترز به الغرض منه دفع دخل يرد أن القيود فى التعريفات قد تكون اتفاقيا وقد يكون احترازيا فهذا القيد من ايهما؟ حاصل الدفع ظاهر قوله: ابتداء لهذه العبارة ثلاثة معان الأول: بمعنى أول مرة اشار الشارح اليه بقوله: اى أول مرة والثانى: بمعنى بنفسه وأشار اليه بقوله: على ان يكون معنى قوله ابتداء بنفسه والثالث: بمعنى أول زمان ذكره اشار اليه بقوله: من أن معناه اول زمان ذكره والمختار عند الشارح هو الأول لا الاخيرين قوله: واحترز به عن احضاره ثانيا اشارة الى أن هذا القيد احترازى لا اتفاقى قوله: اى المسند اليه تعيين المرجع قوله: بحيث لايطلق على غيره الغرض منه دفع دخل يرد انك قلت احضار المسند اليه بعينه فى ذهن السامع ابتداء باسم مختص به وهذا التعريف غير جامع لأفراده لخروج اعلام المشترك كزيد مثلا اذا سمى خمسة أشخاص وقلت جائنى زيد فلا يكون هذا الاسم مختصا بالمسند اليه لأن زيدا كما يطلق على الجائى المسمى بزيد فكذا يطلق على أربعة الآخر حاصل الدفع أن المراد باسم مختص به ان لايطلق على غيره باعتبار هذا الوضع فان وضع زيد لهذا الشخص باعتبار هذا الوضع المخصوص لايطلق على غيره قوله: واحترز به عن احضاره الخ فليس شيئ من هذه الأمور مختصا بمسند اليه معين قوله: فانه يمكن احضاره الغرض اقامة الدليل قوله: فان قيل هذا القيد مغن الغرض من هذه العبارة الاعتراض على الماتن واعلم أن لهذه العبارة معنيين احدهما خطا، وثانيهما صحيح أما الأول بأن تقول أن قيد باسم مختص مغن عن القيدين الأولين اعنى بشخصه وابتداء فهذا المعنى خطا، لأن السابق مغن عن اللاحق لاان يكون اللاحق مغنيا عن السابق كما قلت، واما الثانى أنه لما كان الماتن يذكر هذا القيد وذكره هذا القيد مغن عن الأولين أى عن القيدين الأولين فالمناسب له أن لايذكر القيدين الأولين لأن الاسم المختص بشيئ

معين ليس الا العلم قوله: قلنا بعد التسليم اشارة إلى الجواب التسليمي حاصل الجواب المنعي انا
لانسلم ذلك الحصر بانا نقدم لك اسما مختصا بشيئ معين مع أنها لاتكون علما كالرحمن فانه مختص بالله تعالى
مع أنه لايكون علما بل يكون صفة مختصة بالله العظيم وحاصل الجواب التسليمي أن القيود في التعريفات قد يكون
للاحتراز وقد يكون لتحقيق المقام ففي تعريف العلمية ايضا يصح أن يكون بعض القيود للاحتراز والبواقي لتحقيق المقام
قوله: يقال ان قوله ابتداء الغرض منه ايراد الشبهة أولا، والجواب عنه ثانيا وهذه الشبهة وان كانت شبهة
واحدة لكنه في الحقيقة شبهتان حاصله أن قوله: ابتداء احتراز عن الضمير الغائب والمعرف بلام العهد
والموصل فان الأولين بواسطة تقدم ذكره أي ذكر المرجع والمعهود سواء كان ذكرهما تحقيقا أو
تقديرا أما ذكر المعهود تحقيقا كما في قوله تعالى: فعصى فرعون الرسول، وتقديرا كما يقال: خرج الأمير واما ذكر
المعهود صراحة كما في قوله تعالى: انا ارسلنا إلى فرعون رسولا، أما ذكر مرجع الضمير تحقيقا نحو جاءني زيد وهو راكب
وتقديرا نحو قوله تعالى: اعدلوا هو أقرب للتقوى والثالث أي الموصل بواسطة العلم بالصلة ولما يخرج بقوله
ابتداء هذه الثلاثة كلها فاخراج ضمير الغائب به وحده ترجيح بلا مرجح، وايضا لما كان يخرج بهذا القيد المعرف بلام
العهد والموصل فاخراجهما بقوله: باسم مختص اخراج المخرج وهو باطل فثبت أن ههنا شبهتين لا الشبهة
الواحدة قوله: لأنا نقول الغرض منه جواب هذه الشبهة هذا أي خروج الأمور المذكورة بقيد الابتداء موقوف
على أن يكون معنى قوله ابتداء بنفسه أي بنفس لفظه الغرض تفسير لقوله بنفسه يعني احضارا لايتوقف على شيئ
آخر يرد عليه انك قلت ان معنى بنفسه احضارا لايتوقف على شيئ آخر فعلى هذا خرج عن التعريف
الأعلام لأنها متوقف على شيئ آخر وهو العلم بالوضع؟ أجاب الشارح بقوله: بعد العلم بالوضع
حاصل الجواب ظاهر قوله: من تقدم الذكر الغرض منه بيان لقوله شيئ آخر واعلم أن كون
قوله ابتداء بمعنى بنفسه لايصح للزوم البعدين أحدهما بعد الصغير وهو من الخارج تفصيله بناء على هذا
يلزم خلاف التبادر لان المتبادر من معناه أن يكون أول مرة بمعنى بنفسه وثانيهما بعد الكبير اشار الشارح
اليه بقوله: ولو أريد ذلك يكون هذا بعينه معنى قوله: باسم مختص به فيكون ذكر قوله باسم مختص به
بعده مستدركا وهذا باطل. قوله: وبعد اللتيا والتي الخ الغرض منه رد الآخر على هذا التوجيه
وشان وروده أن رجلا تزوج امرأة قصيرة فقاسى منها الشدائد فطلقها ثم تزوج امرأة طويلة فقاسى
منها ضعف ما قاسى من الصغيرة فطلقها وقال: بعد اللتيا أي قصيرة القامة والتي أي بعد طويلة
القامة فلا أتزوج أبدا ثم صار ذلك ضرب المثل فقال الشارح في الرد بعد اللتيا أي بعد البعد

الصغير والتي أي ولبعد البعد الكبير يكون هذا القيد احترازا عن سائر المعارف ولا يكون للتخصيص ما ذكر من الضمير الغائب والمعرف بلام العهد والموصل جهة قوله: لأن اللفظ الموضوع فيه إشارة إلى مذهب المتقدمين لأنهم قائلون بان اسماء الاشارات وكذا الضمائر والموصولات كلها موضوعة لمفهوم كلي بشرط الاستعمال في الجزئيات قوله: فينبغي أن يصار الغرض من هذه العبارة رد آخر على هذا التوجيه حاصله أنه لو لم يرد من الابتداء أول مرة فالمناسب عليه ان يراد من الابتداء أول زمان ذكره وهذا أولى من التوجيه الأول لعدم الورود ولبعد الصعيرة لأن معنى الظرفية كما يكون في أول مرة فكذا يكون في أول زمان ذكره بخلاف ما إذا أريد معنى الابتداء بنفسه لعدم وجود معنى الظرفية فيه أصلا قوله: ولا يخفى على المصنف لأن فيه حمل الابتداء على المتبادر، وايضا عدم لزوم الاستدراك بقوله: يا سم مختص به قوله: نحو قل هو الله أحد بيان المثال قوله: فالله أصله الإله الغرض من هذه العبارة ثلاثة أمور الأول: بيان أن الالف واللام في لفظ الله الف لام الحرفي العوض اللازمي أما كونه عوضيا لأنه عوض عن الهمزة الثانية وأما كونه لازميا لاحاطة العلمية فيه والثاني: بيان الاختلاف في لفظ الله سبحانه بأنه جامد أم مشتق والثالث: احقاق ما هو الحق وابطال ما هو الباطل فقال الشارح: فالله أصله الاله حذفت الهمزة الثانية وعوضت عنها حرف التعريف وأدغمت اللام في اللام فصار الله يرد عليه أن عوض الشيئ خارج عن الشيئ وحرف التعريف لا يكون خارجا بل هو داخل فيه في الأصل حيث قال الشارح اصله الإله حذفت الهمزة الثانية وأدغمت اللام في اللام فعلى هذا لا يصح قول الشارح: وعوضت منها؟ أجيب أولا أن عوضت ليست على معناها الأصلي بل هو بمعنى قصدت اذا اعتبرت فيكون التقدير هكذا قصدت حرف التعريف أو اعتبرت حرف التعريف وان كان حرف التعريف داخلا قبل حذف الهمزة الثانية ولكن لم يقصدوا إذا حذفت الهمزة قصد حرف التعريف، وثانيا انه قال عوضت باعتبار المحكي عنه وهو كان في الأصل إله يرد عليه لما كان المحكي عنه بدون حرف التعريف والمناسب له أن يذكر الحكاية أيضا بدون حرف التعريف ليكون بينهما مطابقة؟ والجواب انما دخل لام التعريف في الحكاية للاحتراز عن آلهة الباطلة لكون المعهود المعبود الحق قوله: ثم جعل علما للذات الواجب الوجود أي ضروري الوجود وهو عبارة عما لا تكون محتاجا في وجوده الى الغير بل كان موجودا بنفسه فإن قلت لما كان لفظ الله علما للذات الواجب الوجود فيكون مفيدا للأحدية فإذا لا يكون الخبر مفيدا لفائدة جديدة؟ والجواب أن الخبر مفيد لفائدة جديدة بأن في لفظ الله اشارة الى أحديته باعتبار الذات وفي لفظ أحد اشارة الى أحديته باعتبار الصفات فالمعنى ان الله تعالى واحد باعتبار الذات والصفات كليهما

قوله: ومن زعم الغرض منه بيان مذهب الثاني أولاً والرد عليه بقوله: وقد سمى ثانيا حاصل هذا المذهب أن لفظ الله اسم لمفهوم الواجب لذاته أو المستحق للعبودية له وكل منهما كلي انحصر في فرد اما كونهما كليا فان نفس تصورهما أي نفس تصور مفهومهما لايمنع عن وقوع الشركة في الكثيرين، وأيضا ان المتكلمين اقاموا دليلا على اثبات ذاته تعالى والدليل انما يكون للكلي لا للجزئي فلولم يكن كليا للزم عبثية براهينهم ثانيا وذا لايجوز، واما كونهما منحصرين في فرد لوجود برهان التوحيد فاذا كان كليا فلا يكون علما لأن مفهوم العلم جزئي، فرد الشارح عليه بقوله: فقد سهى وأصل الرد من قوله: فلو كان الخ

وقوله: الاترى دليل لأحد مقدمتي الدليل حاصل الرد بجعل نقيض المدعى مقدما وضم التالي المحال فيكون تصويره هكذا فلوكان الله اسما لمفهوم المعبود بالحق او الواجب لذاته لا علما للفرد الموجود لما افاد كلمة التوحيد لكن التالي باطل فالمقدم مثله فوجه بطلان التالي

قوله: الاترى أن قولنا لا اله إلا الله كلمة توحيد بالاتفاق من غير أن يتوقف على اعتبار عهد أي فرد معلوم ومعهود ولو كان كليا لكان متوقفا على اعتبار عهد كزيد فانه لاتريد بدون العهد مع أنه تعالى غير متوقف على اعتبار العهد، واشار الى وجه الملازمة بقوله: لأن المفهوم

الكلي يحتمل الكثرة فيلزم استثناء الكثرة من الكثرة وهو لايكون مفيدا للوحدة قوله: من حيث هو الغرض منه دفع دخل يرد انا نقدم لك كليا هو لايحتمل الكثرة فضلا عن الكثرة كالكليات الفرضية والمعقولات الثانوية فانها كليات مع أنها لاتحتمل الكثرة ؟ فدفعه الشارح بقوله: من حيث هو الخ حاصله أن مدار الكلية لاتكون على التكثر بل مدار الكلية تكون على عدم الهذية المانعة عن وقوع الشركة في الكثيرين وهذه الكلية أي الهذية المانعة عن وقوع الشركة منتف في الكليات الفرضية والمعقولات الثانوية قوله: و

أيضا فالمراد بالاله غرض الشارح من هذه العبارة رد آخر حاصله أن المراد بالإله في هذه الكلمة لايخلو اما أن يراد المعبود بالحق او مطلق المعبود سواء كان حقا او باطلا فان اراد الأول يلزم استثناء الشيء عن نفسه فان الله تعالى ايضا معبود بالحق وان اراد الثاني يلزم الكذب لكثرة آلهة الباطلة كاللات والعزى وغير ذلك من الأوثان قوله: فيجب أن يكون اله بمعنى حاصله انا نختار الشق الأول وان قلت ماقلت قلت لايلزم استثناء الشيء عن نفسه لأن بين الاستثناء والمستثنى منه وان كان اتحادا باعتبار المصداق والمعنون لكن لاتكون بينهما اتحاد العنواني لأن المستثنى منه كلي والاستثناء جزئي وهذا القدر كاف في صحة الاستثناء كما يقول الرجل: نساء طوالق الا زينب وهند

وكلثوم واستثنا الشيئ عن نفسه غير لازم بان المستثنى والمستثنى منه وان كانا متحدين فى المعنون لكنهما أى المستثنى والمستثنى منه متغائرين فى العنوان كما لايخفى لمن له أدنى تأمل فى المعانى قوله: والمعنى لامستحق
الغرض من هذه العبارة شيئان الأول: بيان معنى الكلمة، والثانى: الرد على البعض القائلين ان خبر لا فى هذه الكلمة اما ان يكون ممكنا او امكانا لا الوجود والموجود فيكون التقدير لااله ممكنا الا الله وكذا الامكان ودليله أن نفى الامكان أبلغ من نفى الوجود لان نفى الامكان يستلزم نفى الوجود بمعنى أنه اذا انتفى الامكان انتفى الوجود بطريق الأولى؟ فرد عليه الشارح بهذا القول حاصل الرد أن خبر لا فى هذه الكلمة اما ان يكون الوجود أو الموجود لا الممكن والامكان كما قلت بأن المقصود من الكلمة الرد على المشركين القائلين بوجود الشريك مع الله الملك وهذا الرد انما يصح اذا كان خبر لا هو الوجود أو الموجود والقصر للافراد فتدبر قوله: وهذا معنى قول صاحب الكشاف
الغرض من نقل قوله: ذكر التاييد على أن خبر لا اما أن يكون الوجود أو الموجود قوله: لو يطلق على غيره
أى بالفرد الموجود هذا محل الاستشهاد يرد عليه أنه ما الوجه لقراءة الا الله بالرفع؟ والجواب أنه مرفوع باعتبار محل الأصلى يرد عليه ان محل الأصلى ههنا هو النصب لأن المستثنى من المنصوبات وكذا لو كان الا الله بدلا عن خبر لا فهو ايضا تكون منصوبا فلذا المناسب قراءة النصب؟ والجواب ان لقوله لااله إلا الله محلين أحدهما محل القريب وهو النصب والثانى محل البعيد وهو الرفع وههنا قرء بالرفع باعتبار محل البعيد يرد أنه لم اختار رعاية محل البعيد على محل القريب ولم ينعكس؟ والجواب أنه لو اختار رعاية محل القريب تكون منصوبا على البدلية وهو يقتضى تكرار العامل وحينئذ يلزم فساد المعنى كما لايخفى قوله: كما فى الالقاب
قد يذكر المسند اليه علما لأجل التعظيم أو الاهانة كما فى الالقاب الصالحة للمدح فى الاضافة أو الألقاب الطالحة للذم فى الاهانة مثل قولك ركب على وهرب معاوية وعلى من العلو بمعنى الرفعة ومعاوية من العوى بمعنى صراخ الكلب ولاتكون من على ومعاوية الذين هما الصحابيين بل المراد منهما ان يجعلان علمين لشخصين الآخرين من غير الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين برحمتك ياذا القوة المتين
قوله: أو كناية أى قد يورد المسند اليه علما للكناية فان قلت ان الكناية تقتضى المكنى عنه فما هو؟ اشار الشارح الى تعيينه بقوله: عن معنى قوله: يصلح له الاسم الغرض منه دفع دخل يرد أنه يمكن أن يكون المسند اليه علما أيما علم كان ويراد منه الجهنم كما تقول: جائنى زيد ويراد منه كونه جهنميا فان المسند اليه فى هذا المثال تكون علما؟ فدفعه الشارح بقوله: ويصلح
له الاسم حاصله ان المسند اليه يذكر علما للكناية عن معنى يكون ذلك الاسم صالحا

لهذا المعنى وهذا موجود في أبي لهب بخلاف زيد فانه لايكون صالحًا لهذا المعنى قوله: نحو أبو لهب هذا بيان المثال قوله: وفي التنزيل الغرض منه دفع ايراد يرد أنه يمكن أن لايكون لذلك مثال في كلام الفصحاء واستعمالات البلغاء بل يكون هذا مصنوعًا؟ دفعه الشارح بقوله: وفي التنزيل،

قوله: لأن انتسابه غرض الشارح من هذه العبارة اقامة الدليل على صحة الكناية من أبي اللهب إلى الجهنمي بأن الكناية عبارة عن ذكر الملزوم وارادة اللازم أو بالعكس على اختلاف المذهبين

لأن انتسابه اي انتساب أبي لهب الى اللهب يدل على ملابسته اي لهب إياها أي مع لهب قوله: كما يقال الغرض منه بيان النظير في كلام العرب على أن المنسوب إلى الشيء يكون ملابسًا مع الشيء كما يقال العرب هو أبو الخير لمن يلابس الخير وأبو الشر لمن يلابس الشر لعدم وجود الأب للخير والشر كليهما واخو الفضل لمن يلابس الفضل واخو الحرب لمن يلابس الحرب لعدم الأخوة لكل واحد منهما قوله: واللهب الحقيقي الغرض منه دفع دخل يرد أن أبا لهب ملابسًا لمطلق اللهب سواء كان لهب الدنيا او لهب الجهنم فارادة لهب جهنم غير صحيح؟ حاصل الدفع أن الشيء اذا ذكر مطلقا ينصرف إلى الفرد الكامل والفرد الكامل فيه لهب جهنم فان قيل: إنا لانسلم ان الملابس مع اللهب يستلزم كونه جهنميًا وخزنة جهنم كلها تكون ملابسًا مع اللهب ولاتكونوا جهنميا والجواب ان هذا الاعتراض انما يرد لو كان المراد من اللزوم هو اللزوم العقلي وليس كذلك بل المراد

من اللزوم هو اللزوم العادي وفيه قد ينفك اللازم من الملزوم. قوله: فان الانتقال

من ابي لهب تفريع على السابق قوله: على الرايين في الكناية أي على اختلاف المذهبين في الكناية الأول: مذهب الماتن وهو يقول ان الكناية عبارة عن الانتقال من الملزوم إلى اللازم والثاني مذهب السكاكي وهو يقول ان الكناية عبارة عن الانتقال من اللازم الى الملزوم قوله:

الا ان هذا اللزوم واعلم ان في هذه الكناية ثلاثة صور الصورة الاولى: ان يذكر أبا لهب ويراد منه الجهنمي باعتبار الوضع الأول اعني معنى المضاف والمضاف اليه وهو الصحيح واشار الشارح الى صحة هذه الصورة بقوله: الا ان هذا اللزوم. قوله: وهم يعتبرون وكلمة الواو في هذا المقام بمعنى اذ فيكون المعنى اذ هم يعتبرون في الكنايات المعاني الأصلية والصورة الثانية: أن يجعل أبا لهب علمًا لشخص ثم أشار المتكلم بهذا العلم إلى شخص لزمه الجهنم سواء كان اسمه أبا لهب او زيدًا او عمرا او خالد وغير ذلك باعتبار الوضع الثاني اعني العلمي وهذا خطاء

واشار الشارح العلام إلى عدم صحة هذه الصورة بقوله : ومما يدل على ان الكناية وتفصيله مذكور في الشرح بدون الخفاء . والصورة الثالثة أن يستعمل ابالهب في الشخص المسمى لينتقل منه الى الجهنمي وهذا ايضا باعتبار الوضع الثاني اشار الشارح الى صحة هذه الصورة بقوله : ويجب أن يعلم أن أبالهب قوله : كما في طويل النجاد فانه يستعمل في المعنى الموضوع له لينتقل منه الى طويل القامة بان طوالة النجاد تستلزم طوالة القامة وبما حررنا اندفع الشبهتان اللتين اوردهما المحشي على الشارح العلام الشبهة الأولى انك قلت فيما سبق ان هذا اللزوم انما بحسب الوضع الأول أعني الاضافي دون الثاني أعني العلمي الخ ومن هذا يعلم عدم صحة الكناية باعتبار الوضع العلمي وههنا قلت : يجب أن يعلم أن أبالهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى به الخ ومن هذا يعلم صحة الكناية باعتبار الوضع العلمي وما هذا إلا التدافع بين كلاميك والشبهة الثانية : انك قلت ومما يدل على ان الكناية انما هي بهذا الاعتبار لا باعتبار الخ ومن هذا يعلم عدم صحة الكناية ومن قوله : ويجب أن يعلم أن ابالهب الخ يعلم صحة الكناية باعتبار الوضع العلمي وما هذا الا التدافع ؟ ولكن بعد بيان صور الثلاثة للكناية اندفع هاتان الشبهتان اما وجه الاندفاع ان للكناية باعتبار الوضع العلمي صورتين والاولى فاسدة والثانية صحيحة كما مر آنفا قوله : ولو قلت رأيت اليوم ابالهب الغرض من هذه العبارة رد على الخلخالي أنه قال : ان قولنا رأيت اليوم أبالهب كناية عن كونه كافرا جهنميا لاشتهار أبي لهب في هذا الوصف ولا تكون المراد منه أبالهب المخصوص أعني عم النبي صلى الله عليه وسلم لعدم حياته في هذا الوقت ووجوده فيه كما تقول : رأيت اليوم حاتما كناية والمراد منه هو الرجل الجواد لا الحاتم الطائي لعدم حياته في هذا الوقت ؟ رد الشارح عليه بقوله : ولو قلت حاصل الرد انك لا تفرق بين الاستعارة والكناية وهذا القول : رأيت اليوم أبالهب استعارة لا كناية لأن الكناية عبارة عن استعمال اللفظ في اللازم ثم ينتقل منه إلى الملزوم او بالعكس وليس في ابي لهب انتقال من اللازم الى الملزوم او بالعكس بل هو مستعمل في اللازم اولا قوله : فليتأمل فيه اشارة إلى الدليل المذكور اولا وثانيا اشارة الى ان هذا المقام من مزالق الأقدام قوله : او ايهام استلذاذه يعني قد يذكر المسند اليه اسما علما لايهام الايقاع في وهم السامع استلذاذ المسند اليه اى وجدان المتكلم المسند اليه لذيذا قوله : أي العلم تعيين المرجع قوله : كالتفاؤل الغرض منه بيان نحو ذلك مثال الأول : سعيد في دارك ومثال الثاني السفاح في دار صديقك واما الثالث كما تقول أبو حنيفة قال كذا وغير ذلك من العبارات والاعتبارات قوله : اى

تعريف المسند اليه بايراده موصولاً الغرض منه ثلاثة أمور الأول: بيان قاعدة العطف وهي ان قوله وبالموصولية عطف على قوله: وبالعلمية قرابة وعلى قوله: وبالاضمار أصالة وكان لفظ التعريف مذكورا فيما قبل المعطوف عليه فاعاده في جانب المعطوف لأن ماقبل المعطوف عليه كالمعاد في المعطوف والثاني اشارة الى ان الموصولية مصدر المتعدى والثالث دفع دخل يرد أنه يمكن ان يكون المراد من الموصولية جعل المسند اليه موصولا وهذا في الحقيقة فعل الواضع لا المتكلم والنكات التي يذكرها لتعريف المسند اليه هو فعل المتكلم لا الواضع؟ دفعه بقوله: بايراده موصولاً حاصله ظاهر قوله: وكان الأنسب أن يقدم

عليه الغرض من هذه العبارة شبهتان على الماتن أحدهما قبل كلمة ثم وثانيهما بعد كلمة ثم حاصل الأول الأنسب على الماتن أن يقدم اسم الاشارة على الموصول لكونه أعرف لأن المخاطب يعرف مدلوله بالقلب بالاشارة العقلية او العين بالاشارة الحسية بخلاف الموصول فانه لايعرف بالقلب والعين بل يعرف باعتبار العلم بالصلة فعلى هذا تقدم الموصول على الاشارة ترجيح المرجوح؟ والجواب عن هذه الشبهة من الخارج حاصله أن الأمر كما قلت ولكن الماتن اشار في تقديم الموصول على الاشارة الى ان الموافقة فيما بين الترتيب الرتبي والذكري ليس بواجب، وايضا دفع توهم يتوهم ان مايكون مقدما بالرتبة يجب أن يكون مقدما بالذكر فدفعه الماتن ان هذا ليس بواجب بل يجوز ان يقدم بالذكر مايكون مقدما بالرتبة. وحاصل الشبهة التي تكون بعد كلمة ثم وهو ان الموصول وذو اللام سواء في الرتبة فلم قدم الموصول على الاشارة والاشارة على ذي اللام مع أن الصور ههنا أربعة، الأول: تقديم اسم الموصول وذي اللام كليهما على اسم الاشارة والثاني: تاخير الموصول وذي اللام كليهما عن اسم الاشارة والثالث: تقديم ذي اللام على اسم الاشارة وتأخير الموصول على اسم الاشارة والرابع: مااختاره الماتن مع أنه لا وجه لاختياره فيلزم الترجيح بلا مرجح قوله: ولهذا صح جعل الذي يوسوس الخ

الغرض بيان الدليل على مساواتية الموصول وذي اللام بأن الموصول وذا اللام سواء في الرتبة ولهذا جعل الذي يوسوس صفة للخناس ولو لم يكن بينهما مساواتية باعتبار الرتبة لا يصح جعل الذي يوسوس صفة الخناس بناء على القاعدة بأن الموصوف لابد أن يكون اعرف من الصفة او مساويا لها وتعريف

المضاف كتعريف المضاف اليه يعني ان كان المضاف اليه معرفا بالتعريف الاعلى فالمضاف أيضا معرفا بالتعريف الأعلى وان كان المضاف اليه معرفا بالتعريف الأدنى فالمضاف كذلك. والجواب عن الشبهة الثانية ايضا من الخارج بأن تقديم الموصول على ذي اللام تنبيه على ان الموافقة بين

الترتيب الرتبي والذكري ليس بواجب يرد عليه أن هذا التنبيه يحصل بالعكس ايضا بان يتقدم ذا اللام على
الاشارة ويؤخر الموصول من اسم الاشارة؟ والجواب أن الماتن اختار مذهب الكوفيين قوله: وما
ذكرنا من الاعرفية الغرض من هذه العبارة دفع توهم يتوهم أن هذه المسئلة التي ذكرها
من الاعرفية اختلافي ام اتفاقي؟ فدفعه الشارح بقوله: وما ذكرنا من الاعرفية هو المنقول عن سيبويه
فان قلت لم اختار مذهب سيبويه ولم يختار مذهب غيره؟ اجاب الشارح بقوله: وعليه
الجمهور حاصل الجواب ظاهر قوله: وفيها مذاهب آخر الأول: مذهب اكثر الكوفيين
يقولون ان الضمائر أعرف المعارف والثاني: مذهب ابن كيسان وهو يقول ان العلم أعرف المعارف
والثالث: مذهب ابن السراج وهو يقول ان الاشارات أعرف المعارف والرابع: مذهب
ابن المالك وهو يقول ان أعرف المعارف هو ضمير المتكلم والله أعلم قوله: والمقام الصالح
الغرض منه دفع دخل يرد ان لايراد المسند اليه موصولا نكتتان احديهما أن يكون المقام صالحا
للموصولية والآخر نكتة الموجب أو المرجح له وههنا بين الماتن الباعث الموجب او المرجح له ولم يبين
النكتة الصالحة للموصولية؟ أجاب الشارح بقوله: والمقام حاصل الدفع انما ترك الماتن النكتة
الصالحة للاختصار لأن مبنى المتون على الاختصار ولكن الشارح بينها بقوله: والمقام والتفصيل مذكور في
الكتاب بدون الخفاء فتدبر. قوله: بخلاف النكرة الغرض دفع دخل يرد أن التخصيص والتعيين
المذكور كما يجيئ باسم الموصول كذا يجيئ بالنكرة الموصوفة المختصة بواحد؟ دفعه الشارح بقوله:
بخلاف حاصل الدفع ان بين الموصولة وبين النكرة الموصوفة فرقا لأن التخصيص في الموصولة يكون
بحسب الوضع وفي النكرة الموصوفة المختصة بواحد ليس بحسب الوضع فلا يرد مايرد قوله: فتقول لقيت من
ضربته، وفي كلمة من احتمالان أحدهما أن يكون كلمة من موصولة اشار اليه الشارح بقوله: إذا كانت الخ
وثانيهما أن يكون كلمة من موصوفة واشار اليه الشارح بقوله: وان جعلها الخ والتفصيل مذكور في
الشرح قوله: ثم المصنف قد اشار الى تفصيل الباعث الموجب له أي لايراد المسند اليه اسما
موصولا بقوله: لعدم علم المخاطب الخ والمرجح أي الباعث المرجح لايراد المسند اليه اسما موصولا بقوله: و
استهجان الخ قوله: لعدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة
يعني بأن كان المخاطب عالما بالصلة ولم يكن للمخاطب علم بما سوى الصلة من الأحوال مثلا اذا كان المخاطب
عالما بالأمس أي أن أحدا كان معنا ولم يعلم بأنه رجل او امرأة او غير ذلك فههنا لا بد من الموصول بأن يقال

الذی کان معنا أمس رجل عالم قوله، ولم یتعرض غرضه من ہذه العبارة اعتراض علی الماتن أن الصور ھھنا ثلاثة الأول: عدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوی الصلة والثانیة: عدم علم المتکلم بالأحوال المختصة به سوی الصلة والثالثة: عدم علم المخاطب والمتکلم کلیهما باحوال المختصة به سوی الصلة. فالماتن تعرض الی الاولیٰ ولم یتعرض لما لایکون للمتکلم اوکلیهما علم بغیر الصلة نحو الذین فی دیار الشرق لااعرفهم اذا کان عدم علم المتکلم وحده علیها بغیر الصلة أولانعرفهم اذا کان عدم علم المتکلم والمخاطب کلیهما علیها سوی الصلة! أجاب الشارح عن ہذا الاعتراض بقوله: لقلة جدوی هذا الکلام حاصل الجواب أن المقدور ھھنا عدم علم المتکلم بشیئ من الاحوال المختصة به سوی الصلة فاذا کان کذلک فلایمکن الحکم علیه من المتکلم الابالاحوال العامة والحکم بالاحوال العامة قلیل الجدوی مثلا اذا قلت الذین فی دیار الشرق لا أعرفهم اولانعرفهم فیقول المخاطب ان لنا ایضًا علم ان الذین فی دیار الشرق لااعرفهم أولانعرفهم بخلاف ما اذا لم یکن المخاطب عالمًا بالاحوال المختصة سوی الصلة فیحکم بها علیه ویکون الکلام کثیر الجدوی قوله: وندرة وقوعه الغرض منه دفع دخل یرد انا لانسلّم أن قولنا الذین فی دیار الشرق یکون قلیل الجدوی بل ہذا القول کثیر الجدوی مثلا اذا قلت الذین فی دیار الشرق زهاد أو هم العلماء او الطلباء او غیر ذلك وھذا یفید فائدة تامة أعنی العلم بالزهد والعلم؟ فدفعه الشارح بقوله: وندرة وقوعه حاصله ان ہذه الصورة نادرة لااعتبار لها قوله: واستهجان التصریح بالاسم یعنی قد یذکر المسند الیه موصولًا لاستقباح التصریح باسم المسندالیه وغرض الماتن بیان النکتة المرجحة لایراد المسندالیه اسمًا موصولًا. قوله: او زیادة التقریر ای قد یذکر المسندالیه موصولًا لزیادة التقریر قوله: ای التقریر اشارة فیه اشارة الی ان للتقریر ثلاثة معانٍ الأوّل: الغرض المسوق له الکلام قوله: نحو وراودته غرض الماتن بیان المثال قوله: ای راودت زلیخا یوسف الا بیان التفسیر مع تعیین المرجع قوله: والمراودة المفاعلة الغرض منه بیان الشبهة حاصلها أن راودة تکون من باب المفاعلة وهو یقتضی صدور الفعل من الجانبین بمعنی أنه کما راودت زلیخا فکذا راود یوسف علیه السلام وذا باطل لأن القرآن دال علی تنزه یوسف حیث قال عز اسمه: ثم بدا لهم من بعد ما رأوا الآیات والمراد من الآیات هو الدلائل الدالة علی عفة یوسف علیه السلام فکیف یصح هذا؟ والجواب ان باب المفاعلة قد یجیئ بمعنی أصل الفعل وهو الصدور من جانب واحد کما قلت عاقبة اللص أو نقول ان المراودة من الجانبین فان قلت ما قلت؟ قلنا ان زلیخا راودت للایقاع ویوسف راودت فی دفع الایقاع وعلی هذا یکون المراودة من الجانبین والجهة مختلفة کما لایخفی قوله: من راد یرود الغرض منه

بیان مجرد ہذا الباب قولہ: فکان المعنی الغرض منہ دفع الشبہۃ ان اطلاق المجیئ والذہاب ھہنا غیر صحیح لأن ھذا انما یصح لو لم یکن یوسف علیہ السلام وزلیخا فی بیت واحد بل کانا فی بیوت مختلفۃ، و الحال انہما فی بیت واحد؟ فدفعہ الشارح بقولہ: فکان المعنی حاصلہ ان المجیئ والذہاب ھہنا لیسا بمعناہما الأصلی بل المراد منہما المخادعۃ لأن المخادع یفعل المجیئ والذہاب قولہ: وفعلت فعل المخادع الخ الغرض منہ دفع دخل یرد ان المخادعۃ فی الحقیقۃ عبارۃ عن حصول المقصود للمخادع مع ان المخادعۃ لم یتحقق حقیقۃ اذ لم یحصل المقصود لہا عما راودتہ من المواقعۃ؟ حاصل الدفع لیس المراد من المخادعۃ المخادعۃ الحقیقی بل المراد من المخادعۃ المخادعۃ الصوریۃ لأنہا فعلت فعل المخادع بصاحبہ، ولما کانت المخادعۃ تجیئ بمعان متعددۃ وواحد منہا المعنی اللغوی وقد بین الشارح المعنی اللغوی ولا یعلم المعنی المراد ھہنا؟ اشار الی تعیین معنی المراد بقولہ: وھی عبارۃ عن التمحل لمواقعتہ ای لمجامعۃ یوسف علیہ السلام ایاھا ای زلیخا قولہ: والمذکور ادل علیہ من امراۃ العزیز او زلیخا لأنہ لو قال راودتہ امراۃ العزیز أو زلیخا لمقام التی ہو فی بیتہا فلا یکون ذلک کاملاً فی المراودۃ لاحتمال وقوع الاشتراک فی امراۃ العزیز وزلیخا لأن الاعلام قد یکون مشترکا ولکن لما قال راودتہ التی ہو فی بیتہا فیکون ذلک کاملاً فی المراودۃ لان کونہ فی بیتہا وھولیٰ لہا یوجب قوۃ تمکنہا من المراودۃ ونیل المراد فاباؤہ عنہا مع انتفاء الموانع کلہا وعدم الانقیاد لہا یکون غایۃ فی النزاھۃ ای نزاہۃ یوسف علیہ السلام عن الفحشاء، قولہ: قیل ھذا زیادۃ تقریر المسند الغرض منہ بیان معنی الآخر للتقریر یعنی لو قال راودتہ امراۃ العزیز أو زلیخا لم یکن زیادۃ تقریر المراودۃ لجواز ان تکون المراودۃ أی مراودۃ امراۃ العزیز او زلیخا من یوسف علیہ السلام بالخط ولکن لما قال: راودتہ التی ہو فی بیتہا تکون اذا لزیادۃ لتقریر المراودۃ لأن کونہا امراۃ العزیز وکون یوسف علیہ السلام فی بیتہا لما فیہ من فرط الاختلاط والألفۃ قیل بل تقریر المسند الیہ الغرض منہ بیان معنی الآخر للتقریر یعنی لو قال راودتہ امراۃ العزیز أو زلیخا فی مقام التی ہو فی بیتہا فلا یتقرر المسند الیہ ولا یتعین لامکان وقوع الاشتراک فی زلیخا وامراۃ العزیز ولکن لما قال راودتہ التی ہو فی بیتہا تقرر المسند الیہ لأنہا واحدۃ معینۃ مشخصہ قولہ: وبما ھو نص فی زیادۃ غرض الشارح من ھذہ العبارۃ بیان النظیر لزیادۃ تقریر الغرض المسوق لہ الکلام وانما قلنا ھذا نظیر لا مثال لان المثل ھہنا ایراد المسند الیہ اسما موصولاً لزیادۃ تقریر الغرض المسوق لہ الکلام والمثال الآتی یکون لزیادۃ تقریر الغرض المسوق لہ الکلام فی غیر المسند الیہ فاذا کان کذلک یکون ذلک نظیرا لا مثالاً نحو اعباد

المسيح يخاف صحبى ونحن الخ ہذا البيت لأبى العراء المعرّى وشان وروده انّ أبا العراء سافر مع المسيحيين وكان معهم مالاً كثيراً فخافوا أن يأخذوا ہذه الاموال منا فقال أبو العراء ہذا البيت

أعباد المسيح اى الّذين ہم يعبدون المسيح يخاف صحبى أى اصحابى ونحن عبيد من خلق المسيحا والخوف من غير الله لايجوز ومحل الاستشهاد قوله : ونحن عبيد من خلق المسيحا ولو قال : ونحن عبيد الله بدون ذكر الموصول والصلة فلا يكون أشدا فى تقرير الغرض المسوق له الكلام أى عدم خوہم من النصارى لكن لما أتى بالموصول والصلة كان ذلك أدل لتقرير الغرض المسوق له الكلام أى عدم خوہم من النصارى ووجه ادليته ان فيه اشارة الى ضعف عقولهم حيث يعبدون المخلوق من دون الخالق وايضا اشارة الى انا مخلوق لانخاف الا من خالقنا قوله : والمشهور ان الآية غرضه نقل مذہب المشهور اولاً ، والرد عليه ثانياً وبيان دليل الرد ثالثاً فقال الشارح العلام : والمشهور ان الآية مثال لزيادة التقرير فقط دون الاستهجان رد عليه الشارح بقوله : والمفهوم حاصل الرد ان المفهوم من المفتاح انّ الآية مثال لزيادة التقرير ولاستهجان التصريح بالاسم كليهما ولو لم يكن الآية مثالاً لهما فالمناسب أن يذكر لكل واحد من زيادة التقرير والاستهجان مثالين قوله : لانه قال اوان يستهجن التصريح الغرض منه بيان دليل الرد حاصله انّ صاحب المفتاح اورد كل المتمثلين اولاً ثم أورد بعدہما مثالاً واحدًا على وجه القاعدة بأنّ ذكر المثال الواحد بعد ذكر المتمثلين دليل على أن ہذا المثال مثال لهما لا لأحدہما كما قلتم ثم قال : صاحب المفتاح والعدول عن التصريح باب من البلاغة واورد حكاية شريح وہى انّ رجلا اقر عند الشريح بشيئ ثم انكره فقال له شريح : شهد عليك ابن اخت خالتك فہہنا اختار شريح التطويل وعدل عن الايجاز لرعاية الأدب بنسبة الحماقة الى الغير اى المنكر فلو قال شريح الانكار بعد الاقرار لايصح فلكون تصريحا بنسبة الحماقة يرد عليه انه يمكن أن تكون الآية مثالاً لزيادة التقرير وحكاية شريح مثالا لزيادة لاستهجان التصريح بالاسم فعلى ہذا تكون لكل واحد من المثلات مثالاً عليحدة فاذا كان كذلك لايكون مذہب المشهور باطلاً ؟ أجاب الشارح عنه بقوله : فلو لم تكن مثالا لهما حاصل الجواب ان الآية مثال لكل واحد من الاستهجان وزيادة التقرير فلو لم يكن مثالا لكليهما بل الآية الكريمة مثال لزيادة التقرير وحكاية شريح مثالا لاستهجان التصريح بالاسم كما قلت فالمناسب له ان يؤخر ذكر زيادة التقرير عن الحكاية بأن يقال اوان يستهجن التصريح ثم اورد حكاية شريح أوان يقصد زيادة التقرير نحو وراودته الآية ليكون كل واحد من المثالين مقارناً مع ممثليهما لان الفصل بين الممثل ومثاله لايجوز ولكن لما لم يؤخره

ذکر زیادۃ التقریر عن الحکایۃ فثبت ان الآیۃ مثال للاستہجان وزیادۃ التقریر کلیہما قولہ. فافہم الغرض منہ اوار
اشارۃ الی الشبہۃ وجوابہا حاصل الشبہۃ انہ یمکن ان تکون الآیۃ مثالا لزیادۃ التقریر والحکایۃ مثالا للاستہجان والاقباحۃ
فیہ؟ حاصل الجواب انہ علی ہذا یلزم الفصل بین الممثل ای الاستہجان والمثال ای حکایۃ شریح بالاجنبیۃ وذا لایجوز، وثانیا
ایضا فیہ اشعار الی الجواب الآخر بان الممثل ہو ذکر المسند الیہ اسم موصول وفی حکایۃ شریح لایوجد الموصول کما عرفت
فیلزم عدم المطابقۃ بین المثال والممثل مع انہا شرط، وثالثا ایضا فیہ اشارۃ الی دفع الایراد بانہ لا استہجان بتصریح لفظ
زلیخا فکیف یصح مثالا لہا. اشار الشارح الی دفعہ بقولہ: فافہم ای لا استہجان بتصریح اسم زلیخا بدون المراودۃ واما ذکر زلیخا
مع المراودۃ مستہجن وہہنا کذلک قولہ: او التفخیم ای او یکون ایراد المسند الیہ للتفخیم. فغشیہم من الیم ما الخ
فقولہ ما غشیہم فاعلا لقولہ: فغشیہم وقولہ من الیم بیان لہ، واما مقدار الغشیان فغیر معلوم قولہ: ومنہ فی غیر المسند الیہ
باعتبار الکم والکیف
الغرض منہ بیان النظیر لایراد الموصول للتفخیم فی غیر المسند الیہ لقول ابی نواس: ولقد نزلت مع الغواۃ بدلوہم: واسمت
سرح اللحظ حیث اساموا. وبلغت ما بلغ امرء بشبابہ: فاذا عصارۃ کل ذلک آثام، محل الاستشہاد قولہ: وبلغت ما بلغ
امرء بشبابہ حیث اتی بماء الموصولۃ للتفخیم فی غیر المسند الیہ وحاصل معنی البیت انی صاحبت مع الغواۃ وسعیت فی تحصیل
ما صدر منہم حتی بلغت ذنوبی بمرتبۃ لامرتبۃ فوقہا من الذنوب یعنی بلغت اقصی ما بلغ الانسان فی شبابہ فترکتہا اذا.
قولہ: او تنبیہ المخاطب ای ایراد المسند الیہ اسم الموصول لتنبیہ المخاطب علی الخطاء، قولہ: نحو قول الخ تعیین قائل البیت
بانہ عبدۃ ابن الطیب الذین ترونہم فانی بالموصول والصلۃ للتنبیہ علی انکم اخطأتم فی ہذا الظن بل الخبر المبنی علیہ من جنس عدم
الصداقۃ والمحبۃ قولہ: وجعل صاحب المفتاح الغرض من نقل قولہ دفع الشبہۃ الواقعۃ علی قولہ فہہنا ثلاثۃ اشیاء، الاول:
ما قالہ صاحب المفتاح والثانی: الشبہۃ الواردۃ من جانب المصنف علیہ والثالث دفع الشبہۃ من جانب الشارح حاصل ما قالہ صاحب
المفتاح ان فی ہذا البیت ان الذین ترونہم الخ ایراد المسند الیہ بالموصول والصلۃ ایماء الی وجہ بناء الخبر وہو ذریعۃ الی التنبیہ
المخاطب علی الخطاء بحیث ان الخبر المبنی علیہ لایکون من جنس المودۃ والمحبۃ وردہ المصنف حاصلہ ان ایراد المسند الیہ موصول
مع الصلۃ فی ہذا البیت لایکون للایماء الی وجہ بناء الخبر حتی لایکون الخبر المبنی علیہ من جنس المودۃ والمحبۃ بل لایبعد ان یکون
فیہ ایماء بناء نقیضہ علیہ بحیث یکون الخبر المبنی علیہ من جنس الصداقۃ والمودۃ قولہ: جوابہ الغرض منہ جواب
عن الشبہۃ الواردۃ من جانب المصنف علی السکاکی حاصل الجواب ان ما قالہ صاحب المفتاح صحیح باعتبار العرف
والذوق کلیہما لانک اذا قلت عند ذکر جماعۃ یعتقدہم المخاطبون اخوانا خلصا ان الذین تظنونہم اخوانکم
یعلم المخاطبون ان الخبر المبنی علیہ امر ینافی الاخوۃ والمودۃ ویباین المحبۃ والصداقۃ، واللہ اعلم

قوله: او الایماء الی وجه بناء الخبر الخ ای او یکون ایراد المسند الیہ اسما موصولا للاشارۃ الی وجہ بناء الخبر قولہ ای الی طریقہ الخ الغرض من ہذہ العبارۃ ثلاثۃ امور الاول اشارۃ الی تعیین المعنی المراد لان الوجہ یجیئ بمعان متعددۃ وبمعنی العضو المخصوص وبمعنی الجہۃ وبمعنی الطریقۃ فلا یعلم ان ای المعنی مراد منہ فقال الشارح ای طریقہ والثانی رد علی العلامۃ قطب الدین شیرازی اجمالا وہو یقول ان الوجہ فی الایماء الی وجہ بناء الخبر بالعلۃ والسبب وانما قلنا ہذا ردا اجمالا لان الرد التفصیلی علیہ سیأتی من قولہ والفاضل العلامۃ الخ حاصل الرد الاجمالی ہو ان الوجہ فی الایماء الی وجہ بناء الخبر بمعنی الطریقۃ لا بمعنی العلۃ والسبب کما قلت قولہ: یقول علمت الخ غرض الشارح من ہذہ العبارۃ دفع الشبہۃ یرد ہو ان فی تفسیر الالفاظ لابد ان یکون منقولا من اہل اللغۃ وہل ہذا منقول من اہل اللغۃ ام لا فدفع الشارح ہذہ الشبہۃ بقولہ یقول علمت وحاصل الدفع ظاہر قولہ: یعنی یأتی بالموصول والصلۃ الخ غرض الشارح من ہذہ العبارۃ امور الاول دفع توہم یتوہم ہو انہ یمکن ان یکون الایماء الی وجہ بناء الخبر حاصلا بالموصول فقط دون الصلۃ فدفعہ الشارح بقولہ یعنی بالموصول والصلۃ حاصل الدفع ظاہر والثانی اشارۃ الی الترادف بین الایماء والاشارۃ والثالث اشارۃ الی ان اضافۃ البناء الی الخبر اضافۃ بیانیۃ لا غیرہا قولہ حاصلہ الخ الغرض منہ اولا بیان التسمیۃ یعنی تسمیۃ الآخر للایماء الی وجہ بناء الخبر یعنی کما ان یقال لہ الایماء الی وجہ بناء الخبر کذا یقال لہ فی علم البدیع الارصاد وثانیا اشارۃ الی ان الایماء الی وجہ بناء الخبر لا یحصل بالنسبۃ الی جمیع الاشخاص بل بالنسبۃ الی الفطن وثالثا بیان المتن وتفسیرہ قولہ: فان فیہ الایماء الخ الغرض منہ تطبیق المثال مع الممثل لہ یعنی ان بایراد المسند الیہ موصول مع الصلۃ ایماء الی ان الخبر المبنی علیہ امر من جنس العقاب والاذلال وقد وقع ذلک فی قولہ تعالی لیدخلون جہنم داخرین الآیۃ بخلاف ما اذا ذکرت اسمائہم الاعلام مثلا بان یقال ان زیدا وعمرا وبکرا یستکبرون فلا تکون فیہ ایماء الی وجہ بناء الخبر ولہذا اوردہ باسم الموصول مع الصلۃ قولہ: ای الایماء الی وجہ بناء الخبر الخ الغرض منہ تعیین المرجع یعنی تکون ایراد المسند الیہ موصولا مع الصلۃ للایماء الی وجہ بناء الخبر ثم ان الایماء الی وجہ بناء الخبر جعل ذریعۃ ووسیلۃ الی التعریض بالتعظیم لشأن الخبر نحو قول الفرزدق المقصود منہ تعیین القائل لہذا القول ای البیت ان الذی سمک الخ قولہ: ای رفع الغرض منہ تفسیر غیر المشہور بالمشہور قولہ اراد بہ الکعبۃ الغرض منہ بیان الاحتمالین فی البیت احدہما ان یکون المراد من البیت البیت الحسیۃ اشار الشارح الیہ بقولہ اراد بہ الکعبۃ الخ ولما کان کذلک فیکون المراد من دعائمہ الدعائمۃ الحسیۃ علی ہذا الاحتمال فیکون المعنی ای معنی البیت ہکذا نحن نقوم یعنی نحن مخلوق للذی سمک السماء بنا لنا بیتا فان قلت لیس بناء البیت لہم فکیف یصح قولہ بنا لنا بیتا قلت ان المراد من بناء البیت لہم ہو انا قوم تکون بیوتنا قریبا من الکعبۃ وانتم قوم تسکنون الجبال والاقرابۃ لکم للکعبۃ وثانیہما ان یکون المراد من البیت البیت المعنوی کما اشار الشارح الیہ بقولہ او بیت الشرف والمجد وعلی ہذا فیکون المراد من دعائمہ الدعائم المعنوی وفی ہذا الاحتمال تکون المعنی

تکون معنی البیت ہکذا ان فرزدق افتخر علی جریر بان آبائہ اشراف و رؤسا ئکم آبائک ارذال و رعایا ء قولہ
ففی قولہ ان الذی سمک السماء الخ الغرض منہ تطبیق المثال مع الممثل وتفصیلہ مذکور فی الکتاب فلا حاجۃ
الی تشریحہا قولہ: ثم فیہ تعریض الخ یعنی ان الایماء الی وجہ بناء الخبر تعریض الی تعظیم بناء البیت سواء
کان بیتا حسیا او معنویا یکون فعل من رفع السماء التی لا بناء ارفع منہا او اعظم منہا قولہ: او شأن غیرہ
یعنی او یکون ایراد المسند الیہ موصولا مع الصلۃ للایماء الی طریق بناء الخبر وایماء الی وجہ بناء الخبر ویکون وسیلۃ
الی تعظیم شأن غیر الخبر نحو قولہ تعالیٰ الذین کذبوا شعیبا الآیۃ اورد المسند الیہ بالموصول مع الصلۃ للایماء الی ان الخبر المبنی
علی المسند الیہ یکون من جنس الخیبۃ والخسران وقد جاء الیٰ کانوا ہم الخاسرون ثم یجعل الایماء الی وجہ بناء الخبر ذریعۃ الی
تعظیم شأن غیر الخبر لانہ لما کانوا مکذبین شعیبا صاروا من الخاسرون وکان شعیب اعظم شانا وارفع مرتبۃ قولہ: ففیہ
ایماء الخ الغرض منہ تطبیق المثال مع الممثل وتفصیلہ سبقک الآن قولہ: وقد یجعل ذریعۃ الی الاہانۃ الخ
یعنی لما کان مبنی المتون علی الاختصار ترک الماتن بعض النکات ومنہا الشارح بقولہ وقد یجعل الخ لان مقصود
الشارحین من شروحہم تحقیق لما فات من المتون فقال الشارح وقد یجعل الایماء الی وجہ بناء الخبر ذریعۃ الی الاہانۃ
لشأن الخبر نحو قولہ ان الذی لا یعرف الفقہ وہہنا اورد المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ ففیہ ایماء الی وجہ ان الخبر
المبنی علیہ امر من جنس التألیف والتصنیف فقد جاء کذا حیث صنف فیہ ثم یجعل ایماء الی وجہ بناء الخبر ذریعۃ الی الاہانۃ
لشان بمعنی اذا کان المصنف غیر عارف بالفقہ فکیف المصنف قولہ: اوشان غیرہ الخ ای یکون الایماء الی وجہ
بناء الخبر ذریعۃ الی اہانۃ شأن غیر الخبر نحو ان الذی یتبع الشیطان آہ اورد المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ للایماء
الی ان الخبر المبنی علیہ یکون من جنس الخسران وقد جاء کذا فہو خاسر ثم یجعل الایماء الی وجہ بناء الخبر ذریعۃ الی الاہانۃ
لشان غیرہ یعنی لما کان تابعین الشیطان مہانا فکان الشیطان مہانا عظیما قولہ: وقد یجعل ذریعۃ الخ غرضہ
من ہذہ العبارۃ بیان ما قال السکاکی من الفرق بین الایماء الی وجہ بناء الخبر وتحقیق الخبر ودفع الاعتراض
الواردۃ علی المص یعنی اعترض المص علی السکاکی فیدفعہ، واعلم ان السکاکی بین الفرق بین الایماء الی وجہ بناء
الخبر وتحقیقہ بحیث ان الایماء عبارۃ عن ایراد المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ ایماء الی وجہ بناء الخبر فقط والتحقیق
عبارۃ عن ایراد المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ بان یکون الایماء الی وجہ بناء الخبر برہانا انیا او لمیا لتحقیق الخبر
واعترض علیہ المص ان الایماء والتحقیق کلاہما عبارۃ عن شیئ واحد فلا فرق بینہما الا بحسب العنوان وسیأتی التفصیل
فی ضمن المثال قولہ: نحو ان التی ضربت بیتا مہاجرۃ بکوفۃ الجندل غالت ودہا غول
فایراد المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ ایماء الی ان الخبر المبنی علیہ امر ینبئ عن زوال المحبۃ وانقطاع المودۃ لان

لان الانسان لایہجر محلّتہ الا اذا زال محبتہ وانقطع مودتہ من اہل محلّتہ وقد کان کذا غالبت ودہاغول واما وجر بناء الخبر برہان انیّ لتحقق الخبر فان ضرب البیت فی مکان المہاجرۃ معلول لزوال المحبۃ وانقطاع المودۃ والصداقۃ وثبوت المعلول یقتضی ثبوت العلّۃ فضرب البیت بجوفۃ الجند یقتضی زوال المحبۃ و انقطاع المودۃ قولہ ! فان فی ضرب البیت الخ الغرض منہ تطبیق المثال مع الممثل وقد مر التفصیل آنفا فرد الشارح علیہ بقولہ ہذا ای المذکور معنی تحقق الخبر و علی ہذا فظہر الفرق بین تحقیق الخبر والایماء واسقط اعتراض المص بانہ لا فرق بینہما الخ حاصل اعتراض المص ہو ان الایماء والتحقق کلاہما عبارۃ عن شیئ واحد فلوکان الایماء برہانا لتحقق الخبر یلزم علیۃ الشیئ لنفسہ وہو باطل والرد علی ہذا الاعتراض مر فی ما سبق قولہ الا تری الخ غرض الشارح من ہذہ العبارۃ ایراد الدلیل التنویری علی الفرق بین الایماء والتحقق فی ضمن المثال الجزئی حاصلا انا نقدم لک مثالا یکون فیہ ایماء الی وجر بناء الخبر من غیر تحقق الخبر ولوکان کلیہما عبارۃ عن شیئ واحد لوجد مع الایماء تحقیق الخبر الخ وعدم وجودہ یکون دلیلاً للمغایرۃ لا للعینیۃ کما قلت کقولہ ان الذی سمک السماء بنا لنا بیتا وکذا قولہ ان الذین ترونہم اخوانک ففی ہذین ایماء الی وجر بناء الخبر من غیر تحقیق الخبر وعلی ہذا ثبت الفرق بین الایماء والتحقیق والیضا ثبت رد الشارح علی المصنف کما لا یخفی علی المتدرب قولہ: وقد یجعل ذریعۃ الخ الغرض منہ بیان المسئلۃ الاخری (د ۲)

قولہ: والفاضل العلامۃ الخ الغرض من ہذہ العبارۃ بیان مذہب العلامۃ قطب الدین الشیرازی اولا والرد علیہ ثانیا فقال الشہ قد فسر فی شرح المفتاح الوجہ فی الایماء ای وجر بناء الخبر بالعلۃ والسبب فرد الشہ علیہ بقولہ کما ہو الظاہر الخ حاصل الرد ان ہذا التفسیر غیر تام لا طرادہ فی بعض الصور مثل الذین آمنوا لہم درجات العلی وان الذین آمنوا لہم درجات النعیم لان الایمان سبب وعلۃ لنیل درجات النعیم وعدم اطرادہ فی بعض الصور مثل ان الذی سمک السماء بنا لنا بیتا لان سمک السماء وبنائہ لیس علۃ لبناء بیت الشاعر وکذا ان التی ضربت البیت الخ لان ضرب البیت بجوفۃ الجندل والہجرۃ الیہا لیس علۃ لزوال المحبۃ وانقطاع المودۃ بل ضرب البیت فیہا معلول لزوال المحبۃ وانقطاع المودۃ وکذا فی قولہ ان الذین ترونہم اخوانکم آہ لان ظن اخوتہم لیس علۃ لکون الصرع وشفاء علیہم وعلی ہذا ثبت ان الوجہ فی الایماء الی وجہ بناء الخبر لیس بمعنی العلۃ والسبب ویکن الجواب من جانب العلامۃ ممکن ہو ان المراد بالعلۃ والسبب فی قول العلامۃ عام سواء کان علۃ وسببا فی الواقع کما فی ان الذین آمنوا لہم درجات او فی زعم المتکلم فعلی ہذا وان لم یکن فی قولہ ان الذی سمک السماء الخ فان سمک السماء لیس علۃ فی الواقع ویکن تکون علۃ فی زعم الشہ وکذا فی قول الآخر ان التی ضربت البیت وان لم یکن ضرب البیت فی الجوفۃ الجندل والمہاجرۃ الیہا علۃ فی الوا

الواقع ویکن یکون علة لہا ای لزوال المحبۃ وانقطاع المودۃ فی زعم الشاعرۃ قولہ: ثم صرح العلامۃ بان قولہ ثم
یتفرع علی ھذا اعتبارات لطیفۃ ربما یجعل ذریعۃ الی کذا ای الی التعریض بالتعظیم لشأن الخبر ولشان غیرہ
وہذہ عبارۃ التلخیص اشارۃ الی جعل المسند الیہ موصولا مؤمیا الی وجہ بناء الخبر فاشکل علیہ الامر
فی عنوان الذی سمک السماء وان التی ضربت والذین ترونہم فان السببیۃ منتفیۃ فی ہذہ الابیات
الثلثۃ کلہا وہو ای العلامۃ لم یتعرض لذلک الاشکال اصلا والتفصیل مر فی السابق قولہ: ومن الناس والمراد
العلامۃ الامدی تلمیذ العلامۃ قطب الدین فی تفسیر الوجہ بالعلۃ والسبب ویکن فہم الاشکال وہرب عن ورودہ
وحاصل ما قال العلامۃ الامدی ان المشار الیہ لہذا فی قولہ ثم یتفرع علی ھذا الخ لیس مجموع المسند الیہ موصولا وایماء الی وجہ
بناء الخبر بل المشار الیہ لہذا ایراد المسند الیہ موصولا من غیر اعتبار الایماء فلا یلزم ان یکون فی الابیات المذکورۃ ایماء الی وجہ
بناء الخبر کما لا یخفی قولہ: وسوق الکلام ینادی علی فساد ھذا الرأی عند المصنف الغرض منہ رد علی العلامۃ الامدی
وحاصل الرد ان کلام المص وکذا کلام السکاکی ینادی بفساد ہذا الرأی لان المص قال فی السابق ثم انہ ای الایماء الی وجہ بناء
الخبر یجعل ذریعۃ الخ ولم یقل انہ ای ایراد المسند الیہ موصولا وکذا قال السکاکی ہذا اشارۃ الی جعل المسند الیہ موصولا مؤمیا الی وجہ
بناء الخبر ولم یقل ایراد المسند الیہ موصولا قولہ: وقد یقصد بالموصول الحث الخ الغرض منہ ایراد النکتۃ الاخری لایراد
المسند الیہ باسم الموصول مع الصلۃ اما مثال الاول کقولنا جائک الذی اکرمک فاکرم لہ واما مثال الثانی کقولنا جائک الذی
اہانک فاہنہ واما مثال الثالث کقولنا جائک الذی سبی اولادہ ونہب اموالہ فارحم لہ وفی ہذہ الثلاثۃ لو قال جائک زید
موضع جائک الذی لا یکون ایماء الی واحد من ھذہ الثلاثۃ قولہ: وقد یکون للتہکم الخ الغرض منہ بیان نکتۃ اخری لا
لایراد الموصول مطلقا سواء کان للمسند الیہ او لغیر المسند الیہ قولہ: ای تعریف المسند الیہ الخ
الغرض من ہذہ العبارۃ امور ثلاثۃ الاولی بیان قاعدۃ العطف والثانیۃ اشارۃ الی ان بالاشارۃ مصدر متعدی والثالث
دفع الشبہۃ الواردۃ وہذہ الامور الثلاثۃ مر منا غیر مرۃ فلا نعیدھا خوف الاطناب قولہ: ومتی صلح المقام لہ
واتصل بہ الخ الغرض من ھذہ العبارۃ بیان نکتۃ العامۃ لایراد المسند الیہ والنکات التی بینہا الماتن فی ما سیأتی
نکات موجبۃ للاشارۃ او المرجحۃ لہ قال الشارح اما المقام الصالح فہو ان یصح احضارہ والتفصیل فی الکتاب قولہ
الی مشاھدۃ محسوس الخ یرد علیہ ہو ان المناسب لہ ان یقدم لفظ المحسوس علی لفظ مشاھد بان یقال ان
یشار بہا الی محسوس مشاہد لان المشاہد بمعنی المبصر وفی المحسوس احتراز عن المعقول وفی المشاہد احتراز عن غیر المبصر
وعلی ھذا فیکون المبصر داخلا فی المحسوس والجواب ان المشاہد بمعنی الحاضر فیکون التقدیر ہکذا ان یشار بہا الی الحاضر
المحسوس قریبا کان او بعیدا قولہ: فان اشیر بہا الی محسوس غیر مشاھد الخ الغرض منہ اشارۃ الی الاعتراض

حاصل الاعتراض بان قولك ان الاصل في الاسماء الاشارات ان يشار بها الى مشاهد محسوس ونحن نقدم مثالا يكون فيه اسم
منها ولايكون المشار اليها مشاهدا في الدنيا لا مطلقا نحو قوله تعالى تلك الجنة التي الآية فالمشار اليها ههنا الجنة فلا تكون مشاهدا
في الدنيا وكذا قوله تعالى ذلكم الله ربكم ونحوها وذالكما مما علمني ربي والمراد منه هو صفات الله مع ان احساس صفات الله
محال مطلقا وعلى هذا فكيف يصح ما قال الشارح فان الاصل في الاسماء الاشارة الخ قوله : فلتصييره كالمشاهد الخ الغرض منه
جواب عن هذا الاعتراض حاصله ان الشارح أنزل غير المشاهد منزلة المشاهد كما في المثال الاول للاذعان بوجود الجنة وأنزل
الاشارة العقلية منزلة الحسية كما في الثاني لان صفاته تعالى وان كانت غير محسوس في الواقع ولكنها نزلت نزلة المحسوس قوله
أي المسند اليه تعيين لمرجع الضمير قوله : اكمل تمييزا يعني او يكون ايراد المسند اليه اسما اشارة لتمييز المسند اليه
اكمل تمييزا يرد عليه أن ايراد المسند اليه باسم الاشارة انما يكون اكمل تمييزا اذا كان اسم الاشارة من اعرف المعارف
وهي لا تكون منه ولهذا الاعتراض جوابين الاول ان ايراد المسند اليه باسم الاشارة يكون اكمل تمييزا بالنسبة الى ما تحته
من المعارف كالمعرف بلام العهد والاضافة لا بالنسبة الى ما فوقه من المعارف حتى تقول ما قلت والثاني ان
اسم الاشارة تكون اكمل تمييزا بالاشارة الحسية فانه لا تمييز فوقها كانه بمنزلة وضع اليد اذ لا اشتباه ولا اشتراك
حينئذ اصلا ولذلك قال اكمل تمييزا قوله : اي ابن الرومي الخ الغرض منه تعيين القائل لهذا البيت قوله
نصب الخ الغرض منه دفع الشبهة يرد هو ان للنصب طرق كثيرة فما وجه النصب لقوله فردا فدفعه الشارح بقوله نصب
حاصل الدفع ظاهر قوله : يعني يقيمون بالبادية الخ الغرض منه امور ثلاثة الاول اشارة الى ان قوله بين الضال والسلم
ظرف مستقر متعلق بمحذوف اعني يقيمون والثاني الى تعيين معنى المراد بحيث ان قوله بين الضال والسلم كناية عن
اقامتهم بالبادية الثالث اقامة الدليل على المتن لقوله لان فقد العز في الحضر اي لان من كان في الحضر يناوله
ذلة الحكام ومشقتهم بحيث انهم لا يميزون بين الاشراف والارذال بل يذلون كل من خالف منهم ويذلون كل من
لم يمتثل باوامرهم وهذا على تقدير واما على تقدير آخر فتكون اقامة الدليل هكذا لان فقد العز ثابت في الحضر لان من
عادات العرب انهم يفتخرون بالاقامة في البادية ويرون ان كل من يسكن الحضر ذليل وكل من يسكن البادية عزيز لان الساكن
البوادي يبقى على فصاحته وبلاغته ولا يخلط كلامهم بكلام اهل الحضر بخلاف من يسكن الحضر فانهم يجالسون ويتقومون
مع كل طائفة فيصير كلامهم مخلوطا ويخل ذلك بجمال فصاحتهم وبلاغتهم قوله : او التعريض بغباوة السامع
اي او يكون ايراد المسند اليه باسم الاشارة للتعريض لغباوة السامع بحيث ان المتكلم يقول ان السامع بغباوته لا يدرك
غير المحسوس قوله : هذا الامر الخ الغرض منه دفع شبهة ترد ان هذا الامر تكليف بما لا يطاق لان المجئ بمثل
آبائهم محال فدفعه بقوله هذا الامر حاصل الدفع ان هذا الامر للتعجيز لا للتكليف قوله كقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله

الغرض منہ بیان النظیر قولہ ای حال المسند الیہ الغرض منہ تعیین المرجع للضمیر یعنی او یکون ایراد المسند الیہ باسم الاشارۃ لبیان حال المسند الیہ فی القرب او البعد او التوسط کقولک ھذا زید للقریب او ذلک عمرو للبعید او ذاک بکر للمتوسط قولہ اخر ذکر المتوسط ہذا اشارۃ الی شبہۃ وقولہ لانہ انما الخ جوابہا حاصل الشبہۃ ان المتوسط یکون مقدما علی البعید باعتبار الرتبۃ فالمناسب لہ ان یقدم المتوسط علی البعید مع انہ لم تقدم فدفعہ الشارح بقولہ لانہ انما الخ حاصل الجواب ان للمتوسط اعتبارین احدہما اعتبار الرتبۃ وثانیہما اعتبار التحقق والمتوسط وان کان مقدما باعتبار الرتبۃ ولکنہ مؤخر باعتبار التحقق فاختار الماتن الاول ام الثانی؟ قال اختار الثانی لا الاول لان الاوسط لا یتحقق الا بعد تحقیق الطرفین قولہ فان قلت الخ الغرض منہ اعتراض علی الماتن حاصلہ ان البحث من ذا للقرب وذلک للبعد وذاک للمتوسط تکون من وظیفۃ علم النحو لا من علم المعانی لانہ یبحث فیہ عن الزوائد علی اصل المراد فعلی ھذا یلزم الخروج عن البحث وذا لا یجوز اجاب بقولہ قلت مثلہ کثیر فی علم المعانی الخ یرد علیہ انہ لا یکون ہذا جوابا بل تائید للمعترض کما لا یخفی فاجاب الشارح بقولہ وتحقیقہ حاصل الجواب ان ما سبق کان تمہیدا للجواب واصل الجواب من قولہ وتحقیقہ ان اللغۃ الخ یعنی ان علم النحو انما یبحث فیہ من حیث ان ذا للقریب وذلک للبعید وذاک للمتوسط باعتبار الوضع فقط وعلم المعانی انما یبحث من حیث انہ اذا ارید بیان قرب المسند الیہ بان یراد ان یعلم المخاطب ان المسند الیہ قریب یؤتی بھذا وھو زائد علی اصل المراد الذی ھو حکم علی المسند الیہ الخ قولہ ولو سلم الخ الغرض من ہذہ العبارۃ جواب تسلیمی عن ہذہ الشبہۃ حاصل الجواب ان ہذہ الامور لیست بزائدۃ علی اصل المراد فلو سلم نقول ان البحث من ہذہ الا یکون تمہیدا لا قصدا وما من علم الا یبحث فیہ عن اشیاء بالطبع (۲)

قولہ او تحقیرہ ای قد یورد المسند الیہ باسم اشارۃ القریب لتحقیر المسند الیہ بالقرب نحو اھذا الذی یذکر آلھتکم فہنا اورد ابو جہل المسند الیہ وہو محمد صلی اللہ علیہ وسلم باسم الاشارۃ للقریب قصدا للاہانۃ یعنی ان ہذا الداعی شخص واحد ولا اب لہ ولا ام لہ ولا رعیب لہ مع انہ یذکر قباحۃ آلھتکم وکان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان الذین تعبدونہم من دون اللہ احجار واشجار لا ینفعون ولا یضرون قولہ وقد یقصد بہ الخ ای قد یورد المسند الیہ باسم الاشارۃ قصدا لتقریب المسند الیہ ای تقریب حصولہ وتصورہ نحو ھذہ القیامۃ قد قامت فہنا اورد المسند الیہ باسم الاشارۃ لتقریب حصول القیامۃ کما قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم انا والساعۃ کہاتین مشیرا الی اصبعیہ قولہ او تعظیمہ ای او یکون ایراد المسند الیہ باسم الاشارۃ البعیدۃ لتعظیم المسند الیہ بالبعد نحو ذلک الکتاب قولہ تنزیلا لبعد الخ الغرض منہ دفع ایراد یرد ان لفظ ذلک یکون لبعد المسافۃ والمشار الیہ ہو الکتاب وہو حاضر فما الوجہ لاستعمال اشارۃ البعید فیہ فدفعہ الشارح بقولہ تنزیلا

حاصل الدفع ان الامر کما قلت ولکن ہہنا نزل بعد الرتبی منزلۃ بعد المسافۃ فصح استعمال اسم اشارۃ البعید فیہ قولہ ! وقد یقصد بہ تعظیمہ الخ ای قد یکون ایراد المسند الیہ اسم الاشارۃ قصد التعظیم المشیر کقول الامیر لبعض حاضریہ ذلک قال کذا مشیرا الی نفسہ لان الامیر یعد نفسہ بعیدا بحیث انہ آمر والرعیت مأمورون قولہ ! او تحقیرہ یعنی او یکون ایراد المسند الیہ اسم الاشارۃ قصد التحقیر المسند الیہ بالبعد کما یقال ذلک اللعین فعل کذا فہہنا اورد المسند الیہ باسم اشارۃ البعید تحقیرا لہ بالبعد قولہ ! تنزیلا لبعدہ الخ غرضہ منہ دفع شبہۃ وقد مر توضیح الشبہۃ وجوابہا قبیلا تما واعلم ان اصل العبارۃ ہکذا تنزیلا لبعدہ عن ساحۃ الحضور و الخطاب العزیزین وسفالتہ محل منزلۃ بعد المسافۃ قولہ ! ولفظ ذلک صالح الخ الغرض منہ اشارۃ الی نکتۃ اخری للفظ ذلک فقال الشارح ولفظ ذلک صالح للاشارۃ الی کل غائب الخ یرد علیہ ان بین عبارتی الشارح تدافع فانہ قال فیما سبق فان اصل اسماء الاشارۃ ان یشار بہا الی مشاہد محسوس ویعلم منہ انہا لا تصلح الا ان یشار بہا الی حاضر محسوس ومن ہہنا یعلم انہا تصلح ان یشار بہا الی غیر محسوس ایضا وہذا ہو التدافع فنقول فی الجواب اولا انہ لا تدافع فی کلامہ لأن بناء السابق علی الحقیقۃ فان اسماء الاشارات وضعت حقیقۃ لان یشار بہا الی المحسوس مشاہد فی الخارج وبناء اسماء الاشارات ہہنا علی المجاز فلا یلزم المحظور وثانیا ان المشار الیہ غائب باعتبار المحکی عنہ وبعید لبعدہ وحاضر باعتبار ذکرہ قریب فعلی ہذا ینزل القرب منزلۃ المشاہد والغیبۃ منزلۃ البعد فلہذا یصلح للاشارۃ بلفظ ذلک قولہ ! نحو جائنی رجل فقال ذلک الرجل وہذا مثال للاول وضربنی زید فہالنی ذلک الضرب ہذا مثال للثانی اعنی المغی قولہ وقد یذکر المعنی الحاضر الخ الغرض منہ نکتۃ اخری لایراد المسند الیہ باسم اشارۃ البعید فتدبر قولہ ! ای تعریف المسند الیہ الخ غرضہ منہ الاشارۃ الی قاعدۃ العطف ای او یکون ایراد المسند الیہ باسم الاشارۃ للتنبیہ قولہ ! ای عند ایراد الاوصاف علی عقب المشارکۃ الخ قولہ ویجوز علی قلۃ الخ الغرض منہ بیان نکتۃ اخری وہی ان لفظ ذلک صالح للاشارۃ الی کل غائب علی سبیل الکثرۃ ولفظ ہذا یکون صالحا للاشارۃ الی کل غائب علی سبیل قلۃ والمثال مذکور فی الشرح بدون الخفاء ، صہ الغرض منہ دفع توہم ہو ان مدخول الباء یکون مفعولا لقولہ تعقیب بالواسطۃ والمشار الیہ یکون مفعولا بالذات ویمکن ان یکون المفعول بالواسطۃ متقدما علی المفعول بالذات لان المتبادر من التعقیب تعقیب المشار الیہ فیکون التقدیر ہکذا ای ایراد المشار الیہ عقب الاوصاف فیلزم عدم مطابقۃ المثال مع الممثل لان المشار الیہ مقدم فی الممثل اعنی المتقین والاوصاف الخمسۃ متأخرۃ وعدم المطابقۃ بینہما محظور جدا فدفعہ بقولہ ای ایراد المسند الیہ عند ایراد الاوصاف عقب المشار الیہ فثانیا رد علی البعض وہو یقول انہ ذکر المشار الیہ والمراد منہ اسم الاشارۃ فیکون معنی العبارۃ ہکذا عند ایراد اسم

الاشارۃ عقب الاوصاف والمثال ایضا مطابق مع الممثل لان قولہ اولئک علی ھدا اسم الاشارۃ وتکون عقب
الاوصاف الخمسۃ کما لا یخفی فرد اللہ علیہ بقولہ ای عند ایراد الاوصاف علی عقب المشار الیہ فیکون ذلک مجازا
والذھاب الی المجاز یجوز اذا تعذر المعنی الحقیقی ولیس ہہنا لان اخذ المعنی الحقیقی صحیح وجائز کما ہو ظاہر قولہ
تقول عقبتہ الخ الغرض منہ بیان القاعدۃ الکلیۃ وہی ان باب عقب یعقب تعقیبا یکون متعدیا الی المفعول
واحد بالذات وتعدیتہ الی المفعول الثانی تکون بواسطۃ الباء والقانون ہو ان المفعول بالذات متقدم علی المفعول
بواسطۃ کما تقول عقبتہ الشیء ای جعلت الشیء علی عقبہ فان الشیء ہہنا مؤخر قولہ ای للتنبیہ الغرض منہ
تعیین المتعلق للظرف قولہ علی ان المشار الیہ تعیین لمرجع الضمیر فی قولہ انہ قولہ ای بعد اسم
الاشارۃ تعیین لمرجع الضمیر قولہ ای من اجل الاوصاف الخ ہذا تعیین لمرجع الضمیر قولہ نحو الذین یؤ
منون بالغیب ویقیمون الصلاۃ الآیہ فان قلت ان المشار الیہ للاسم الاشارۃ ہو الذات لا الاوصاف
فینبغی ان یقول ہو المتقون وقولہ تعم الذین یؤمنون بالغیب من جملۃ الاوصاف فلا یصح جعل الذین یؤمنون بالغیب
المشار الیہ لقولہ تعم اولئک علی ہدی قلت ان المشار الیہ لاولئک قولہ الذین یؤمنون فان قلت قلت قلنا نقول ان
المراد من الذین یؤمنون بالغیب مصدوق الذین یؤمنون وہو المتقین لا العنوان الذین یؤمنون قولہ عقب
المشار الیہ الخ غرضہ منہ تطبیق المثال مع الممثل وتفصیلہ فی الکتاب قولہ اولانہ لا یکون طریق الخ الغرض
منہ بیان الحکمۃ الاخری لایراد المسند الیہ باسم الاشارۃ یعنی قد یورد المسند الیہ اسم الاشارۃ اذا لم یکن سوا الاشارۃ
طریق لاحضارہ لجہل المتکلم او السامع باحوال المسند الیہ سوی الاشارۃ قولہ او نحو ذلک مثل ان یقصد
شدۃ ذکاء المخاطب وقوۃ ادراکہ کقولک فی مسئلۃ تحیرت فیہا العقول ہذہ المسئلۃ محققۃ عندک یشیر الی ان
المسئلۃ التی تحیرت فیہا العقول کالمحسوس المشاہد عندک قولہ ای تعریف المسند الیہ الخ الغرض منہ
اشارۃ الی قاعدۃ العطف قولہ ای الی حصۃ الخ غرضہ دفع دخل ہو انہ یمکن ان یکون المراد من المعہود
المعلوم فلا یصح تقابلتہ مع قولہ الی نفس الحقیقۃ لانہا ایضا معلومۃ فدفعہ بقولہ الی حصۃ حاصل الدفع ان المراد
من المعہود بعض الحقیقۃ لا المعلوم فصح تقابلتہ مع الحقیقۃ یرد علیہ انہ لما کان المراد من المعہود بعض الحقیقۃ
فلا یاتی الفرق بین العہد الخارجی والعہد الذہنی لان فی العہد الذہنی ایضا اشارۃ الی بعض من الحقیقۃ فاجاب بقولہ معہودۃ
بین المتکلم والمخاطب حاصلہ ان بلام العہد الخارجی اشارۃ الی البعض من الحقیقۃ المعہودۃ للمتکلم والمخاطب
کلیہا بخلاف لام العہد الذہنی فانہ اشارۃ الی بعض من الحقیقۃ المعہودۃ للمتکلم وحدہ علی سبیل فرد المنتشر لا
علی التعیین فثبت الفرق بین العہدین یرد علیہ لم فسر المعہود بالحصۃ ولم یفسرہ بالفرد اجاب بقولہ واحدا کان

حاصل الجواب انما فسر المعهود بالحصة ولم يفسره بالفرد لانه لو فسر المعهود بالفرد فالمتبادر من الفرد ان يكون مقابل التثنية والجمع فيخرج عنه التثنية والجمع المعرفين بلام العهد بخلاف الحصة فانها عام وشامل للواحد والاثنين والجمع ولذلك فسر بها لا به قوله: تقول عهدت الخ الغرض منه بيان الاستشهاد على تفسير المعهود بالحصة كما تقول عهدت فلانا اذا ادركته ولقيته والادراك والملاقات كليهما سبب للعلم بالمعهود قوله: وذلك تقدم ذكره الخ الغرض منه تقسيم لام العهد الخارجي باعتبار المعهود الى الاقسام الثلاثة لان المعهود اما ان يكون صريحا او كناية او علما وبين الش الاول بقوله صريحا او كناية وبين الثالث فيما ياتي قوله: فالانثى اشارة الخ الغرض منه اقامة الدليل تطبيق المثال مع الممثل قوله: لكنه ليس بمسند اليه غرضه منه دفع توهم وهو ان المتوهم يقول انه يمكن ان يكون هذا مثالا فدفع بقوله لكنه ليس بمسند اليه حاصل الدفع ان هذا نظير لا مثال لانه مجرور بالكاف وخبر ليس فهو مسند لا مسند اليه قوله فان لفظ ما وان كانت الخ غرض الشارح من هذه العبارة دفع شبهة وهي ان لفظ ما عام شامل للذكور والاناث كليهما فكيف يراد الذكر كناية فدفعه الشارح بقوله فان لفظ ما وان كانت بحسب الوضع لعموم الذكور والاناث ولكن القرينة لارادة الذكر كناية يفهم من قوله محررا لان التحرير هو ان يعتق الولد لخدمت بيت المقدس وهو من شأن الذكور دون الاناث ولما كان للمتوهم مجال ان يقول يمكن ان يكون هذا مثالا او نظيرا يعني كما ان السابق كان نظيرا كذا هذا نظير دفعه بقوله وهو المسند اليه يعني ان هذا مثال لا نظير قوله: وقد يستغنى الخ هذا مقابل لقوله تقدم ذكره صريحا او كناية واشارة الى قسم ثالث للمعهود وتفصيل في الكتاب قوله: وقد يكون لام العهد الخ الغرض منه بيان نكتة اخرى يعني قد يكون لام العهد للاشارة الى الحاضر بدون تقدم ذكر المعهود في السابق لا صريحا ولا كناية ولا علما كما في وصف المنادى الخ قوله: او للاشارة الى نفس الحقيقة واعلم ان الحقيقة على ثلاثة معانٍ الاول بمعنى الماهية الموجودة في الخارج والثاني بمعنى الماهية من حيث هي هي والثالث بمعنى الامر المعقول فتوهم المتوهم انه يمكن ان يكون المراد من الحقيقة المعنى الاول وعلى هذا فيخرج عنه العنقاء لعدم وجوده في الخارج مع انه يصح دخول اللام اي لام الجنس عليه فاجاب الش بقوله ومفهوم حاصله ان المراد من الحقيقة المفهوم وهو عام سواء كان موجودا في الخارج او في الذهن فح لا يخرج عنه شئ مثل قولك العنقاء وغير ذلك يرد عليه ان المفهوم موجود في الفعل والحرف ايضا مع ان اللام لا تدخل عليهما فاجاب بقوله المسمى حاصله ان المراد من المفهوم المسمى بالاسم قوله: من غير اعتبار لما صدق الخ الغرض منه تفسير لكلمة نفس والقانون في لفظ نفس انها تجرد المضاف اليه لها من كل ما عداه حيث قال الشارح من غير اعتبار لما صدق عليه ذلك المفهوم من الافراد نحو الانسان حيوان ناطق وغير ذلك اعلم ان النفس تجرد المضاف اليه لها عن كل ما عداه والمضاف اليه لما هي الحقيقة فقد جردها عن كل ما عداه

قوله كقولك الرجل خير من المرأة يعني ان ماهيت الرجل خير من ماهيت المرأة يرد عليه ان ماهيت الرجل هو
شيء ذكر من بني آدم يتجاوز من حد الصغر الى حد الكبر وماهيت المرأة هي مؤنث من بني آدم تتجاوز من حد الصغر
الى حد الكبر وكلا الماهيتين الفاظ لاخيرة لاحدهما على الآخر نقول ان في ماهيت الرجل المذكور هو لفظ المذكر والمذكور
في ماهية المؤنث لفظ المؤنث والمذكر سابق على المؤنث والسابق خير من اللاحق يرد عليه ان الخيريت
لا انما تكون باعتبار الافراد لا باعتبار الماهيت فكيف يكون ماهيت الرجل خيرا من ماهيت المرأة اقول ان خيريت
احد الماهيتين يستلزم خيريت افرادهما على الآخر كما قال عبد الغفور تحت قوله التمرة خير من الجرادة فان ماهيته
التمرة خير من ماهيت الجرادة وخيريت ماهيتها يستلزم خيريت افرادها على افراد الجرادة قوله ! ومنه اللام الخ
الغرض منه بيان التعميم يعني ان من قسم اللام المشير الى نفس الحقيقة اللام الداخلة على المعرفات كلها قوله ! لأن
التعريف للماهية وبالماهية لا للافراد وبالافراد قوله ! المطابقة الخ الغرض منه دفع شبهة ترد ان لام الحقيقة
هي لام التعريف واذا اردت واحدا من الافراد باعتبار عهديته في الذهن فلا بد من القرينة والمناسبة فما هي ههنا
دفعه بقوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقي حاصل الدفع ان القرينة هي المطابق والمطابق لان الافراد مطابق و
الحقيقة مطابق والمطابق صادق والمطابق مصدوق عليه كالحيوان والناطق فانه مطابق على افراده اعني زيدا
وعمرا وبكرا وغيرهم والافراد مطابق ومصدق عليه قوله ! يعني يطلق المعرف الخ الغرض منه دفع ايراد هو ان
الاتيان من شأن ذوي الارواح والمعرف بلام الحقيقة الفاظ وهو لا يكون من هذا القبيل دفعه بقوله يعني الخ
حاصل الدفع ان يأتي بمعنى يطلق واللام في قوله لواحد بمعنى على وباقي التفصيل في الشرح قوله وذلك عند قيام
قرينة الخ غرض الشارح من هذه العبارة دفع شبهة ترد أن اطلاق الحقيقة على افرادها سواسية فارادة
واحد منها ترجيح بلا مرجح وهو باطل دفعه بقوله وذلك الخ حاصل الدفع انه لا يلزم ترجيح بلا مرجح لان اطلاق
الحقيقة على فرد يكون عند قيام قرينة على ان ليس القصد الى نفس الحقيقة من حيث هي هي بل من حيث الوجود لا
من حيث وجودها في ضمن جميع الافراد بل في ضمن بعض الافراد كقولك أدخل السوق الخ ولا يصح ارادة
نفس الماهيت اي ماهيت السوق لانها عبارة عن قطعة من الارض فيها حوانيت كثيرة مختلفة وكذا لا
يصح ارادة جميع الاسواق لان الدخول في جميع اسواقها آنا واحدا غير ممكن بل المراد بعض افراد السوق على
سبيل الفرد المنتشر لا على التعيين حيث لا عهد في الخارج لتعدد اسواق البلدان ولا تعيين لواحد منها قوله
فان قولك ادخل الخ الغرض منه تطبيق المثال مع الممثل قوله ! وتحقيقه الخ الغرض منه دفع اعتراض
وهو ان المعرف بلام العهد الذهني لا يخلو اما ان يكون موضوعا للحقيقة او يكون موضوعا للفرد المنتشر

وان كان موضوعا لنفس الحقيقة يلزم اولا عدم صدق التعريف على المعرفة لانها عبارة عما وضع ليستعمل في شيء بعينه ونفس الحقيقة كلي دال على التعدد والتكثر والثاني انه لما كان موضوعا للحقيقة فاستعمالها على الواحد مجاز لان استعمال اللفظ في غير ما وضع له مجاز وقلتم انه حقيقة لا مجاز وان كان موضوعا للفرد المنتشر فلا يجيء الفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة لكون كل واحد منهما موضوعا للفرد المنتشر فدفعه بانا نختار الشق الثاني بل نختار الشق الاول واشار اليه بقوله انه موضوع للحقيقة حاصل الدفع ان المعرف بلام العهد موضوع للحقيقة يرد عليه انه لما كان موضوعا للحقيقة فلا يصدق عليه تعريف المعرفة فاجاب بقوله المتحدة اي معهودة معلومة في الذهن اي في ذهن المتكلم والتعدد والتكثر فيه باعتبار وجوده تحت الافراد كالانسان فانه موضوع للحيوان الناطق وهو حقيقة متحدة في الذهن والتكثر فيه باعتبار وجوده تحت الافراد اعني زيدا وعمرا وغيرهم والجواب عن ايراد الثاني بانه لما كان موضوعا للحقيقة واستعماله في الواحد مجاز قوله وانما اطلق على الفرد الموجود الخ حاصل الجواب ان استعمال الحقيقة على الفرد على قسمين احدهما استعمالها على الفرد بخصوصه والثاني استعمالها على الحقيقة الموجودة في ضمن الافراد والمجاز هو اعتبار الاول ولا يكون هو مرادا بل المراد هو الثاني ولا مجاز فيه قوله فجاز التعدد باعتبار الخ هذا تفريع على قوله المتعدد في الذهن يعني ان التعدد باعتبار وجوده في ضمن الافراد لا باعتبار الوضع كالانسان للحيوان الناطق وهو حقيقة متحدة في الذهن والتعدد فيه باعتبار وجوده في ضمن الافراد قوله والفرق بينه وبين النكرة الخ الغرض منه بيان الفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة وهو ان المعرف بالعهد الذهني موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن واطلاقه على الواحد باعتبار القرينة والنكرة موضوع للفرد المنتشر واطلاقه على الواحد باعتبار اصل وضعه لا باعتبار القرينة فقال انه كالفرق بين علم الجنس المستعمل في فرد وهو عبارة عن وضع الشيء للحقيقة في ذهن واعتباره في الواحد بالقرينة وبين اسم الجنس المستعمل في فرد وهو عبارة عما وضع للفرد المنتشر واطلاقه عليه باعتبار الوضع كاسامة علم الجنس فانها موضوعة للحقيقة المتحدة في الذهن اعني الحيوان المفترس واطلاقه على الواحد باعتبار القرينة واسد اسم الجنس فانه موضوع للفرد المنتشر واطلاقه على الواحد باعتبار اصل الوضع قوله لقيت اسامة فانها موضوعة للحيوان المفترس واطلاقه على الفرد باعتبار قرينة الملاقات لانها تكون مع الفرد لا مع الحقيقة والماهية قوله لقيت اسدا فانه موضوع للفرد المنتشر واطلاقه على الفرد باعتبار اصل الوضع والملاقات قرينة على ان المراد من الاسد هو الفرد لا الماهية لانها انما تكون مع الفرد لا مع الماهية قوله فكذا النكرة الخ هذا تفريع على ما سبق يعني ان النكرة تفيد ان ذلك الاسم لبعض من جملة الحقيقة نحو ادخل سوقا والمراد منه فرد منتشر واطلاقه عليه باعتبار الوضع بخلاف المعرف نحو ادخل السوق فان المراد به نفس الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كا

كالدخول مثلا يرد عليه ان الفرق بين المعرف بلام العهد الذهني والنكرة غير تام لان في النكرة مذهبان الاول ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر والثاني انها موضوعة للماهية من حيث هي هي والفرق المذكور يصح على المذهب الاول دون الثاني لانه كما ان المعرف باللام موضوعة للماهية كذلك النكرة موضوعة لها نقول ان الشرط في المعرف بلام العهد الذهني هو ان يكون الموضوع له معلوما للمخاطبين مثلا بان يقول الواضع عند الوضع ان هذا موضوع للماهية المتحدة في الذهن بخلاف النكرة فانه لا يشترط فيها ان يكون الموضوع له معلوما للمخاطبين مثلا لم يقل الواضع عند الوضع ان هذا موضوع لذلك فكذا علم الجنس واسمه، يرد عليه انما يصح هذا بالنسبة الى المتكلم الواضع لا بالنسبة الى غير المخاطبين من الخلف لانهم لا يعلمون ذلك حاصل الجواب انهم يعرفون ذلك باجراء الاحكام بانهم يجرون احكام المعارف في المعرف بلام العهد بخلاف النكرة فثبت الفرق بينهما قوله: بعد اعتبار القرينة الخ الغرض دفع ايراد هو ان هذا التشبيه غير صحيح لان المعرف بالعهد الذهني هو ما وضع للحقيقة المتحدة فيه واطلاقه على الواحد باعتبار اصل الوضع بل باعتبار القرينة والنكرة ما وضع للفرد المنتشر واطلاقه عليه باعتبار اصل الوضع فلا مناسبة بينهما اجاب عنه الشارح بقوله يعني الخ حاصله ان هذا الايراد ورد لو كان هذا التشبيه قبل اعتبار القرينة وليس كذلك بل هذه التشبيه انما تكون بعد اعتبار القرينة وبعدها كليهما في المعنى شيء واحد قوله: وان في اللفظ يجري الخ الغرض منه بيان فائدة القيد اعني في المعنى قوله: حتى تكلفوا ما تكلفوا والبعض تكليفا تهم لو الحضور الذهني معتبر في المعرف بلام العهد دون النكرة فانه لا يشترط فيها الحضور الذهني والمراد من تكليفاتهم هو انهم اولوا بالمعارف ما وقع صفة له من الجمل كما سيأتي قوله: ويعلم مما ذكرنا من تقرير كلامه اي من تحقيق المص ان عود الضمير في قوله وقد ياتي الى المعرف باللام الحقيقة اولى من عوده واما وجه الاولوية هو انه لو كان الضمير راجعا الى مطلق المعرف باللام يلزم عدم كون لام العهد الذهني قسما من اللام الحقيقي كما هو مذهب علماء علم المعاني بل يلزم كونها قسما من مطلق اللام كما هو مذهب النحاة قوله: لكون هذا الخ غرضه بيان الدليل للمتن. قوله: كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني، فمضيت ثمة قلت لا يعنيني قوله يسبني جملة وقعت صفة للمعرفة فان قلت ان الجملة لا تقع صفة للمعرفة قلت ان في معنى هذا المعرف نكارة فيصح وقوع الجملة صفة لها يرد عليه ان في صدر هذا البيت وعجزه تدافع حيث علم من قوله يسبني وجود الشتم ومن قوله قلت لا يعنيني عدم الشتم نقول لا تدافع لان معنى البيت كنت امر على اللئيم يسبني دائما وكنت امضيت ولا التفت اليه ولا اجيب له بالشتم انتقاما وهذا البيت لعلي بن ابي طالب ومصرع الذي قبله، وبما هذا اذى سفه يواجهني بجهل، واكره ان اكون له مجيبا، تريد سفاهة ازيد حلما، كعود زاد في الاحراق طيبا يرد عليه انه لم جعل هذه الجملة صفة ولم يجعلها حالا اقول لو جعلها حالا يفوت المعنى لان الحال يكون قيدا لعامله وهو ذو الحال

وهو ههنا امر فيكون الآن معنى البيت ان عدم القصد والالتفات وقت المرور واما بعد المرور يلتفت ويقصد الى الايذاء
فهذا لا يكون مدحا بل ذم لان المقصود ان اللئيم من دأبه السب والشتم واما انا فاتحمل واعرض عنه ولا يكون الغرض
تقييد السب بوقت المرور فقط كما هو مقتضى الحال بخلاف الصفة فانها لا تكون قيدا لعامل الموصوف بل قيد للموصوف فعلم قوله
وفي التنزيل الخ الغرض منه بيان الشاهد والنظير قوله! وفيه الآ المستضعفين الآية الغرض منه بيان مثال آخر من
القرآن وتطبيق المثال مع الممثل قوله! هو صريح الخ غرضه دفع دخل هو ان كون اللام للعهد الذهني في قوله تع و
للرجال والنساء والولدان مسلم واما في قوله تع المستضعفين غير مسلم لان اللام الداخلة على الاسم الفاعل يكون موصوليا
لا حرفيا فلا يطابق المثال مع الممثل فدفعه بقوله وهو صريح في ان اللام في هذه الآية حرف تعريف كما سنذكره في قوله جمع
الامير الصاغة حاصله ان اللام داخل على الاسم الفاعل والمفعول يكون موصوليا اذا كانا بمعنى الحدوث لا مطلقا حتى
اذا كان الاسمين بمعنى الدوام والاستمرار فاللام الداخلة فيهما حرفي لا موصولي وان كان اسما موصولا الخ غرضه جواب
ثاني عن هذه الشبهة حاصله انا سلمنا ان اللام الداخل عليهما يكون موصوليا مطلقا فنقول كونه موصوليا ايضا صحيح
لان الموصول يعامل معاملة المعرف باللام العهد الذهني كما قال صاحب الكشاف انه قوله تع الذين انعمت عليهم لا
تعيين له باعتبار الافراد واما باعتبار النوع فمتعين كما قال تعا من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
فقوله الذين انعمت موصول فيصح وقوع غير المغضوب عليهم صفة له لان كلمة غير لتوغله في الابهام لا يكتسب التعريف
من المضاف اليه قوله فان قلت الخ الغرض منه الاعتراض على طريق الاستفسار وهو ان المعرف بلام الحقيقة
وعلم الجنس اذا اطلقا على الواحد كما في نحو ادخل السوق فالقرينة هي الدخول وهذا في المعرف باللام واما قوله
رأيت اسامة مقبلة فالقرينة فيه هو الاقبال وهذا في علم الجنس فهذا حقيقة ام مجاز قلت بل حقيقة والدليل
عليه بنمط القياس الاقتراني فالمذكور صغرى والكبرى مطوية اي اذا لم تستعمل الا فيما وضع لها وكل ما استعمل
فيما وضع له فهو حقيقة فاطلاقهما على الواحد حقيقة هذه النتيجة فالكبرى بديهية واما الغرض من قوله لان معنى
استعمال الخ اثبات الصغرى كما هو ظاهر وثانيا دفع شبهة هي انا لا نسلم ان استعمالها في الواحد يكون
استعمالا فيما وضع له لان الموضوع له لكل واحد منهما هو الحقيقة مطلقا دون الواحد فكيف يصح قوله اذ لم يستعمل
فرده بقوله لان معنى حاصله ان الاستعمال على الواحد على نوعين احدهما استعمال الحقيقة عليه بخصوصه وثانيهما
استعمالها عليه باعتبار وجوده في ضمن الحقيقة او بالعكس كما مر فباعتبار الاول مجاز وباعتبار الثاني حقيقة
والمراد ههنا هو الثاني دون الاول قوله وهو لم يستعمل الا فيما وضع له الخ يرد عليه ان كونهما مستعملين في
الموضوع له غير مسلم الا ان كلاهما موضوع لمطلق الماهية فاستعمالهما على الواحد في ضمن الحقيقة او بالعكس ليس استعمالا فيما وضع له

فكيف يصح القول بانه لم يستعمل الا فيما وضع له لنقول ان هذا الايراد انما يرد لو كان مطلق الماهية بمعنى موضوع القضية
الطبعية وهي عبارة عن الماهية من حيث العموم وليس الامر كذلك بل مطلق الماهية بمعنى موضوع القضية المهملة القدمائية
وهي عبارة عن القضية من حيث هي هي بدون لحاظ العموم والخصوص ولو جاء فلا بأس بهما وفيما نحن فيه كذلك قوله
وسيتضح هذا الخ هو ان استعمال العام على الخاص على نهجين الاول ان يلاحظ الخاص بلحاظ الخصوص والعام بلحاظ العموم
والثاني ان يلاحظ ان الخاص موجود في ضمن العام بدون لحاظ العموم والخصوص فيهما فعلى الاول مجاز وعلى الثاني حقيقة قوله
المعرف باللام الخ ففيه اشارة الى ان اللام للاستغراق من اقسام اللام الحقيقية قوله اشير باللام الخ غرضه تطبيق
المثال مع الممثل ولو جه ان المتوهم يتوهم ان ماهية الانسان هو الحيوان الناطق ولا خسران في الماهية دفعه الشارح بقوله لكن
لم يقصد بها الماهية الخ حاصله ظاهر قوله بدليل صحة الخ الغرض منه اقامة الدليل على قوله لكن لم يقصد الخ وقوله
بل في ضمن الجميع الخ حاصله ان عدم قصد الماهية من حيث هي هي وعدم قصد تحققها في ضمن بعض الافراد وايضا قصد تحققها
في ضمن جميع الافراد يصح لو صح الاستثناء اعني قوله الا الذين والاستثناء انما يصح لو كان المراد من الافراد جميع
افراد الانسان والا فلا قوله وتحقيقه الخ الغرض منه اولا اثبات كون اللام الاستغراقي والعهد الذهني من اقسام
لام الحقيقة كما هو مذهب علماء علم المعاني والرد على النحويين حيث قالوا انهما من اقسام مطلق اللام وثانيا دفع شبهة
ترد ان صحة الاستثناء موقوفة على صحة الاستغراق وصحتها موقوفة على صحة الاستثناء وما هذا الا الدور دفعه بقوله
وتحقيقه حاصل الدفع انه لا يلزم الدور لان صحة الاستغراق لا تكون موقوفة على صحة الاستثناء بل هو موجود في الواقع و
لا دور لان فيه لا بد من اتحاد جهة التوقف وليس كذلك ههنا وثالثا تميز مواضع لام الاستغراق عن مواضع لام العهد
الذهني تحت المعرف باللام المشار بها الى الحقيقة قوله والى هذا الخ اي الى اندراج المذكور يميل صاحب الكشاف حيث
يطلق لام الجنس على ما يفيد الاستغراق واطلاقه عليه انما يصح اذا كان لام الجنس مقسما ولام الاستغراق قسما وان كان
لام الجنس قسيما له فلا يصح اطلاق لام الجنس عليه لعدم اطلاق احد القسيمين على الآخر قوله والحاصل الخ غرضه منه
امور الاول بيان وجه الضبط لاقسام اللام والثاني بيان النظير لكل واحد من الاقسام والثالث تمهيد الى دفع الاعتراض
الواردة من جانب السكاكي بقوله ولا خفاء والرابع دفع شبهة هي انه لما كان لام الجنس على ثلاثة اقسام استغراقي
وعهد ذهني وجنسي ففي المقسم لام الجنس والقسم ايضا هو فيلزم تقسيم اللام الى نفسه والى غيره وكل تقسيم هذا شأنه فهو باطل
فهذا التقسيم باطل فدفعه بقوله والحاصل يعني ان بين المقسم والقسم بون بعيد لان المقسم مطلق لام الجنس من غير
اعتبار نفس الحقيقة والجميع والبعض والقسم هو اللام باعتبار نفس الماهية بدون لحاظ الجميع والبعض والشبهة
ترد انما اذا كان المقسم والقسم بمرتبة واحدة قوله ونحوه علم الجنس اشارة الى بيان النظير قوله ونحوه

على الشخص الخ ففيه تعيين النظير للعهد الخارجي قوله! ومثله النكرة الخ ففيه تعيين للعهد الذهني قوله! مثله كل الخ غرضه منه تعيين النظير ايضا قوله! ولا خفاء في تمييز بعضها الخ غرضه نقل اعتراض السكاكي حاصل ما اورده انه ان قصد في لام الحقيقة الاشارة الى الماهية من حيث هي هي فلا يحصل الفرق بينها وبين اسماء الاجناس لان فيها اشارة الى الماهية ايضا من حيث هي هي نحو رجعى وذكرى فان كليهما دال على الماهية من حيث هي هي وكذا الرجعى والذكرى بلا تفاوة بين المعرف بلام الحقيقة والنكرة وان قصد بلام الحقيقة الاشارة الى الماهيت من حيث حضورها في الذهن فلا يحصل الفرق بينها وبين تعريف لام العهد الخارجي لان في المعرف به ايضا اشارة اليها من حيث هي هي باعتبار الحضور في الذهن قوله! وجوابه الخ الغرض منه الجواب عما قال السكاكي حاصله انا نختار الشق الثاني بانا نقصد بلام الحقيقة الاشارة الى الماهيت من حيث هي هي باعتبار حضورها في الذهن فان قلت ما قلت قلنا نقول ان بين لام الحقيقة وتعريف العهد الخارجي فرق عظيم لانه يشار بلام العهد الى الماهيت المعهودة في ضمن الفرد المعين او في ضمن الاثنين او اكثر وبلام الحقيقة يشار الى الماهيت والمفهوم باعتبار كونها حاضرة في الذهن وهذا المعنى غير معتبر في اسم الجنس النكرة وهذا الفرق بينهما كالفرق بين الارض والسماء قوله! وعدم اعتبار الشيئ غرضه من هذه العبارة دفع الايرادين اما الاول انه لما كان المراد الحضور الذهني فهو اما ان يكون معتبرا في اسماء الاجناس النكرة اولا فعلى الثاني يلزم ان يكون الخطاب بالنكرة خطابا بما لا يفهم اعني بالمجهول وعلى الاول يلزم عدم الفرق بينها وبين المعرفات بلام الحقيقة دفعه بقوله عدم اعتبار الشيئ حاصله انا نختار الشق الثاني بان حضور الذهني لم يكن معتبرا في النكرة ولكن عدم اعتبار الشيئ لا يستلزم عدمه في الواقع لجواز وجوده في الواقع مثلا عدم اعتبارنا الحضور الذهني لا يستلزم عدمه في الواقع لجواز وجوده فيه فلا يلزم من الخطاب به الخطاب بالمجهول واما حاصل الايراد الثاني هو انك قلت هذا المعنى غير معتبر في اسم الجنس النكرة انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس فالا يليق ان لا يدخل عليها اللام لان المعتبر في المعرف بلام الحقيقة هو الحضور الذهني وفي اسماء الاجناس عدمه والحضور والعدم يعني حضور ذهني وعدم حضور لا يكون الا اجتماع النقيضين وهذا باطل دفعه بقوله وعدم الخ يعني ان الحضور الذهني غير معتبرة في اسم الجنس النكرة ولكن عدم اعتبار الشيئ لا يلزم عدمه في الواقع لجواز وجوده فيه فصح به دخول لام الحقيقة على اسماء الاجناس النكرة قوله! وهو ضربان غرض الماتن من هذه العبارة تقسيم لام الاستغراق الى نوعين حقيقي ولكن لم يعرف الماتن الاستغراق الحقيقي اختصارا فعرفه بقوله وهو ان يراد كل فرد مما اي من معنى يتناوله اي ذلك المعنى اللفظ بحسب اللغة يعني بان وضع اهل اللغة هذا اللفظ لهذا المعنى ويراد منه كل فرد من افراده نحو عالم الغيب والشهادة فالغيب لفظ وضعه اهل اللغة للغائب عنا ويراد من الغائب

کل فرد من افراد الغائب وکذا الشہادۃ لفظ وضعہا اہل اللغۃ للشاہد لنا ویراد من الشاہد کل فرد من افراد الشاہد
وہذا بالنسبۃ الینا واما بالنسبۃ الی اللہ سبحانہ فالاشیاء کلہا مشاہدۃ لہ تعالی وعز ولم یعرفہ الماتن اختصارا
نعرفہ الشارح بقولہ ان یراد کل ما ای من المعنی یتناولہ ای ذلک معنی اللفظ بحسب متفاہم العرف
یعنی ان اہل العرف وضعوا اللفظ للمعنی ویراد من المعنی کل فرد من افرادہ الموضوع فی العرف نحو جمع الا
میر الصاغۃ وہذا وان کان شاملا لجمیع الصاغۃ ولکن المفہوم عرفا ہو صاغت بلدہ ومملکتہ لا صاغت
الدنیا لان جمع جمیع صاغت الدنیا محال قولہ فان قلت الخ الغرض منہ اعتراض علی مثال قسم الثانی حاصلہ
ان الصاغۃ جمع صائغ وہو اسم فاعل واللام الداخل علیہ وعلی اسم المفعول موصولی لا حرف التعریف
عند غیر المازنی والمراد منہ الجمہور فکان التمثیل مبنی علی مذہب المازنی وہو مذہب مرجوح وبناء
التمثیل علی مذہب المرجوح لا یجوز قولہ قلت الخلاف الخ الغرض منہ الجواب عن ہذا الاعتراض اما جوابہ
الاول قبل قولہ لو سلم والثانی بعدہ اما الذی قبلہ ہو ان اسم الفاعل والمفعول یستعملان للمعنیین احدہما
الحدوث وثانیہما الدوام والثبوت والخلاف بین المازنی وغیرہ فی اسم الفاعل والمفعول بمعنی الحدوث یقول ہو
ان اللام الداخل علی الذین بمعنی الحدوث ہو لام التعریف لانہ یقتضی ان یکون مدخولہ مفردا واسم الفاعل والمفعول مفردین
فی الصورۃ فصارا مدخولا للام التعریف واشار الیہ الی دلیل الجمہور بقولہ لانہم یقولون الخ حاصل دلیلہم
ہو ان لام الموصول لمشابہتہ لام التعریف فی الصورۃ یقتضی ان یکون مدخولہ مفردا لان مدخول حرف التعریف مفرد
واما باعتبار انہ بمعنی الذی والتی یقتضی ان یکون مدخولہ جملۃ لان صلۃ الموصول جملۃ فلم یکن سوی اسم الفاعل
والمفعول کلمۃ ان تکون ذو الوجہین فجعلہا مدخولا للام الموصول لانہما مفردین باعتبار الصورۃ وجملتین باعتبار
المعنی لان کل واحد منہما یصیر جملۃ مع فاعلہ واما الذین بمعنی الدوام والثبوت فاللام الداخلۃ علیہما حرفی ای
ہو حرف التعریف اتفاقا بین المازنی والجمہور والمراد ہہنا الذین بمعنی الدوام والثبوت قولہ! ولہذا لا یعمل الخ
یعنی انہما یعملان لو کانا بمعنی الحال والاستقبال واما عند دخول اللام یعملان وان کانا بمعنی الماضی قولہ
من نحو المؤمن والکافر والصائغ والحائک فالایمان والکفر والصیاغۃ والحیاکت کلہا صفات مستمرۃ
قولہ! وکلام الکشاف والمفتاح الخ الغرض من نقل کلامہما تائید علی ان اللام الداخل علی اسمی الفاعل و
المفعول الذین بمعنی الدوام والثبوت للموصول ولیس حرف التعریف قولہ! ولو سلم الخ الغرض منہ الجواب
التسلیمی حاصلہ لو سلمنا ان الخلاف بین المازنی والجمہور فی اسم الفاعل والمفعول مطلقا سواء کانا بمعنی الحدوث
او الدوام فنقول ان المقسم عام وہو تقسیم مطلق الاستغراق سواء کان بحرف التعریف او بغیرہ

ولما يرد انہ يمكن ان ياتى الموصول للاستغراق اجاب الشارح عنہ بقولہ والموصول ايضا ياتى للاستغراق نحو اكرم الذين ياتونك الا زيدا والقرينۃ ہو الاستثناء وہذا مثال للموصول الصريحى واضرب القائمين الا عمرا والقرينۃ ہہنا الاستثناء ايضا وہذا مثال للام الموصول قولہ! واستغراق المفرد الخ الغرض منہ بيان المسئلۃ الاخرى يرد عليہ انہ يمكن ان يكون المراد باستغراق المفرد الاستغراق بحرف التعريف فقط فاجاب عنہ بقولہ سواء كان بحرف التعريف او غيرہ قولہ! اشمل يرد عليہ ان اشمل اسم تفضيل وہو تقتضى المفضل عليہ فما ہو اجاب بقولہ من استغراق المثنى والمجموع قولہ! لانہ يتناول الخ الغرض منہ اقامۃ الدليل اللمى على اشمليت استغراق المفرد على استغراق المثنى والمجموع والدليل اللمى ہو الاستدلال من جانب العلۃ على المعلول والدليل مذكور فى الشرح لا حاجۃ الى ذكرہ قولہ! بدليل صحۃ الخ غرض الماتن من ہذہ العبارۃ بيان الدليل الانى على اشمليت استغراق المفرد استغراق المثنى والمجموع وہو ظاہر قولہ! وانما اورد الخ اشار بہا الى شبہۃ وبقولہ لانہا الخ الى الجواب اما الشبہۃ ہى ان البحث فى استغراق المفرد بحرف التعريف واورد الماتن البيان بلا التى لنفى الجنس فلزم الخروج عن البحث فاجاب الشارح بقولہ لانہا نص فى الاستغراق بخلاف حرف التعريف فانہ لا يكون نصا فى الاستغراق بل ہو يحتمل الاستغراق قولہ! وبيان ذلك الخ الغرض من ہذہ العبارۃ امور متعددۃ الاول اثبات كون لا التى لنفى الجنس نصا فى الاستغراق والثانى اشارۃ الى ان النكرۃ اذا وقعت فى النفى اى سياقہ تفيد العموم وفى سياق الاثبات تفيد الخصوص وہذہ القاعدۃ اكثريۃ لا كليۃ كما اشار اليہ الشارح بقولہ يحتمل عدم الاستغراق الخ والثالث بيان الفرق بين النكرۃ فى سياق لا التى لنفى الجنس وبينہا فى سياق النفى واشار اليہ بقولہ واما اذا كانت الخ قولہ! وقد تستعمل فيہ مجازا كثيرا الخ يعنى ان النكرۃ فى سياق الايجاب يفيد عدم الاستغراق وقد يفيد الاستغراق اذا وقعت النكرۃ مبتدأ نحو تمرۃ خير من جرادۃ نسبۃ الخيريت الى التمرۃ باعتبار انہا محمولۃ للافراد يعنى ان ماہيۃ التمرۃ خير من ماہيۃ الجرادۃ وخيريت ماہيتہا على ماہيتہا انما يكون اذا كان جميع افرادہا خيرا من افرادہا وان كان بعض افرادہا خيرا لا تكون ماہيتہا خيرا من ماہيتہا لوجود الماہيت فى ضمن بعض الافراد قولہ! وقليلا فى غيرہ يعنى ان وقوع النكرۃ فى سياق الاثبات تفيد العموم كثيرا مجازا فى المبتدا، وقليلا فى غيرہ قولہ! وفى المقامات يا اہل ذا المغنى وقيتم شرا والمغنى يا اہل ذا المنزل وقاكم اللہ من جميع الشرور والقرينۃ على الاستغراق ہو الدعاء لانہ يكون من كل شر قولہ! واما اذا كانت الخ الغرض منہ بيان الامر الثالث يعنى ان النكرۃ اذا كانت مع كلمۃ من ظاہرۃ نحو ما جائنى من رجل او مقدرۃ نحو لا رجل فى الدار وانما قلنا ان كلمۃ من ہہنا مقدرۃ

لمطابقة الجواب السوال لانها مذكورة في السوال ومقدرة في الجواب والمذكور فيه كالمعاد فيه فهو اي النكرة مع كلمة
من مذكورة او مقدرة نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان لان
الاوليين نص في الاستغراق والثالثة في عدمه والنص فيه وعدم النص متنافيين قوله والى هذا اشار صاحب
الكشاف الخ الغرض من نقل كلامه التأييد لهذه المسئلة لانه قال ان قرأة لا ريب فيه بالفتح اي مبنيا بالفتح
توجب الاستغراق لان كلمة من مقدرة وهذا نص في الاستغراق واما كونه مبنيا لان اسم لا التي لنفي الجنس اذا
كان مفردا فهو متضمن للحرف اعني كلمة من واما كونه متحركا فلاجل العارض واما كونه مبنيا على الفتح لانه اخف الحركات
قوله وبالرفع تجوزه يعني لو قرأ لا ريبٌ فيه بالرفع كما هو قرأت شعثاء وهي شاذة فلا يكون موجبا للاستغراق
بل يحتمله لعدم كون لا لنفي الجنس لانه حينئذ لا يكون متضمنا لكلمة من فلا يكون موجبا للاستغراق قوله ولقائل
ان يقول الخ غرض الشارح من هذه العبارة اعتراض على الماتن لانه قال ان استغراق المفرد اشمل من استغراق
المثنى والمجموع ونقول ان كون استغراقه اشمل مسلم في النكرة المنفية واما في المعرف باللام فلا لان الجمع المعرف
باللام شامل لكل واحد من الافراد واستغراقه مساوي لاستغراق المفرد واما الدليل على ان الجمع المحلى باللام الا
ستغراقي يشمل الافراد كلها ذكره ائمة الاصول والنحو ودل عليه الاستقراء وصرح به ائمة التفسير في كل
ما وقع في التنزيل من هذا القبيل نحو اني اعلم غيب السماوات فالسماوات جمع محلى باللام الاستغراقي
والمراد كل فرد من افراد السموات لا المجموع وكذا نحو وعلم آدم الاسماء كلها فالاسماء جمع محلى بلام الا
ستغراق والمراد منها كل فرد من افراد الاسماء لا المجموع ومثل ذلك فلا يتم تقريب اشملية المفرد على المجموع
قوله ولهذا اي لاجل ان المفرد والجمع المحلى باللام استغراق متساويين في الاستغراق صح بخلاف نحو
جائني القوم الا زيدا او الا الزيدين جائني العلماء الا زيدا او الا الزيدين وهذا الاستثناء متصل ويصح هذا
اذا كان المراد من القوم كل واحد من افرادهم ومن العلماء كل واحد من افرادهم لا المجموع لانه لو كان المجموع
مرادا ففي القوم لا يصح استثناء زيدا وزيدين لانهما ليسا بجماعة وفي العلماء لا يصح استثناء زيدا لانه ليس
بجماعة مع امتناع قولك جائني كل جماعة من العلماء الا زيدا على الاستثناء المتصل لعدم
وجود شرط الاستثناء المتصل وهو دخول المستثنى في المستثنى منه وقت عدم الاستثناء لان زيدا ليس بجماعة
قوله فان قيل الخ غرض القيل من قوله المعارضة مع قوله لقائل وغرض الشارح من نقله الرد عليه وهو ان المعارضة
عبارة عن اقامة الدليل على خلاف ما اقام عليه الخصم مثلا يقول المعارض لا ارد على دليلك بل هو على حاله ولكن
معي دليل مثبت لعدم المساوات بين استغراق المفرد والجمع المحلى بلام الاستغراق وهو ان المفرد يقتضي

استغراق الآحاد والجمع لا يقتضي الا استغراق المجموع حتى ان معنى قولنا جاءني الرجال اى جاءني كل جمع من مجموع الرجال وهذا اى مجئ جمع من مجموع الرجال لا ينافي خروج الواحد والاثنين من الحكم اعنى المجئ لانهما ليسا من افراد المجموع لان افراده هي الجماعة من الرجال وهما ليسا بجماعة الرجال بخلاف المفرد فان افراده كل فرد فرد فيكون الواحد والاثنين لا يكونا خارجا عن كل فرد فرد قوله اقلنا لو سلم وفيه اشارة الى الجواب المنعي وحاصله انا لا نسلم ان معنى الجمعية باقية لان قولنا جاءني الرجال فالرجال جمع محلى بلام الاستغراق والقاعدة ان لام الاستغراق اذا دخل على الجمع فيبطل معنى الجمعية ويفيد الجنسية والجنس يطلق على الواحد والتثنية والجمع كلها لو سلم وحاصل جواب التسليمي انه لو سلمنا ان معنى الجمعية باقية فلا يمكن خروج الواحد والاثنين الخ لان الواحد مع اثنين آخرين من الآحاد جمع من المجموع وكذا الاثنين مع واحد آخر جمع من المجموع لان لفظ الجمع في كلام العارف يطلق على الجمع الحقيقي والاعتباري لانه مطلق والجمع الحقيقي ما يكون مركبا من آحاد ثلثة والاعتباري ما يكون مركبا من الواحد مع الاثنين الآخرين من الآحاد والاثنين مع واحد آخر وههنا وان لم يكن الحقيقي موجودا ولكن الاعتباري موجود والتقدير ان كلا من المجموع سواء كان جمع الحقيقي او الاعتباري داخل في الحكم اعنى المجئ على ما ذكرتم قوله فان زعموا اى القائلون بالتفرقة بين استغراق المفرد والجمع المحلى بلام الاستغراق بحيث ان في الجمع المحلى يكون الحكم للمجموع من حيث هو مجموع وفي المفرد يكون ثبوت الحكم من حيث كل فرد فرد وهذا الفرق كاف بينهما قوله حتى يصح الخ بنصب يصح على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم لمجموع لا لكل فرد يعنى لو كان ثبوت الحكم للمجموع من حيث هو مجموع دون فرد يصح هذا المثال جاءني جمع من الرجال باعتبار مجئ فرد او فردين منه مع ان ذلك المثال باطل لعدم اطلاق الجمع على فرد او فردين قوله فهو ممنوع الغرض منه رد على القائلين بالتفرقة يعنى فان زعموا فهو ممنوع بل هو اول المسئلة وكلمة بل بمعنى اذ فيكون التقدير هكذا اذ هو اول المسئلة وهو ان الجمع المحلى بلام الاستغراق بل يشمل الافراد كلها كما يقول الامام لا كما قال المص والسكاكي قوله فظهر اى من تحقيق السابق ظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح الخ الغرض من هذه العبارة نقل قول صاحب المفتاح اولا والرد عليه ثانيا يعنى ان صاحب المفتاح بين نكتة لافراد العظم في قوله تعالى رب انى وهن العظم الآية وحاصل ما قاله ان ذكريا عليه السلام ذكر المفرد حيث قال وهن العظم منى وفيه اشارة الى ان هذا الجنس قد اصابه الوهن الى كل فرد فرد لم يذكر الجمع حيث لم يقل وهنت العظام لانه يلزم فيه ان الوهن قد اصاب المجموع من حيث المجموع لا البعض قوله لصحة الخ هذا متعلق بمحذوف اى وذلك لا يحصل بصيغة الجمع لصحة حصول وهن المجموع بوهن البعض دون كل فرد قوله يعنى يصح اسناد الوهن الخ الغرض منه تفصيل ما في المفتاح بعد اجمال التفهيم

قولہ اوذلك الخ غرضہ ردّ علی السکاکی یعنی لبطلان ما قالہ ثابت لانا لانسلم صحۃ قولنا وہنت العظام با
عتبار وہن البعض لان لام الاستغراق اذا دخل علی الجمع یبطل معنی الجمعیۃ ویفید الجنسیۃ یرد علی الشارح
انہ لما کان قول صاحب المفتاح خطاء فعلیک بیان النکتۃ الصحیحۃ لافراد العظم علی الجمع فاجاب عنہ
بقولہ بل الوجہ الصحیح فی افراد العظم علی الجمع ما ذکرہ صاحب الکشاف الخ وحاصل قولہ ان
الواحد ہو دال علی معنی الجنسیۃ باعتبار الذات لان زکریا م قصد ان ہذا الجنس الذی ہو العمود والقوام واشد
ما ترکبت منہ الجسد قد اصابہ الوہن ولو قال وہنت العظام بالجمع ہذا وان کان دالا علی الجنسیۃ ولکن بہیئتہ یقصد معنی
آخر وہو انہ یوہم ان بعض عظامہ لم یوہن ولکن وہنت کلہا لان ہیئۃ الجمع باقیۃ وقت دخول اللام الیف لانہا تبطل معنی
الجمعیت لا ہیئتہا والقاعدۃ ان القید فی کلام المتقید ناظر الی نفی ما یقابلہ والمتقابل للکلیۃ والشمول ہو البعضیۃ قولہ
ھذا المعنی غیر مناسب للمقام لوجہین الاول ان ہذا المقام مقام التضرع والعجز والابتہال وہذ
التضرع انما یکون کاملا اذا اصاب الوہن کل فرد من افراد العظام والا فلا یکون کاملا والثانی ان
ارادۃ الجمع یکون فی مقام کون السامع شاکاً فی ان الوہم اصاب کل العظام او بعضہا فیجاب وہنت العظام
یعنی ان الذی اصابہ الوہن کل العظام ولیس المراد بعضہا ولا یجوز ہذا المعنی لان السامع ہو اللہ وہو
منزہ من الشک بکمال التنزہ قولہ وتوھم بعضھم الخ والمراد منہ الزوزنی والغرض منہ نقل
ما قالہ الزوزنی اولا والرد علیہ ثانیا اما الزوزنی حمل کلام صاحب الکشاف علی کلام صاحب المفتاح واثبت
عدم المنافات بینہما بحیث ان لفظ کلہا فی قول الزمخشری بمعنی مجموعہا ویکون المعنی انہ لو جمع لکان
الجمع والقصد الی ان مجموع العظام من حیث المجموع اصابہا الوہن واما بعضہا التی لم یصبہا الوہن فہی خارجۃ
کما ان الواحد والاثنین خارجان عن الجمع المعرف بلام الاستغراق ولما کان صاحب الکشاف موافقا
مع کلام صاحب المفتاح وکان کلامہ موافقا مع الماتن فصار کلام صاحب الکشاف موافقا مع الماتن وہو
یقول بالفرق بینہما فیکون قائلا بالتفرقۃ ورد لہ علیہ بقولہ ومنشاء ہذا التوہم قلت التدبر الخ
حاصلہ ان حمل کلام صاحب الکشاف علی کلام صاحب المفتاح توجیہ لقول القائل بما لا یرضی لان مراد
صاحب الکشاف من لفظ کلہا کل فرد فرد لا المجموع لانہ صرح فی مواضع کثیرۃ ان جمع المحلی باللام یفید
تعلق الحکم بکل فرد وان اللام اذا دخل علی الجمع یفید معنی الجنسیۃ ویبطل معنی الجمعیت والجنس یطلق علی الکثیر
والقلیل قولہ حیث قال الخ الغرض منہ ایراد الامثلۃ علی ان الجمع المحلی باللام یفید استغراق کل فرد
کما یقول تعالی واللہ یحب المحسنین انہ جمع یتناول کل فرد من افراد المحسن لا المجموع لانہ لیس المراد

ہہنا جماعۃ معہودۃ فیحمل علی الاستغراق وکذا فی سائر الامثلۃ والتفصیل فی الکتاب بلا خفاء قولہ اوفی
قولہ تعالیٰ رب العلمین انہ ای سبحانہ وتعالیٰ ذکرہ بصیغۃ الجمع لیشمل کل جنس مما سمی بالعالم
کعالم الحیوانات والاجسام والملائکۃ والنباتات وغیر ذلک لا المجموع لانہ لیس المراد منہ جماعت
من العالم ولو افرد بان یقول رب العالم لتوہم انہ اشارۃ الی ہذا العالم المحسوس
المشاہد لالفۃ النفس بالمحسوسات فجمع حیث قال رب العالمین لیفید الشمول والاحاطۃ
لکل فرد قولہ ولا یخفی الخ غرضہ بیان مذہب القیل اولاً والرد علیہ ثانیا حاصل القیل ان مراد
صاحب الکشاف فی قولہ تعالیٰ رب العلمین بیان نکتۃ وہی انہ سبحانہ وتعالیٰ اوردہ بصیغۃ الجمع دون المفرد
لان المفرد وان کان اشمل لکنہ تعالیٰ اوردہ بصیغۃ الجمع للقصد الی معنی آخر فہو ای المعنی الآخر
ہو التنبیہ علی کون العالم اجناسا مختلفۃ لان المفرد یفید شمول الآحاد والجمع یفید شمول
الاجناس فرد اللہ علیہ بقولہ وذلک ای ما قال ہذا القائل فاسد لانک قلت انہ اتی بالجمع اعنی
العالمین لیفید شمول الاجناس دون المفرد اعنی العالم لانہ لم یفید شمول الاجناس قلت اذا لم یکن
الجمع مفیدا تعلق الحکم ای التربیت بکل اجناس سمی بالعالم فکیف یکون العالمین متناولا لکل جنس
مما سمی بالعالم لان تناول الجمع فرع تناول المفرد واذا لم یکن المفرد متناولا لم یکن الجمع متناولا ایضا
فہل ہذا الا تہافت ای تدافع لان القول بکون المفرد متناولا وغیر متناول لیس الا التدافع قولہ
وایضا لا دلالۃ لقولہ الخ الغرض منہ رد ثانی علی ما قال ہذا القائل وہو ان قول صاحب الکشاف
انہ جمع لیشمل کل جنس مما سمی بالعالم انما یدل علی ان المتفرع علیہا ای علی الجمعیۃ شمول کل واحد مما
سمی بالعالم ولو اراد ما ذکرہ ہذا القائل فکان المناسب لصاحب الکشاف ان یقول لیشمل کل جنس مما
سمی بالعلمین لعدم النزاع فی ان المسمی بالعالم اجناس مختلفۃ ولکن لا دلالت للجمعیۃ علی ذلک بل
مقتضی الجمعیت ہو الشمول ای شمول ما سمی بالمفرد سواء کان اجناسا اولا وکذا ما قیل ای لا یخفی
علیک فساد ما قیل غرضہ نقل مذہب القیل اولاً والرد علیہ ثانیا واما مذہبہ فہو یقول انہ تعالیٰ ذکر صیغۃ الجمع
لان العالمین ماہیات مختلفۃ کالحیوانات وغیرہ والدال علیہا انما ہو الجمع لا المفرد بخلاف العظام
لانہا ماہیۃ واحدۃ واحدۃ ولذا ذکرہ بصیغۃ المفرد دون الجمع فرد اللہ علیہ بقولہ وذلک ای التفرقۃ المذکورۃ فاسدۃ
لان ہذہ التفرقۃ لا یوئدہا عقل ولا نقل الخ اما عدم تائیدہا عقلا لانا نقدم لک مثالا مفردا ولکن
یکون دالا علی الماہیات المختلفۃ کالشئ والممکن فانہما مفردین مع ان کل واحد منہما دال علی الماہیات

المختلفة واما عدم تائید ما نقلنا ہو عدم النقل من السلف وائمة اللغة لانہ لم ینقل عنہم ان الجمع المحلی باللام دال علی الماہیات المختلفة والمفرد المحلی غیر دال قولہ! نعم الفرق الخ الغرض منہ بیان منشا الخطاء لصاحب المفتاح وہو ان الفرق بین المفرد والجمع المحلی باللام جائز بان المفرد یخصص الی الواحد بالقرینة والجمع الی الاثنین او الثلاثة علی اختلاف الرائین ولکن لایجوز تخصیص الجمع بالواحد والا لکان لیسمی لہ لاتخصیصا ولعدم فہم ہذا الفرق ذہب صاحب المفتاح الی الفرق بینہما بحسب الشمول والعموم قولہ! لان وزانہ الخ الغرض منہ اقامة الدلیل علی الفرق بین المفرد والجمع المحلی باللام واعلم فی قول المصنف لان وزانہ فی تناول الجمعیة فی الجنس قلب وکلمة فی بمعنی الباء فیکون التقدیر لان وزان الجنس فی تناول الجنس بوصف الجمعیة وزان المفرد فی تناول الجنسیة تحریرہ ان المفرد یکون متناولا لمعنی الجنسیة باعتبار الذات ویجوز تخصیصہ الی الواحد لان الجنس یطلق علی الواحد والکثیر واما الجمع المحلی یکون متناولا لمعنی الجنسیة بوصف الجمعیة حتی یجوز تخصیصہ الی الثلاثة ولایجوز تخصیصہ الی الواحد والا یلزم بطلان الجمعیت وذا غیر جائز لان اللام یبطل معنی الجمعیت لا ہیئة الجمع قولہ! فنحو قولہم الخ الغرض منہ دفع شبہة وہی لانسلم قولک ان الجمع المحلی باللام لایجوز تخصیصہ الی الواحد لانا نقدم مثلا قد تخصص الجمع المحلی باللام الاستغراقی الی الواحد نحو فلان یرکب الخیل فالخیل جمع محلی بلام الاستغراق وقد خصص الی الواحد لعدم امکان رکوب الواحد الخیلین فی آن الواحد فدفعہ بقولہ فنحو قولہم یعنی ان الکلام بناء علی ان الجمع المحلی لایجوز تخصیصہ اذا کان علی حقیقتہ وعند عدم بنائہ علی الحقیقة یجوز تخصیصہ بالواحد فصار قولہم فلان الخ مبنیا علی مجازیتہ وہو الثانی دون الاول والمراد ہو قولہ! مثل قولہم الخ غرضہ بیان النظیر قولہ! فان قلت الخ الغرض منہ الاعتراض ملخصہ انہ قد روی عن ابن عباس رضی ان الکتاب حال کونہ مفرد محلی اکثر تناولا من الکتب الذی ہو جمع محلی وبینہ ای ہذا القول صاحب الکشاف بانہ اذا اراد الخ تحریر المقام ان بین قولی صاحب الکشاف تدافع لانہ قال فیما مر ان المفرد والجمع المحلی سواسی ویقول الآن ان المفرد اشمل من الجمع والثانی ان ما قالہ المصنف وصاحب المفتاح من ان استغراق المفرد اشمل یکون صحیحا قولہ! قلت الخ حاصل الجواب عن ہذہ الشبہة ان ہذا لیس مذہب الصاحب بل ہو ای ہذا الکلام مبنی علی ما ہو المعتبر عند البعض ولکن اوردہ الصاحب توجیہا لکلام ابن عباس رضی وہذہ انما ترد اذا اختار بنفسہ بانہ عندی اومذہبی ولیس کذلک لانہ صرح بخلافہ من غیر مرة واعلم انہ یظہر من ہذہ العبارة الجواب من جانب المصنف وصاحب المفتاح بانہ یحکی لنا قول ابن عباس دلیلا علی اشملیة استغراق المفرد علی المجموع اونقول فی الجواب من جانب المصنف وصاحب المفتاح ان مراد المصنف بالمفرد فی قولہ واستغراق المفرد اشمل عام سواء کان لفظیا کرجل او معنویا کالجمع المحلی الذی بطل فیہ معنی الجمعیة لاجل اللام نحو الرجال فانہ وان

جمعا في اللفظ ويكن مفرداً باعتبار المعنى قوله: وانما اطنب الكلام الخ غرضه المعذرة من طوالة الكلام
قوله: ولما كان هنا الخ الغرض منه اشارة الى ان غرض الماتن من العبارة الآتية دفع اعتراض فقال لما كان ههنا
اي في قوله استغراق المفرد اشمل مظنة اي محل اعتراض حاصله ان افراد الاسم يدل على وحدة معناه والآدات الداخلة
عليه للاستغراق تدل على تعدده وهو مع الوحدة متنافيين فينبغي ان لا يدخل عليه لام الاستغراق فضلا عن اشملية
استغراق المفرد من الجمع فكيف يجتمعان لامتناع ان يكون الشيء الواحد واحدا ومتعددا في حالة واحدة
فاشار الى جوابه بقوله ولا تنافي بين الاستغراق الخ قوله: حال كونه الخ فيه اشارة الى ان قوله مجردا منصوب
على الحالية من ضمير عنه واما الجواب فهو ان لام الاستغراق المفيدة للتعدد انما يدخل على الاسم المفرد بعد تجريده
عن معنى الوحدة يرد عليه لما كان الاسم المفرد مجردا عن معنى الوحدة فيمكن ان يلاحظ فيه معنى التعدد وعلى هذا فلا
فائدة في دخول لام الاستغراق فاجاب عنه الشارح بقوله كانه مجردا يعني ان الاسم المفرد يكون في مرتبة لا بشرط شيء
بان لا يلاحظ فيه الوحدة والتعدد كليهما وان جاء فلا يعبأ بهما قوله: وانما امتنع الخ فيه اشارة الى الشبهة
وفي قوله للمحافظة الخ اشارة الى الجواب عنها تحريره شبهة ان المفرد المحلى لما يدل على التعدد فلا بد ان يوصف بالجمع
لانه في معنى الجمع فكما يجوز الرجال الطوال ايضا يجوز الرجل الطوال فاجاب عنه بقوله للمحافظة الخ يعني ان الاسم
المفرد وان كان في المعنى جمعا ولكن لا يجوز توصيفه بالجمع لان بين الصفة والموصوف لا بد من المحافظة
على تشاكل اللفظ وليس هو بين الرجل والطوال لان الرجل مفرد والطوال جمع قوله: لانه الاستغراق
غرضه جواب ثان لهذا الاعتراض وهو ان الاسم المفرد المحلى باللام قسمين الاول المفرد المستغرق بمعنى كل فرد والثاني
بمعنى كل جمع فالاول لا ينافي وحدته بل الثاني منافي مع وحدته وهذا ليس بمراد بل المراد هو الاول قوله: عند
الجمهور الخ فيه اشارة الى الاختلاف وهو ان امتناع المفرد المستغرق بوصف الجمع هو مذهب الجمهور واما
عند الاخفش يجوز توصيفه به كما في هذا الدينار الصفر فالدينار مفرد مستغرق قد وصف بوصف الجمع اعني الصفر
ومثله الدرهم البيض واجاب الجمهور بان هذا المثال مصنوع لا مسموع قوله: واما قولهم الخ الغرض منه
دفع شبهة ترد بانا لا نسلم عدم جواز توصيف المفرد المستغرق بوصف الجمع لانا نقدم مثالا فيه هذا
كقولهم ثوب اسمال فان الثوب مفرد قد وصف بالجمع وهو اسمال ومثله نطفة امشاج ولما كان مفرد غير المستغرق
يوصف بالجمع فالمستغرق بطريق الاولى يوصف به فدفعه بقوله واما قولهم ما فيه هو ان وصف المؤلف بوصف مجموع
الاجزاء لان الثوب مؤلف من قطعات مختلفة كلها خلق وكذا النطفة مركبة من شيئات كثيرة فبين
وصف المؤلف بمجموع الاجزاء وبين المفرد المستغرق بالجمع فرق عظيم قوله: اي تعريف المسند اليه

فيه اشارة الى قاعدة العطف كما مر تفصيله قوله | باضافته الخ الغرض منه تعيين المراد لان فى الاضافة احتما
لين احدهما ان يكون المراد من الاضافة اضافة المسند اليه الى الغير وثانيهما ان يكون المراد من الاضافة
اضافة الغير الى المسند اليه فلا يعلم ان اى المعنى مراد منه فقال الشارح باضافته الى الشيء من المعارف لان البحث
يكون فى تعريف المسند اليه ويحصل تعريفه اذا كان مضافا الى الشيء من المعارف والا يلزم تعريف غيره قوله | اى
مهويتي غرضه دفع شبهة وهى ان حمل مصعد على هوا غير صحيح والا يلزم حمل الذات مع الوصف على الوصف المعرفة
وهذا غير جائز فدفعه بقوله اى مهويتي حاصل الدفع ان هوا بمعنى مهويتي وهو ذات مع الوصف فيصح الحمل قوله
وهذا اخصر الخ غرضه تطبيق المثال مع الممثل يرد عليه انه يمكن ان يكون هذا اخصر ولكن لم يكن الاختصار مطلوبا
فاجاب عنه والاختصار مطلوب قوله | اى مبعد ذاهب الخ الغرض منه امرين الاول ان فيه اشارة الى ان
مصعد يجيء متعديا ان كان من البعد يبعد ابعادا ولازميا ان كان بمعنى ذاهب وانما اخر ذاهب على مبعد وفيه اشارة
الى انه ذاهب لازمي لا متعدي والا يلزم فساد المعنى لانه يكون هكذا انه مبعد لغيره فى الارض وهذا فاسد لانه لم يكن
مبعدا لغيره بل هو بنفسه مبعد فى الارض والثاني ان فى ذكر مبعد اشارة الى المعنى اللغوي وفى ذاهب الى التعيين معنى
المراد قوله | ولفظ البيت الخ الغرض منه دفع شبهة ترد ان المقصود من البيت اما مدح او ذم فلا يعلم
ان اى منهما مراد دفعه بقوله ولفظ البيت جراخ قوله | فى الاول الخ وفيه اشارة الى ان تعدد المثال مبنى
على تعدد الممثل قوله | هو ان كان مضافا اليه الخ الغرض منه دفع شبهة ترد ان مثال الثالث غير مطابق مع الممثل
لان الممثل يكون غيرهما ومع انه يصدق على اليا المتكلم فى عندى انها مضاف اليه دفعه بقوله هو ان كان الخ يعنى
ان المراد بالغير فى كلام الماتن غير المسند اليه المضاف وغير ما اضيف اليه المسند اليه وهذا لا ينافى كونه مضافا اليه غير ذلك
وليس معنى عبارة الماتن غير المضاف اليه مطلقا وغيره مطلقا اى غير المضاف مطلقا قوله | وقد يكون الخ الغرض منه بيان
بعض النكات التى ما بينها الماتن والتفصيل فى الكتاب قوله | ومنه اى من التحريض على اكرام قوله تعالى
لا تضار والدة بولدها الآية وههنا المعلوم والمجهول جائزين واما معرفة كليهما يكون قبل الادغام با
عتبار الاصل وان كان اصله لا تضارر فيكون معلوما والباء فى قوله بولدها صلة وان كان اصله لا تضارر
فهو مجهول والباء للسببية فالمعنى ان كان معلوما لا تضرر والدة ولدها بالانفاق والاجرة واذا كان مجهولا فالمعنى
لا تضرر والدة الوالد بسبب ولدها بالنفقة والاجرة والاكراه على الرضاعت فيكون الاضافة للتحريض على الاكرام والا
ستعطاف سواء كان معلوما او مجهولا قوله | او لتضمنها استهزاء او تهكما الخ اى او يكون النكتة ايراد المسند اليه
بالاضافة لتضمنها معنى الاستهزاء والتهكم وهما مرام المتكلم اليه ولا طريق لحصولها الا بالاضافة فيأتي المتكلم بها

والاستهزاء

والانكار مقصوده والحق انه لا فرق بين والتهكم بل هما مترادفين نحو قوله تعالى ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون اضاف الرسول الى كم للاستهزاء قوله او اعتبار لطيف الخ او يكون ايراد المسند اليه بالاضافة للاعتبار اللطيف المجازي دون الحقيقي لان اعتبار اللطيف الحقيقي يكون بالتملك والاختصاص وهو اضافة بادنى ملابسة غير تملك واختصاص وفيه اشارة الى فائدة الاضافة لانها اما ان يكون للتملك او الاختصاص والتملك باعتبار المضاف اليه والاختصاص باعتبار المضاف وكلا منتفيان نحو كوكب الخرقاء الخرقاء اسم المرأة التي كانت ناقصة العقل واحمقا وكانت تقنع الخ واقعتها مذكورة في الحاشية فلا حاجة الى ذكرها فههنا اضيف الكوكب اليها لادنى ملابسة وهي حرصها على العمل عند طلوع الكوكب ولا يكون مالكا لها ولا اختصاص لها به قوله او لانه لا طريق يعني او يكون ايراد المسند اليه بالاضافة لاحضاره في ذهن السامع بحيث لا يكون لهذا طريقا سوى الاضافة قوله او لافادة الاضافة الجنسية الخ اي او يكون ايراده بها لافادة الجنسية والتعميم وهو عطف تفسير لها كقولهم تدلك على خزامى الارض النفحة من رائحتها ولو لم يضاف الخزامى الى الارض لم يفيد معنى الجنسية بل يفيد معنى الفردية وحين الاضافة يفيدها لان الاسم المفرد حامل لمعنى الجنسية والفردية معا واما اذا اضيف الى ما هو من خواص الجنس ليفاد الجنسية فاضافته الى الارض مفيدة لها لان الارض جنس قوله اي تنكير المسند اليه الخ يعني بهذا مرجع الضمير قوله للقصد الى فرد الخ غرضه دفع شبهة وهي ان التنكير صفة المتكلم وافراد المسند اليه صفة المسند اليه فلزم علة صفة احد المتنافيين علة لصفة المتباين الآخر لان ما يكون علة لفعل الفاعل فاعل فدفع بقوله للقصد لان في العبارة حذف يعني ان تنكير المسند اليه للقصد الى فرد والقصد صفة المتكلم نحو قوله تعالى وجاء رجل من اقصى المدينة يسعى الآية قد ذكر الرجل نكرة اشارة الى صديق موسى لانه كان واحد الرجال قوله اي القصد الى نوع منه حاله كحال القصد الى فرد سوالا وجوابا ولما توهم انه يمكن ان يكون المراد من الاغطية الاغطية الظاهرية دفع بقوله غير ما يتعارفه الناس وهو غطاء التعامي عن آيات الله تعالى قوله وفي المفتاح الخ حاصله ان بين كلام صاحب المفتاح والماتن تدافع بحيث ان صاحب المفتاح قال ان التنكير في قوله تعالى وعلى ابصارهم غشاوة للتعظيم وقال الماتن للنوعية وما هذا الا تدافع والجواب ان مراد الماتن من الغطاء هي غطاء التعامي عن آيات الله وهي غطاء عظيم حينئذ فلا تدافع بينهما بل هما شيئ واحد قوله والفرق بين التعظيم والتكثير الخ واعلم ان الفرق بينهما بنوعين احدهما من الخارج وهو ان التعظيم يستعمل فيما تتصل اجزائه نحو الحجر بان يقال حجر عظيم

ولا يقال جمع كثير والتحقير يستعمل في المنفصل الاجزاء كما يقال رجال كثير ولا يقال رجال عظيم وثانيهما ما اشار اليه
بقوله ان التعظيم الخ يعني ان التعظيم يستعمل في الكيفيات والتكثير في الكميات قوله ! تحقيقا كما في شئل
انه اي ان له لابلا كثيرا وغنما كثيرا او تقديرا كما في ورضوان من الله اكبر والرضوان وان لم يقبل الكثرة
والقلة تحقيقا ولكن يقبلهما تقديرا مثلا بان يفرض قليل من رضاء الله فهو اكبر من كل شئ قوله ! وقد
ينكر المسند اليه الخ الغرض منه بيان النكات التي لم يذكرها المص للاختصار قوله ! او لانه يمنع الخ
اي او يكون ايراد المسند اليه نكرة لوجود المانع عن تعريفه كقوله اي الشاعر اذا سئمت مهنده يمين
لطول الحمل بدّله شمالا قوله : سئمت من السآمة بمعنى الوقوع في الملال ومهند السيف المنسوب الى الهند وهو
مفعول مقدم لطول حمله بدل من سيفه شمالا اي يده الشمال فحمله بها بدل عن اليمين والمراد من اليمين
والشمال يمين الممدوح وشماله ونكرهما لرعاية الادب كيلا ينسب الملامت الى يد الممدوح صريحا
وان كان في الحقيقة يده فاعل للحمل قوله ! وقد جعل صاحب المفتاح الخ واعلم ان ههنا امورا ثلاثة
الاولى بيان قول الصاحب والثانية ايراد من عند المص والثالثة غرض الشه من نقل كلام الصاحب ع
وقال ان التنكير في قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك للتحقير اي عذاب حقير واعترض عليه المص بانه لا نسلم ان
التنكير في هذه الآية للتحقير بل هو مستفاد من بناء المرة ومع الكلمة لان النفحة اما مأخوذة من قولهم نفحت الريح اذا هبت
يعني مستهم نفحة اي هبة وهي تدل على التحقير لانها نسيم ضعيف واما مأخوذة من قولهم نفح الطيب اذا فاح اي مستهم فوحة
وهذه ايضا تدل عليه لان نفح الطيب ضعيف وما يقال في الصرف ان الفعلة للمرة والفعلة للحال فعلى هذا ان التحقير لا يكون
مستفادا من التنكير بل منه بناء المرة قوله ! وجوابه الخ غرضه الجواب منه الشبهة التي وردت من المص على الصاحب
وهو ان اراد ان لبناء المرة ونفس الكلمة مدخلا في افادة التحقير فهذا لا ينافي كون التنكير للتحقير
اذ يجوز ان له مدخلا فيه لان التحقير مما يقبل الشدة والضعف فلا يكون ما قاله الصاحب خطاء بل التحقير ازيد
وان اراد ان التحقير المستفاد من الآية مفهوم منها بحيث لا مدخل للتنكير اصلا فممنوع
للفرق الظاهر بين التحقير في نفحة من العذاب بفك الاضافة وبينه في نفحة العذاب بالاضافة لان التحقير
المستفاد من الاول اشد من التحقير المستفاد منه الثاني ولفظ النفحة في هذه الآية يكون بالاضافة ولو كان التحقير
المستفاد من الآية مفهوما من بناء المرة بحيث لا مدخل للتنكير اصلا فلا يبقى لهذا الفرق معنى قوله !
ولا دلالة الخ الغرض منه دفع شبهة وهي انه لا نسلم كون هذه الآية محتملة للتعظيم والتقليل معا بل هي نص في
التقليل بقرينة المس وهو دال على التقليل وكذا بقرينة العذاب منه الرحمان لانه منه قليل لا عظيم فعلم منه هاتين القرينتين

ان الآية لا تحتملهما بل متعينة في التقليل دفعه السيد بقوله ولا دلالة الخ حاصله انه لا دلالة للفظ المس على التقليل لقوله تعالى
لمسكم فيما افضتم فيه عذاب عظيم ولا دلالة للفظ الرحمن على التعظيم لقوله عليه الصلاة والسلام: اعوذ بالله
من غضب الحليم لأن الحليم لا يعذب فاذا اراد التعظيم فهو أشد والله اعلم بالصواب قوله: ومن تنكير غيره
اي من تنكير غير المسند اليه للافراد والنوعية قوله تعالى: والله خلق كل دابة من ماء، ولما كان في ذلك تنكير
غير المسند اليه تكون الآية نظير الاشتمال وهذه الآية تفسيرين احدهما ان يكون التنكير في دابة وماء للافراد وثانيهما
ان يكون التنكير فيهما للنوعية فعلى الاول يكون المعنى كل فرد من افراد الدواب كزيد وعمرو وغيرهما مخلوق من نطفة
معينة وهي نطفة ابيه مختصة به فيكون زيد مخلوقا من نطفة ابيه مختصا به وكذا عمرو ويكون المعنى على الثاني
كل نوع من انواع الدواب من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة الذي الخ يرد على المص ان كلامه في بحث تنكير المسند اليه واشتغاله بتنكير غيره
خروج عن البحث فنقول ان صاحب المفتاح لما ذكر هذه الامثلة بعد تنكير المسند اليه توهم البعض انها امثلة للتنكير يرد عليه
ان هذا المثال غير مطابق مع ممثله لانه تنكير المسند اليه ولفظ دابة وقعت مضافة اليها لكلمة كل المسند اليه وكذا لفظ ماء وقعت
مدخولا لحرف الجر لا المسند اليه فاجاب عنه بعض الشارحين فرد عليهم المص بان غرض الصاحب هو بيان امثلة تنكير غير المسند اليه
فتكون الآية نظير الامثال فثبت ان اشتغال المص بتنكير غير المسند اليه لا يكون قصدا بل طبعا لاجل دفع هذا الايراد قوله:
فتوهم البعض الخ اي توهم بعضهم في الجواب عن هذا الايراد ان مراد الصاحب بالاسناد مطلق التعلق سواء كان على سبيل الفاعلية
او المفعولية او غيرهما ولا ريب ان كل دابة مفعول لخلق ومن ماء جار مع مجروره متعلق بخلق قوله: والبعض الخ اي توهم البعض
في الجواب ان المسند اليه عام سواء كان تحقيقا او تقديرا ولفظ دابة وماء وان لم تقع مسندا اليه تحقيقا ولكن وقعا
تقديرا اذ التقدير كل دابة خلقها من ماء او من ماء مخصوص خلق كل دابة فرد الشارح عليهما بقوله: وتعسفه ظاهر
وهو عبارة عن السلوك بطريق غير مستقيم واما تعسف في الاول لان البحث في المسند اليه ولا بد فيه من الاسناد لا مطلق تعلق كما لا يخفى
واما الثاني لان المسير الى التقدير انما يكون عند الضرورة ولا ضرورة ههنا اذ يصح ذلك بدونه قوله: بل قصد الخ
يعني ان الصاحب لم يقصد ان هذا مثال التنكير المسند اليه بل انه مثال لكون المقام للافراد شخصا او نوعا
كما هو كثير في كتابه قوله: للتعظيم الخ اي من تنكير غير المسند اليه للتعظيم نحو فأذنوا بحرب من الله ورسوله
فالتنكير في قوله حرب للتعظيم اي حرب عظيم وهو حرب جنود الغيب ومن تنكير غير المسند اليه للتحقير نحو ان نظن الا
ظنا اي ظنا حقيرا ضعيفا يرد ان الظن قسيم من التصديق وهو لا يقبل الزيادة والنقصان اجاب بقوله
اذ الظن مما يقبل الخ حاصله ان الظن والايمان وان لم يقبلا الزيادة والنقصان لكنهما يقبلان الشدة والضعف
كما في قوله عليه وذلك اضعف الايمان قوله: فالمفعول المطلق اعني ظنا ههنا للنوعية اه والله اعلم

فیکون التقدیر ان نظن فی حال من الأحوال الا ظنًا ضعیفًا حقیرًا قوله: وهکذا یحتمل الغرض منه بیان التعمیم یعنی کما یحمل کل مفعول مطلق یقع بعد الا علی النوعیه کذا یحمل التنکیر علی ما یفید التنوع سواء کان ذلک التنکیر للتعظیم او التحقیر او التکثیر قوله: ولهذا ای بما ذکرنا ان مفعول المطلق للنوعیه لا لمجرد التاکید ینحل الاشکال الذی یورد علی مثل هذا الترکیب الخ وتفصیله مذکور فی الشرح قوله: حتی الخ هذا متعلق بالمنفی ای لوکان مصدر نظن محتملا لغیره معه یخرج من بینه الظن ویبقی غیره؟ والجواب أنّ المصدر للنوعیة لا للتاکید فیکون المستثنی منه متعددًا ومستغرقًا لأن المشرکین قالوا نحن موصوفون فی وقوع القیامة بصفة الیقین والظن الذی هو عبارة عن ادراک الجانب الراجح والوهم الذی هو عبارة عن ادراک الجانب المرجوح والظن الموصوف بالضعف والتحقیر کالوهم فی ادراک الجانب المرجوح فانهم یقولون نوهم فی وقوعها بلا یقین وظن قوله: حینئذ الخ ای حین حل الاشکال بما ذکرنا فالغرض منه هو الرد علی الاجوبة التی دفعه النحاة بها فقال الشارح بما ذکرنا لا یبقی الحاجة الی ما قالوا من انه محمول علی التقدیم والتاخیر فالمعنی عندهم ان نظن فی حال من الأحوال الا نظن ظنًا بتقدیم الا علی نظن ومثله قوله وما اغتره الشیب الا اغترارًا فان قلت ان الشرط فی الاستثناء المفرد کون المستثنی منه متعددًا ومستغرقًا وههنا لیس کذلک بل هو عین المستثنی أعنی اغترارًا؟ قلت انه محمول علی التقدیم والتأخیر فیکون التقدیر ما اغتره الا الشیب اغترارًا بتقدیم الا علی الشیب وکذا فی هذه الآیة قدم نحن علی انا نظن ولما قلنا ان المصدر للنوعیة لا یحتاج الی هذا التاویل فان قلت لا یصح هذا البیت بدون هذا التاویل؟ قلت: بینهما فرق لأن الآیة تکون بصیغة المتکلم وهی تصح بدون هذا التأویل بخلاف البیت بأن المذکور فیه صیغة الواحد الغائب وهی لا تصح بدونه قوله: ولا الی ما ذکره بعضهم ای کذا لا حاجة الی ما ذکره بعض النحاة لأن قولک ما ضربت زیدًا الا ضربًا ان المصدر فی مثله محتمل لغیره من حیث توهم المخاطب وان کان مصدر ضربت لا یحتمل غیر الضرب فی الواقع إذ ربما تقول ضربت مثلًا وقد فعلت غیر الضرب مما یجری مجراه کالتهدید والأخذ فی دواعیه فتقول ضربت ضربًا لرفع هذا التوهم فلما کان قولک هذا محتمل له ولغیره من حیث

التوهم صار المستثنى في ضربت الا ضربا كالمتعدد الشامل للضرب وغيره من حيث التوهم فكأنك قلت ما فعلت شيئا غير الضرب وكذا في آية الكريمة يكون المستثنى منه متعددا ومستغرقا باعتبار توهم المخاطب اذ المشركون قالوا ان نحن موصوفون في وقوع القيامة بصفة اليقين والظن والوهم فلما كان المستثنى منه محتملا لهذه الثلاثة من حيث توهم المخاطب صار المستثنى منه في هذه الآية كالمتعدد الشامل لليقين والظن والوهم من حيث توهم المخاطب فكأنك قلت ان نظن الا ظنا ضعيفا لكن لما قلنا ان مفعول المطلق ههنا للنوعية لا لمجرد التاكيد فلا حاجة الى هذا التأويل لأنه بناء على التوهم والآية الكريمة بناء على الواقع كما لا يخفى على المتأمل. قوله: من تنكير غير المسند اليه الغرض منه بيان ايراد مثال آخر لتنكير غير المسند اليه. قوله: للتقليل اى او يكون تنكير غير المسند اليه للتقليل نحو قوله اى قول الشاعر

فيوما بخيل اى بقليل خيلك تطرد الروم عنهم واكال انهم فرسان جميعا ويوما بجود أى قليل من كرمك تطرد منهم الفقر والجدب لأن قليل جودك اكثر من كثير جود غيرك ومحل الاستشهاد قوله خيل وجود حيث نكرهما للتقليل. قوله: اى بعدد نزر الغرض منه لتفسير هذا البيت. قوله: واعلم الغرض منه تحقيق المقام بأن التنكير الذى هو فى معنى البعضية يفيد التعظيم لأنه وضع لفرد المنتشر فكذا لفظ البعض بنفسه يفيد التعظيم. قوله: ففى هذا الابهام من تفخيم شانه اوفضله واعلاء قدره أما تفخيم فضله يفهم من الابهام وعدم التصريح باسمه عليه السلام واما اعلاء قدره يفهم من استقراء صفات الكمال وهو ليس بموجود فى غيره عليه السلام من الانبياء صلوات الله عليهم اجمعين فذالك من قبيل حصول الشيئ بعد الطلب وهو أعز وأولى من حصول الشيئ بغير الطلب. قوله: مثله أى مثل الآية قوله أى قول الشاعر وأوله هكذا تراك امكنة اذا لم أرضها او يرتبط بعض النفوس حمامها قوله: يرتبط عطف على قوله ارضها فما قبله داخل تحت النفى فهذا أيضا داخل تحته والمعنى ان الشاعر يقول انى تارك الامكنة عند انتفاء كلا الأمرين أى الرضاء وارتباط الموت أما عند تحقق أحدهما أو كليهما لم يتحقق الترك. محل الاستشهاد قوله بعض النفوس حيث دل لفظ لبعض على التعظيم لأن الشاعر أراد به نفسه فى معرض الافتخار

قوله: اى وصف المسند اليه غرضه تعيين مرجع الضمير فى قوله: وأما وصفه قوله: اخر المصنف غرض الشارح من هذه العبارة دفع دخل يرد ان التوابع وضمير الفصل اما ان يكونا مستحقين للتقديم على التنكير او يكونا مستحقاين للتاخير عن التنكير فعلى الثانى يكون ما ذكره المصنف صحيحًا وماذكره السكاكى غير صحيح بل هو خطا وعلى الاول ينعكس الامر؟ حاصل الدفع ان التوابع وضمير الفصل ذوجهتين من وجه يستحق التقديم عليها ومن وجه يستحق التاخير عنها والمصنف لما ذكر التعريف وعقبه بذكر التنكير لعلاقة التقابل بينهما ونظرا الى هذا قدم المصنف ذكر التنكير على التوابع وضمير الفصل واما السكاكى قدم ذكر التوابع وضمير الفصل على التنكير نظرا الى ان ضمير الفصل وكثيرا من اعتبارات التوابع انما يكون مع تعريف المسند اليه وكلا النظرين صحيحان

قوله: وقدم من التوابع اشارة الى الشبهة وقوله: لكثرة وقوعه جواب عنها حاصل الشبهة أن التوابع كلها خمسة فلم قدم الوصف على بقية التوابع وماهذا الا ترجيح بلا مرجح؟ دفعه الشارح بقوله: لكثرة وقوعه يرد عليه ان كثرة وقوعه بالنسبة الى البدل والتاكيد والبيان مسلم أما بالنسبة الى العطف غير مسلم لأنه ايضا كثير الوقوع؟ اجاب عنه الشارح بقوله: واعتباراته حاصله أن تقديم الوصف على البدل والبيان مع التاكيد باعتبار كثرة وقوعه وعلى العطف بالحرف باعتبار كثرة اعتباراته لأن الشرط فى مطابقة الصفة بحاله يكون بعشرة أمور وفى مطابقة الصفة بحال متعلقه مع الموصوف بخمسة أمور فعلى هذا تكون الاعتبارات فى الوصف اكثر، والغرة للتكاثر قوله: والوصف قد يطلق

الغرض منه اعتراض وجواب حاصل الاعتراض ان الوصف يطلق على المعنيين احدهما المعنى الاصطلاحى وهو عبارة عن تابع يدل على معنى فى متبوعه وثانيهما المعنى المصدرى وهو عبارة عن ذكر النعت للمسند اليه فان أريد ههنا المعنى المصدرى يكون موافقًا مع مابعده من قوله: واما بيانه واما الابدال منه لأن المراد منهما ايضًا المعنى المصدرى ولكن قوله: فلكونه لا يصح لأن الكاشف هو الوصف بالمعنى الاصطلاحى لا المعنى المصدرى، وان أريد المعنى الاصطلاحى يكون قوله: لكونه مبينًا له صحيحًا لكن لم يكن موافقًا مع مابعده من قوله: واما بيانه واما الابدال منه لأن المراد منهما هو المعنى المصدرى ومن الوصف هو المعنى الاصطلاحى؟ دفعه الشارح بقوله: يعنى حاصل الدفع باختيار الشق الثانى بأن المراد من الوصف هو المعنى المصدرى وما قلت مبنى على صنعة الاستخدام والمراد من صريح لفظ الوصف هو المعنى المصدرى ومن ارجاع هو المعنى الاصطلاحى. قوله: اى الوصف بمعنى الاصطلاحى مبينًا له اى للمسند اليه قوله: كقولك الجسم الطويل العريض العميق فالجسم مسند اليه للطويل والطويل كاشف عن معناه لأن الجسم عبارة عن قابل الأبعاد الثلاثة اعنى الطول

والعرض والعمق قوله: نحوه في الكشف هذا مشبّه والقول المذكور مشبه به وكلمة نحو آلة التشبيه ووجه الشبه هو الكشف قوله: اي نحو هذا القول الغرض منه تعيين المرجع الضمير في قوله: نحوه، وايضاً اشارة الى أن وجه المشبه بينهما هو مجرد كون الوصف للكشف فقط لا في كون كل واحد منهما وصفاً للمسند اليه لأن في هذا القول يكون الكشف وصفاً للمسند اليه بخلاف هذا البيت فان الكشف لا يكون وصفاً له بل لغيره. قوله: قول اوس بن حجر الخ الغرض تعيين القائل لهذا البيت قوله: الالمعي الذي يظن الخ ففيه اشارة الى أن ظن الذكى في القطعية مثل رؤية الغبي وسمعه في القطعية قوله: الألمعي واليلمعي ففيه اشارة الى ترادفهما قوله: الذكى المتوقد هذا تفسير له قوله: وهو اما مرفوع الخ الغرض منه بيان احتمالات الثلاثة في اعراب الالمعي كما هو المذكور في الشرح من غير خفاء، يرد عليه لما كان الألمعي منصوباً على انه صفة لاسم فما خبر ان؟ اجاب الشارح بقوله: وخبر ان في قوله بعد عدة ابيات الشعر. قوله: كما حكى عن الاصمعي وهو عالم في اللغة انه سئل عن الالمعي فانشد في هذا البيت الذي يظن بك الظن ولم يزد عليه قوله: ومثله في النكرة انما فصل هذا عما قبله بكلمة مثله لعدم قطعيته في الوصفية بل يحتمل ان يكون حالاً ولهذا فصله عما قبله قوله: اراد بالتخصيص الغرض من هذه العبارة دفع الشبهة يرد ان هذا المثال غير مطابق مع الممثل لأن الممثل ههنا هو التخصيص والمثال قوله: زيد التاجر والصفة فيه معرفة لا نكرة مع أن النحاة فرقوا بين التخصيص والتوضيح بحيث ان التخصيص عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل في المعارف فعلى هذا لا يكون هذا المثال مثالاً للتخصيص بل هو مثال للتوضيح؟ فدفعه الشارح بقوله: واراد بالتخصيص حاصل الدفع ان هذا الفرق بينهما انما يكون في علم النحو واما في المعاني لا فرق بينهما بل فيه يبحث عما يخصص الموصوف سواء كان الوصف نكرة أو معرفة فعلى هذا يكون المثال مطابقاً مع الممثل قوله: فانه كان يحتمل التاجر وغيره الغرض منه تطبيق المثال مع الممثل قوله: حيث يتعين الموصوف الغرض منه دفع دخل يرد ان هذا المثال غير مطابق مع الممثل لأن الممثل ههنا كون الوصف مدحاً اوذماً أو ترحماً والمثال قوله جائني زيد العالم فالوصف فيه مخصص لانك اذا قلت جائني زيد العالم يخرج عنه الجاهل وكذا في الذم والترحم فعلى هذا لا يكون المثال مطابقاً مع الممثل؟ اجاب عنه الشارح بقوله: حيث يتعين الموصوف حاصل الجواب ان كون الوصف مدحاً اوذماً او ترحماً انما يكون لو كان الموصوف متعين قبل ذكر الوصف بأن يكون معلوماً لك ان زيداً عالم في الواقع فنقول جائني زيد العالم فيكون ذلك مدحاً

لا تخصيصا وكذا فى البواقى قوله: والتعيين الغرض منه بيان الوجهين لتعيين الموصوف كما هو المذكور فى الشرح قوله: فان لفظة الغرض منه تطبيق المثال مع الممثل. قوله: وقد يكون الوصف لبيان الغرض منه ايراد النكات التى لم يبيّنها المصنف فقال وقد يكون الوصف لبيان المقصود وتفسيره وهذا الوصف عام سواء كان للمسند اليه أو لغيره قوله: ومنها اى من الوصف لبيان المقصود قوله: وقوله تعالى وما من دابة فى الارض ولا طائر يطير الاية يعنى أن لفظ دابة حامل لمعنى الجنس والوحدة فوصف بما هو من خواص الجنس لأنّ الأرض من خواص الجنس ومقصوده تعالى ايضا بيان الجنس فوصفه به ليفيد الزّيادة والتحقيق مع التعميم وكذا لفظ طائر حامل لمعنى الجنس والوحدة فوصف بما هو من خواص الجنس لأنّ الطيران بجناحيه من خواص الجنس ومقصوده تعالى ايضا بيان الجنس فوصفه به ليفيد زيادة التعميم والإحاطة قوله: واعلم الغرض منه اولاً بيان تتمة بحث الوصف بحيث أنّ المفرد كما يقع صفة للنكرة فكذا الجملة تقع صفة لها فقال انّ الوصف قد يكون جملة ومن هذا علم ان الاصل فى الوصف الافراد وقد يقع جملة ايضا فحينئذ يشترط فيه تنكير الموصوف فقال: لان الجمل التى لها محل من الاعراب يجب صحتها وقوع المفرد موقعها اى موقع الجملة لأنّ الجملة التى تكون لها محل من الاعراب يكون مفردا حكما بخلاف الجملة الّتى لم تكن لها محل من الاعراب فانها جملة تامة ولم تكن مفردا لا حقيقة ولا حكما فلا يصح وقوع المُفرد موقعها قوله: والمفرد الذى يسبك من الجملة والسبك فى اللّغة القاء الذهب او الفضة فى النّار ليميّزهما عن الغش والمراد ههنا المعنى اللّازمى اى الأخذ فيكون المعنى المفرد الّذى يؤخذ من الجملة يجب أن يكون نكرة قوله: لأنه انما يكون دليل لقوله يسبك حاصل الدّليل انّ سبك المفرد من الجملة انما يكون باعتبار الحكم اى المحكوم به والاصل فى المحكوم به ان يكون مفردا ومجهولا والمناسب مع المجهول هو التنكير ليفيد السامع فعلم من هذا ان قول النحاة خطاء بأنهم قالوا ان الجملة لم تقع صفة للمعرفة لأنّ الجملة من حيث هى جملة نكرة يرد على النحاة ان المعرفة والنكرة من اقسام الاسم وهو قسم من الكلمة والمعتبر فى تعريف الكلمة هو الافراد بأنهم قالوا الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد فكيف يصح كون الجملة نكرة؟ فأوّل الشارح قولهم بهذه العبارة وينبغى ان يكون هذا حاصله ان مراد من قال بتنكير الجملة ان المفرد الّذى يقع صفة للنكرة يجب أن يكون نكرة والا اى وان لم يكن مراده هذا يرد عليه ان التعريف والتنكير من خواص الاسم. فافهم وكن من الشاكرين

قوله: فيجب في تلك الجملة الغرض منه بيان الشرط الثاني لوقوع الجملة صفة للنكرة يعني ان الجملة التي تقع صفة للنكرة يجب ان تكون خبرية كما ان الصلة تجب ان تكون خبرية قوله: لان الصلة دليل اثبات هذا الشرط الثاني لوقوع الجملة صفة للنكرة يرد عليه لما كان المخاطب عالما باتصاف الموصوف بمضمون الصفة قبل ذكرها فلا فائدة في ايراد الصفة؟ اجاب الشارح عنه بقوله: وانما يجيء اي بالصفة ليعرف المتكلم الموصوف للمخاطب يرد عليه ان المخاطب لما كان عالما باتصاف الموصوف بمضمون الصفة فيكون عارفا بالموصوف فتعريف المتكلم الموصوف للمخاطب ثانيا تحصيل الحاصل؟ اجاب الشارح عنه بقوله: ويميزه اي المتكلم الموصوف عند المخاطب بما كان يعرفه اي الموصوف قبل من الاتصاف بمضمون الصفة حاصل الجواب ان الموصوف وان كان معلوما للمخاطب من حيث مضمون الصفة لكن لم يكن معلوما له ان الموصوف بهذه الصفة ممتاز عن الغير أم لا فجاء المتكلم بالصفة ليعرف المخاطب ان الموصوف بهذه الصفة ممتاز عن غيره فعلى هذا يحصل بالصفة فائدة تامة قوله: والانشائية اي ليست جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكرها لأن الانشاء ايجاد ما لم يوجد يرد عليه ان الجملة الانشائية قد تقع صفة؟ اجاب الشارح بقوله: فوقوعها صفة او صلة انما يكون بتقدير القول اي مقول في حقه ولا تقع صفة برأسها كما قلت، والشرط الثالث لوقوع الجملة صفة للنكرة وجود الضمير العائد الى الموصوف وترك الشارح هذا الوجه لظهوره وشهرته قوله: فان قيل الغرض منه اعتراض وهو انما يرد على تشبيه الجملة التي تقع صفة للنكرة بالصلة فهي مشبه به والجملة التي تقع صفة للنكرة مشبه وكلمة كاف آلة التشبيه ووجه التشبيه وجوب كل واحد منهما جملة خبرية حاصل الاعتراض انا لا نسلم كون الصلة جملة خبرية لجواز ان يقع الانشاء ايضا صلة للموصول كما ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى: وان منكم لمن ليبطئن فكلمة من موصولة وقوله: ليبطئن وقع صلة له مع انه انشاء، والتقدير من أقسم بالله ليبطئن والقسم من اقسام الانشاء فكيف يصح الجزم بكون الصلة جملة خبرية؟ قوله: قلنا، جواب هذا الاعتراض حاصله أن ههنا امرين احدهما نفس القسم وحدها وثانيهما القسم مع جوابه وبينهما فرق عظيم فالقسم من الانشاء باعتبار نفس القسم لا باعتبار القسم مع جوابه أما باعتبار أن القسم مع جوابه فهو [illegible] اخبار بدليل دخول لام الابتداء ولام التاكيد وغير ذلك كحروف المشبهة بالفعل والتاكيد انما يدخل في الاخبار لا في الانشاء

والصلة في قوله تعالى جواب القسم لا القسم نفسه قوله: وهذا كما ان الشرطية خبرية غرضه بيان النظير يعني كما ان مجموع الشرط والجزاء خبر فكذا الجواب المؤكد بالقسم خبر دون القسم وحده فانه انشاء بخلاف الشرط وحده فانه ليس بخبر ولا انشاء بل قيد للمسند في الجزاء قوله: فان قيل هذا الاعتراض ايضا يرد على التشبيه لكن لا يرد على الجزء الذي ورد عليه الاعتراض الاول بل هذا يرد على الجزء الاخير من التشبيه اي قوله يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمون الصفة قبل ذكرها فالمعترض لا نسلم وجوب علم المخاطب باتصاف الموصوف بمضمون الصفة لان الله سبحانه وتعالى ذكر في سورة التحريم: قوا أنفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة بالصفة والموصوف وهو التركيب التوصيفي، وذكر في سورة البقرة بالموصول والصلة حيث قال: فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وسورة التحريم متقدم على سورة البقرة في ترتيب النزول فبين صاحب الكشاف النكتة لذكره تعالى في سورة البقرة بالصلة والموصول وفي سورة التحريم بالصفة والموصوف بأن المخاطبين في سورة التحريم كانوا غير عالمين بمضمون الصفة قبل ذكرها فلذا ذكر بالموصوف والصفة وذكره الله في البقرة بالصلة والموصول لعلم المخاطبين بمضمون الصلة قبل ذكرها لأن الكفار عرفوا هذه النار الموصوفة بهذه الصفات من سورة التحريم فجاءت الآية بالموصول والصلة في البقرة مشارا بها الى ما عرفوا من سورة التحريم ومما ذكرنا ثبت عدم وجوب علم المخاطب باتصاف الموصوف بمضمون الصفة قبل ذكرها؟ قوله: قلنا الغرض جواب هذا الاعتراض حاصله يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصوف بمضمون الصفة قبل ذكرها لان المخاطبين في سورة التحريم هم المؤمنون فيجوز أن يحصل لهم العلم بهذه النار الموصوفة بهذه الصفات بسبب النبي عليه الصلاة والسلام بأن سمعوا اوصاف النار من النبي عليه السلام وفي سورة البقرة هم الكفار فلما سمعوا الآية التي في سورة التحريم الموصوفة بهذه الصفات العظمى علموا منها أوصاف النار فجاءت في سورة البقرة معرفة لتقدم ذكرها في سورة التحريم فهذا مقام التعريف العهدي فخوطبوا بها في سورة البقرة قوله:..

قوله: واما توكيده اي القسم الثاني من الاقسام الخمسة للتوابع التاكيد فقال المصنف: اما توكيده قوله: اي تقرير المسند اليه الغرض منه اولا الاشارة الى ان الألف واللام في قوله فللتقرير عوض عن المضاف اليه أو للعهد الخارجي والمعهود تقرير المسند اليه

وثانيًا الرد الاجمالي على العلامة لأنه اراد من التقرير تقرير الحكم واما الرد التفصيلي سيأتي بعد عدة اسطر انشاء الله العزيز قوله: اى تحقيق مفهومه الغرض منه دفع دخل يرد أن التقرير عبارة عن تصور الشيئ في القلب واظهاره باللسان ومقابله التحرير وهو عبارة عن تصور الشيئ في القلب واظهاره بالقلم فعلى هذا يكون المعنى التاكيد انما يكون عند ظهور المسند اليه باللسان والا فلا يكون تاكيدا ؟ حاصل الدفع أنه ليس المراد من تقرير المسند اليه اظهار المسند اليه باللسان بل المراد منه تحقيق مفهوم المسند اليه في ذهن السامع. قوله: ومدلوله غرضه دفع الشبهة بأن المتبادر الى الفهم من المفهوم هو المفهوم الحقيقي فعلى هذا يخرج منه مثل رمى الأسد نفسه فلفظ نفسه تاكيد للمفهوم المجازي لأن المراد من الأسد الرجل الشجاع لا المفهوم الحقيقي ؟ حاصل الجواب ان المراد من المفهوم المدلول وهو عام سواء كان حقيقيًا او مجازيًا كما في رمى الأسد نفسه قوله: اعنى جعله مستقرا الغرض دفع ايراد يرد أنه يمكن أن يكون المراد من تحقيق مفهوم المسند اليه ازالة الخفاء عن المسند اليه بأن يكون المسند اليه خفيًا على السامع فيؤكده حتى يزال الخفاء عنه والحال ان ازالة الخفاء انما يكون بعطف البيان لا بالتاكيد ؟ دفعه الشارح بقوله: اعنى جعله مستقرا حاصله أنه ليس المراد بتحقيق مفهوم المسند اليه ازالة الخفاء بل المراد ازالة احتمال الغير بحيث لا يظن بالمسند اليه غيره نحو جائني زيد اذا ظن المتكلم الخ قوله: ومثل هذا غرضه دفع الايرادين حاصل ايراد الأول أن تؤكيد المسند اليه كما يكون للتقرير فكذا يكون لدفع توهم التجوز أو السهو فلم حمله على التقرير فقط، وحاصل ايراد الثاني ان التاكيد لما ياتي لدفع توهم التجوز أو السهو فذكرهما ثانيا مستدرك دفعهما الشارح بقوله: ومثل هذا الخ حاصل الجواب أنه فرق بين القصد الى مجرد التقرير وبين القصد الى دفع التوهم وههنا قصد مجرد التقرير لا لدفع توهم التجوز والسهو ولذا لم يحمله عليهما وكذا دفع الثاني بأنهما لما لم يقصدا فلا يكون ذكرهما ثانيًا مستدركا كما قلت. قوله: على ما اشار اليه صاحب المفتاح الغرض من قول صاحب المفتاح ذكر التاكيد. قوله: ذكر العلامة في شرح المفتاح ان مراد السكاكي من قصد الى مجرد التقرير تقرير الحكم واعلم أن في قول السكاكي ثلاث احتمالات الأول: أن يكون المراد من القصد الى مجرد التقرير مجرد تقرير الحكم كما هو مذهب العلامة قطب الدين الشيرازي، والثاني: أن يكون المراد من القصد الى مجرد التقرير مجرد تقرير المسند اليه والمحكوم عليه كما هو مذهب المصنف والشارح والثالث أن يكون المراد من من القصد الى مجرد التقرير مجرد تقرير التخصيص ولم يذهب اليه أحد بل هو مجرد احتمال العقل، لكن الشارح عند الرد على العلامة يقول انه لو اراد من مجرد التقرير تقرير الحكم

كان الأولى أن يُراد من مجرد التقرير تقرير التخصيص ليكون مطابقًا مع الحوالة؟ رد الشارح على مذهبه بقوله:
ولو يبين أن أى موضع من بحث التقديم والتأخير يطلعنا عليه؟ حاصل الرد
أن العلامة اراد من القصد الى مجرد التقرير تقرير الحكم ولم يطابق مع الحوالة وعدم المطابقة مع الحوالة
خطاء وهذا ايضًا خطاء قوله: وهو خلاف ما صرحوا به غرضه الرد على العلامة حاصله ان ماذكره
العلامة من أن المراد تقرير الحكم مُخالف عما صرحوا فى تفسيره مرّح القوم فى نحو لاتكذب أنت من ان تاكيد المسند اليه
لايفيد الا مجرد تقرير المحكوم عليه دون الحكم فعلى هذا يكون قول العلامة مخالفًا عن تصريحات القوم والمخالفة
عن تصريحاتهم لايجوز. قوله: فان قيل غرض القائل من قوله تصحيح قول العلامة حاصله أنه لم يُرد بالتاكيد
التاكيد الصناعى أى التابع المخصوص حتى يكون قول العلامة مخالفًا لما صرح به القوم من أن التاكيد
الاصطلاحى لايكون لتقرير الحكم بل أراد مجرد تكرير المسند اليه ولاشك أن تكرير المُسند اليه فى نحو
أنا عرفت وأنت عرفت مفيد لتقرير الحكم وتقويته لأن عرفت اسند أولا إلى الضمير المتصل و
أسند المجموع اى الفعل مع ضمير المتصل ثانيًا إلى أنا أو أنت فافهم قوله: قلنا غرضه الرد
على هذا القائل حاصله أنا لانُسلم ان تكرير المُسند اليه لتقرير الحكم وماقلت من تصريح القوم فى
قولنا أنا أو أنت عرفت ان التكرار مفيد لتقرير الحكم فمدفوع حيث دفعه الشارح بقوله: بل
التقديم حاصله ان تقرير الحكم قد استفيد من تقديم المُسند اليه لامن تكريره لأن
بتقديم المسند اليه يكرر الاسناد وهو مفيد لتقرير الحكم كما لايخفى قوله: الا يُرى
الغرض منه اقامة الدليل على ان تكرير المسند اليه لايفيد تقرير الحكم حاصل الدليل انا لانُسلم
أن تكرير المسند اليه مفيد لتقرير الحكم لأنا نُقدم لك مثالًا يكون المسند اليه فيه مكررًا ولايكون
ذلك مفيدًا لتقرير الحكم بل انما هو لمجرد تقرير المحكوم عليه لاالحكم قوله: على أن
السكاكى الغرض منه رد ثان على العلامة بأنه لايصح الحوالة على هذا التوجيه لأن السكاكى لم يورد
تحقيق تقوى الحكم فى فصل تقديم المسند اليه بل اورد تقديم المسند اليه وبين تقوى الحكم
فى آخر بحث تاخير المُسند اليه فعلى هذا ثبت ان هذا التوجيه لايكون موافقًا مع الحوالة
قوله: ولو سُلم يعنى لو سلم أنه اراد آخر بحث تاخير المسند اليه فنقول فليكن قوله: بما
يطلعك الخ والتفصيل مذكور فى الشرح. قوله: ولو سُلم هذا تسليم للرد الأول يعنى لو
سُلم ان المُراد بالتاكيد مجرد التكرير وهو يفيد تقرير الحكم فالمناسب له أن يعرض للتخصيص

بان يقول وربما كان القصد الى مجرد التقرير والتخصيص بل هو اولى. قوله: والاظهر الغرض منه دفع دخل يرد أنه لما لم يكن توجيه العلامة قطب الدين موافقا مع الحوالة فما التوجيه الصحيح لهذه الحوالة؟ قال الشارح فى الجواب: والأظهر فى بيان الحوالة هو ان قول السكاكى تفصيله فى الكتاب قوله: وايراده الغرض دفع دخل يرد ان البحث ههنا فى بيان توكيد المسند اليه لا فى التخصيص فالبحث عن التخصيص خروج عن البحث وهو باطل؟ دفعه الشارح بقوله: وايراده حاصل الدفع ان ذكر التخصيص فى هذا المقام للطرد لاقصدا كما هو دأب المصنف فى ذكر المسائل الطردية عقيب المسائل القصدية يرد على الشارح أنه لما كان كلام السكاكى محتملا لتقرير المسند اليه وتخصيصه كليهما فالمناسب أن تحمل كلام المصنف عليهما لا على التقرير فقط دون التخصيص؟ اجاب الشارح عنه بقوله: ولا حاجة الى حمل كلام المصنف حاصله ان المصنف لم يكن مقلدا للسكاكى فى مثل هذه المقامات بل يكون معارضا له وحمل كلام احد المعارضين على كلام معارض آخر لا يصح قوله: وبهذا اى تحقيق الذى سلف ظهر أن ما يقال الخ غلط فاحش اما كون الأول غلطا فاحشا فلأن تقرير الحكم يكون مستفادا من التقديم لا من التاكيد واما الثانى فلأن أنا ليس للتقرير بل للتخصيص وأما وحدى ولاغيرى فليسا لتاكيد المحكوم عليه بل للتخصيص عن ارتكابه أى اى ارتكاب الغلط الفاحش غنية أى استغناء بما ذكرنا من الوجه الصحيح من ان المراد من مجرد التقرير فى قول السكاكى هو تقرير المسند اليه.

قوله: اى المتكلم غرضه دفع دخل يرد انك قلت ان التاكيد يجيئ لدفع توهم التجوز وهذا يكون عند كون دفع توهم التجوز مقدورا للمتكلم والحال أنه ليس بمقدور المتكلم فكيف يصح قوله أو لدفع توهم التجوز؟ دفعه الشارح بقوله: اى التكلم بالمجاز حاصله ان العبارة مبنى على الحذف وتقديره هكذا أى التكلم بالمجاز والتكلم بالمجاز مقدور للمتكلم قوله: نحو قطع اللص الأمير الامير مثال لتاكيد اللفظى او نفسه وعينه مثال لتاكيد المعنوى وانما مثل لكلا التاكيدين اى اللفظى والمعنوى لاشتراكهما فى دفع توهم التجوز قوله:

ولا يدفع الغرض دفع دخل يرد ما النكتة فى ذكر المثالين لدفع توهم التجوز المثال الأول لتاكيد اللفظى والثانى للمعنوى/ ومثال واحد أى التاكيد اللفظى لدفع توهم السهو؟ حاصل الرد ان توهم السهو لا يدفع بالتاكيد المعنوى وعدم اندفاعه ظاهر فانه اذا قال:

جائنی زید نفسہ یحتمل أن القائل اراد ان یقول جائنی عمرو نفسہ لکنہ سہی وتلفظ بزید مکان عمرو فلذا لم یذکر المثال التاکید المعنوی لدفع توہم السہو. قولہ: أو لدفع أو یکون التاکید لدفع توہم عدم الشمول نحو جائنی القوم فان لفظ القوم محتمل لعدم الشمول بان الجائی بعضہم دون البعض والتاکید یدفعہ. قولہ: الا انک الغرض دفع شبہۃ ترد ان المجیئ منسوب الی الکل مع أنہ لم یصدر عن الکل بل عن بعضہم فالمناسب لہ ان یقول جائنی القوم بعضہم ؟ حاصل الجواب انما اسند المجیئ الی الکل دون البعض لعدم اعتداد البعض قولہ: او انک ہذا الجواب الثانی لہذہ الشبہۃ کما ہو واضح من الشرح قولہ: وربما یجمع الغرض بیان المسئلۃ الأخری بأن دفع توہم عدم الشمول قد یکون بلفظ کلہم فقط وقد یکون بلفظ أجمعین فقط وقد یکون بکلیہما بحسب اقتضاء المقام کقولہ تع: فسجد الملائکۃ کلہم أجمعون. قولہ: وبہذا أی بکثرۃ الملائکۃ واستبعاد سجود جمیعہم لآدم علیہ السلام مع تفرقہم واشتغال کل منہم بشان یزداد التعییر والتقریع علی ابلیس بحیث ان الملائکۃ کثیرۃ ولا یعلم تعدادہم إلا اللہ مع اشتغال کل منہم بشان سجدوا لآدم علیہ السلام تعجیلا لأمر اللہ سبحانہ وتعالی وانک واحد مع عدم الاشتغال بأمر أبیت عن سجدۃ آدم علیہ السلام قولہ: ولا دلالۃ الغرض منہ رد علی الاصولیین وہم یقولون أن لفظ کلہم یکون لدفع توہم عدم الشمول وکلمۃ اجمعون یکون لدفع توہم التاویل بحیث لما قال اللہ سبحانہ وتعالی: فسجد الملائکۃ توہم السامعون أن ہذا الفعل لم یصدر عن جمیع الملائکۃ بل عن بعضہم بأن بعض الملائکۃ سجدوا دون بعض الآخر فلما قال کلہم دفع ہذا التوہم لکن یحتمل التاویل بأن سجودہم لا علی سبیل الاجتماع فی زمان واحد بل جماعۃ جماعۃ فلما قال أجمعون فقد اندفع ہذا التوہم أیضا فعلی ہذا یکون لفظ أجمعون تاسیسا لا تاکیدا فرد الشارح بزعمہ علیہم بقولہ: ولا دلالۃ لاجمعون علی کون سجودہم فی زمان واحد علی ما توہم باعتبار الوجہین الأول: أن لفظ أجمعون ان کان تاکیدا بمعنی الکل فلا یفید الاجتماع فی الزمان کما ان تکرار لفظ کل لا یفید الاجتماع فی الزمان. والثانی: انہ لو کان دالا علی الاجتماع فی الزمان فالمناسب ان یقرء بالنصب لأنہ حینئذ یصیر ظرفا وہو من المنصوبات مع أنہ مرفوع کما ہو الظاہر ؟ والجواب من جانب الاصولیین أن ہذا تاسیس لا تاکید وفی التاکید اعادۃ ما سبق والتاسیس دال علی الافادۃ والافادۃ أولی من الاعادۃ وأجیب عن دلیل الأول للشارح أنہ

اجمعون وان کان بمعنی الکل لایفید الاجتماع فی الزمان الآنّ مادّة أجمعون یدلّ علی الاجتماع فلا یبعد ان یعتبر ذلک الاجتماع من مادته، دعن دلیله الثانی: ان کون أجمعون مرفوعًا باعتبار اللفظ و التاسیس باعتبار المعنیٰ کما لایخفی. وههنا بحث: الغرض منه اعتراض علی الماتن حاصله أنّ ذکره عدم الشمول بعد دفع توہم التجوز انما ہو لزیادة التوضیح والّا ای ان لم یکن لزیادة التوضیح فہو من قبیل دفع توہم التجوز لأنّ کلاہم فی قول الله عز وجلّ انما یکون تاکیدا اذا کان المتبوع دالًّا علی الشمول ومحتملًا لعدم الشمول والّا ای وان لم یدلّ علی الشمول لکان تاسیسًا لا تاکیدا فعلی ہذا یکون ذکر دفع توہم عدم الشمول بعد دفع توہم التجوز مستدرکًا قوله: ولذا قال الشیخ الغرض من نقل کلام الشیخ ذکر التائید لما سبق والتفصیل مذکور فی الکتاب؟ والجواب من جانب المصنف ان التجوز فیما سبق مختص بالمجاز العقلی ودفع توہم عدم الشمول مختص بالمجاز اللغوی وذکر أحد المجازین بعد الآخر لایکون مستدرکًا قوله: واما نحو جائنی الرجلان الغرض من ہذه العبارة دفع ہذه الشبہة من عند نفسه حاصله انا لانُسلم عدم الفرق بین دفع توہم عدم الشمول ودفع توہم التجوز بأنّا نقدم لک مثالًا یکون فیه دفع توہم عدم الشمول ولایکون فیه دفع توہم التجوز مثلًا اذا قلت جائنی الرجلان فہذا لایحتمل التجوز لأنّ المثنی نص فی مدلوله اعنی الاثنان لکن یحتمل عدم الشمول بأن یکون الجائی أحدہما فثبت الفرق بینہما؟ اجاب الشارح بقوله: واما نحو الخ حاصل الجواب أنه کما لا یکون لدفع توہم التجوز فکذا لایکون لدفع توہم عدم الشمول لأنّ المثنی الخ قوله: بل الاولی الغرض منه دفع دخل یرد انه لما لم یکن ہذا لدفع توہم عدم الشمول ودفع توہم التجوز کلیہما فعلیک ببیان الوجه الصحیح؟ فقال الشارح العلام: بل الأولی أنه الخ قوله: واما اذا توہم الخ الغرض دفع الایراد حاصل الایراد انک حکمت وافتیت بعدم الفرق بین دفع توہم التجوز ودفع توہم عدم الشمول ولانُسلم قولک لوجود دفع توہم التجوز بدون دفع توہم عدم الشمول فی نحو جائنی الرجلان اذا توہم السامع ان الجائی رسولا ہما لانفس الرجلان ولا أحدہما ورسول الآخر فالتاکید لدفع توہم التجوز دون دفع توہم عدم الشمول؟ حاصل الدفع ظاہر من قول الشارح علیک بالتامل فیه. قوله: ولذا اذا توہم غرضه شبہة ترد حاصلہا أنا لانسلم عدم الفرق بینہما بل الفرق بینہما موجود لانک اذا قلت جائنی الرجلان فہذا یحتمل أن یکون الجائی أحدہما والآخر کان مریضًا وباعثًا فلذا ذکرہما لکن لما قال کلاہما فقد اندفع ہذا التوہم ولایکون محتملا لعدم الشمول حتی یدفع بالتاکید فثبت ان بینہما فرق؟ حاصل

الدفع ظاهر. قوله: اى تعقيب المسند اليه غرض الشارح من هذه العبارة اولا اشارة الى بيان معنى المتن وثانيا اشارة الى ان المراد ههنا هو المعنى المصدرى لا المعنى الاصطلاحى وهو التابع المخصوص

قوله: ولا يلزم كون الغرض منه اعتراض على الماتن حاصله انه يعلم من كلام الماتن ثلاثة امور الأول: انه يلزم أن يكون الثانى اوضح من ان عطف البيان يكون عند وضوح الثانى من الأول؟ فرد عليه الشارح بقوله: ولا يلزم كون الثانى أوضح يرد على الشارح أن فائدة عطف البيان هو الايضاح فلو لم يكن الثانى واضحا فلا يحصل الايضاح فاذا لم يحصل الايضاح فما فائدة عطف البيان؟ دفعه الشارح بقوله: لجواز ان يحصل الايضاح حاصله انا سلمنا ان فائدة عطف البيان هو الايضاح وهو يحصل من اجتماعهما مثلا اذا سمى الاثنان بزيد واثنان بعبد الله والخامس اشتهر بهما فاذا قلت جائنى زيد فهو يشتمل للاثنين الذين سميا به وان قلت جائنى عبد الله فهو شامل للذين سميا به وان قلت جائنى زيد عبد الله فهذا شامل للرجل الخامس فقط فعلى هذا ثبت ان الايضاح يحصل من اجتماعهما. والامر الثالث أنه يفهم من كلامه ان عطف البيان منحصر فى الايضاح؟ فرد الشارح عليه بقوله: وفائدة عطف البيان لا للايضاح لأن الكعبة أشهر من البيت الحرام لأنها اسم مختص ببيت الله تعالى لا يشاركه فيه شيئ كما يجيئ الصفة لذلك يعنى كما ان الصفة تجيئ للمدح كذا عطف البيان يجيئ له قوله: وذكر فى قوله تعالى الا بعدا الآية الغرض من نقل قول صاحب الكشاف ايراد التاييد حاصله أن صاحب الكشاف ذكر ان قوله تعالى: قوم هود عطف البيان لعاد فان قلت ما الفائدة فيه؟ قلت الفائدة فيه التنبيه على أن يسموا بهذه الوسمة والدعوة بأن المراد من عاد قوم مخصوص وهو قوم هود عليه السلام لا قوم آخر.

قوله: ومما يدل بيان أمر الثالث يعنى يفهم من كلام المصنف أن عطف البيان يكون باسم مختص بمتبوعه؟ فرد الشارح عليه: ومما يدل اى ان عطف البيان لا يلزم ان يكون البيان اسما مختصا بمتبوعه وذكر العلماء فى قول الشاعر: المؤمن العائذات الطير الخ فان الطير ههنا عطف البيان مع انه لم يكن اسما مختصا بالعائذات بل بينهما عموم وخصوص من وجه مادة الاجتماع كطيور الكرم ومادة الافتراق منجانب العائذات كالانسان الجانى ومن جانب الطير كطيور بلادنا قوله: وكذا كل صفة يعنى يكون من قبيل عطف البيان كل موصوف يكون بعد الصفة نحو جائنى الفاضل الكامل

زید فانّ زیدًا عطف بیان للفاضل الکامل ولایکون اسمًا مختصًا لمتبوعہ قولہ: فالأحسن غرضہ دفع دخل یرد أنہ یمکن ان یکون الموصوف الواقع بعد الصفۃ بدلًا لاعطف بیان؟ دفعہ الشارح بہذا القول حاصلہ أنّ جعل الموصوف الواقع بعد الصفۃ بدلًا حسن وجعلہ عطف البیان أحسن للوجہین اشار الی وجہ الأوّل بقولہ: لما فیہ ای فی عطف البیان من ایضاح الصفۃ المبہمۃ لأن الفاضل الکامل صفۃ مبہمۃ تصلح للصدق علی افراد کثیرۃ فبذکر زید یوضح تلک الصفۃ المبہمۃ والایضاح من شان عطف البیان دون البدل، اشار الشارح الی الوجہ الثانی بقولہ: وفیہ ای بعطف البیان او الموصوف اشعار بکونہ علمًا فی ھذہ الصفۃ أی کون الموصوف علمًا للمتبوع وفی کونہ علمًا یحصل الایضاح ولاشک ان ایضاح المتبوع وتفسیرہ فائدۃ لعطف البیان دون البدل والجواب من جانب المصنّف عن الشکل انّ کلام المصنّف لایکون مبنیًا علی الکلیۃ بل علی الاغلبیۃ والاکثریۃ قولہ: فان قلت، الغرض منہ اعتراض ویقال لہذا الاعتراض الاعتراض الاستفساری بحیث ان المعترض یستفسر عن المجیب بأنّ الماتن کذا ذکر والسکاکی کذا فأیہما حق؟ قولہ: قلت حاصل الجواب أنّ الحق ماذکرہ الماتن وماذکر السکاکی محمول علی ماذکرہ الماتن لأنہ لم یرد انہ عطف البیان الصناعی بل أرادانہ من قبیل الایضاح والتفسیر فثبت أنہ وصف من قبیل الایضاح والتفسیر ویجیٔ لہما ایضًا قولہ: یکون ایرادہ الغرض من ھذہ العبارۃ دفع دخل یرد أنہ لما لم یکن ہذا من قبیل عطف البیان الصناعی فلم أوردہ فی مبحث عطف البیان الإصطلاحی وھذا خروج عن البحث وہو باطل؟ حاصل الدفع ان ایرادہ فی ھذا البحث طردًا لاقصدًا علی ما ہو دأب السکاکی والتفصیل مذکور فی الشرح قولہ: وتقریر ذلک غرضہ دفع الإیراد ہو انّ جعل اثنین وواحد صفۃ من قبیل الایضاح والتفسیر انما یصح لوکان فی الہین والہ ابہامًا فما الابہام فیہما؟ حاصل الجواب ظاہر. قولہ: وہذا الذی قصدہ الغرض من نقل قول صاحب الکشاف ایراد التأیید کما تعرفہ من الشرح. قولہ: وقولہ یؤکدہ الغرض منہ دفع دخل یرد أنّ کلام صاحب الکشاف دال علی أنّ اثنین وواحد تاکید لاوصف فکیف یصح ما قال المصنّف أنہما وصفان؟ حاصل الدفع انہ لیس المراد من التاکید فی ھذا المقام التاکید الاصطلاحی بل المراد ھہنا التاکید اللغوی ای التقرر والتحقق لأن تاکید الاصطلاحی انما یکون بتکریر لفظ المتبوع او بألفاظ مخصوصۃ فافہم قولہ: فالآیتان غرض الشارح من ھذہ العبارۃ دفع ایراد مقدر تقریرہ انّ تشبیہ قولہ تعالیٰ لاتتخذوا الآیۃ علی قولہ تعہ: ومامن دابۃ لایصح لأن القصد فی الآیۃ الأولی

الى العدد نفيا واثباتا وفي الآية الثانية الى الجنسية فكيف يصح التشبيه بينهما؟ حاصل الدفع ان تشبيه قوله تعالى لا تتخذوا الآية على قوله وما من دابة الآية لا يكون من كل الوجوه بل من بعض الوجوه وهو اشتراكهما في وصف البيان والايضاح وان لم يشتركان في القصد لأنه في الآية الأولى الى العدد نفيا واثباتا وفي الآية الثانية الى الجنسية، ولما توهم القوم الاختلاف بين صاحب الكشاف وصاحب المفتاح والمصنف في هذا المقام بحيث أن كلام السكاكي يشير الى أنه عطف البيان وكلام المصنف يشير الى أنه صفة وكلام صاحب الكشاف يشير الى أنه تاكيد؟ فرد الشارح عليه بقوله: وبه أي بتقرير هذا البحث تبين ان الاخلاف الخ لأنه وصف صناعي وليس لعطف بيان لعدم صدق تعريفه عليه ولا بتاكيد صناعي كما ذكره الشارح والله اعلم بالصواب.

قوله: على ما توهم القوم الغرض منه رد على المتوهمين القائلين بالخلاف بينهم فهو متعلق بالمنفي أي الخلاف حاصل الرد أن مرجع الكل الى واحد كما عرفت قوله: واستدل العلامة في شرح المفتاح غرض العلامة من عبارته دليل على ان اثنين وواحد في الآية المذكورة عطف بيان لا وصف وغرض الشارح من نقل قوله رد على دليله حاصل ما استدل أن الوصف عند النحاة تابع يدل على معنى في متبوعه بمعنى انه تابع ذكر على معنى في متبوعه مثل جائني رجل عالم فان عالما يدل على معنى كائن في رجل وهو العلم على ما نقل من ابن الحاجب ولم يذكر اثنين وواحد للدلالة على الاثنينية والوحدة التين في متبوعهما حتى يكونا نعتا بل ذكرا للدلالة على أن القصد في متبوعهما الى أحد جزئيه اعني التثنية والوحدة دون جزء الآخر اعنى الجنسية فكل منهما تابع غير صفة يوضح متبوعه فيكون عطف بيان لا صفة. قوله: واقول ان أريد الخ الغرض منه رد على دليل العلامة حاصله انه ان اراد بالمعنى المذكور الحصر بأن الوصف لا يدل الا على معنى في متبوعه فقط فلا يصدق التعريف على شيئ من الصفة لأنها قد تكون للتخصيص أو التاكيد او المدح على ما مر في بحث الصفة وان اراد أنه ذكر ليدل على هذا المعنى ويكون الغرض من دلالته عليه شيئا آخر كالتخصيص والتاكيد وغيرهما فهو يصح ههنا لجواز ان يكون ذكر الاثنين وواحد للدلالة على الاثنينية والوحدة ويكون الغرض من هذا بيان المقصود وتفسيره كما في أمس الدابر فذكر الدابر ليدل على معنى الدبور والغرض منه التاكيد قوله: ألا ترى ان السكاكي الغرض منه ذكر التأييد لصحة الشق الثاني قوله: ثم قال اما انه ليس ببدل غرض العلامة بيان الدليل على أن ليس كل واحد من الاثنين والواحد بدلا وحاصله ظاهر

وغرض الشارح من نقل قوله رد عليه بقوله: وفيه أيضا نظر أن لانسلم ان البدل يجب صحة قيامه مقام المبدل منه الى ترى الى ماذكره صاحب الكشاف فى قوله تعالى: وجعلوا لله الشركاء الاية ان الشركاء مفعول ثان للجعل والجن بدل منه من قبيل بدل الكل ومعلوم أنه لامعنى لقولنا وجعلوا لله الجن قوله: بل لايبعد ان يقال الاولى غرضه منه الترقى فى الرد على دليله بعدم صحة البدلية ودليل لصحة البدلية فيكون البدل أولى لأنه المقصود بالنسبة والنهى انما هو عن اتخاذ الاثنين.

قال الماتن: واما الابدال منه الخ زاد الشارح قوله: اى من المسند اليه لتعيين المرجع للضمير قوله: وفى هذا اشعار الغرض دفع مايرد من أن مبنى المتون على الاختصار فينبغي ان يقال: واما الابدال بلا زيادة لفظ منه؟ حاصل الدفع انما زاد لفظ منه للاشعار بأن المسند اليه بالنظر الى الظاهر هو المبدل منه و اما بالنظر الى التحقيق هو البدل لأنه مقصود بالحكم والمبدل منه توطئة وتمهيد له. قوله: وفى لفظ المفتاح ايماء الى ذلك غرضه تأييد للاشعار المذكور. قوله: فى بدل الكل غرضه بيان النكتة لتعدد الامثلة بأنه لتعدد الممثلات. قوله: وهو الذى تعريف البدل الكل والمراد من الذات المصداق قوله: وان كان مفهوماهما متغائرين يرد عليه ان الحكم فى نقيض مدخول ان الوصلية أولى فيكون المعنى لو كان مفهوماهما متحدين يكون بدل الكل بالطريق الأولى وهو باطل لأن تغاير المفهومين فى بدل الكل ضرورى كمفهومى اخوك وزيد؟ أجيب بأن كلمة ان ههنا ليست للوصلية بل للشرطية والجزاء محذوف فيكون التقدير وان كان مفهوماهما متغائرين فيطلقان عليه أو أجيب بأن كلمة ان ههنا مخففة من المثقلة واسمها ضمير الشان وخبرها كان الخ ودخول اللام على خبرها ليس بضرورى. قوله لاكاشتمال الظرف على المظروف يرد عليه أنه لايصح نفى الشارح فى بدل الاشتمال اشتمال الظرف على المظروف بل هو موجود فى القرآن كقول الله العزيز: يسئلونك عن الشهر الحرام قتال فيه فان قوله: قتال فيه بدل الاشتمال للشهر وهو ظرفه وقد يكون بالعكس نحو سرق زيد ثوبه فإن ثوبه بدل الاشتمال وظرف لزيد وقد لايكون واحد منهما كقولك اعجبنى زيد علمه؟ أجيب ان مراد الشارح نفى الاشتراط لا النفى اصالة يعنى انه لايشترط فى بدل الاشتمال خصوص اشتمال الظرف بل المعتبر فيه بل المعتبر فيه اعم من اشتمال الظرف وغيره كما مر. قوله: فان قلت ههنا لزيادة الخ حاصله أن ههنا أربع صور الأولى: ايراد لفظ الزيادة فى كليهما والثانية: عدم ايراده فى كليهما والثالثة: ايراد لفظ الزيادة فى التاكيد دون البدل والرابعة: عكس الثالثة؛ كما قال المصنف. قوله: قلت قد أخذ هذا حاصل الجواب انه اختار الصورة

الرابعة وفاقاً للمفتاح يرد عليه لم اختار صاحب المفتاح هذه الصورة ؟ اجاب بقوله على عادة افتنانه والافتنان ايراد الكلام بعبارات شتى يرد عليه ان الافتنان يحصل بالصورة الثالثة ايضاً فما النكتة فى اختيار الصورة الرابعة ؟ اجاب بقوله : والنكتة فيه الايماء . قوله : وهو اضافة المصدر الى المعمول الغرض منه بيان الاحتمالين فى اضافة لفظ الزيادة الى التقرير ودفع توهم اضافة الصفة الى الموصوف بان الزيادة ان كان مصدراً معلوماً فالاضافة الى المعمول وان كان حاصلاً بالمصدر فالاضافة للبيان قوله : قال صاحب الكشاف الغرض منه تائيد للمذكور بان فى بدل الكل بيان التقرير ظاهر قوله : بخلاف ضربت زيداً اذا ضربت غلامه الغرض منه رد على ابن الحاجب حيث جعل هذه الامثلة من قبيل بدل الاشتمال فرد عليه بانها امثلة للبدل الغلط . قوله : ثم بدل البعض والاشتمال الغرض منه اعتراض على المصنف بان اقسام الثلاثة للبدل لاتخلو عن ايضاح البتة فكان الاحسن ان يقال لزيادة التقرير والايضاح ؟ والجواب عنه ان الايضاح لازم مع التقرير لأن كل ما تقرر تكرر وبالعكس وكل ما تقرر يوضح فلاحاجة الى ذكره .

قول الماتن : واما العطف الخ قول الشارح : اى جعل الشيئ معطوفاً على المسند اليه اشارة الى ان العطف بالمعنى المصدرى وايضاً الى ان المراد منه عطف الشيئ على المسند اليه لا بالعكس . قوله : فان فيه تفصيلاً للفاعل دليل تطبيق المثال مع الممثل . قوله : اى لثبوت الحكم للتابع والمتبوع اشارة الى تفصيل معنى الجمع والمطلق بان المراد من الجمع ان لايكون لأحد الشيئين وبالمطلق ان لايدل على حصوله لهما فى زمان واحد أو فى زمانين قوله : واحترز بقوله مع اختصار اشارة الى بيان فائدة ذكر لفظ الاختصار، والى دفع توهم المتوهم بان قولنا جائنى زيد وجائنى عمرو فيه تفصيل الفاعل مع أنه ليس من عطف المسند اليه قوله : بانه قد حصل بيان وتصوير لتفصيل المسند قوله : مع اختصار الخ تعيين للمشار اليه وبيان فائدة التشبيه بقوله : واحترز به . قوله : فهذه الثلاثة الخ الغرض بيان مابه الاشتراك ومابه الامتياز فى هذه الحروف الثلاثة، فثم ممتاز عن الفاء بمهلة لاتكون فى الفاء وثم ممتاز عن حتى بوجهين اشار الى الاول بقوله : الاان فيه دلالة حاصله انه يشترط فى حتى الانقضاء التدريجى بخلاف ثم، واشار الى الثانى بقوله : والتحقيق ان الغير حاصله ان فى حتى يشترط انتقال الذهن من الأضعف الى الأقوى او بالعكس بخلاف ثم قوله : ولا يعتبر الترتيب الخارجى الغرض بيان فائدة قيد ذهناً بان المعتبر الترتيب الذهنى لا

لا الخارجي قوله: فان قلت العطف على المسند اليه الغرض منه اعتراض على المصنف حاصله انه كما في هذه الامثلة الثلاثة تفصيل المسند كذلك تفصيل المسند اليه موجودة فكان المناسب ان يقول او لتفصيلهما معا قوله. قلت ذكر الشيخ في دلائل الاعجاز حاصل ما قال الشيخ ان النفي اذا دخل على كلام مقيد بقيد سواء كان موجبا او غير موجب فالمقصود من النفي والاثبات هذا القيد لا نفس النفي يحصل للنفي فائدة كقولنا جائني زيد فعمر فالمقيد ثبوت المجي لزيد وعمر والقيد الترتيب بلا مهلة وفي قولنا جائني زيد ثم عمر المقيد اثبات المجي لزيد وعمر والقيد الترتيب مع مهلة، فحاصل الجواب ان المقصود في هذه الامثلة تفصيل المسند لا تفصيل المسند اليه وفرق ان يكون الشيء اي تفصيل المسند اليه حاصلا من الشيء اي العطف بهذه الحروف وبين ان يكون الشيء مقصودا وهو تفصيل المسند. قوله: فان قلت قد يجيء العطف حاصله ان في هذه الامثلة العطف موجود على المسند اليه وليس فيها تفصيل المسند لأن الموصوف واحد وتفصيل المسند يقتضي تعدد الموصوف قوله: قلت هذا في التحقيق جواب الأول حاصله أن اللام الداخلة على اسم الفاعل موصولي بمعنى الذي و اسم الفاعل بمعنى المضارع والموصول مع الصلة جملة وهو من قبيل عطف الجملة على الجملة. قوله: ولو سلم جواب ثان عن هذا الاعتراض بطريق التسليم حاصله لو سلم أن في الامثلة المذكورة عطفا على المسند اليه فنقول ان الحصر المذكور من جانب الواحد بمعنى ان تفصيل المسند لا يحصل إلا بعطف هذه الحروف على المسند اليه لا بمعنى ان كل ما عطف بهذه الحروف ففيه تفصيل المسند. قوله: لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد الغرض منه تطبيق المثال مع الممثل، وايضا اشار الى ان في العطف بلا يصح قصر الافراد والقلب وايضا اشار للفرق بين لا ولكن بأن لا يصح فيه كلا القصرين بخلاف لكن فانه يصح فيه قصر القلب دون الافراد واشار الى تائيد هذا الفرق بقوله: كذا في المفتاح والايضاح. قوله: ولم يذكر المصنف الغرض منه اعتراض وجواب وكلاهما ظاهران لمن يقرء البلاغة والبيان. قوله: والمذكور في كلام النحاة الغرض من نقل كلام النحاة بيان المعارضة بينه وبين ما سبق حاصل ما سبق ان كلمة لكن لقصر القلب فقط وحاصل ما قاله النحاة أنه لقصر الافراد فيلزم التدافع بين القولين؟ فحاصل الجواب عنه ان هذين الكلامين اصطلاحان ولا مشاحة في الاصطلاح قوله: واما انه يقال فيه اشارة الى ان قول النحاة مخصوص باعتقاد شركة زيد وعمر في نفي المجي واما اعتقاد شركتهما في المجي اي الاثبات فلم يقل به أحد من النحاة ايضا. قوله: عن المحكوم اليه الآخر بيان للمصروف والمصروف عنه

قوله: فان بل للاضراب عن المتبوع دليل على ان العطف بلفظ بل لصرف الحكم، قوله:
ومعنى الاضراب حاصله ان العطف بلفظ بل ان كان بعد كلام الموجب ففيه المذهبين، الأول: مذهب
الجمهور هو ان بل لصرف الحكم الى التابع وجعل المتبوع في حكم المسكوت عنه فمعنى نحو جاءني زيد بل عمرو مجيئ عمرو
واما مجيئ زيد وعدم مجيئه محتمل، والثاني: مذهب ابن الحاجب هو ان بل يثبت الحكم للمتبوع قطعا
فمعنى جاءني زيد بل عمرو ان عمروا جاء وزيد محكوم عليه بعدم المجيئ قطعا وان كان بعد غير الموجب
ففيه ثلاثة مذاهب الأول: مذهب الجمهور هو انه يفيد ثبوت الحكم للتابع مع سقوط ثبوت الحكم وانتفائه
عن المتبوع فمعنى ما جاءني زيد بل عمرو ثبوت المجيئ لعمرو مع احتمال مجيئ زيد وعدم مجيئه والثاني: مذهب
المبرد هو انه يفيد نفي الحكم عن التابع مع كون المتبوع في حكم المسكوت عنه فمعنى ما جاءني زيد بل عمرو عنده
عدم مجيئ عمرو ومجيئ زيد مع عدم مجيئه محتمل والثالث: مذهب ابن مالك هو انه يفيد نفي الحكم عن التابع
والمتبوع محكوم عليه بثبوت الحكم قطعا فمعنى قولنا ما جاءني زيد بل عمرو عدم مجيئ عمرو وثبوت المجيئ
لزيد يرد على مذهب الجمهور بان الحكم في الكلام المذكور هو النفي ولم يصرف الى التابع على مذهبهم بل المصروف
الى التابع هو الثبوت ولم يوجد في المتبوع ويمكن ان يقال من جانبهم ان المراد من الحكم اعم من الايقاع
والانتزاع فمرادهم بالصرف مخالفة حكم التابع عن المتبوع وهي موجودة على مذهبهم. قوله: فان
قلت قد صرح ابن الحاجب الغرض منه اعتراض وجواب وكلاهما ظاهران قوله: من المتكلم
دفع لما يرد ان ذكر التشكيك بعد ذكر الشك مستدرك لانه بمعناه؟ حاصل الدفع ظاهر. قوله: او للابهام
بيان للنكت الأخر التي لم يذكرها المصنف والمراد من الابهام ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو
في الآيات ان تحترزوا بنسبة الضلال الى المخاطبين لئلا يزيد غضبهم. قوله: لكن لا من حيث ان
مدلول اللفظ الغرض منه دفع ما يرد انه كيف يجوز الجمع في الاباحة والحال ان العطف بكلمة أو يجيئ لأحد
الأمرين وهو مناف للجمع؟ حاصل الدفع أن جواز الجمع ليس بمدلول اللفظ وهو كلمة أو بل بحسب أمر خارج وهو
التوسع من جانب المتكلم على المخاطب قوله: ومما عده السكاكي من حروف العطف غرض
السكاكي من كلامه عد أي المفسرة من حروف العطف وغرض الشارح من نقل كلامه رد عليه بان
مذهبه مخالف عن الجمهور وبين وجه الرد بطريقين. قوله: اي تعقيب المسند اليه بضمير
الفصل اشارة الى ان الفصل بالمعنى المصدري، وايضا اشار الى ان الفصل مصدر متعدي، وايضا
دفع ما يرد وهو ان الكلام في المسند اليه فشروع المصنف في الفصل خروج عن المبحث

حاصل الدفع ان تعقیب المُسند الیہ بضمیر الفصل من احوال المسند الیہ قولہ: وانما جعلہ من احوال المُسند الیہ دفع ایراد ہو انّ ضمیر الفصل متوسط بین المسند الیہ والمسند ونسبتہ الیہما علیٰ سوا، فلم جعلہ من احوال المُسند الیہ حیث اوردہ فی بابہ؟ حاصل الدفع ظاہر. قولہ: وہذا اولیٰ من قول من قال. لان التخصیص یقتضی المقصور والمقصور علیہ وہو مشترک بینہما، وایضاً بیّن الشارح وجہ الاولویۃ بقولہ: لأنا نقول الخ قولہ: وحاصلہ الغرض منہ اشارۃ الی ان لفظ القصر والحصر والتخصیص مترادفۃ قولہ: علی انّ التحقیق الغرض منہ بیان اولویۃ تفسیرہ من تفسیر من قال. قولہ: یعنی تقصر المسند علی المسند الیہ فیہ اشارۃ الی انّ البا، داخل علی المقصور. قولہ: فان قلت حاصلہ انّ المتبادر من الباء ان تدخل علی المقصور علیہ فدخولہ علی المقصور خلاف المتبادر؟ قولہ: قلت نعم حاصلہ ان المتبادر باعتبار اللغۃ دخولہا علی المقصور علیہ لکنّ الغالب فی الاستعمال و الاصطلاح أن تدخل علی المقصور قولہ: و من الناس من زعم غرض الزاعم تعمیم فائدۃ الفصل بانہ لقصر المسند علی المسند الیہ کذٰلک یکون لقصر المسند علیہ علی المُسند وأیّد کلامہ بکلام صاحب الکشاف وغرض الشارح من نقل قولہ رد علیہ بقولہ: وہذا غلط حاصل الرّد بوجہین کما ہو الظاہر من الشرح قولہ: ہو البطل الحامی البطل بتحریک الثلاث بمعنی الشجاعۃ والحامی بمعنی الحافظ قولہ: ثم التحقیق ان الفصل الخ الغرض منہ بیان الفوائد لایراد ضمیر الفصل وہی ثلاثۃ الاولی قصر المسند علی المسند الیہ والثانیۃ مجرد التاکید والثالثۃ یُفید قصر المسند الیہ علی المسند یرد علیہ ان ما ذکرہہنا ینافی لما سبق من انہ لایجیٔ لقصر المسند الیہ علی المسند قلت ان ما سبق کلام ظاہری فی بادی الرأی و الکلام ہہنا تحقیقی فلا منافاۃ بینہما قولہ: ای تقدیم المسند الیہ علی المسند الخ الغرض منہ تعیین المرجع وبیان المتقدم علیہ لان التقدیم تقتضی المقدم علیہ قولہ: فان قلت کیف یطلق التقدیم الخ الغرض منہ الاعتراض والجواب عنہ وحاصلہما ظاہر قولہ: ذکر الشیخ فی دلائل الإعجاز غرض من کلامہ تعریض علی کثیر من الناس بانہم لم یبینوا وجہ العنایۃ والاہمیۃ وغرض الش من نقل قولہ بیان غرض المص من المتن الآتی قولہ یعنی ان کون التقدیم ہو الاصل الغرض منہ ترجمۃ المتن اولاً وبیان ما یقتضی العدول عن الاصل قولہ یعنی تحیّرت البریۃ فیہ اشارۃ الی ان حارت من التحیّر لا من الحرارت لفساد المعنی والغرض من الشعر بیان المرثیۃ وہی اعداد محاسن المیت سواءٌ کان بالنظم او بالنثر والغالب فیہا النظم یرد علیہ ان المرثیۃ

لیست بموجودة فی ہذا الشعر فکیف یصح التمثیل؟ قلت ان المقصود بیان المرثیة نفسه مجموع القصیدة لا فی ہذا الشعر قوله: ولا القنقنس ہو طائر معروف فی بلاد الہند وفی منقاره ست وثلا ماءة منفذ یخرج من کل منفذ صوت مختلف والحکماء یأخذون فن الموسیقی من ہذا قوله: مثل اظہار تعظیمه الغرض منه بیان النکت الاخر لتقدیم المسند الیه قوله: واجل مسمی عنده تمام الآیة ثم یقضی اجلاً واجل مسمی عنده فالمراد من اجل الاول ہو اجل الموت ومن الثانی اجل القیامة قوله: اراد بالخبر الاول الغرض الاول اصلاح عبارة السکاکی والثانی بیان منشاء الغلطی للمصنف بقوله: والمصنف لما فهم من الثانی قوله: ومثل افادة زیادة التخصیص عطف علی قوله: مثل اظہار تعظیمه قوله: و المراد هم خفوف یرد علیه انه یلزم الاتحاد بین المفسِّر والمفسَّر؟ اجاب عنه بقوله: ای محل الاستشهاد ہو قولهم خفوف قوله: اورد فی دلائل الاعجاز اشارة الی ان عبد القاهر مبتداء خبره محذوف ولم یجعله من قبیل حذف الرافع لانه لیس من المواضع التی یجب او یجوز فیها حذف الرافع قوله: ای قصر الخبر الفعلی علیه اشارة الی ان البا داخل علی المقصور قوله: والتقیید بالفعلی الغرض منه دفع ما یرد ہو ان ہذا القید لم یفهم من کلام المفتاح لانه قائل بالحصر فیما اذا کان الخبر من المشتقات نحو ما انت علینا بعزیز حاصله انه یفهم من کلام الشیخ قوله: ای ان کان المسند الیه بعد حرف النفی لما یشمل قوله یلی للقبلیة والبعدیة وایضا یشمل بلا فصل ومع فصل تعین الاول بقوله: ان کان المسند الیه الخ والثانی بقوله: بلا فصل قوله: فان التقدیم یفید الخ تطبیق المثال بالممثل

والله اعلم بحقیقة الحال.

ہذا آخر ما یسره الله تعالیٰ لی جمعه وتألیفه ولله الحمد اولاً وآخراً ظاہراً وباطناً ربنا تقبل منا انک انت السمیع العلیم ربنا لا تؤاخذنا ان نسینا او اخطانا واجعلنا من عبادک الصالحین

واجعل ہذا التصنیف

لی ولکاتبه ولمعاونه ولمن سعی فیه وسیلة لسعادة الدارین وذریعة للنجاة فی یوم التناد یوم لا ینفع مال ولا بنون الا من اتی الله بقلب سلیم. والحمد لله رب العلمین

قد تم تحریره عشرة من ذی الحجة سنة ١٤٢٢ھ یوم عید الاضحیٰ. علسب الراقم ١٤٢٢ ۔ المؤلف ١٤٢٢

فیض راغب غفرله ۔ راغب غفرله


خوشخبری
دعلم شائقینو خاص کر طلبه کرامو د تندی ماتولو
دپاره زمونږ چاپ شوی علمی ملغلری۔
کشف الجواهرات (ضابطه منطق) مؤلف: علامه سید عبدالغنی غزنوی
انوار العلوم شرح سلم العلوم تصدیقات مؤلف: علامه محمد امین مدظله لعالی
جواهر الضرر در شرح عبدالغفور مؤلف: علامه محمد امین مدظله لعالی
تنویر الثبوت شرح مسلم الثبوت مؤلف: علامه محمد امین مدظله لعالی
بدر الدجی شرح حمد الله مؤلف: علامه محمد امین مدظله لعالی
ترکیب ابیات شرح جامی مؤلف: علامه عبدالمنان صاحب
سراج البیوت شرح مسلم الثبوت مؤلف: مولوی محمد معلم الپکتیاوی مدظله لعالی
زیر اهتمام میر کمال الدین حقانی
موبائل: 0303-69085564